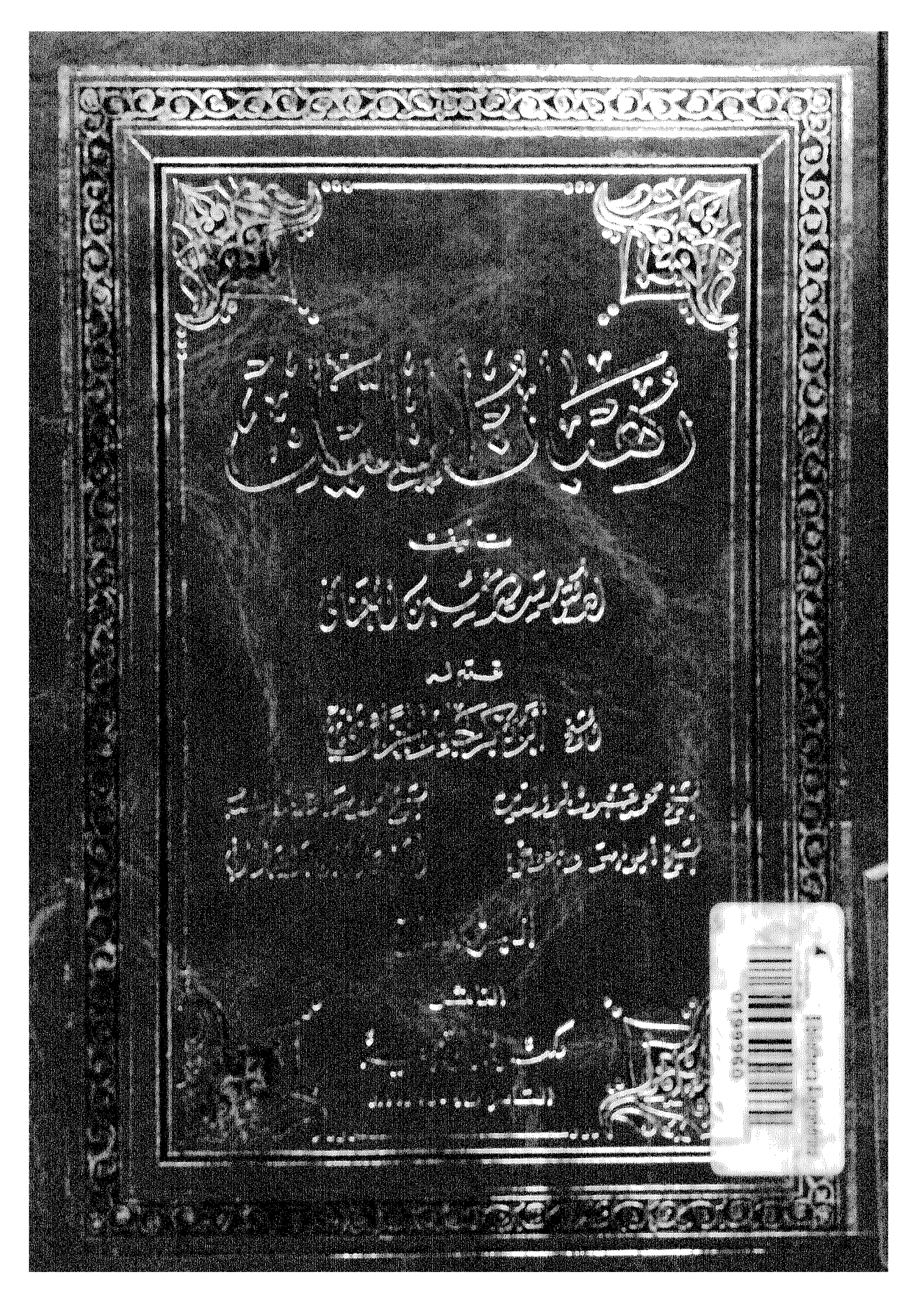

رهبان الليل
تأليف
الدكتور سيد بن حسين العفاني
قدم له








رهبان الليل

الطبعة الأولى

١٤١٠هـ - ١٩٩٠م

الطبعة الثانية

١٤١٤ هـ - ١٩٩٣م

الطبعة الثالثة

١٤١٦هـ - ١٩٩٥م

الطبعة الرابعة

١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م

رهبان الليل

تأليف
دكتور سيد بن حسين العفاني

قدم له

الشيخ أبو بكر جابر الجزائري

الشيخ محمد صفوت نور الدين — الشيخ محمد أحمد إسماعيل المقدم

الشيخ أبو إسحاق الحويني — الشيخ عائض بن عبد الله القرني

الجزء الثاني

الناشر
مكتبة ابن تيمية
القاهرة
هاتف ٥٨٦٤٢٤٠



قيــام ليــل الشتــاء

الشتاء ربيع المؤمن... طال ليله فقام، وقصر نهاره فصام



قال تعالى : ﴿ والذين جاهدوا فينا لنهدينّهم سبلنا وإن الله لمع المحسنين ﴾

وقال تعالى : ﴿ قاتلوا الذين يلونكم ﴾ .

وأعدى عدو لك نفسك التى بين جنبيك ، ومن انتصر على نفسه فلكها استطاع أن ينتصر على عدوه .

● وعن أبى سعيد الخدرى عن النبى ﷺ قال :«الشتاء ربيع المؤمن» قال الدكتور نايف بن هاشم الدعيس فى تحقيق كتاب « المقصد العلى فى زوائد أبى يعلى الموصلى : إدارة النشر بتهامة ـ جدة ـ السعودية « باب الشتاء ربيع المؤمن » :

حدثنا أبو كريب ثنا رشدين عن عمرو بن الحارث عن أبى السمح عن أبى الهيثم عن أبى سعيد عن النبى ﷺ قال «الشتاء ربيع المؤمن» .

أبو كريب : محمد بن العلاء الهمدانى الحافظ الثقة مات سنة ٢٤٨ وله سبع وثمانون سنة ـ تذكرة الحفاظ ٤٩٧/٢ (طبقات ابن سعد ٤١٤/٦) .

رشدين بن سعد بن مفلح المَهْرى : أبو الحجاج : ضعيف ورجّح أبو حاتم عليه ابن لهيعة ، قال ابن يونس كان صالحاً فى دينه فأدركته غفلة الصالحين فخلط الحديث ، من السابعة مات سنة ٨٨ وله ٧٨ سنة ، وقال الذهبى : كان صالحاً عابداً سيىء الحفظ غير معتمد (الميزان ٤٩/٢ ، التهذيب ٢٧٧/٣ ، التقريب ٢٥١/١) .

عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصارى مولاهم : ثقة فقيه حافظ من السابعة مات قديماً قبل الخمسين ومئة (التهذيب ١٤/٨ . والتقريب ٦٧/٢) .

أبو السمح هو درّاج بن سمعان : قيلْ اسمه عبد الرحمن ودراج لقب القاص . قال ابن حجر : صدق فى حديثه عن أبى الهيثم . ضعيف من الرابعة مات سنة ١٢٦ . وقال النسائى : ليس بالقوى وقال أبو حاتم ضعيف .

ونقل الذهبي عن النسائي قوله : منكر الحديث ، وقوله : ليس بالقوى (الضعفاء والمتروكين ص ٢٨٩ ، الميزان ٢٤/٢ ، التقريب ٣٥/١)·

أبو الهيثم سليمان بن عمرو الليثي المصري .

ثقة من الرابعة «التهذيب ٢١٢/٤ ، التقريب ٣٢٩/١» .

ثم قال الدكتور نايف الدعيس عن هذا الحديث بعد ذلك :

« أخرجه أبو يعلى في مسنده ص ١٢٣ ، والإمام أحمد من طريق الحسن بن موسى الأشيب عن ابن لهيعة عن دراج وساق بإسناده ومتنه (المسند ٧٥/٣) ، وذكره الهيثمي وعزاه لأحمد ولأبي يعلى وحسن إسناده (مجمع الزوائد ٢٠٠/٣) .

وأورده العجلوني في «كشف الخفاء» بلفظ الشتاء ربيع المؤمن ، طال ليله فقام ، وقصر نهاره فصام وعزاه للعسكري بتمامه ، ولأبي يعلى وأحمد وأبي نعيم باختصار ، ونبّه على وجود أبي الهيثم في إسناده ، وقال : على أن لهذا الحديث شواهد فيصير حسنًا لغيره (كشف الخفاء ٥/٢) ؛ وأبو الهيثم ثقة ، وأبو السمح صدوق في حديثه عنه ، ورشدين بن سعد سيىء الحفظ وتابعه الحسن بن موسى عن ابن لهيعة عن دراج ، فالحديث حسن لذاته باعتبار الطريقين ، لا أنه حسن لغيره كما ذكر العجلوني فأورد شواهد له من مسند أنس وغيره ا .هـ

الكلام على حديث «الشتاء ربيع المؤمن» والرد على الدكتور نايف : «الشتاء ربيع المؤمن» .

أخرجه أبو يعلى بإسنادين (الحديث ٥٤١ ، ٥٤٢) والإمام أحمد (٧٥/٣) وأبو نعيم في الحلية (٣٢٥/٨) كلهم من طرق عن أبي السمح عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري به مرفوعاً مختصراً ، وكذا أخرجه القضاعي في الشهاب مختصراً (اللباب شرح الشهاب ص ٢٦) .

وأخرجه البيهقى ، والعسكرى بتمامه بزيادة (.. طال ليله فقامه وقصر نهاره فصامه) كما أورده العجلونى فى كشف الخفا (٥/٢) وقال : فى سنده أبو الهيثم ضعفه جماعة ووثقه آخرون كابن معين وأضرابه على أن لهذا الحديث شواهد فيصير حسنًا لغيره . ا .هـ

والحديث أخرجه الهيثمى فى المجمع (٢٠٠/٣) مختصراً وعزاه إلى أحمد وأبى يعلى وقال : إسناده حسن ا . هـ . وأيده المناوى فى فيض القدير (١٧٢/٤) حيث قال : رمز المصنف لحسنه وهو كما قال فقد قال الهيثمى إسناده حسن ، وأورده ابن الجوزى فى الواهيات وقال : لا يصح ا . هـ .

والحديث ضعفه الشيخ ناصر الدين الألبانى فى ضعيف الجامع الصغير (٣٤٢٨) و (٣٤٢٩) مختصراً ومطولاً ، وحسّنه الدكتور/ نايف بن هاشم فى تحقيقه لمسند أبى يعلى (ص ٥٠٠ ، ٥٠١) وفى هذا التحسين نظر لأسباب :

مدار الحديث على إسناد واحد وهو : أبو السمح (دراج بن سمعان) عن أبى الهيثم (سليمان بن عمرو الليثى) عن أبى سعيد مرفوعاً .

وأبو الهيثم ثقة كما فى التقريب ، أما أبو السمح دراج بن سمعان ففيه خلاف . قال الحافظ فى التقريب (٢٣٥/١) : صدوق ، فى حديثه عن أبى الهيثم ضعف (فى الأصل طبعة عبد الوهاب عبد اللطيف : صدوق فى حديثه عن أبى الهيثم ، ضعيف) . ويؤيد ما صححناه ما ذكره الحافظ فى التهذيب (٢٠٨/٣) : وقال الآجرى عن أبى داود : أحاديثه مستقيمة إلا ما كان عن أبى الهيثم عن أبى سعيد وحكى ابن عدى عن أحمد بن حنبل : أحاديث دراج عن أبى الهيثم عن أبى سعيد فيها ضعف ، وقال ابن شاهين فى الثقات ما كان بهذا الإسناد فليس به بأس . ا . هـ ويرد عليه ما نقله الحافظ عن ابن عدى قال : عامة الأحاديث التى أمليتها عن دراج مما لا يتابع عليه ومما ينكر فى حديثه أصدق الرؤيا بالأسحار ، والشتاء ربيع المؤمن ... حتى قال : وأرجو أن أحاديثه بعد هذه التى أنكرت عليه لا بأس بها .ا . هـ

وقد وقع الدكتور / نايف فى وهم نتيجة هذا التصحيف فقال ص ٥٠١ «وأبو الهيثم ثقة ، وأبو السمح صدوق فى حديثه عنه» [(١)] فحسن الحديث لذلك فلزم التنبيه ، حيث أنه أغرب بعد ذلك وقال : فالحديث حسن لذاته باعتبار الطريقين لا أنه حسن لغيره كما ذكر العجلونى فأورد شواهد له فى مسند أنس وغيره ا هـ ووجه الغرابة أنه جعل حديث له متابع حسن لذاته خلاف لما هو مقرر فى الأصول .

ودراج بن سمعان هذا ذكره الذهبى فى الميزان (٢ /٢٤) وقال : قال أحمد : أحاديثه مناكير ولينة ، وقال عباس عن يحيى ليس به بأس ، وقال عثمان بن سعيد عن يحيى : ثقة وقال فضلك الرازى : ما هو ثقة ولا كرامة ، وقال النسائى : منكر الحديث ، وقال أبو حاتم : ضعيف ، وقال النسائى أيضًا ليس بالقوى ، وقد ساق ابن عدى له أحاديث . وقال : عامتها لا يتابع عليها ا هـ

وذكر الذهبى منها «الشتاء ربيع المؤمن» ، ونقل قول الدارقطنى : . ضعيف ، وقال مرة : متروك» ا هـ

وما نميل إليه فى حال دراج هذا أنه صدوق كما قال الحافظ أى حديثه فى مرتبة الحسن إلا فى حديثه عن أبى الهيثم (كما فى الحديث المذكور) خاصة ما نصّ عليها ابن عدى كما نقله عن الحافظ فى التهذيب والذهبى فى الميزان .

وأظنها هى العلة التى ضعف من أجلها الألبانى الحديث فى ضعيف الجامع وعزاه إلى الروض النضير حيث أن عادة الشيخ ناصر تضعيف هذا الإسناد كما فى الضعيفة (الحديث ٢٩٤ ، ٥١٧) ا هـ

كلام الأخ علاء الدين محمود من طلاب علم الحديث حفظه الله .

ولقد ذكرنا سابقاً عن عبد الله بن مسعود أنه قال : ألا إن الله يضحك إلى رجلين : رجل قام فى ليلة باردة من فراشه ولحافه ودثاره ، فتوضأ ، ثم قام إلى

(١) وممن حسّن الحديث أيضا البوصيرى .

الصلاة ، فيقول الله عز وجل للملائكته : ما حمل عبدى هذا على ما صنع ؟ فيقولون : ربنا رجاء ما عندك ، وشفقة مما عندك ، فيقول : فإنى قد أعطيته مَا رَجَا ، وأَمَّنته مما يخاف [1] .

أعلم يا أخى أن « فتح كل باب وكل علم نفيس بذل المجهود[2] » كما قال الجنيد رحمه الله ولا يجعل الله عبداً أسرع إليه كمن أبطأ عنه .

وكل هذا يجتمع فى قيام ليل الشتاء ، فهو ربيع قلب المؤمن ..

قال ابن رجب « لأنه يرتع فيه فى بساتين الطاعات ويسرح فى ميادين العبادات ، وينزه قلبه فى رياض الأعمال الميسرة فيه كما ترتع البهائم فى مرعى الربيع فتسمن وتصلح أجسادها ، فكذلك يصلح دين المؤمن فى الشتاء بما يَسّر الله فيه من الطاعات فإن المؤمن يقدر فى الشتاء على صيام نهاره من غير مشقة ولا كلفة تحصل له من جوع ولا عطش فإن نهاره قصير بارد فلا يحس فيه بمشقة الصيام .

أما قيام ليل الشتاء : فلطوله يمكن أن تأخذ النفس حظها من النوم ثم تقوم بعد ذلك إلى الصلاة فيقرأ المصلى ورده كله من القرآن ، وقد أخذت نفسه حظها من النوم ، فيجتمع له فيه نومه المحتاج إليه مع إدراك ورده من القرآن فيكمل له مصلحة دينية وراحة بدنه .

● قال يحيى بن معاذ : « الليل طويل فلا تقصّره بمنامك ، والإسلام نقىّ فلا تدنسه بآثامك » بخلاف ليل الصيف فإنه لقصره وحره يغلب النوم فيه فلا تكاد تأخذ النفس حظها بدون نومه كله ، فيحتاج القيام فيه إلى مجاهدة ، وقد لا يتمكن فيه لقصره من الفراغ من ورده من القرآن .

---

(١) إسناده حسن : رواه الطبرانى فى الكبير وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد ج ٢ ص ٢٥٧ : « إسناده حسن » .

(٢) الحلية ج ٧ ص ٢٦٣ .

● وروى الحافظ أبو نعيم بإسناده عن عمر قال : الشتاء غنيمة العابدين [1]

● ويروى عن ابن مسعود رضى الله عنه قال : « مرحباً بالشتاء تنزل فيه البركة ، ويطول فيه الليل للقيام ، ويقصر فيه النهار للصيام .

● وقال الحسن : « نعم زمان المؤمن الشتاء : ليله طويل يقومه ، ونهاره قصير يصومه .

● وكان عبيد بن عمير الليثى إذا جاء الشتاء يقول : « يا أهل القرآن ، قد طال الليل لصلاتكم ، وقصر النهار لصومكم ، فإن أعياكم الليل أن تكابدوه ، وخفتم العدو أن تجـــاهـدوه وبخلتم بالمال أن تنفقوه فأكثروا من ذكر الله عز وجل »[2] . وفى رواية طال ليلكم لقراءتكم فاقرأوا .

وقيام ليل الشتاء يعدل صيام نهار الصيف ، ولهذا بكى معاذ بن جبل رضى الله عنه عند موته وقال : إنما أبكى على ظمأ الهواجر وقيام ليل الشتاء ، ومزاحمة العلماء بالركب عند حلق الذكر .

● وقال معضد : « لولا ثلاث : ظمأ الهواجر ، وقيام ليل الشتاء ، ولذاذة التهجد بكتاب الله ما بَالَيْتُ أن أكون يعسوباً »[3] .

● وقال قتادة : إن الملائكة تفرح بالشتاء للمؤمن يقصر النهار فيصومه ويطول الليل فيقومه .

وبلغنا أن عامراً لما احتضر جعل يبكى ، فقالوا ما يبكيك يا عامر؟ قال « ما أبكى جزعاً من الموت ولا حرصاً على الدنيا وإنما أبكى على ظمأ الهواجر وقيام الشتاء »[4] .

قال عمر بن عبد العزيز : أفضل الأعمال ما أكرهت عليه النفوس [5]

والقيام فى ليل الشتاء يشق على النفوس من وجهين :

---

(١) الحلية ج ١ ص ٥١ . وهو صحيح عن عمر انظر تبييض الصحيفة لمحمد عمرو .

(٢) لطائف المعارف ص ٣٤١ ، ٣٤٢ ، الزهد لابن حنبل ص ٣٧٩ .

(٣) ذكر النحل ـ لطائف المعارف ص ٣٤١ ، ٣٤٢ .

(٤) الزهد ص ٢٢٥ .

(٥) سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز لابن الجوزى ص ٢٤٧ .

أحدهما : من جهة تألم النفس بالقيام من الفراش فى شدة البرد .

قال داود بن رشيد : قام بعض إخوانى إلى ورده بالليل فى ليلة شديدة البرد فكان عليه خِلقان فضربه البرد فبكى ، فهتف به الهاتف « أقمْناكَ وأنمْناهمُ ثُمَّ تبكى علينا » فكفاك جزاءً على الطاعة أن رضيك لها أهلاً ، أنعمَ عليك بالقرب من مولاك وأقامك بين يديه ، وحرم غيرك من هذه النعمة .

وحسبي انتسابي من بعيدٍ إليكمُ وذلك حظ مثله يُتَيَمَّمُ
إذا قيل هذا عبدهم ومحبهم تهلل بشراً ضاحكاً يتبَسَّمُ
أحِبَّتنا عطفاً علينا فإننا بنا ظمأ والمورد العذب أنتمُ

والثانى : بما يحصل بإسباغ الوضوء فى شدة البرد من التألم ، وإسباغ الوضوء فى شدة البرد من أفضل الأعمال . وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال : « ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات ؟ قالوا : بلى يا رسول الله قال : إسباغ الوضوء على المكاره ، وكثرة الخطا إلى المساجد ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباط » .

وفى حديث اختصام الملأ الأعلى : « والكفّارات إسباغ الوضوء فى الكريهات ، ونقل الأقدام إلى الجمعات ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة ، من فعل ذلك عاش بخير ، ومات بخير ، وكان من خطيئته كيوم ولدته أمه » .

وفى بعض روايات هذا الحديث : « إسباغ الوضوء فى السبرات » والسبرة : شدة البرد وإسباغ الوضوء فى شدة البرد من أعلى خصال الإيمان .

روى ابن سعد عن عمر أن عمر رضى الله عنه وصّى ابنه عند موته فقال : « يا بنىّ عليك بخصال الإيمان . قال : وما هى ؟ قال : الصوم فى شدة الحر أيام الصيف ، وقتل الأعداء بالسيف ، والصبر على المصيبة ، وإسباغ الوضوء فى اليوم الشتاء . وتعجيل الصلاة في يوم الغيم ، وترك ردغة الخبال . قال : وما ردغة الخبال ؟ قال : شرب الخمر» .

● وفى الزهد للإمام أحمد : عن عطاء بن يسار رضى الله عنه قال : قال موسى عليه السلام : يا رب ، مَنْ هُمْ أهلك الذين هم أهلك تظلهم فى ظل عرشك ؟ قال : « هم البريئة أيديهم الطاهرة قلوبهم ، الذين يتحابون لجلالى ؟ الذين إذا ذكرت ذكرونى ، وإذا ذُكروا ذكرت بذكرهم ، الذين يسبغون الوضوء فى المكاره ، وينيبون إلى ذكرى كما تنيب النسور إلى أوكارها ، ويكلفون بحبى كما يكلف الصبى بحب الناس ، ويغضبون لمحارمى إذا استحلت كما يغضب النمر إذا حُرِب .

● ومعالجة الوضوء فى جوف الليل للتهجد موجب لرضا الرب ومباهاة الملائكة فنى شدة البرد يتأكد ذلك ، ولقد قال رسول الله ﷺ « الرجل من أمتى يقوم من الليل يعالج نفسه إلى الطهور وعليه عقد ، فإذا وضأ يديه انحلت عقدة ، وإذا وضأ وجهه انحلت عقدة ، وإذا وضأ رجليه انحلت عقدة فيقول الله عز وجل للذين وراء الحجاب : انظروا إلى عبدى هذا يعالج نفسه ، ويسألنى ما سألنى عبدى هذا فهو له »[1] .

قال أبو سليمان الدارانى : كنت ليلة باردة فى المحراب فأقلقنى البرد ، فخبأت إحدى يدى من البرد وبقيت الأخرى ممدودة ، فغلبتنى عينى ، فهتف بى هاتف يا أبا سليمان قد وضعنا فى هذه ما أصابها ، ولو كانت الأخرى لوضعنا فيها ؟ قال : فآليت أن لا أدعو إلا ويداى خارجتان حراً كان أو برداً .

قال مالك : كان صفوان بن سليم يصلى يعنى بالليل فى الشتاء فى السطح ، وفى الصيف فى بطن البيت ، يتيقّظ بالحر والبرد حتى يصبح ، ثم يقول : هذا الجهد من صفوان ، وأنت أعلم ، وإنه لترم رجلاه حتى يعود مثل السقط من قيام الليل ثم يظهر فيها عروق خضر .

وكان صفوان وغيره من العباد يصلون فى الشتاء بالليل فى ثوب واحد ليمنعهم

---

(١) هذا النقل من كتاب لطائف المعارف لابن رجب ص ٣٤١ حتى ص ٣٤٧ .

البرد من النوم ، ومنهم مَنْ كان إذا نعس ألقى بنفسه فى الماء ويقول : هذا أهون من صديد جهنم.

أيا عجباً للناس قرّت عيونهم   مطاعم غمض بعدها الموت منتصب
وطول قيام الليل أيسر مؤنة   وأهون من نارٍ تفور وتنتصب. أ. هـ

● قال أزهر بن مغيث : رأيت ليلة حوراء من أجمل النساء فقلت لها من أنت ؟ فقالت : لمن يقوم الليل فى الشتاء(١)

فمالى بعيد الدار لم أقرب الحمى   وقد نصبت للسائرين خيامُ
علامة طردى طول ليلى نائم   وغيرى يرى أن المنام حرامُ

فرحم الله رجالاً ألبسهم مولاهم فى البرد فيحًا من محبته ، وفى الصيف برداً من محبته .

ومحسن ظنى أننى بفنائه   وهل أحد فى كنه يجد البردا

حتى وإن شعر القوم بالبرد القارس فيدفعهم هذا إلى تذكر زمهرير جهنم ويوجب لهم الاستعاذة منها ، ويذكرهم بالجنة التى يصف الله عز وجل أهلها فيقول تعالى ﴿**متكئين فيها على الأرائك لا يرون فيها شمساً ولا زمهريراً**﴾ فيدفعهم هذا إلى النصب وإلى التهجد ، فكل مافى الدنيا يذكرهم بالآخرة .

لا سَكّنَ الله قلبًا عَنّ ذكركم   فلم يطر بجناح الشوق خَفّاقا

اللهم شوقنا إلى فردوسك واسلك بنا سبيل الصالحين .

(١) تنبيه المغترين ص ٣٥ .

قيام الليل فى السفر والحج

عن أبى الدرداء رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال :

ثلاثة يحبهم الله ، ويضحك إليهم ، ويستبشر بهم : الذى إذا انكشفت فئة قاتل وراءها بنفسه لله عز وجل ، فإما أن يُقتل وإما أن ينصره الله ويكفيه ، فيقول : انظروا إلى عبدى هذا كيف صبر لى بنفسه ؟!

والذى له امرأة حسنة وفراش لين حسن فيقوم من الليل ، فيقول : يذر شهوته ويذكرنى ، ولو شاء رقد ، والذى إذا كان فى سفر ، وكان معه ركب فسهروا ، ثم هجعوا ، فقام من السحر فى ضرّاء وسراء [(1)].

● وعن أبى ذر قال : قال رسول الله ﷺ : « **ثلاثة يحبهم الله ، وثلاثة يشنؤهم الله : الرجل يلقى العدو فى فئة فينصب لهم نحره حتى يقتل أو يفتح لأصحابه ، والقوم يسافرون فيطول سراهم حتى يحبوا أن يمسوا الأرض فينزلون فيتنحى أحدهم فيصلى حتى يوقظهم لرحيلهم ، والرجل يكون له الجار يؤذيه جاره ، فيصبر على أذاه حتى يفرق بينهما موت أو ظعن ، والذين يشنؤهم : التاجر الحلاف ، والفقير المختال والبخيل المنّان** » [(2)].

● وعن عبد الله بن أبى قيس قال : قالت عائشة : « لا تدع قيام الليل ، فإن رسول الله ﷺ كان لا يدعه ، وكان إذا مرض أو كسل صلى قاعداً » [(3)].

● عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ قال : كنا مع رسول الله ﷺ فى سفر فقال : « **إن هذا السفر جهد وثقل ، فإذا أوتر أحدكم فليركع ركعتين خفيفتين فإن استيقظ وإلا كانتا له** » [(4)].

---

(1) سبق تخريجه

(2) سبق تخريجه

(3) سبق تخريجه

(4) إسناده صحيح لغيره : رواه ابن خزيمة فى صحيحه . وقال الدكتور مصطفى الأعظمى إسناده =

● وفى الحديث عن أبى هريرة عن النبى ﷺ : « **من خاف أدلج ، ومَنْ أدلج بلغ المنزل ، ألا إن سلعة الله غالية ، ألا إن سلعة الله الجنة** » .

وفى حديث أنس عن النبى ﷺ : « **إذا سافرتم فعليكم بالدلجة فإن الأرض تطوى بالليل** » .

أخى : إن مفاوز الدنيا تقطع بالأقدام ومفاوز الآخرة تقطع بالقلوب ، والدلجة تطوى الأرض ، وقيام الليل وسفره يقرب الأحباب من منازلهم

يا بعيد الدار عن وطنه   مفرداً يبكى على فننه

كان النبي يواظب على قيام الليل على راحلته فى أسفاره كلها ويوتر عليها قال ابن رجب الحنبلى :

« وقد كان السلف يواظبون فى الحج على نوافل الصلاة » .

وحج مسروق فما نام إلا ساجداً .

وكان محمد بن واسع يصلى فى طريق مكة ليله أجمع فى محمله يومىء إيماءً ويأمر حاديه أن يرفع صوته خلفه حتى يشغل عنه بسماع صوت الحادى فلا يتفطن له .

● وكان المغيرة بن الحكيم الصنعانى يحج من اليمن ماشياً ، وكان له ورد بالليل يقرأ فيه كل ليلة ثلث القرآن ، فيقف فيصلى حتى يفرغ من ورده ، ثم يلحق بالركب متى لحق ، فربما لم يلحقهم إلا فى آخر النهار .

سلام الله على تلك الأرواح .. رحمة الله على تلك الأشباح نزلوا بمكة فى قبائل هاشم ، ونزلت بالبيداء أبعد منزل [1] .

= صحيح لغيره ، انظر موارد الظمآن حديث ٦٨٣ ، والدارمى وفيه : إن هذا السهر جهد بدل السفر ، وقال الهيثمى فى الزوائد ٢٤٦/٢ : رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث وفيه مقال ا . هـ وصححه ، وكذا رواه الدارقطنى وابن حبان والدارمى وصححه الألبانى فى الصحيحة رقم ١٩٩٣ .

(١) لطائف المعارف ص ٢٤٩ .

أخي : إنما سمي السفر سفراً لأنه يسفر عن أخلاق الرجال . فكيف ينسى الرجال التهجد في سفرهم وبه تُبنى غرف الجنان كان إبراهيم بن أدهم يشترط على أصحابه في السفر : الخدمة والأذان وسافر هو وجمع من إخوانه وأوى بهم السفر إلى مسجد مهجور ليس له باب ، وكانت الليلة من ليالي الشتاء الباردة ، فانتظر حتى نام إخوانه ، ثم قام حتى يسد الباب عنهم بجسمه .

انظروا رجل يحج ماشياً ويتهجد ويقرأ ثلث القرآن وآخر يسد الباب بجسمه ولا ينسى القيام ! ! أي قوم كان سلفنا الصالح .. من طينتنا ! ! لكأنما خلقوا من معدن نفيس مثال أعمالهم النفيسة .

قال ابن رجب في « اللطائف » .

ترافق بهيم العجلي وكان من العابدين البكائين ورجل تاجر موسر في الحج ، فلما كان يوم خروجهم للسفر بكى بهيم حتى قطرت دموعه على صدره ، ثم قطرت على الأرض ، وقال ذكرت بهذه الرحلة الرحلة إلى الله ، ثم علا صوته بالنحيب فكره رفيقه التاجر منه ذلك ، وخشي أن يتنغص عليه سفره معه بكثرة بكائه ، فلما قدما من الحج جاء الرجل الذي رافق بينهما إليه ليسلم عليهما فبدأ بالتاجر فسلم عليه ، وسأله عن حاله مع بهيم فقال له : والله ماظننت أن في هذا الخلق مثله ، كان والله يتفضل عليّ في النفقة وهو معسر وأنا موسر ويتفضل عليّ في الخدمة وهو شيخ ضعيف وأنا شاب ويطبخ لي وهو صائم وأنا مفطر ، فسأله عمّا كان يكرهه من كثرة بكائه فقال : والله ألفت ذلك البكاء وأُشرب حبه قلبي حتى كنت أساعده عليه حتى تأذى بنا الرفقة ثم ألفوا ذلك فجعلوا إذا سمعونا نبكي بكوا ، ويقول بعضهم لبعض : ما الذي جعلهما أولى بالبكاء منا والمصير واحد ، فجعلوا والله يبكون ونبكي ، ثم خرج من عنده فدخل على بهيم فسلّم عليه وقال له : كيف رأيت صاحبك ؟ قال : خير صاحب ، كثير الذكر لله ، طويل التلاوة للقرآن سريع الدمعة ، متحمل هفوات الرفيق ، فجزاك الله عني خيراً [1] . ا . هـ .

---

(1) لطائف المعارف ص ٢٤٧ ، ٢٤٨ .

يا لكِ رَكْضَةٌ إلى الفِرْدَوْس الأعْلَى

دع المصوغات من ماء وطين واشـغـل هـواك بحورٍ عين



● إن اشتاقت نفسك إلى دارك التي طردت منها فعرّج بوادى المتهجدين فهناك تمر القافلة .

● اعلم يا أخى أن قيام الليل من موجبات الجنة قال الله تعالى : ﴿ **إن المتقين فى جنات وعيون ، آخذين ما آتاهم ربهم إنهم كانوا قبل ذلك محسنين ، كانوا قليلاً من الليل ما يهجعون وبالأسحار هم يستغفرون** ﴾ فوصفهم بالتيقظ والاستغفار بالأسحار .

● كان بعض السلف نائماً فأتاه آت فى منامه فقال له : « قم فصلِّ ، أما علمت أن مفاتيح الجنة مع أصحاب الليل هم خزّانها » .

● ويوجب قيام الليل أيضًا نعيم الجنة ممّا لم يطّلع عليه العباد فى الدنيا . وفى الصحيح عن رسول الله ﷺ « **أعددت لعبادى الصالحين ما لا عين رأت ، ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر** » ثم قرأ هذه الآية ﴿ **تتجافى جنوبهم عن المضاجع** ... إلى قوله **بما كانوا يعملون** ﴾ .

● ولقد مرّ قول ابن عباس : **الأمر فى هذا أجل وأعظم من أن يعرف تفسيره ، فليراجع** .

● قال ابن القيم رحمه الله :

« تأمّل كيف قابل ما أخفوه من قيام الليل بالجزاء الذى أخفاه لهم مما لا تعلمه نفس ، وكيف قابل قلقهم وخوفهم واضطرابهم على مضاجعهم ، حين يقوموا إلى صلاة الليل بقرة الأعين فى الجنة »[1] .

فإن نال المتهجدون أعالى الجنان والجنة هى الجنة حسناً وجمالاً « ولقاب قوس أحدكم فى الجنة خير مما طلعت عليه الشمس أو تغرب »[2] ـ بصبر على الليل وقيامه ، فما أهون ما بذلوا فى عظيم ما نالوا .

---

(١) حادى الأرواح إلى بلاد الأفراح لابن القيم الباب الرابع والستون ص ٢٧٠ طبعة المدنى .
(٢)جزء من حديث أبى هريرة وهو متفق عليه .

● وقيام الليل من مكفرات الذنوب تحط به الخطايا كما مرّ بك فى حديث معاذ «وصلاة الرجل فى جوف الليل ...» الحديث.

المتهجدون والحور العين :

● ولما كان الجزاء من جنس العمل ، فمما يجزى به الله المتهجدين فى الليل كثرة الأزواج من الحور العين فى الجنة ، فإن المتهجد قد ترك لذة النوم بالليل ، ولذة التمتع بالأزواج ، ترك لحافه وفراشه طلبًا لما عند الله عز وجل ، فعوّضه الله خيراً مما تركه ، وكان الجزاء الحور العين ، ويا نعم الجزاء . يقول ﷺ « **ولو أن امرأة من نساء أهل الجنة اطلعت إلى الأرض لأضاءت ما بينهما ، وللأت ما بينهما ريحاً، ولنصيفها على رأسها خير من الدنيا وما فيها** »، إذا كان النصيف خير من الدنيا وما فيها فما بالك بربة النصيف وصاحبة الخمار !!

يا خاطب الحور الحسان وطالباً   لوصالهن بجنة الحيوان
لوكنت تدرى من خطبت ومن طلبت   جعلت السعى منك لها على الأجفان[1]
أو كنت تدرى أين مسكنها   بذلت ما تحوى من الأزمان

ويقول :

فصم يومك الأدنى لعلك فى غد   تفوز بعيد الفطر والناس صوم

كان بعض السلف يحيي الليل صلاة فتكاسل عن ذلك فأتاه آت فى منامه فقال له : قد كنت يا فلان تدأب فى الخطبة فما الذى قصر بك عن ذلك ؟ قال : وما ذلك ؟ قال : كنت تقوم من الليل ، أوما علمت أن المتهجد إذا قام إلى التهجد قالت الملائكة : قد قام الخاطب إلى خطيبته .[2]

● فاخطب الحوراء من سيدها ومولاها وقدّم مهرها وهو طول التهجد ما دمت ذا إمكان :

أتلهو بالكرى عن طيب عيش   الخيرات فى غرف الجنان

---

(١) شرح القصيدة النونيه للهراس .

(٢) اختيار الأولى شرح حديث اختصام الملأ الأعلى لابن رجب .

تعيش مخلداً لا موت فيه | وتنعم فى الجنان مع الحسان
تيقظ من منامك إن خيراً | من النوم التهجد بالقرآن

ويقول الشاعر :

تيقظ لساعات من الليل يا فتى | لعلك تحظى فى الجنان بحورها
فتنعم فى دار يدوم نعيمها | محمد فيها والخليل يزورها
فقم فتيقظ ساعة بعد ساعة | عساك توفى ما بقى من مهورها

● أخرج الإمام مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : « إن فى الجنة حوراء يقال لها العيناء إذا مشت مشى حولها سبعون ألف وصيف عن يمينها وعن يسارها كذلك ، وهى تقول : أين الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر » .

● وقال عطاء السلمى لمالك بن دينار : يا أبا يحيى شوّقنا ـ قال : يا عطاء : إن فى الجنة حوراء يتباهى أهل الجنة بحسنها ، لولا أن الله تعالى كتب على أهل الجنة ألا يموتوا لماتوا من حسنها . فلم يزل عطاء كمدًا من قول مالك .

● عن يزيد الرقاشى قال : بلغنى أن نوراً سطع فى الجنة لم يبق موضع فى الجنة إلا دخل من ذلك النور فيه ، فقيل ما هذا ؟ قال : حوراء ضحكت فى وجه زوجها قال صالح المرى : فشهق رجل من ناحية المسجد فلم يزل يشهق حتى مات .

ولقد رُوّينا أن برقاً ساطعاً | يبدو فيسأل عنه مَنْ بجنان
فيقال : هذا ضوء ثغر ضاحك | فى الجنة العليا كما تريان

● وعن كُثير بن مُرّة : إن من المزيد أن تمر السحابة بأهل الجنة فتقول : ماذا تريدون أن أمطركم ، فلا يتمنون شيئاً إلا أُمطروا ـ قال : يقول كثير : لئن أشهدنى الله ذلك لأقولنّ أمطرينا جوارى مزينات .

يا لله من سحاب يتكلم ويمطر حورًا عيناً ، أفق إن كان بك شوق إلى

العيناء ، أما تسمع دعاء الحور وهن فى لهف وشوق تدعو الواحدة منهن لك قبل وصولك إليها وأنت بعد فى دار الدنيا « اللهم أعنه على دينك ، وأقبل بقلبه على طاعتك ، وبَلِّغه بعزتك يا أرحم الراحمين » أما ين فى سمعك هذا .

● قال أبو سليمان الدارانى لأحمد بن أبى الحوارى :

« بينما أنا ساجد إذ ذهب بى النوم فإذا أنا بالحوراء ، قد ركضتنى برجلها فقالت : يا حبيبى أترقد عيناك والمَلك يقظان ينظر إلى المتهجدين فى تهجدهم ؟ بؤساً لعين آثرت لذة نوم على مناجاة العزيز ، قم فقد دنا الفراغ ، ولقى المحبون بعضهم بعضاً . فما هذا الرقاد؟ حبيبى وقرة عينى . أترقد عيناك وأنا أربى لك فى الخدور منذ كذا وكذا ؟ فوثبت فزعاً وقد عرِقت استحياء من توبيخها إياىّ ، وإن حلاوة منطقها لفى سمعى وقلبى » ا . هـ(1)

أتطلب مثلى وعنّى تنام؟ ... ونوم المحبين عـنّـا حـرام
لأنـا خـلـقـنـا لـكـل امرئ ... كـثير الصلاة بـراه الـقـيـام

● وها هو عبد الواحد بن زيد : ينام عن ورده فإذا هو بجارية لم ير أحسن منها وجهًا عليها ثياب حرير خضر .

وهى تقول : يا ابن زيد جدّ فى طلبى ، فإنى فى طلبك ، ثم جعلت تقول :

من يشترينى ومن يكن سكنى ... يـأمـن فى ربحه من الـغبن

فقلت : يا جارية ما ثمنك ؟ فأنشأت تقول :

تـودّدُ لله مـع محبـتـه ... وطـول فـكـر يشاب بـالحزن

فقلت : لمن أنت يا جارية فقالت :

لمالك لا يـردُّ لى ثمنـًا ... من خاطب قد أتاه بالثمن(2)

---

(1) صفة الصفوة ج ٤ ص ٢٢٥ .

(2) صفة الصفوة ج ٣ ص ٣٢٤ .

ويوم القيامة إذا جمع الله الأولين والآخرين سيعلم الجمع مَنْ أولى بالكرم ؟ ومن أحق بالحور الخيرات الحسان ؟

لو اطلعت على الدنيا لملأت ما بين الأرض والسماء ريحاً ، ولتزخرف لها ما بين الخافقين ، ولو تكلمت لأنطقت أهل الأرض ثناء وتسبيحاً فكيف تغفل عنها ، مَثِّلْ بفكرك أين تعيش ؟ وما تأكل وما تشرب ؟ ومَنْ هُنّ .

برانا إله الناس رب محمد   لقوم على الأقدام بالليل قوّم
يناجون رب العالمين إلههم   فتسرى هموم القوم والناس نُوَّم

وما أكثر حديث الحور مناماً للمتهجدين .

فيا أسير شهوات الدنيا ، ويا صاحب الطرف المُعذَّب الذى ينطلق وراء كل غانية وتحتها الداء العُضال .

دعْ المصوغات من ماء وطين   واشـــغـــل هواك بحور عين

يمم وجهك يا صاح مثلما يمم المتهجدون ، إلى خيام تبدو فيها عرائس الجنان يبتسمن لك :

● قيام الليل يا أخى يورث أعالى الدرجات كما جاء فى حديث اختصام الملأ الأعلى « وما الدرجات ؟ إطعام الطعام ، وطيب الكلام وأن تقوم بالليل والناس نيام » . وقال تعالى : ﴿ **ومن الليل فتهجد به نافلة لك عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً** ﴾ .

● وقيام الليل يورث سكنى غرف يُرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها كما فى الحديث الذى مرّ سابقاً ، قال ابن قيم الجوزية :

غرفاتها فى الجو ينظر بطنها   من ظهرها والظهر من بطنان
سكانها أهل القيام مع الصيام   وطيب الكلمات والإحسان

ثنتان خالص حقه سبحانه وعبيده أيضًا لهم ثنتان[1]

فأعمل لخيام فى الجنة رآها أحد سلفنا فى منامه فقيل له : هذه خيام المتهجدين بالقرآن .

وبخيامها منصوبة برياضها وشواطىء الأنهار ذى الجريان

لله هاتيك الخيام فكم بها للقلب من علق ومن أشجان

وفوق هذا كله رضوان من الله أكبر .. رؤية الأوجه الساهرة الوجوة الناضرة لربها ومولاها فى الآخرة ونعيم أعلى وأجَلّ من هذا ـ رؤية وجه الله تبارك وتعالى .

[وهذا أشرف الأبواب وأجلها قدراً وأعلاها خطراً وأقرها لعيون أهل السنة والجماعة ، وأشدها على أهل البدعة والضلالة ، وهى الغاية التى شمر إليها المشمرون وتنافس فيها المتنافسون وتسابق إليها المتسابقون ، ولمثلها فليعمل العاملون ، إذا ناله أهل الجنة نسوا ما هم فيه من النعيم ، وحرمانه والحجاب عنه لأهل الجحيم أشد عليهم من عذاب الجحيم ، اتفق عليها الأنبياء والمرسلون وجميع الصحابة والتابعون ، وأئمة الإسلام على تتابع القرون ، أنكرها أهل البدع المارقون ، والجهمية المتهوكون ، والفرعونية المعطلون ، والباطنية الذين هم من جميع الإسلام منسلخون ، والرافضة الذين هم بحبائل الشيطان متمسكون ، ومن حبل الله منقطعون ، وعلى مسبة أصحاب رسول الله عاكفون . وللسنة وأهلها محاربون ، وكل هؤلاء عن ربهم محجوبون وعن بابه مطرودون][2] .

قال تعالى : ﴿ **تحيتهم يوم يلقونه سلام** ﴾ وقال تعالى : ﴿ **والله يدعو إلى دار السلام ويهدى من يشاء إلى صراط مستقيم ، للذين أحسنوا الحسنى وزيادة ولا يرهق وجوههم قتر ولا ذلة ، أولئك أصحاب الجنة هم فيها خالدون** ﴾ [3]

(١) شرح النونة لابن القيم ص ٣٣٢ ، ٣٣٣ شرح الهراس مطبعة الفاروق الحديثة للطباعة والنشر.
(٢) حادى الأرواح ص ٢٨٥ .
(٣) يونس الآيتان ٢٥ ، ٢٦ .

وقال تعالى : ﴿كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون﴾ وقال تعالى : ﴿لهم ما يشاءون فيها ولدينا مزيد﴾ .

وقال تعالى : ﴿وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة﴾ . ناضرة من البهاء والحسن ومن قيام الليل والسهر فى الدنيا ، من النعيم إلى ربها ناظرة .

فعن أبى سعيد الخدرىّ وأبى هريرة « أنّ أناساً قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة فقال رسول الله ﷺ : « **هل تضارون فى رؤية القمر ليلة البدر ؟** قالوا : لا يارسول الله؟ قال : « **هل تضارون فى رؤية الشمس ليس دونها سحاب؟** قالوا : لا ، قال : **فإنكم ترونه كذلك..** » الحديث[1] .

● وعن جرير بن عبد الله قال : «كنا جلوساً مع النبى ﷺ فنظر إلى القمر ليلة أربع عشرة فقال : «**إنكم سترون ربكم عياناً كما ترون هذا ، لا تضامون فى رؤيته فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل الغروب فافعلوا** » ثم قرأ قوله : ﴿**وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب**﴾[2] » .

.. قال عمر : ألا تسمع ابن أم عبد ياكعب عن أدنى أهل الجنة منزلاً فكيف أعلاهم ؟ قال كعب : يا أمير المؤمنين : فيها ما لا عين رأت ولا أذن سمعت إن الله عز وجل جعل داراً فيها ما شاء من الأزواج والثمرات والأشربة ثم أطبقها فلم يرها أحد من خلقه لا جبريل ولا غيره من الملائكة ، ثم قرأ كعب : ﴿فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين جزاء بما كانوا يعملون﴾ قال : وخلق دون ذلك جنتين وزينهما بما شاء وأراهما من شاء من خلقه ثم قال : من كان كتابه فى عليين نزل تلك الدار التى لم يرها أحد حتى إن الرجل من أهل عليين ليخرج فيسير فى ملكه فلا تبقى خيمة من خيام الجنة إلا دخلها من ضوء وجهه ،

(١) رواه الشيخان.

(٢) رواه الشيخان .

فيستبشرون بريحه فيقولون : واها لهذا الريح هذا رجل من أهل عليين قد خرج يسير فى ملكه ... »[1] .

ومن قول عمر بن عبد العزيز « بتقوى الله نجا أولياء الله مِنْ سخطه ، وبها رافقوا أنبياءه ، وبها نضرت وجوههم . ونظروا إلى خالقهم » .

وقال الحسن : لو علم العابدون فى الدنيا أنهم لا يرون ربهم فى الجنة لذابت أنفسهم فى الدنيا . وقال الأعمش وسعيد بن جبير : إن أشرف أهل الجنة لمن ينظر إلى الله تبارك وتعالى . وقال كعب : ما نظر الله سبحانه إلى الجنة قط إلا قال : طيبى لأهلها فزادت ضعفاً على ماكانت حتى يأتيها أهلها . وما من يوم كان لهم عيد فى الدنيا إلا ويخرجون فى مقداره فى رياض الجنة فيبرز لهم الرب تبارك وتعالى فينظرون إليه ، وتسفى عليهم الريح المسك ، ولا يسألون الرب تعالى شيئاً إلا أعطاهم حتى يرجعوا ، وقد ازدادوا على ما كانوا من الحسن والجمال سبعين ضعفاً ، ثم يرجعوا إلى أزواجهم وقد ازددن مثل ذلك .

وقال هشام بن حسان : إن الله سبحانه وتعالى يتجلى لأهل الجنة ، فإذا رآه أهل الجنة نسوا نعيم الجنة .

● وفى قوله عن الجهمية قال عبد العزيز بن أبى سلمة الماجشون « لم يزل يملى لهم الشيطان حتى جحدوا قوله تعالى : ﴿ **وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة** ﴾ فقالوا لا يراه أحد يوم القيامة فجحدوا ، والله أفضل كرامة الله التى أكرم بها أولياءه يوم القيامة من النظر إلى وجهه ونضرته إياهم فى مقعد صدق عند مليك مقتدر . فورب السماء والأرض ليجعلن رؤيته يوم القيامة للمخلصين له ثواباً لينضر بها وجوههم دون المجرمين ، وتفلج بها حجتهم على الجاحدين وهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون ، لا يرونه كما زعموا أنه لا يرى ، ولا يكلمهم ولا ينظر إليهم ولهم

(١) حادى ص ٣٠٧ ، ٣٠٨ قال ابن القيم : حسن رواه المصنفون فى السنة كعبد الله بن أحمد والطبرانى والدارقطنى فى كتاب الرؤية .

عذاب أليم » . وقال الأوزاعى : إنى لأرجو أن يحجب الله عز وجل جهمًا وأصحابه عن أفضل ثوابه الذى وعده الله أولياءه حين يقول : ﴿ **وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة** ﴾ فجحد جهم وأصحابه أفضل ثوابه الذى وعده الله أولياءه . وقال ابن حنبل « ينظر إليهم وينظرون إليه ويكلمهم ويكلمونه كيف شاؤوا إذا شاؤوا » . أعلى النعيم نعيم رؤية وجهه .. يعطيه لأهل الجنة ولأعلى أهل الجنة منزلة وأهل عليين من المتهجدين الركع السجود[1] .

(١) سنفرد للجنة كتابا اسمه « شذا الريحان فى ذكر جنة الرحمن » إن شاء الله ومدّ فى العمر .

فـــــوائد

الفائدة الأولى :

قال عبد الله بن مسعود : « فضل صلاة الليل على صلاة النهار كفضل صدقة السر على صدقة العلانية » .

قال الحافظ ابن رجب فى « لطائف المعارف »:

[« قال عمرو بن العاص : ركعة بالليل خير من عشر بالنهار » وإنما فضلت صلاة الليل على صلاة النهار:

● لأنها أبلغ فى الإسرار وأقرب إلى الإخلاص . وكان السلف يجتهدون على إخفاء تهجدهم . قال الحسن : كان الرجل يكون عنده زواره فيقوم من الليل يصلى لا يعلم به زوّاره ، وكانوا يجتهدون فى الدعاء ولا يسمع لهم صوت ، وكان الرجل ينام مع امرأته على وسادة فيبكى طول ليلته وهى لا تشعر ، وكان محمد بن واسع يصلى فى طريق الحج طول ليله ويأمر حاديه أن يرفع صوته ليشغل الناس عنه .

● ● ولأن صلاة الليل أشق على النفوس فإن الليل محل النوم والراحة من التعب بالنهار ، فترك النوم مع ميل النفس إليه مجاهدة عظيمة ، قال عمر : أفضل الأعمال ما أكرهت عليه النفوس .

● ● ولأن القراءة فى صلاة الليل أقرب إلى التدبر فإنه تنقطع الشواغل بالليل ويحضر القلب ، ويتواطأ هو واللسان على الفهم كما قال تعالى : ﴿ **إن ناشئة الليل هى أشد وطأ وأقوم قيلا** ﴾ ولهذا المعنى أمر بترتيل القرآن فى قيام الليل ترتيلاً ، ولهذا كانت صلاة الليل تنهاه عن الإثم . أما تسمع عن رجل يقوم الليل ويسرق فيقول الرسول ﷺ «**سينهاه ما تقول**» .

● ● ولأن وقت التهجد من الليل أفضل أوقات التطوع بالصلاة ، وأقرب ما يكون العبد من ربه وهو وقت فتح أبواب السماء ، واستجابة الدعاء ، واستعراض حوائج المسلمين ، ووقت التنزل الإلهى .

الفائدة الثانية :

قالت عائشة لرجل : لا تدع قيام الليل فإن رسول الله ﷺ كان لا يدعه ، وكان إذا مرض ـ أو قالت ـ كسل صلى قاعداً . وفى رواية أخرى : بلغنى عن قوم يقولون : إنْ أدينا الفرائض لم نبال أن لا نزداد ، ولعمرى لا يسألهم الله إلا عما افترض عليهم ، ولكنهم قوم يخطئون بالليل والنهار ، وما أنتم إلا من نبيكم ، وما نبيكم إلا منكم ، والله ما ترك رسول الله ﷺ قيام الليل ونزعت كل آية فيها قيام الليل .

فأشارت عائشة رضى الله عنها إلى أن قيام الليل فيه فائدتان عظيمتان :

(ا) الاقتداء بسنة رسول الله ﷺ والتأسى به ، وقد قال الله عز وجل ﴿ **لقد كان لكم فى رسول الله أسوة حسنة** ﴾ .

(ب) وتكفير الذنوب والخطايا فإن بنى آدم يخطئون بالليل والنهار فيحتاجون إلى الاستكثار من مكفرات الخطايا ، وقيام الليل من أعظم المكفّرات .

فائدة فى أسرار الأوقات :

قال الشيخ شاه ولى الله الدهلوى فى كتابه «حجة الله البالغة» .

(١) «من ضروريات الدين أن هناك أوقاتاً يحدث فيها شيء من انتشار الروحانيات فى الأرض وسريان قوة مثالية فيها ، وليس وقت أقرب لقبول الطاعة واستجابة الدعوات من تلك الأوقات ، فنى أدنى سعى حينئذ ينفتح باب عظيم من انقياد البهيمية للملكية» . ثم ضرب مثالاً لهذا بالوقت من نصف الليل إلى السحر ، ثم قال : « فنى تلك الأوقات وقبلها بقليل وبعدها بقليل تنتشر الروحانية وتظهر البركة ، وليست البركة ، وليست فى الأرض ملة إلا وهى تعلم أن هذه الأوقات أقرب شيء من قبول الطاعات ، ولم يفرض الله عليهم الصلاة فى نصف الليل لما فى ذلك من الحرج ، والنصوص فى فضل هذا الوقت كثيرة ، وقد شاهدت منه أمراً عظيماً .

(ب) والأصل الثانى : أن وقت التوجه إلى الله هو وقت كون الإنسان خالياً عن التشويشات الطبيعية كالجوع المفرط ، والشبع المفرط ، وغلبة النعاس وظهور الكلال ، والخيالية : كامتلاء السمع بالأراجيف واللغط ، والبصر بالصور المختلفة والألوان المشوشة ، ونحو ذلك من أنواع التشويشات ،وذلك مختلف باختلاف العادات ، لكن الذى يشبه أن يكون كالمذهب الطبيعى لعربهم وعجمهم ومشارقتهم ومغاربتهم ، والذى يليق أن يتخذ دستوراً فى النواميس الكلية والذى يعد مخالفة كالشيء النادر هو الغدوة والدلجة . والإنسان يحتاج إلى مصقلة تزيل عنه الرين بعد تمكنه من نفسه ، وذلك إذا أوى إلى فراشه ومال للنوم ، ولذلك نهى النبي ﷺ عن السمر بعد العشاء .

وسياسة الأمة لا تتم إلا بأن يؤمر بتعهد النفس بعد كل برهة من الزمان حتى يكون انتظاره للصلاة واستعداده لها من قبل أن يفعلها وبقية لونها ، وصبابة نورها بعد أن يفعلها فى حكم الصلاة فيتحقق استيعاب أكثر الأوقات إن لم يكن استيعاب كلها . وقد جربنا أن النائم على عزيمة قيام الليل لا يتغلغل فى النوم البهيمى ، وأن المتوزع خاطره على ارتفاق دنيوى مر وعلى محافظة وقت صلاة أو ورد أن لايفوته ، لايتجرد للبهيمية ، وهذا سر قوله ﷺ : « **من تعارّ من الليل** » **الحديث وقوله تعالى : ﴿رجال لاتلهيهم تجارة ولابيع عن ذكر الله﴾** .

(جـ) والأصل الثالث : أن وقت أداء الطاعة هو الوقت الذى يكون مذكراً لنعمة من نعم الله تعالى كرمضان الذى أنزل فيه القرآن .

وقيام الليل يذكر بالجنة حيث يقابل لها تزيني فى هذا الوقت ، ونعمة النزول الإلهى ، أو أن تكون جرت سنة الصالحين المشهود لهم بالخير على ألسن الأمم أن يطيعوا الله فيه مثل قيام وصلاة داود عليه السلام .

والأصلان الأولان أصل الأصل ، والأصل الثالث يكون معتبراً فى أكثر الأوقات والله أعلم [1] أهـ . وقال أيضاً رحمه الله : « اعلم أنه لما كان آخر الليل ــ وقت

(١) حجة الله البالغة لشاه ولى الله الدهلوى ج ١ ص ٩٨ ــ ١٠٠ طبعة دار التراث.

صفاء الخاطر عن الأشغال المشوشة ، وجمع القلب ، وهدوء الصوت ، ونوم الناس ، وأبعد من الرياء والسمعة ، وأفضل أوقات الطاعة ما كان فيه الفراغ وإقبال الخاطر ، وأيضًا فذلك الوقت وقت النزول الإلهى وقد ذكرناه من قبل - وأيضًا فللسهر خاصية عجيبة فى إضعاف البهيمية وهو بمنزلة الترياق ولذلك جرت عادة طوائف الناس أنهم إذا أرادوا تسخير السباع وتعليمها الصيد لم يستطيعوه إلا من قبل السهر والجوع ، ولذا كانت العناية بصلاة التهجد أكثر ، فبيّن النبى ﷺ فضائلها وضبط آدابها وأذكارها »][1] ا هـ .

فوائد أنفس من الذهب للطحان :

قال الشيخ المبارك بقية السلف أبو حمزة عبد الرحيم الطحان أستاذ التفسير والعقيدة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية فرع الجنوب فى تسجيلاته الثلاث عن قيام الليل ما مختصره :

اعلم أن شعار الصالحين فى كل حين قيام الليل ، والذى يدفع للكلام عنه أمران عظيمان جليلان .

الأمر الأول : إنى تأملت حال الأمة الإسلامية فرأيت حالتهم تقطع الأكباد وتدمى القلوب ، وإذا أراد إنسان أن يفكر فى إصلاح الأمة فلن يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها . فرأيت أن الهداية فى أول هذا الأمر كانت فى إصلاح القلوب وربطها بعلاّم الغيوب عن طريق قيام الليل وغيره .

ومن العجيب الغريب الذى يلفت أذهان العقلاء أن الله افترض قيام الليل قبل أن تنزل الفرائض وقبل أن تشرع الحدود ، بل قبل أن تفرض الصلوات الخمس ، وهذا لأمر عظيم لأن الإنسان إذا خلا بربه جل وعلا ، واتصل قلبه بالله فى جنح الليل طهر القلب ونزلت عليه الفوائد ﴿ **والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وإن الله لمع المحسنين** ﴾ وإذا طهر القلب فإن القلب فى حالة

---

(١) حجة الله البالغة ج ٢ ص ١٦

استعداد لتلقي كل أمر طاهر بعد ذلك ، وإذا كان القلب فيه فساد فلن يتقبل الأوامر الطاهرة إذا وجهت إليه ولذلك عندما رُبي الرعيل الأول على هذا المعنى خرجت نماذج من جيل فريد ما عرفت له البشرية نظيراً ، فقد ثبت فى مستدرك الحاكم بسند صحيح على شرط الشيخين وأقره الذهبي عن ابن عمر : « عشنا برهة من الدهر وإن أحدنا ليؤتى الإيمان قبل القرآن وكانت السورة تنزل على النبي ﷺ فنتعلم حلالها وحرامها وما ينبغى أن يوقف عندها ، ثم رأيت أناساً يتلقى أحدهم القرآن قبل الإيمان ، يقرأ القرآن من أوله لآخره لا يسقط منه حرفاً ولا يدرى ما أمره ولا زجره ولا ما ينبغى أن يوقف عنده .

ولذلك قال أئمتنا الكرام « من رحمة الله بالحدث وبالشاب أن يوفق فى بدايته لرجل من أهل السنة ليربط قلبه بالله جلّ وعلا وليعرفه الطريق المستقيم ثم بعد ذلك يقبل على العلوم ويأخذ منها وينهل » لابد من هذا .فى سنن ابن ماجة بسند صحيح عن جندب بن عبد الله قال : «كنا مع النبي ﷺ ونحن فتيان حزاير[1] فتعلمنا الإيمان قبل القرآن ، ثم تعلمنا القرآن فازددنا إيماناً »

وتعلم الإيمان يكون عن طريق الخلو مع الرحمن جل وعلا فى جوف الظلام هذا هو الأمر الأول أن القلب إذا طهر واتصل بالله جل وعلا تطهر سائر الجوارح ، وقد ربىّ الله جلّ وعلا هذه الأمة على هذا المعنى ، ففى صحيح البخارى عن أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها « أول ما أنزل من القرآن سورة من المفصل فيها ذكر الجنة والنار حتى إذا ثاب الناس إلى الإسلام نزل الحلال والحرام ، ولو نزل من أول الأمر : لا تزنوا لقالوا : لا ندع الزنا أبدًا ، ولو نزل من أول الأمر : لا تشربوا الخمر لقالوا : لا نترك الخمر أبدًا ، أنزل على النبي ﷺ وأنا جارية ألعب ﴿بل الساعة موعدهم والساعة أدهى وأمر﴾ وهى من سورة القمر ، وما نزلت البقرة والنساء إلا وأنا عنده فى المدينة » .

لو تفكر الإنسان فى شرع الرحمن ، حُرم الخمر فى العام الثانى من الهجرة بعد

(١) جمع حُزَيّر وهو الشاب الممتلىء نشاطاً وقوة وجلداً .

البعثة بواحد وعشرين سنة ، وحرّم الغناء فى مكة عند بعثته.. سبحان الله العظيم.

فرض الله الحجاب فى العام السادس للهجرة بعد تسع عشرة سنة من بعثة النبى ﷺ .. لماذا كان يركز على القلب لأن الظاهر يُغيّر بعد هذا بإشارة فلابد من تطهير القلب وربطه بالرب. ثم عرّج على حديث أبى الدرداء الذى رواه أحمد والترمذى والحاكم وابن ماجة وصححه الحاكم ووافقه الذهبى قال قال رسول الله ﷺ « **ألا أنبئكم بخير أعمالكم وأزكاها عند مليككم وأرفعها فى درجاتكم وخير لكم من إنفاق الذهب والورق ، وخير لكم من أن تلقوا عدوكم ، فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم؟؟ ذكر الله** ». ثم يذكر أن هذا كان له مشكل فى الفهم كيف والجهاد ذروة سنام الإسلام ثم فكّ الله له ما صعب عليه. فيقول: المجاهد إذا لم يكن ذاكراً سيولى الأدبار ويفرّ، والمتصدق والمزكي إذا لم يكن ذاكراً لله ، فلن يزكو عمله ، وبصلاح القلوب بالذكر تكون الأعمال زكية.

● ولقد قال رسول الله ﷺ فيما يرويه عن ابن عباس فى الصحيح عند الترمذى وأبى داود وأحمد والحاكم « **خير الصحابة أربعة وخير السرايا أربعمائة وخير الجيوش أربعة آلاف ولن يهزم إثنا عشر ألفاً من قلة** »[1] فمعنى هذا أن هزيمتهم إن بلغوا هذا العدد لا تكون من قلتهم ولكن من قلوبهم .. فانظركم بلغ المسلمون وتعدادهم :

والناس ألف منهم كواحد وواحد كالألف إن أمرعنا

فهذا طريق بناء الأمة وتربية الفرد « واحد بألف ، وألف بخُفّ ».

● الأمر الثانى أن أمة نبينا ﷺ كالذهب تظهر معادن الرجال فيها حين يزال ما عليها من الشوائب وحين تشوق ويحفز الرجل منها للصالحات فهنا يظهر معدن رجالها وترى الرجل يتفاعل معك وكأنه قد أنزل عليه القرآن فى الحال وصدق رسولنا ﷺ حين يقول « **لا يزال الله يغرس فى هذا الدين غرساً يستعملهم فيه**

(١) صححه الألبانى فى صحيح الجامع رقم ٣٢٧٣.

بطاعة الله إلى يوم القيامة »[1] . وهنا تبدو قيمة قيام الليل .

• ويقول حفظه الله : ويقرر الله قيمة قيام الليل فى سبع آيات مكية وثلاث آيات مدنية .

• ويقول عن ساعة التنزل الإلهى : هل يليق بنا أن نكون فى حكم الجيف فى تلك الساعة المباركة سبحان الله كيف فرّطنا فى خيرات عظيمة .

• ويقول فيمن يضحك اللهم إليهم ، اثنان منهم أعطيا المجهود من نفسيهما تهجداً .

روى أحمد وأبو يعلى بسند رجاله ثقات عن النبى ﷺ « **إذا ضحك الله من العبد فلا حساب عليه** » .

• ثم يتكلم رحمه وحفظه الله عن الصالحين ولذتهم وسرورهم بالتهجد .

• وأن الليل ينقضى وما يشبعون نهمهـم منه فيقول : « **سَنَةُ الوصال سِنَة ، كما أن سِنَةَ الهجر والجفاء سَنَة** » .

• ويقول : أحيوا قيام الليل فيكم وفى أهليكم وفى جيرانكم فوالله ما تحفظ الأمة فى هذا الوقت إلا بواسطة ثلة قليلة من المتهجدين لله فى الليل ، ولولا أهل الطاعة لهلك أهل المعصية ثم يعلل . لم كل هذا الإهتمام بالليل .

فيقول لخمسة أمور :

١ ـ إن الإنسان عندما يقوم الليل يكون هذا أخلص لربه جل وعلا لأنه يكون فى وقت سر لا يطلع عليه أحد . فعند الطبرانى فى الكبير والزهد لابن المبارك بسند حسن عن ابن مسعود « فضل صلاة الليل على صلاة النهار كفضل صدقة السر على صدق العلانية » وصدقة السر تفضل بسبعين ضعفاً على صدقة العلانية وهكذا صلاة الليل .

الثانى : أنه أشق على النفس ولذلك يكون الأجر أكثر.

---

(١) حسن : رواه ابن ماجة وأحمد عن أبى عنبة الخولانى وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع ٧٥٦٩

الثالث : مع خلو البال من مشاغل الحياة وسكون الليل والفراغ من الدنيا والكد فيها يكون القلب أكثر مواطأة وموافقة للسان فى الذكر .

الرابع : أن الليل موطن لتنزل الرحمات ولنزول رب الأرض والسموات فعظمت العبادة فيه وكان لها ذلك الأثر الكبير .

الخامس : أن قيام الليل عبادة جامعة لطهارة القلب ، وما يقوم الليل منافق .

ثم يعرج حفظه الله على أسباب خمسة تعين على القيام :

أولاً : أكل الحلال والابتعاد عن الحرام :

قال سهل التسترى : « من أكل الحلال أطاع الله شاء أم أبى ، ومَنْ أكل الحرام عصى الله شاء أم أبى » .

الثانى : ترك المعاصى .ويقول إن اللئيم عن المكارم يُشغَل .

الثالث : ترك الفضول فإن الفضول يقود إلى المرزول .

الرابع : القيلولة .

وآخرها : تذكر الموت عند النوم .

ويعدد فوائد القيام الخمس :

أولها : أن الإنسان إذا قام متهجداً لله جل وعلا يسهل عليه القيام يوم يقوم الناس لرب العالمين ، فمن استراح وقضى أيامه فى البطالة يتعب هناك ، والجزاء من جنس العمل . ومن تعب هنا ، وفى هذا التعب راحته وبهجته ولذته يستريح هناك .

ثانيها : أن من يكثر القيام فى الليل إذا كان من الرجال يعوضه الله يوم القيامة كثرة الأزواج من الحور العين فالجزاء من جنس العمل .

ثالثها : صحة الجسم ، وأن الرجل إذا قام من الليل كسى الله وجهه بهاء ونوراً ونضرة .

رابعها : أن الفتوحات والتوفيق وإرشاد الناس لخير الأمور هذا يكون إذا كان الإنسان قائماً بحقوق مولاه فيهديه الله لسبل الخير من حيث لا يدرى وترد الفوائد والتحف واللطائف والاستنباطات فى ظلم الليل ، وإذا خفى على الإنسان شىء إذا قام فى ظلام الليل يفتح الله عليه ويدركه .

وخامسها وأجلها وأعظمها : رؤية وجه الله فلو علم العابدون أنهم لن يـروا ربهم يوم القيامة لذابوا كما يقول الحسن. انتهى كلام الشيخ الطحان بتصرف ا هـ .

● فائدة : الصلاة أفضل من الصوم لأن الصوم من التروك كما قاله ابن حجر العسقلانى .



مَـا يُعـينُ عَلى التَّهَجُّدْ



اعلم رحمنا الله وإياك أن قيام الليل عسير على الخلق إلاّ على من سبقت له من ربه الحسنى ، ومَنْ وُفِّق للقيام بشروطه الميسرة له ظاهراً وباطناً .

الأسباب الظاهرة :

الأول : قلة الطعام وعدم الإكثار منه :

فقلة الطعام سحاب ، وإذا قلّ الأكل مطر القلب الحكمة ، فالواجب على الناصح لنفسه ألا يكثر الأكل فيكثر الشرب فيغلبه النوم ، ويثقل عليه القيام ، أمَا تُبصر حديث رسول الله ﷺ الذى رواه أبو جحيفة « **أقصر من جُشائك ، فإن أكثر الناس شبعاً فى الدنيا أكثرهم جوعاً فى الآخرة** » [١] .

ويذم قوماً كثر أكلهم حتى ظهر فيهم السمن لأنهم أكلوا تلذذاً فيقول ﷺ : « **خير الناس قرنى ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، ثم يأتى من بعدهم قوم يتسمّنون ، ويحبون السِّمَن ، يعطون الشهادة قبل أن يسألوها** » [٢] ، بل إن رسول الله ﷺ يغمز من يحبون السمانة فقال ﷺ « **خير أمتى القرن الذى بعثت فيه ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، ثم يخلف قوم يحبون السّمانة ، يشهدون قبل أن يستشهدوا** » [٣] .

ويقول ﷺ : « **ما ملأ آدمى وعاء شراً من بطنه ، بحسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه ، فإن كان لا محالة ، فثلث لطعامه ، وثلث لشرابه ، وثلث لنفسه** » [٤] .

---

(١) حسن : أخرجه الحاكم فى المستدرك ، وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع رقم ١١٩٠ ، والصحيحة رقم ٣٤٢ ، وذكر نحوه ابن المبارك فى الزهد عن أيوب بن عثمان ، وأخرجه ابن ماجه عن ابن عمر مرفوعا .

(٢) صحيح أخرجه الحاكم فى المستدرك والترمذى وصححه الألبانى فى صحيح الجامع رقم ٣٢٩٠ والصحيحة رقم ٦٩٩ عن عمر بن هين .

(٣) رواه مسلم عن أبى هريرة

(٤) صحيح : أخرجه أحمد فى مسنده والترمذى وابن ماجه والحاكم فى المستدرك وابن المبارك وابن سعد وابن عساكر عن المقدام بن معديكرب وصححه الألبانى فى صحيح الجامع رقم (٥٥٥٠)

• قالت أم سليمان بن داود لابنها سليمان : « يا بنى لا تكثر النوم فيفقرك يوم يحتاج الناس إلى أعمالهم »[1] .

• ورأى معقل بن حبيب قوماً يأكلون كثيراً فقال : ما نرى أصحابنا يريدون يصلون الليلة .

• وقال عون بن عبد الله : «كان قيِّم لبنى اسرائيل يقوم عليهم إذا أفطروا فيقول : لا تأكلوا كثيراً ، فإن أكلتم كثيراً نمتم كثيراً ، وإن نمتم كثيراً صليتم قليلاً »[2] .

• وقال وهب بن منبه : « ليس من بنى آدم أحب إلى شيطانه من الأكول النوّام »[3] .

• وقال عبد الواحد بن زيد : « من قوى على بطنه قوى على دينه ، ومن قوى على بطنه قوى على الأخلاق الصالحة ، ومن لم يعرف مضرته فى دينه من قِبَلِ بطنه فذاك رجل فى العابدين أعمى »[4] .

ولمّا أدعيت الحب قالت كذبتنى   فما لى أرى الأعضاء منك كواسيا
فما الحب حتى يلصق القلب بالحشا   وتذبل حتى ما تجيب المناديا

وقال مسعر بن كدام :

وجدتُ الجوع يطرده رغيف   وملء الكف من ماء الفرات
وقل الطعم عون للمصلى   وكثر الطعم عون للسبات[5]

وقال مكحول : أفضل العبادة بعد الفرائض الجوع والظمأ .

وقال بكر بن خنيس : «كان يقال الجائع الظمآن أفهم للموعظة ، وقلبه إلى الرقة أسرع ، وكان يقال كثرة الطعام تدفع كثيراً من الخير»[6] .

(١ ، ٢) مختصر قيام الليل ص ٢٤
(٣) الزهد لابن حنبل ص ٣٧٣
(٤) الحلية ج ٦ ص ١٥٧
(٥) الحلية ج ٧ ص ٢١٩
(٦) الحلية ج ٥ ص ١٨١

وليس الجوع هنا هو الجوع المنهى عنه فى السنة إنما هو قلة الأكل .

وقال بهلول :

نجوع فإن الجوع من علم التقى ‏ ‏ ‏ وإن طويل الجوع يوماً سيشبع [(١)]

ويقول آخر :

أفلح الزاهدون والعابدونا ‏ ‏ ‏ إذ لمولاهمُ أجاعوا البطونا [(٢)]

وقد يحتج من يلتمس الحيل بأن سفيان الثورى أكل حتى شبع وأنه رحمه الله كان كثير الأكل ، فاسمع معى رحمك الله إلى الشيخ عبد القادر الجيلانى إذ يقول فى « الفتح الربانى » : « لا تقتد بسفيان فى كثرة الأكل ، واقتد به فى كثرة عبادته ، فلست سفيان ، لا تشبع نفسك كما كان يشبعها ، فلست تملكها كما كان هو يملك نفسه » [(٣)].

- وها هو سفيان يقول لك : « عليكم بقلة الأكل تملكوا قيام الليل » [(٤)].

(الثانى) : الإقتصاد فى الكد نهاراً :

فلا يتعب نفسه بالنهار فى الأعمال التى تعيا بها الجوارح ، وتضعف بها الأعصاب ، فإن ذلك مجلبة للنوم ، وعليه بالقصد فى هذه الأعمال ، وأن يتجنب فضول الكلام ، وفضول المخالطة التى تشتت القلب .

(الثالث) : الإستعانة بالقيلولة نهاراً فإنها سنة :

عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **قيلوا فإن الشياطين لا تقيل** » [(٥)].

---

(١) صفة الصفوة ٢٩١/٢ .

(٢) صفة الصفوة ٣٥/٤ .

(٣) الفتح الربانى للجيلانى ص٢٧٣ ـ دار الكتاب العربى ببيروت .

(٤) تنبيه المغترين ص ٣٥ .

(٥) حسن : أخرجه أبو نعيم فى «الطب» والطبرانى فى «الأوسط» وضعفه ابن حجر فى الفتح =

● وعن مجاهد بلغ عمر رضى الله عنه أن عاملاً له لا يقيل فكتب إليه أما بعد فَقِلْ فإن الشيطان لا يقيل .

● وعن خوّات بن جبير قال : نوم أول النهار حمق ، ووسطه خلق ، وآخره خُرق [1] .

● ومرّ الحسن بقوم فى السوق فرأى صخبهم ولغطهم ، فقال : أما يقيل هؤلاء ؟ قالوا : لا قال : إنى لأرى ليلهم ليل سوء .

● وقال إسحاق بن عبد الله بن أبى فروة : القائلة من عمل أهل الخير ، وهى مجمّة للفؤاد ، مقوّاة على قيام الليل .

(الرابع) : ترك المعاصى فقد قيّدتْنا خطايانا :

فلا يحتقب الأوزار بالنهار ، فإن ذلك يقسى القلب ، ويحول بينه وبين أسباب الرحمة .

● قال رجل للحسن البصرى : يا أبا سعيد : إنى أبيت معافى ، وأحب قيام الليل وأعد طهورى فما بالى لا أقوم ؟ فقال : ذنوبك قيدتك .

● وقال الثورى : «حرمت قيام الليل خمسة أشهر بذنب أذنبته [2] . قيل : وما هو؟ قال : رأيت رجلاً يبكى ، فقلت فى نفسى : هذا مراء » .

رحمهم الله قلّت ذنوبهم فعلموا من أين أُوتوا ، ونحن كثرت ذنوبنا فلم ندر من أين أُتِينا .

● وقال الحسن : إن العبد ليذنب الذنب فيحرم به قيام الليل وصيام النهار .

= (٥٨/١١) . والسخاوى فى المقاصد والعجلونى فى «كشف الخفاء» والمناوى فى «فيض القدير» وحسّنه السيوطى والألبانى . انظر صحيح الجامع رقم (٤٣٠٧) والسلسلة الصحيحة رقم (٢٦٤٧) .

(١) بالضم إسم ، والمصدر خَرَق بفتحتين والصفة أخرق وهو ضد الرقيق .

(٢) الحلية جـ٧ صفحة ١٥ .

وقيل : كم من أكلة منعت قيام ليلة ، وكم من نظرة حرمت قراءة سورة ، وإن العبد ليأكل الأكلة ، أو يفعل فعلة فيُحرم بها قيام السنة ، فبحسن التفقد يعرف المزيد من النقصان ، وبقلة الذنوب يوقف على التفقد .

● وقال أبو سليمان : لا يفوت أحداً صلاة جماعة إلا بذنب .

● وقال بعضهم : دخلت على كرز بن وبرة وهو يبكى ، فقلت : أتاك نعى بعض أهلك ؟ فقال أشد ، فقلت : وجع يؤلمك ؟ قال : أشد ، قلت : فما ذاك ؟ قال : « بابى مغلق وسترى مسبل ، ولم أقرأ حزبى البارحة ، وما ذاك إلا بذنب أحدثته ، وهذا لأن الخير يدعو إلى الخير ، والشر يدعو إلى الشر ، والقليل من كل واحد منهما يجر إلى الكثير » . وكما أن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ، فكذلك الفحشاء تنهى عن الصلاة وسائر الخيرات .

● قال رجل لإبراهيم بن أدهم : إنى لا أقدر على قيام الليل فصِفْ لى دواء ؟ فقال : لاتعصه بالنهار ، وهو يقيمك بين يديه فى الليل ، فإن وقوفك بين يديه فى الليل من أعظم الشرف ، والعاصى لا يستحق ذلك الشرف [1] .

● وقال الفضيل بن عياض : إذا لم تقدر على قيام الليل وصيام النهار ، فاعلم أنك محروم مكبل كبّلتك خطيئتك [2] .

● قال أبو سليمان الدارانى : « من أحسن فى ليله كُفى فى نهاره ، ومَنْ أحسن فى نهاره كُفى فى ليله ، ومَنْ صدق فى ترك شهوة كُفى مؤنتها ، وكان الله أكرم من أن يعذب قلباً بشهوة تُركت له » [3] .

● وقال أحمد بن أبى الحوارى : قُلت لأبى سليمان : « لَمْ أوتر البارحة ، ولَمْ أصل ركعتى الفجر ، ولم أصلّ الصبح فى جماعة . قال : بما كسبتْ يداك ، والله ليس بظلاّم للعبيد ، شهوة أصبتها » [3] .

---

(١) تنبيه المغترين ص٣٤ .

(٢) الحلية جـ٨ ص٩١ .

(٣) الحلية جـ٩ ص٢٥٥ . ٢٥٦ . ٢٥٨ .

● قيل لابن مسعود رضي الله عنه : ما نستطيع قيام الليل ؟ قال : «أبعدتكم ذنوبكم ، وقيل للحسن : عجزنا عن قيام الليل . قال : قيدتكم خطاياكم ، إنما يؤهل الملوك للخلوة بهم من يصدق فى ودادهم ومعاملتهم ، فأمّا مَنْ كان من أهل مخالفتهم فلا يرضونه لذلك » .

أيها المعرض عنّا   إن إعراضك منّا
لو أردناك جَعَلْنَا   كلُّ ما فيك يردنا

نعم يا أخى : هانوا عليه فعصوه ، ولو عزّوا عليه لعصمهم ، لأوقفهم بين يديه حين يسكن كل خليل إلى خليله .

أردناكم صِرْفًا فلمّا مزجتمُ   بَعَدْتُمْ بمقدار التفاتكمُ عنّا
وقُلْنا لكم لا تسكنوا القلب غيرنا   فأسكنتم الأغيار ما أنتمُ منّا

● من فقد الله فماذا وجد ؟ ومَنْ وَجَدَ الله فماذا فقد ؟

عِبادٌ أعرضوا عنّا   بلا جُرم ولا معنى
أساءوا ظنهم فينا   فهلاّ أحسنوا الظنا
فإنْ خانوا فما خُنّا   وإن عادوا فقدْ عُدْنا
وإن كانوا قد استغْنوا   فإنّا عنهُم أغنى

● وفى بعض الآثار : « يقول الله عز وجل فى كل ليلة : يا جبريل أقمْ فلاناً ، وأنِمْ فلاناً » .

يقول الجيلانى : هذا على وجهين :

الوجه الأول : أقم فلاناً المحب ، وأنِمْ فلاناً المحبوب ، هذا قد ادعى محبتى ، لابُدّ أن أناقشه ، وأقيمه مقامه حتى يتساقط عنه أوراق وجوده مع غيرى ، أقمه حتى يتبين برهان دعواه حتى تتحقق محبته ، وأنِمْ فلاناً لأنه محبوب طالما تعب ما بقيت عنده بقية من غيرى ، اتخذت محبته لى ، وتحققت دعواه

وبرهانه ووفاؤه بعهدى ، جاءت النوبة إلىّ ، ووفائى بعهده ، هو ضيف والضيف لا يستخدم ويتعب، أُنَوِّمه في جحر لطفي، وأُقعده على مائدة فضلي، وأونسه بقربى ، وأُغنّيه عن غيرى ، قد صحّت مودته ، فإذا صحّت المودة زال عناء التكليف ، وأصبح لذة لا يجد فيها مشقة [1].

والوجه الآخر : أنم فلاناً فإنى أكره صوته ، وأقم فلاناً فإنى أحب سماع صوته ، إنما يصير المحب محبوباً إذا طهّر قلبه عما سوى مولاه عز وجل ، إذا تم توحيده وتوكله وإيمانه وإيقانه وبمعرفته صار حينئذ محبوباً يذهب الشقاء وتجيئه الراحة .

- يا أخى : قد قيّد الطرد قدميك ، وغلّ الإبعاد يديك ، أفما لك عين تبكى عليك ؟

وفى نظر الصادى إلى الماء حسرة   إذا كان ممنوعاً سبيل الموارد

- الرابع : طيب المطعم :

قال بعض العلماء : إذا صمت يا مسكين ، فانظر عند من تفطر ، وعلى أى شيء تفطر ، فإن العبد ليأكل أكلة فينقلب قلبه عمّا كان عليه ولا يعود إلى حالته الأولى ، فالذنوب كلها تورث قساوة القلب ، وتمنع من قيام الليل وأخصها بالتأثير تناول الحرام ، وتؤثر اللقمة الحلال فى تصفية القلب وتحريكه إلى الخير ما لا يؤثر غيرها ، ويعرف ذلك أهل المراقبة للقلوب بالتجربة بعد شهادة الشرع ، ولذلك قال بعضهم : كم من أكلة منعت قيام ليلة ، وإن العبد ليأكل أكلة فيحرم قيام سنة [3]. لأنه لم يجتنب أكل الشبهات .

---

(١) هذا لا يعنى اسقاط التكليف فهذا كفر بواح .
(٢) الفتح الربانى ص٢٥٦ ، ٢٦٠ .
(٣) إحياء علوم الدين ص ٢٤٥ .

واسمع إلى قول ابن أدهم : « أطب مطعمك ، ولا عليك أن لا تقوم بالليل وتصوم النهار »[1] .

● الخامس : (ترك السمر بعد العشاء لكراهته) :

عن ابن مسعود قال رسول الله ﷺ : « **لا سمر إلا لمصل أو مسافر** »[2] .

وعن ابن نصر : لا سمر بعد العشاء الآخرة إلا لأحد رجلين مصل أو مسافر .

« والسَّمَر لغة : بفتح الميم من المسامرة الحديث بالليل ، وقيل بسكونها مصدر ، وأصل السمر ضوء القمر لأنهم كانوا يتحدثون فيه »[3] .

● عن عبد الله بن مسعود قال : كان رسول الله ﷺ يجدب لنا السمر بعد العشاء »[4] .

ويجدب : يعيب ويذم .

قال عروة بن الزبير : انصرفت بعد العشاء الآخرة فسمعت كلامي عائشة رضي الله عنها ـ خالتي ونحن في حجرة ، بيننا وبينها سقف فقالت : يا عروة أو يا عُرَيّة ، ما هذا السمر ، إني ما رأيت رسول الله ﷺ نائماً قبل هذه الصلاة ولا متحدثاً بعدها ، إمّا نائماً فيسلم ، أو مصلياً فيغنم .

---

(١) الحلية جـ٨ ص٣١.

(٢) صحيح : رواه أحمد في المسند ، والطيالسي وابن نصر في قيام الليل وأبو نعيم في الحلية ، والخطيب في التاريخ ، وإسناد أحمد ضعفه الشيخ أحمد شاكر لجهالة راويه عن ابن مسعود ، وقال الهيثمي في المجمع : رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط ، فأما أحمد وأبو يعلى فقال عن خيثمة عن رجل وقال الطبراني عن خيثمة عن زياد بن حدير وهو تابعي ثقة وثقه أبو حاتم وذكره ابن حبان في الثقات . قال الشيخ شاكر فالإسناد عند الطبراني من طريقه إسناد صحيح ، وصحح الحديث الشيخ الألباني في صحيح الجامع وحسنه السيوطي رقم ٧٣٧٥ والصحيحة رقم (٢٤٣٥) ، انظر مسند أحمد بتحقيق شاكر رقم ٣٦٠٣.

(٣) فيض القدير للمناوي جـ٦ ص٤٢٧ ـ طبعة دار المعرفة.

(٤) إسناده حسن : رواه أحمد في مسنده وابن ماجة ، وحسّن إسناده الشيخ أحمد شاكر انظر مسند أحمد جزء «٥» حديث رقم ٣٦٨٦ ص٣٧٨٧.

● وجاء رجل إلى حذيفة بن اليمان رضى الله عنه فدعاه على بابه فخرج إليه فقال : ما حاجتك ؟. فقال : الحديث ، فأغلق الباب دونه وقال : جدب لنا عمر بن الخطاب الحديث بعد العتمة .

● وعن سلمان بن ربيعة : كان عمر رضى الله عنه يجدب لنا السمر بعد صلاة النوم . وعن ابن رافع قال : كان عمر ينُش[1] الناس بدرّته بعد العتمة يقول : قوموا لعلّ الله يرزقكم صلاة .

● وعن خرشة بن الحر رأيت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يضرب الناس بالدرة بعد صلاة العشاء ويقول : أسَمَرٌ أوّل الليل ونومٌ آخره ! !

● وعن حصين : كتب عمر رضى الله عنه : إن العرب تحب السمر فأخّروا صلاة العشاء حتى لا يكون بعدها سمر .

● وعن عمرة أن عائشة رضى الله عنها كانت إذا سمعت أحداً من أهلها يتحدث بعد العشاء قالت : أريحوا كُتّابَكُم ، وكانت ترسل إلى عروة : يا ابن أختى أَرِحْ كاتبك .

وقالت : لاسمر إلا لثلاثة مسافر أو متهجد أو عرس .

● وكان ناس من قريش يسمرون بعد العشاء فكانت ترسل إليهم : أن ارجعوا إلى بيوتكم ، ليكن لأهليكم فيكم نصيب .

● وقال ابن عباس : ما أحبّ النوم قبلها ولا الحديث بعدها .

وعن معاوية بن قرة أن أباه كان يقول لبنيه إذا صلى العشاء : يا بَنِيّ ناموا لعلّ الليل يرزقكم من الليل خيراً .

● وقال سعيد بن المسيب : لأن أنام قبل العتمة أحبّ مِنْ أَنْ ألغو بعدها .

---

(١) أى يسوقهم سوقاً خفيفاً رقيقاً إلى بيوتهم.

● وعن خيثمة : كانوا يستحبون إذا وتر الرجل أن ينام .

● عن أبي برزة الأسلمي قال : كان النبي ﷺ يستحب أن يؤخر العشاء ، قال : وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها [(١)] . ا . هـ

قال الحافظ في الفتح : « قال عياض : السَّمَر : رويناه بفتح الميم ، وقال أبو مروان بن سراج الصواب سكونها لأنه اسم الفعل ، وأما بالفتح فهو اعتماد السمر للمحادثة ، وأصله من لون ضوء القمر لأنهم كانوا يتحدثون فيه ، وهو يطلق على الجمع والواحد وكان يُكره النوم قبلها لأنه قد يؤدى إلى إخراجها من وقتها مطلقاً ، أو عن الوقت المختار ، والسمر بعدها قد يؤدى إلى النوم عن الصبح ، أو عن وقتها المختار ، أو عن قيام الليل ، وإذا تقرر أن علة النهى ذلك فقد يُفَرّق بين الليالى الطوال والقصار ، ويمكن أن تحمل على الكراهة على الإطلاق حسماً للمادة ، لأن الشيء إذا شرع لكونه مظنة قد يستمر فيصير مئنة والله أعلم » [(٢)] .

فائدة : إباحة السمر بعد العشاء لمذاكرة العلم أو مع الأهل أو فى أمرٍ من أمور المسلمين :

● قال أنس بن مالك رضى الله عنه : نظرنا النبي ﷺ ذات ليلة حتى كان شطر الليل يبلغه فجاء فصلّى لنا ، ثم خطبنا فقال : « **ألا إن الناس قد صلّوا ثم رقدوا ، وإنكم لن تزالوا فى صلاة ما انتظرتم الصلاة** » [(٣)] .

قال الحسن : وإن القوم لا يزالون بخير ما انتظروا الخير .

● عن عبد الله بن عمر قال ، صلّى النبي ﷺ صلاة العشاء فى آخر حياته فلما سلم قام النبي ﷺ فقال : أرأيتكم ليلتكم هذه ، فإن رأس مائة لا يبقى ممّن هو على ظهر الأرض أحد ، فَوهل الناس فى مقالة رسول الله ﷺ إلى ما يتحدثون

---

(١) جزء من حديث للبخارى ـ كتاب مواقيت الصلاة باب السمر بعد العشاء وأخرجه أيضاً محمد بن نصر فى القيام . انظر مختصر قيام الليل.

(٢) فتح البارى جـ٢ ص٧٣.

(٣) رواه البخارى فى كتاب مواقيت الصلاة باب السمر فى الفقه والخير بعد العشاء.

من هذه الأحاديث عن مائة سنة ، وإنما قال النبي ﷺ : لا يبقى ممّن هو اليوم على ظهر الأرض ـ يريد بذلك أنها تخرم ذلك القرن .

- عن عبد الرحمن بن أبي بكر رضى الله عنه قال : إن أصحاب الصفّة كانوا أناساً فقراء وإن النبي ﷺ قال : مَنْ كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث ، وإن أربع فخامس أو سادس ، وإن أبا بكر جاء بثلاثة ، فانطلق النبي ﷺ بعشرة فهو أنا وأبي وأمي فلا أدرى قال وامرأتى ـ وخادم بيننا وبين بيت أبي بكر ، وإن أبا بكر تعشى عند النبي ﷺ ، ثم لبث حيث صُليت العشاء ، ثم رجع فلبث حتى تعشى النبي ﷺ فجاء بعدما مضى من الليل ما شاء الله ، قالت له امرأته : وما حبسك عن أضيافك أو قالت ضيفك ، قال : أَوَ مَا عشيتهم ؟ قالت : أَبَوْا حتى تجيء ، قد عرضوا فأَبَوا ، قال : فذهبت أنا فاختبأت فقال يا غنثر ، فجدع وسبّ ! وقال : كلوا لا هنيئاً . فقال : والله لا أطعمه أبداً ، وأيم الله ما كنا نأخذ من لقمة إلا رَبَى من أسفلها أكثر منها قال : يعني حتى شبعوا ، وصارت أكثر مما كانت قبل ذلك ، فنظر إليها أبو بكر فإذا هي كما هي ، أو أكثر منها ، فقال لامرأته : يا أخت بني فراس ما هذا ؟ قالت : لا وقرة عيني لهي الآن أكثر منها قبل ذلك بثلاث مرات ، فأكل منها أبو بكر وقال : إنما كان ذلك من الشيطان ـ يعني يمينه ـ ثم أكل منها لقمة ... (١) الحديث .

قال الحافظ في الفتح : ووجه الإستدلال من حديث عبد الرحمن اشتغال أبي بكر بعد صلاة العشاء بمجيئه إلى بيته ، ومراجعته لخبر الأضياف ، واشتغاله بما دار بينهم وذلك كله معنى السمر ، لأنه سمر مشتمل على مخاطبة وملاطفة ومعاتبة (١) ا . هـ

---

(١) رواه البخاري كتاب مواقيت الصلاة باب السمر مع الضيف والأهل جـ٢ ص٧٦ من فتح الباري .

● عن ابن عباس رضى الله عنه قال : بت فى بيت ميمونة ، فتحدث رسول الله ﷺ مع أهله ساعة ثم رقد ..[1] الحديث .

● قال الحافظ : «إنْ قيل هذا إنما يدل على السمر مع الأهل لا فى العلم . فالجواب أنه يلحق به والجامع تحصيل الفائدة ، هو بدليل الفحوى ، لأنه إذا شرع فى المباح ففى المستحب من طريق الأولى »[2] .

● وعن أنس رضى الله عنه : أن أسيد بن حضير ورجل آخر من الأنصار[3] تحدثا عند رسول الله ﷺ فى حاجة لهما حتى ذهب من الليل ساعة فى ليلة شديدة الظلمة ، ثم خرجا وبيد كل من عَصيّة ، فأضاءت عصا أحدهما حتى مشيا فى ضوئها ، حتى إذا افترقت بهما الطريق أضاءت عصا الآخر فمشى كل منهما فى ضوء عصاه حتى بلغ أهله[4] .

● عن عبد الله بن عمرو : كان نبى الله ﷺ يحدثنا عن بنى إسرائيل حتى يصبح لا يقوم إلا إلى عظيم صلاة[5] .

والسمر فى العلم يلحق بالسمر فى الصلاة نافلة .

وقد سمر عمر مع أبى موسى فى مذاكرة الفقه فقال أبو موسى : الصلاة فقال عمر : إنّا فى صلاة ، وسمر ابن عباس عند معاوية حتى ذهب هزيع[6] من الليل ، وصلى على بن أبى طالب ليلة صلاة العتمة وقعد وقعدوا يستفتونه فلما كثروا قال : ليجلس كل نفر منكم فى مجلس ، ثم ليلقنوا رجلاً منكم حاجتهم ثم يبعثوه إلىّ ، ففعلنا ذلك ، فلم نزل نسأله ويفتينا حتى أُذِّن بصلاة الصبح ،

---

(١) رواه البخارى فى التفسير وهو جزء من حديث ابن عباس .
(٢) فتح البارى جـ١ ص٢١٣ كتاب العلم باب السمر بالعلم .
(٣) هو عبّاد بن بشر . جزم به البخارى . وأتما فى رواية أحمد والحاكم .
(٤) أخرجه البخارى معلقاً . ووصله الإسماعيلى من طريق عبدالرزاق فى مصنفه وأحمد والحاكم .
(٥) رواه أبو داود وصححه ابن خزيمة .
(٦) أى طائفة منه . نحو ثلثه وربعه .

فقال : قوموا فأوتروا فإنا لن نوتر .

● وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى « أنه كان يسمر مع على بن أبي طالب »[1] .

● وسمر حذيفة وابن مسعود عند الوليد بن عقبة وهو أمير الكوفة ، فخرجا من عنده فلما أصبحا أوتر كل منهما بركعة .

وسمر المسوّر بن مخرمة عند ابن عباس ليلة حتى طلعت الزهرة ، فوضع ابن عباس رأسه فما انتبه إلا بأصوات أهل السوق فقال : أترونى أصلى الوتر وركعتى الفجر وأصلى المكتوبة قبل طلوع الشمس ، قالوا : نعم ، ففعل ذلك .

● وعن ابن عباس : تدارس العلم ساعة من الليل خير من إحيائها .

● وعن مكحول : تواعد المسلمون ليلة بالجابيــة وهى بلدة بالشام ، فقام أبو هريرة يحدثهم حتى أصبح .

● وعن عروة : كنا نتحدث عند حجرة عائشة رضى الله عنها بالليل ، فربما نادتنى : يا ابن أختى قد طلع الفجر .

● وكان عبد الرحمن بن أبي ليلى وأصحابه بعد العشاء يتحدثون ورجل قائم يصلى ، فقال له عبد الرحمن : أما إنك لو دنوت منا فإنّا فى خير نتفقه .

● وعن عطاء وطاووس ومجاهد قالوا : لا بأس بالسمر فى الفقه .

● وكان لعمر بن عبد العزيز سُمّار ، فكان علامة ما بينه وبينهم إذا أحبَّ أن يقوموا أن يقول : إذا شئتم ، فإذا أوتر لم يكلم أحداً .

● وكان القاسم يجلس بعد العشاء الآخرة هو وأصحاب له يتحدثون هنيهة .

● والتقى عمر بن عبد العزيز قبل أن يستخلف وطاووس فتقاوما[2] فى ناحية من المسجد الحرام حتى أصبحا .

(١) انظر مختصر قيام الليل .
(٢) أى قام أحدهما للآخر .

• وسمر أيوب مع هشام بن عروة بالمدينة ليلة حتى أصبح[1] ا هـ

قال صاحب «تحفة الأحوذى» :

« وطريقة الجمع بينها ـ الأقوال فى منع وجواز السمر ـ أن تُحمل أحاديث المنع على السمر الذى لا يكون لحاجة دينية ، ولا لما بُدّ من الحوائج ، وقد بوّب البخارى فى صحيحه باب السمر فى العلم ، وقال العينى فى شرح البخارى : نبه على أن السمر المنهى عنه إنما هو فى ما لا يكون من الخير ، وأما السّمر بالخير فليس بمنهى ، بل مرغوب فيه »[2] ا هـ

السادس : عدم المبالغة فى حشو الفراش :

ومما يعين أيضًا على قيام الليل عدم المبالغة فى حشو الفراش لأنه سبب لكثرة النوم والغفلة ومجلب للكسل والدعة ، ولقد كان فراش رسول الله ﷺ من الحصير الذى خطّ فى جنبه ، وكانت وسادته التى ينام عليها بالليل من أدم حشوها ليف . وها هو رسول الله ﷺ يضرب لنا المثل ويجهز فاطمة بالجهاز الذى يقربهـا ويعينها على الآخرة .

فعن على رضى الله عنه قال : « جهز رسول الله ﷺ فاطمة فى خميل وقربة ووسادة أدم حشوها ليف الإذخر »[3] . الخميل : القطيفة ، والإذخر : حشيشة رطبة طيبة الرائحة .

السابع : النوم على الجانب الأيمن :

ومما يعين على قيام الليل النوم على الجانب الأيمن ، وقد سبق تفسير شيخ الإسلام ابن قيم الجوزية عن السبب فى ذلك وعلته .

---

(١) مختصر قيام الليل ص٥٠ ، ٥١.

(٢) تحفة الأحوذى جـ١ ص١٥٣ الطبعة الهندية

(٣) إسناده صحيح : رواه أحمد فى مسنده وقال الشيخ أحمد شاكر : إسناده صحيح . زائدة بن قدامة سمع من عطاء بن السائب قديماً قبل تغيره.

الميسرات الباطنة لقيام الليل

• قال الغزالى فى « إحياء علوم الدين » : وأما الميسرات الباطنة فأربعة أمور :

(**الأول**) : سلامة القلب عن الحقد على المسلمين وعن البدع وعن فضول هموم الدنيا ، فالمستغرق الهم بتدبير الدنيا لا يتيسر له القيام ، وإن قام فلا يتفكر فى صلاته إلا فى مهماته ، ولا يجول إلا فى وساوسه ، وفى مثل ذلك يقال :

يُخَبّرنى البَوّابُ أنك نائم ... وأنت إذا استيقظت أيضاً فنائم

(**الثانى**) : خوف غالب يلزم القلب مع قصر الأمل ، فإنه إذا تفكر أهوال الآخرة ودركات جهنم طار نومه وعظم حذره :

إن فى القبر إن نزلت إليه ... لرقاداً يطول بعد الممات

ومهاداً ممهداً لك فيه ... بذنوب عملت أو حسنات

أأمنت البيات من مَلَك المو ... ت وكم نال آمنا ببيات !!

(**الثالث**) أن يعرف فضل قيام الليل بسماع الآيات والأخبار والآثار : حتى يستحكم به رجاؤه فهيّجه الشوق لطلب المزيد ، والرغبة فى درجات الجنان ـ كما حدث لأبى ريحانة رضى الله عنه حين قدم من غزوته كما مرّ بك .

(**الرابع**) وهو أشرف البواعث : حب الله وقوة الإيمان بأنه فى قيامه لا يتكلم بحرف إلا وهو مُناجٍ به ربه ومطّلع عليه : مع مشاهدة ما يخطر بقلبه ، وأن تلك الخطرات من الله تعالى خطاب معه ، فإذا أحب الله تعالى أحب لا محالة الخلوة به [1] وتلذذ بالمناجاة ، فتحمله لذة المناجاة للحبيب على طول القيام . ولا ينبغى أن تستبعد هذه اللذة إذ يشهد لها العقل والنقل .

---

(١) كان شيخ الإسلام ابن تيمية يخرج إلى الصحراء ويقول :

وأخرج من بين البيوت لعلنى ... أُحَدِّث عنك القلب بالسر خاليا

● فأما العقل : فليعتبر حال المحب لشخص بسبب جماله ، أو لملك بسبب إنعامه وأمواله ، أنه كيف يتلذذ به فى الخلوة ومناجاته حتى لا يأتيه النوم طول ليله .

إن يطل بَعْدُكَ ليلى فلكم   بتُّ أشكو قصر الليل مَعَكْ

فإن قلت إن الجميل يتلذذ بالنظر إليه ، وأن الله تعالى لا يرى ، فأعلم أنه لو كان الجميل المحبوب وراء ستر ، أو كان فى بيت مظلم ، لكان المحب يتلذذ بمحاورته المجردة دون النظر ودون الطمع فى أمر آخر سواه ، وكان يتنعم بإظهار حبه له وذكره بلسانه بمسمع منه ، وإن كان ذلك أيضاً معلوماً عنده ، فإن قلت إنه ينتظر جوابه فيتلذذ بسماع جوابه وليس يسمع كلام الله تعالى ، فأعلم أنه إن كان يعلم أنه لا يجيبه ويسكت عنه ، فقد بقيت له أيضاً لذة فى عرض أحواله عليه ، ورفع سريرته إليه ، كيف والمُوقن يسمع من الله تعالى كل ما يرد على خاطره فى أثناء مناجاته فيتلذذ به ، وكذا الذى يخلو بالملك ويعرض عليه حاجاته فى جنح الليل يتلذذ به فى رجاء إنعامه ، والرجاء فى حق الله أصدق ، وما عند الله خير وأبقى وأنفع مما عند غيره ، فكيف لا يتلذذ بعرض الحاجات عليه فى الخلوات .

● وأما النقل : فيشهد له أحواله قوّام الليل فى تلذذهم بقيام الليل واستقصارهم له كما يستقصر المحب ليلة وصال حبيبه .

● حتى قيل لبعضهم : كيف أنت والليل ؟ قال : « ما راعيته قط يرينى وجهه ، ثم ينصرف وما تأملته بعد ».

● وقال آخر : « أنا والليل فرسا رهان ، مرّة يسبقنى إلى الفجر ، ومرّة يقطعنى عن الفكر ».

● وقيل لبعضهم : كيف الليل عليك ؟ فقال : « ساعة أنا فيها بين حالتين : أفرح بظلمته إذا جاء وأغتم بفجره إذا طلع ، ما تمّ فرحى به قط ».

● وقال أبو سليمان : « لوْ عوّض الله أهل الليل من ثواب أعمالهم ما يجدونه من اللذة لكان ذلك أكثر من ثواب أعمالهم » .

● وقال ابن المنكدر : ما بقى من لذات الدنيا إلا ثلاث : قيام الليل ، ولقاء الإخوان ، والصلاة فى الجماعة .

● وقال بعض العارفين : « إن الله تعالى ينظر بالأسحار إلى قلوب المتيقظين فيملؤها أنواراً فترد الفوائد على قلوبهم فتستنير ، ثم تنتشر من قلوبهم العوافى إلى قلوب الغافلين » .

● وشكا بعض المريدين إلى أستاذه طول الليل ، وطلب حيلة يجلب بها النوم ، فقال أستاذه يا بنى إن لله نفحات فى الليل والنهار ، تصيب القلوب المتيقظة ، وتخطىء القلوب النائمة فَتَعَرّض لتلك النفحات . فقال يا سيدى : تركتنى لا أنام بالليل ولا بالنهار .

وأعلم أن هذه النفحات بالليل أرجى لما فى قيام الليل من صفاء القلوب وإندفاع الشواغل .

● واعلم رحمك الله أن قيام الليل علامة من علامات المحبة لله كما قال شيخ الإسلام ابن القيم فى « مدارج السالكين » .

● قال العلامة الفيروزابادى رحمه الله ـ وقد ذكر الأسباب العشرة الجالية لمحبة الله تعالى فذكر منها [1] :

١ ـ قراءة القرآن بالتدبر والتفهم لمعانيه والتفطن لمراد الله منه ـ ولعمر الله هذا أكمل وأتم وأقوم قيلاً فى الليل .

٢ ـ « التقرب إلى الله بالنوافل بعد الفرائض ، فإنها توصل إلى درجة المحبوبية بعد المحبة » . وأعلى النوافل مرتبة صلاة الليل .

---

(١) بصائر ذوى التمييز بلطائف الكتاب العزيز ٢ : ٤٢١ ـ ٤٢٢ طبع مجمع البحوث الإسلامية .

٣ ـ « الخلوة به سبحانه وقت النزول الإلهى لمناجاته وتلاوة كلامه والوقوف بالقالب والقلب بين يديه ثم ختم ذلك بالاستغفار » .

٤ ـ « إيثار محابّه سبحانه على محابّك عند غلبات الهوى » ـ وهذا أكمل شىء فى القيام حين يترك الإنسان دفء الفراش للتهجد .

آداب القِيَـــام

« طلبنا الأدب حين فاتنا المؤدبون »
« نحن إلى قليل من الأدب أحوج منّا إلى كثير من العلم »
« ابن المبارك »



هذه آداب القيام وردت من قبل متفرقة ونوردها هاهنا ونجمعها عسى الله أن يمنّ علينا بالأدب . وقد مرّ بك هديه ﷺ مفصلاً فهو الغاية المثلى لمن يعرف مقادير الرجال :

(١) الإخلاص ... وترك العجب :

وقيام الليل عبادة عنوانها وتاجها الإخلاص ، فمَنْ أراد أن يخلص له قيامه فليُخرج رؤية العمل ولا يطلب عوضًا على القيام ولا يرضى به ولا يسكن إليه ، بل يشاهد منّة الله عليه وفضله وتوفيقه كما يقول طبيب القلوب ابن قيم الجوزية : « وأنّه بالله لا بنفسه ، قال تعالى : ﴿ **وما تشاءون إلا أن يشاء الله** ﴾ ﴿ **ولولا فضل الله عليكم ورحمته ما زكى منكم من أحد أبدًا ولكن الله يزكى من يشاء** ﴾ فكل خير فى العبد فهو مجرد فضل الله ومنّته . وليعلم أنه عبد محض والعبد لا يستحق على خدمته لسيده عوضًا ولا أجرة »[(١)] .

ويخلّصه من رضاه بقيامه وسكونه إليه أمران « مطالعة عيوبه وآفاته وتقصيره فيه ، وما فيه من حظ النفس ، وليحذر التفات قلبه إلى ما سوى الله ، فمَنْ أطال النظر إلى الخالق شُغِل عن المخلوق ، وثانيهما : علمه بما يستحق الرب جل جلاله من حقوق العبودية وآدابها الظاهرة والباطنة ، وأن العبد أعجز وأضعف وأقل من أن يوفيها حقها ، وأن يرضى بها لربه ، فالمخلص لا يرضى بشيء من عمله ، ولا يرضى نفسه لله طرفة عين ، ويستحى من مقابلة الله بعمله ، فسوء ظنه بنفسه وعمله وبغضه لها ، وكراهته لأنفاسه وصعودها إلى الله يحول بينه وبين الرضى بعمله والرضى عن نفسه »[(١)] .

كان بعض السلف يكثر من التهجد ، ثم يقول لنفسه : « يا مأوى كل سوء ، وهل رضيتك لله طرفة عين» . فمن لم يتهم نفسه على دوام الأوقات فهو مغرور .

[« وإن لم تخف أن يهلكك الله تعالى بالنقص فى أعمالك الصالحة فضلاً عن

---

(١) مدارج السالكين جـ ٢ ص ٩٢ ـ ٩٤ .

معاصيك فأنت هالك .كان يزيد بن هارون رحمه الله يقول : « نظرت فى قيام الليل فإذا الحارس يحرس الليلة كلها بدانقين » [(١) أفيطلب أحدكم الجنة بسهر ليلة واحدة ، بعبادة لعلها لا تساوى دانقين ، وربما منّ بها على ربه .

وكان الفضيل بن عياض رحمه الله يقول : « السلامة من الرياء والنفاق فى العلماء والقرّاء أعز من الكبريت الأحمر » .

« يا أخى : كم من سراج قد أطفأته الريح ، وكم من عبادة أفسدها العجب ، وساعة يزرى العبد فيها نفسه خير له من عبادة يدلّ فيها بعمله ، وأضر الطاعات على العبد ما أنسته مساويه وذكرته حسناته »

● قال مطرف بن عبد الله : « لأن أبيت نائماً وأصبح نادماً أحبّ إلىّ من أن أبيت قائماً ، وأصبح معجباً أرى نفسى على النائمين »(٢) .

● قال محمد بن واسع : « وآصاحباه ذهب أصحابى فقيل له : أبا عبد الله أليس قد نشأ شباب يصومون النهار ويقومون الليل ويجاهدون فى سبيل الله . قال : بلى ، ولكن أفسدهم العجب »(٣) .

انظر رحمك الله ،كان الناس يراؤن بأعمالهم وذموا لذلك حتى يتفل محمد بن واسع عند ذكرهم ونحن نرائى بأقوالنا ، وبالرياء نفسد عبادة عنوانها الإخلاص بل وثمرتها الإخلاص. قال قتادة «كان يقال قلما ساهر الليل منافق»(٤) .

أما لك فى رسولك ﷺ قدوة وقد نام السحر الأعلى ليذهب النوم بصفرة القيام وهو أبعد الناس عن الرياء ، واقرأ ما كتبناه عن محمد بن واسع وأيوب والربيع وتذكر

---

(١) تنبيه الغافلين ص ١٠٨ ، ١٠٩

(٢) حلية الأولياء جـ ٢ ص ٢٠٠ .

(٣) حلية الأولياء جـ ٢ ص ٣٥٢ .

(٤) حلية الأولياء جـ ٢ ص ٣٣٨ .

قول نبيك ﷺ : « **صلاة الرجل تطوعاً حيث لا يراه الناس تعدل صلاته على أعين الناس خمسًا وعشرين** »[1] .

أخى : إياك والعجب : فرب معصية أورثت صاحبها عزًا وانكسارًا ، ورب طاعة أورثت صاحبها ذلاً طويلاً .

● أخى : [إياك والرياء فيكن حالك حال العنكبوت يقول لدودة القز : لى نسج ولك نسج ، فهذا نسجه رداء بنات الملوك أما ذاك فإن أوهن البيوت لبيت العنكبوت ، وازْوِ بكتمانك لتهجدك وقصدك وجه الله به شجرة لا يضرها زعزع ﴿ **أين شركائى** ﴾ . ولا تدل بعملك وتريد وجه المخلوقين فتجتث عند نسمة ﴿ **وقفوهم إنهم مسئولون** ﴾ ، ولاتغتر بكونك قد قمت فى ظلام الليل ، أما تسمع الصديق أبعد عن الرياء ـ وهو من هو يقول : « قد أسمعت من ناجيت » .. واعلم أن نفاق المنافقين صيّر المسجد مزبلة ﴿ **لا تقم فيه أبدًا** ﴾ ، وإخلاص المخلصين رفع قدر ﴿ **رب أشعث أغبر** ﴾ ، واعلم أن قلب من ترائيه بيَدِ منْ تعصيه . واعلم أن ذو النقائص يحتاج إلى دعاية أما الصادق فلا .

● إذ رأيت مرائياً قد اتبع فتذكر الدجال غداً والسامرى بالأمس ، وانتظر للسامرى لا مساس ، وللألد باب لد » .

فى ظلمة الليل يتشبه الشجر بالرجال فإذا طلع الفجر بان الفرق « تراهم كالنخل ، وما تدرى ما الدخل »[2] .

رحل والله أولئك السادة ، وبقى قرناء الرياء والوسادة :

تشبهت حور الظباء بهم ... إذا سكنت فيك ولا مثل سكن
أصامت بناطق ، ونافر بآنس ... وذو خلا بذى شجن !!
مشتبه أعرفه وإنما ... مغالطاً قلت لصحبى : دار منْ ؟

---

(١) صحيح . انظر صحيح الجامع رقم ٣٧١٥ .

(٢) اللطف فى الوعظ لابن الجوزى ص ٥١ ، ٥٧ .

قف باكياً فيها ، وإن كنت أخًا مؤانسًا فبكها عنك وعن
لم يبق لى يوم الفراق فضلة من دمعة أبكى بها على الدمن [1]

ليسعك بيتك واكتم فضلك وتهجدك واسأل الله القبول وليكن شعارك :

أكلف القلب أن يهوى وألزمه صبراً وذلك جمعٌ بين أضداد
وأكتم الركب أوطارى وأسأله حاجات نفسى لقد أتعبت زوادى
هل مدلج عنده من مبكر خبر وكيف يعلم حال الرائح الغادى
وإن رويت أحاديث الذين مضوْا فعن نسيم الصبا والبرق إسنادى [1]

(٢) اتباعك هدى نبيك ﷺ :

فى القيام ليلاً وأذكاره و « **إن استطعت ألا تحك رأسك إلا بأثر فافعل** » . وإياك يا أخى وبنيات الطريق ، واعلم أنه إذا جاء نهر الله بطل نهر معقل فاقصد البحر وخلّ القنوات ، ولا تترك هدى رسول الله ﷺ وهو يخبر عن جبريل عن ربه ، واعلم أن أفضل وأحسن الهدى هدى محمد ﷺ ، فالزمه فإنه أعلم بما يصلح النفوس فإنه لا ينطق عن الهوى ، واختر ما اختاره الرسول ﷺ وما أقرّه لصحابته وفى هذا الكفاية لمن يعقل . « وأيكم يطيق ما يطيق رسول الله ﷺ » فهيا يا همم الرجال إلى هدى رسولكم الذى كانت تتشقق قدماه ، ويسمع نشيج صدره ، وربما قام الليل بآية واحدة يرددها إلى الصباح ، ومع هذا فما رأته السيدة عائشة رضى الله عنها فى السحر الأعلى عندها إلا نائمًا ، وما كان صحابته ﷺ : يشاءون أن يروه نائمًا إلا رأوه ، وكان إذا عجز أو مرض ترك القيام أو صلى قاعدًا ، فاحرص على هديه ، وارفق بالدابة تسير بك إلى نهاية المطاف ، واعلم أن مفاوز الدنيا تقطع بالأبدان أما الآخرة فتقطع مفاوزها بالقلوب .

(٣) « الاغتسال والتطيب ولبس الثياب الحسنة » :

● كان تميم الدارى إذا قام من الليل للتهجد اغتلف بالغالية [2] ، واشترى حلة بألف

---

(١) المدهش لابن الجوزى ص ٤١٣ - ٤١٦ .

(٢) الغالية : نوع من الطيب المركب . واغتلف بها وتغلف أى تلطخ .

كان يصلى فيها .

● وكان ابن مسعود رضى الله عنه يعجبه الثياب الحسنة النظيفة والريح الطيبة إذا قام إلى الصلاة .

● وكان ابن محيريز إذا قام إلى الصلاة بالليل دعا بالغالية فتضمّخ ما يردع [1] ثيابه .

● كان عبد الله بن زكريا وأصحابه يغتسلون كل ليلة بعد العشاء للعبادة .

● وكان المغيرة بن حكيم الصنعانى إذا أراد أن يقوم للتهجد لبس من أحسن ثيابه ، وتناول من طيب أهله وكان من المتهجدين .

● واشترى عمرو بن الأسود حلة بثمانين وصبغها بدينار وكان يخمرها النهار كله ويقوم فيها الليل كله .

● وعن مجاهد بن جبير : «كانوا يكرهون أكل الثوم والكرات والبصل من الليل ، وكانوا يستحبون أن يمسّ الرجل عند قيامه من الليل طيبًا يمسح به شاربيه وما أقبل من اللحية .

● وكان أبو قتادة إذا توضأ لبس ثيابه ، ودعا بسُكّة له فامتسح بها .

● ولقـد كان رسول الله ﷺ يتعطر بالمسك والعنبر

عن محمد بن على قال قلت لعائشة : هل كان رسول الله ﷺ يتعطرّ ؟ قالت : نعم بذكارة العطر . قلت : وما ذكارة العطر ؟ قالت : المسك والعنبر. وبالإخلاص حسن الباطن وبالتطيب ولبس حسن الثياب صلاح الظاهر لحرص الإسلام على القشر واللباب .

(٤) التسوك لقيام الليل :

● عن على قال أمرنا بالسواك وقال قال النبى ﷺ : «**إنّ العبد إذا تسوّك ثم قام يصلى ، قام الملك خلفه ، فسمع لقراءته ؛ فيدنو منه ـ أو كلمة نحوها ـ حتى**

---

(١) أى يلطخ .

يضع فاه على فيه ، وما يخرج من فيه شيء من القرآن إلا صار فى جوف الملك فطهّروا أفواهكم للقرآن »[1] .

● عن ابن شهاب قال قال رسول الله ﷺ : « إذا قام الرجل يتوضأ ليلاً أو نهارًا فأحسن الوضوء واستنّ ، ثم قام فصلى أطاف به الملك ودنا منه ، حتى يضع فاه على فيه ، فما يقرأ إلا فى فيه ، وإذا لم يستنّ أطاف به ، ولا يضع فاه على فيه »[2] .

● عن جابر قال قال رسول الله ﷺ : « إذا قام أحدكم يصلى من الليل فليستك ، فإن أحدكم إذا قرأ فى صلاته وضع مَلَك فاه على فيه ، ولا يخرج من فيه شيء إلا دخل فم الملك »[3] قال المناوى : [« إذا قام أحدكم » أى إذا أراد القيام فيه كقوله تعالى : ﴿ فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم ﴾ عبّر عن إرادة الفعل بالفعل المسبب عنها للإيجاب .

(فليستك) : أى يستعمل السواك ، « وضع ملك » : يحتمل أن المراد به كاتب الحسنات ويحتمل غيره »][4] أهـ .

فانظر رحمك الله إلى حرص الملائكة واعتناء الملأ الأعلى باستماع القرآن من البشر ، فاجتماع شرف القرآن وشرف الصلاة والسواك يزيد دنو الأرواح القدسية ، وفى هذا من الفيوض الرحمانية ما فيه ، والذى نفسى بيده لو لم يكن فى فضيلة السواك ليلاً إلا هذا الحديث لكفى .

---

(١) إسناده جيد ، رواه البزار فى مسنده وقال المنذرى : إسناده جيد ، لا بأس ، وروى ابن ماجة بعضه موقوفًا ، وأخرج نحوه البيهق فى « السنن الكبرى » والضياء فى « المختارة » والأصبهانى فى الترغيب ، وقال الألبانى إسناده جيد ، رجاله رجال البخارى وفى الفضيل كلام لا يضر . انظر الصحيحة رقم (١٢١٣) .

(٢) صحيح : أخرجه محمد بن نصر فى الصلاة عن ابن شهاب مرسلاً . وقال الألبانى : صحيح وأخرج نحوه البيهق فى « السنن » ، والضياء فى « المختارة » عن على انظر صحيح الجامع رقم (٧٣٦) .

(٣) صحيح : أخرجه تمام فى فوائده ، والبيهق فى « شعب الإيمان » والضياء المقدسى فى « المختارة » ورواه عنه أبو نعيم ، وقال المناوى قال ابن دقيق العيد : رواته ثقات ، وصححه السيوطى والألبانى أنظر صحيح الجامع رقم (٧٣٣) .

(٤) فيض القدير جـ ١ ص ٤١٢ .

● وعن حسّان بن عطية قال : ركعتان يركعها العبد قد استنّ فيهما أفضل من سبعين ركعة لم يستن فيهـا .

● وقال عبد العزيز بن أبي داود : خُلُقان كريمان من أحسن أخلاق المرء المسلم : التهجد بالليل والمداومة على السواك .

● وذكر محمد بن النضر الحارثى قيام الليل والسواك قبله فقال « ذاك عادة المتهجدين »[1] .

(٤) غسل اليد قبل غمسها فى إناء الوضوء ، والوضوء وضوءاً حسناً :

● عن أبى هريرة قال رسول الله ﷺ : « **إذا استيقظ أحدكم من نومه فليغسل يده قبل أن يدخلها فى وضوئه ، فإن أحدكم لا يدرى أين باتت يده** »[2]

وفى لفظ مسلم : «**إذا استيقظ أحدكم من نومه ، فلا يغمس يده فى الإناء حتى يغسلها ثلاثا فإنه لا يدرى أين باتت يده**» .

وعند أبى داود : «**إذا قام أحدكم من الليل**» .

● عن ابن عمر رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « **إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يدخل يده فى الإناء حتى يغسلها** »[3] .

● عن جابر قال قال رسول الله ﷺ : « **إذا قام أحدكم من النوم فأراد أن يتوضأ ، فلا يدخل يده فى وضوئه حتى يغسلها ، فإنه لا يدرى أين باتت يده ، ولا على ما وضعها** »[4] .

قال الحافظ فى الفتح (١/٢٦٣) : « أخذ بعموم الحديث الشافعى والجمهور فاستحبوه عقب كل نوم ، وخصّه أحمد بنوم الليل ، وإنما خصّ نوم الليل بالذكر

---

(١) مختصر قيام الليل ص ٥٠ ، ٥١ .

(٢) رواه البخارى واللفظ له كتاب الوضوء باب الاستجمار وتراً ومسلم وأصحاب السنن الأربعة ومالك وأحمد فى مسنده.

(٣) صحيح رواه ابن ماجه فى كتاب الطهارة باب الرجل يستيقظ من منامه هل يدخل يده..

(٤) رواه ابن ماجه فى سننه واللفظ له رقم ٣٩٥ ، والدارقطنى فى سننه والضياء وصححه الألبانى رقم (٧٣١) .

للغلبة ، قال الرافعي في شرح المسند : يمكن أن يقال : الكراهة في الغمس لمن نام ليلاً أشد لمن نام نهاراً ، لأن الاحتمال في نوم الليل أقرب لطوله عادة ، ثم الأمر عند الجمهور على الندب ، وحمله أحمد على الوجوب في نوم الليل دون النهار » أ . هـ .

وينبغي على المرء أن يقتفي أثر رسول الله ﷺ في الوضوء وقد وصفه ابن عباس في حديث مبيته عند خالته ميمونة بقوله « وضوءاً بين الوضوء ين » ، « وضوءاً حسنًا » ، « وضوءاً هو الوضوء » ، « وضوءاً حسنًا بين الوضوء » كما قال النووي : يعني لم يسرف ولم يقتر ، وكان بين ذلك قوامًا .

● عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « **إذا استيقظ أحدكم من منامه فلينثر ثلاث مرات ، فإن الشيطان يبيت على خياشيمه** »[1] .

قال الحافظ : « شرح حديث ٣٢٩٥ » : « ظاهر الحديث أن هذا يقع لكل نائم ، ويحتمل أن يكون مخصوصاً بمن لم يحترس من الشيطان بشيء من الذكر لحديث أبي هريرة « لا يقربك شيطان » ويحتمل أن يكون المراد بنفي القرب هنا ، أنه لا يقرب من المكان الذي يوسوس فيه وهو القلب ، فيكون مبيته على الأنف ليتوصل منه إلى القلب إذا استيقظ ، فمنّ استنثر منعه من التوصل إلى ما يقصد من الوسوسة ، فالحديث حينئذ متناول لكل مستيقظ ، والاستنشاق من سنن الوضوء اتفاقاً لكل من استيقظ أو كان مستيقظاً ، ولا تتم السنة الا بالاستنثار » أ . هـ .

قال المناوي (١/٢٧٩ ، ٢٨٠) : « المراد بالشيطان : الجنس ، يبيت حقيقة أو مجازاً ، فإذا نام يتعرض له الشيطان لمحبته محلّ الأقذار بأضغاث أحلام ، فإذا قام من نومه وترك الخيشوم بحاله ، استمر الكسل والكلال واستعصى عليه النظر الصحيح ، وعسر عليه القيام على حقوق الصلاة من نحو خشوع وخضوع ، هذا هو المراد بالبيتوتة ، أو إن المراد أن الشيطان يترصد للإنسان في اليقظة ويوسوس له في الأحوال

(١) رواه مسلم واللفظ له كتاب الطهارة باب الإيثار في الاستنثار والاستجمار والبخاري والنسائي وابن خزيمة ، والاستنثار هو إخراج الماء بعد الاستنشاق ، مع ما في الأنف من مخاط وشبهه . أ . هـ .

مع سمع وبصر ونطق وغيرها ، فإذا نام انسدت تلك المنافذ إلا منفذ النفس من الخيشوم ، وهو باب مفتوح ، فيبيت دون ذلك الباب ، وينفث بنفخه ونفثه فى عالم الخيال ليريه من الأضغاث ما يكرهه ، فأرشد المصطفى ﷺ أمته أن تمحو باستعمال الطهارة على وجه التعبد آثار تلك النفخات والنفثات عن مجارس الأنفاس .

وقال فى البحر : « خصّ الخيشوم لأن العين باب النظر إلى خلق السموات والأرض ، فهذا باب العبرة ، والفم باب الذكر ، والأذن باب سماع العلم والذكر ، وليس فى الخيشوم شيء من هذه المعانى ، فكان محل مدخل الشيطان لبدن الإنسان للوسوسة » اهـ .

(٥) الحرص على أذكار القيام والاستفتاح والتأسى بالرسول ﷺ فى كيفية صلاته :

● قال النووى فى « المجموع » (٤٩٤/) : « يُسنّ لكل من استيقظ لقيام الليل أن يمسح النوم عن وجهه وأن يتسوك وأن ينظر فى السماء وأن يقرأ الآيات التى فى آخر آل عمران ﴿ **إن فى خلق السموات** ... ﴾ الآيات ثبت كل ذلك فى الصحيحين عن رسول الله ﷺ .

● وليحرص على استفتاحه بركعتين خفيفتين ويجوز أن يستفتح بركعتين طويلتين ، وليحرص على طول القيام كما ورد فى حديثه ﷺ « **أفضل الصلاة طول القنوت** » ، وليحرص على الترتيل فى القراءة ، ومدّها ، ويجوز له الترجيع ، وليحرص على القرآن وترداد الآية ، والوقوف عند آيات العذاب وسؤال المغفرة ، وآيات الجنة وطلبها ، وآيات الصفات للحمد والثناء على الله عز وجل بما هو أهله ، ويحزن صوته بالقرآن ، ويجوز له الجهر والإسرار بحسب حاله ، أو التوسط بين ذلك بحيث لا يشوش على المصلى ، وليسأل الله عز وجل أن يمنّ عليه بالبكاء عند تلاوة القرآن فهى صفة الصادقين .

(٦) ترديد الآية وتدبّر ما فيها :

أما ترديد الآية مرة بعد مرّة وتدبر مافيها فلقد مرّ بك هديه ﷺ فى ذلك .

● عن عائشة رضى الله عنها قالت :« قام النبى ﷺ بآية من القرآن ليلة »(1)

● وقال على بن أبى طالب : « لا خير فى عبادة ليس فيها تفقه ، ولا خير فى فقه ليس فيه نفهُّم ، ولا خير فى قراءة ليس فيها تدبّر » .

● وعن ابن عباس قال : « لأن أقرأ البقرة فى ليلة أتدبرها وأفكر فيها ، أحبّ إلىّ مِنْ أَنْ أقرأ القرآن كله فى ليلة » .

● وعن ابن أبى ذئب عن صالح مولى التوأمة قال : كنت جارًا لابن عباس وكان يتهجد من الليل ، فيقرأ الآية ، ثم يسكت قدر ما حدّثتك وذاك طويل ، ثم يقرأ ، قلت لأى شىء ذاك ؟ قال : من أجل التأويل يفكر فيه » .

● وعنه « ركعتان مقتصدتان فى تفكر خير من قيام ليلة والقلب ساه » .

● وعن محمد بن كعب « لأن أقرأ إذا زلزلت الأرض والقارعة أرددهما وأتفكر فيهما ، أحبّ إلىّ من أن أبيت أهذّ القرآن » .

● وردّد سعيد بن جبير وهو يؤمهم فى شهر رمضان ﴿ **فسوف يعلمون . إذ الأغلال فى أعناقهم والسلاسل يسحبون فى الحميم . ثم فى النار يسجرون** ﴾ مرارًا وقام ليلة يصلى فقرأ ﴿ **واتقوا يومًا تُرجعون فيه إلى الله** ﴾ الآية فردّدها بضعًا وعشرين مرّة ، وكان يبكى بالليل حتى عمش .

● وكان مسروق يقرأ « الرعد » ما بين صلاة العشاء إلى صلاة الفجر .

● وكان محمد بن واسع يجعل ﴿ **هل أتاك حديث الغاشية** ﴾ ورده .

● وكان عُمر بن ذر إذا قرأ ﴿ **مالك يوم الدين** ﴾ لم يكد يَجُزْها و يقول « يا لَكَ من يوم ما أملاك لقلوب الصادقين » .

● وقال الحسن : يا ابن آدم : كيف يرقّ قلبك ، و إنما همّتك فى آخر سورتك .

● وكان هارون بن رباب الأسيدى يقوم من الليل للتهجد فربّما ردّد هذه الآية حتى

---

(1) إسناده صحيح : رواه الترمذى فى الصلاة ، باب ما جاء فى القراءة بالليل ، وقال الترمذى : حديث حسن غريب من هذا الوجه ، وقال الشيخ عبد القادر الأرناؤوط : إسناده صحيح وله شاهد صحيح من حديث أبى ذر رواه ابن ماجة والحاكم ، وصححه ، ووافقه الذهبى .

يصبح ﴿ قالوا ياليتنا نُرَدّ ولا نكذّب بآيات ربنا ونكون من المؤمنين ﴾ ويبكى حتى يصبح .

● وردّد الحسن ليلة ﴿ وإن تعدّوا نعمة الله لا تحصوها ﴾ حتى أصبح ، فقيل له فى ذلك ، فقال : إن فيها معتبرًا ، ما نرفع طرفًا ولا نردّه إلاّ وقع على نعمة ، ومالا نعلمه من نعم الله أكثر »[1] أ . هـ .

● قال يعمر بن بشر : أتيت باب عبد الله بن المبارك بعد العشاء الآخرة فوجدته يصلى وهو يقرأ ﴿ إذا السماء انفطرت ﴾ حتى إذا بلغ ﴿ يا أيها الإنسان ما غرّك بربك الكريم ﴾ وقف يرددها إلى أن ذهب هَوِيّ من الليل ، فرجعت حين طلع الفجر وهو يرددها ، فلما رأى الفجر طلع قطع ثم قال : حلمك وجهلى حلمك وجهلى ، فانصرفت وتركته »[2] .

(٧) ترديـــد الســـورة :

ويجوز أن يقرأ السورة كلها يرددها مثل ما فعل قتادة بن النعمان ، فعن أبى سعيد الخدرى « أن رجلاً سمع رجلاً يقرأ ﴿ قل هو الله أحد ﴾ يرددها فلما أصبح جاء إلى رسول الله ﷺ فذكر ذلك له ، وكأنّ الرجل يتقالّها ، فقال رسول الله ﷺ : « **والذى نفسى بيده إنها لتعدل ثلث القرآن** »[3] .

● عن أبى سعيد الخدرى : أخبرنى قتادة بن النعمان أن رجلاً قام فى زمن النبى ﷺ يقرأ من السحر ﴿ قل هو الله أحد ﴾ لا يزيد عليها ، فلمّا أصبحنا أتى الرجل النبى ﷺ فقال : يا رسول الله إن فلانًا قام الليلة يقرأ من السحر ﴿ قل هو الله أحد ﴾ فساق السورة يرددها لا يزيد عليها ، وكأنّ الرجل يتقالّها ، فقال النبى ﷺ « **إنها لتعدل ثلث القرآن** »[4] الرجل هو قتادة بن النعمان رضى الله عنه كما ورد فى مسند الإمام أحمد

---

(١) مختصر قيام الليل ص ٦٣ .

(٢) الغنية ص ٥٥ .

(٣) أخرجه البخارى واللفظ له باب فضل ﴿ قل هو الله أحد ﴾ من كتاب فضائل القرآن . ورواه النسائى وأحمد فى مسنده ومالك والدارقطنى .

(٤) أخرجه البخارى مختصرًا واللفظ له .

عن أبي سعيد : « بات قتادة بن النعمان يقرأ من الليل كله ﴿ قل هو الله أحد ﴾ لا يزيد عليها .

(٨) البكـــاء :

• أمّا البكاء فقد كان ابن عمر إذا أتى على هذه الآية ﴿ ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله ﴾ بكى وقال : بلى يارب ، بلى يارب » .

• وعن نافع : كان ابن عمر يصلي بالليل فيمر بالآية فيها ذكر الجنة فيقف فيسأل الله الجنة ، ويدعو ، وربّما بكى . ويمر بالآية فيها ذكر النار ، فيقف ، ويتعوّذ بالله من النار ، ويدعو ربه ، وربّما بكى .

وقرأ رضى الله عنه ﴿ ويل للمطففين ﴾ فلما أتى على هذه الآية ﴿ يوم يقوم الناس لرب العالمين ﴾ بكى حتى خُنّ [١] ، وحتى انقطع عن قراءة ما بعدها ، وكان رضى الله عنه يقول « لأن أدمع دمعة من خشية الله أحبّ إليّ مِنْ أنْ أتصدق بألف دينار » [٢] أ . هـ .

وعن ابن أبي مليكة قال : « بينا عبد الله بن عمر رضى الله عنهما وراء المقام يصلى وقد شفا [٢] القمر أن يغيب ، مرّ به عبد الله بن طارق فوقف فقال له : مالك يا ابن أخي ؟ أتعجب مني أن أبكى ! ! فوالله إن هذا القمر ليبكى من خشية الله ، أما والله لو تعلمون حق العلم لبكى أحدكم حتى ينقطع صوته ، ولسجد حتى ينكسر صلبه » .

(٩) حُسْنُ الصـــلاة :

لا تطفف فى صلاتك .. إذا كان الله يقول ﴿ ويل للمطففين ﴾ فى الكيل والميزان فما بالك بِمَنْ يطفف فى عمود الدين الصلاة .

---

(١) من الخنين وأصله خروج الصوت من الأنف كالحنين من الفم .
مختصر قيام الليل ص ٦١ ، ٦٢ ، ٦٤ .

(٢) شفا : قُرب .

قال الحسن : يا ابن آدم إذا هانت عليك صلاتك فما الذى يعزّ عليك [(١)] .

رأت فأرة جملاً فأعجبها فجرت خطامه فتبعها ، فلما وصل إلى باب بيتها ، وقف ونادى بلسان الحال : إمّا أنْ تتخذى داراً تليق بمحبوبك ، أو محبوباً يليق بدارك « خذ من هذه إشارة : « إمّا أن تصلى صلاة تليق بمعبودك ، أو تتخذ معبودًا يليق بصلاتك .

● طول الركوع والسجود : ولك فى رسولك ﷺ أسوة فهديه خير الهدى وأحسنه .

(١٠) ترك القيام مع النعاس والفتور ، والقصد فى العمل والمداومة عليه وإن قلّ :

● عن أنس قال : دخل رسول الله ﷺ المسجد وحبل ممدود بين ساريتين فقال ما هذا ؟ قالوا : لزينب تصلى ، فإذا كسلت أو فترت أمسكتْ به ، فقال : حلّوه ، ليصلى أحدكم نشاطه ، فإذا كسل أو فتر قعد [فليقعد] [(٢)] .

قال النووى : « وفيه الحث على الاقتصاد فى العبادة والنهى عن التعمق ، والأمر بالإقبال عليها بنشاط ، وإنه إذا فتر فليقعد حتى يذهب الفتور » [(٣)].

وفيه « جواز تنفّل النساء فى المسجد فإنها كانت تصلى النافلة فيه ، فلم ينكر عليها ، واستدل به كراهة التعلق فى الحبل فى الصلاة ، « ووقع فى رواية البخارى : لا ، حلّوه » .

● عن عائشة رضى الله عنها قالت : دخل علىّ رسول الله ﷺ وعندى امرأة من بنى أسد ، فقال مَنْ هذه ؟ فقلت : امرأة لا تنام ، تصلى ، قال : عليكم من العمل ما تطيقون ، فوالله لا يملّ الله حتى تملّوا ، وكان أحب الدِّين إليه ما داوم عليه صاحبه » [(٤)] .

---

(١) تبصرة جـ ٢ ص ٢٣٦ .

(٢) رواه البخارى ومسلم واللفظ له ، «كتاب صلاة المسافرين - باب من نعس فى صلاته » وأبو داود والنسائى وابن ماجه وأحمد .

(٣) شرح النووى على صحيح مسلم جـ ٢ ص ٤٤١ .

(٤) رواه البخارى ومسلم واللفظ له كتاب صلاة المسافرين باب فضيلة : العمل الدائم من قيام الليل وغيره .

وعند البخارى : فقال : « مَهْ عليكم » .

قال ابن حجر فى الفتح (٣/٢٧) : « مَهْ : إشارة إلى كراهة ذلك خشية الفتور ، والملال على فاعله لئلا ينقطع عن عبادة التزمها فيكون رجوعًا عمّا بذل لربه من نفسه » .

● عن عروة بن الزبير أن عائشة زوج النبى ﷺ أخبرته أن الحَوْلاء بنت تُوَيْت بن حبيب بن أسد بن عبد العزى مرّت بها وعندها رسول الله ﷺ . فقلتُ : هذه الحولاء بنت تويت ، وزعموا أنها لا تنام الليل . فقال رسول الله ﷺ : « **لا تنام الليل ! ! خذوا من العمل ما تطيقون . فوالله لا يسأم الله حتى تسأموا** »[١])

وفى موطأ الإمام مالك فى هذا الحديث : « وكره ذلك حتى عُرفت الكراهة فى وجهه »

وفى قوله ﷺ : لا تنام الليل ! ! الإنكار عليها وكراهة فعلها وتشديدها على نفسها ويوضحه مافى موطأ مالك » أ . هـ كلام النووى .

● عن أبى أمامة رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : « **خذوا من العبادة ما تطيقون ، فإن الله لا يسأم حتى تسأموا** »[٢] .

عن عائشة أن النبى ﷺ قال : « **إذا نعس أحدكم فى الصلاة فليرقد حتى يذهب عنه النوم ، فإن أحدكم إذا صلّى وهو ناعس ، لعلّه يذهب يستغفر فيسبّ نفسه** »[٣] .

قال النووى : « وفيه الحث على الإقبال على الصلاة بخشوع وفراغ قلب ونشاط ، وفيه أمر الناعس بالنوم ، أو نحوه ممّا يذهب عنه النعاس ، وهذا عامّ فى صلاة الفرض

---

(١) رواه مسلم واللفظ له كتاب صلاة المسافرين باب فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره ، ومالك والبيهقى وابن نصر .

(٢) صحيح : رواه الطبرانى فى الكبير وقال الهيثمى : فيه بشر بن نمير ضعيف . وضعّفه السيوطى وصححه الألبانى فى صحيح الجامع رقم (٣٢١٢) .

(٣) رواه مسلم واللفظ له والبخارى وأبو داود والترمذى وابن ماجة ومالك فى الموطأ .

والنفل فى الليل والنهار ، وهذا مذهبنا ومذهب الجمهور ، لكن لا يخرج فريضة عن وقتها .

قال القاضى : وحمله مالك وجماعة على نفل الليل لأنه محل النوم غالباً »[1] ا هـ .

قال القاضى : (يستغفر) هنا : « يدعو » أ. هـ كلام النووى .

● عن عائشة رضى الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « **إذا نعس الرجل وهو يصلى فلينصرف لعلّه يدعو على نفسه وهو لايدرى** »[2] .

● عن أنس رضى الله عنه عن النبى ﷺ : « **إذا نعس أحدكم فى الصلاة فليَنَم حتى يعلم ما يقرأ** »[3] وفى رواية « **مايقول** » .

قال الحافظ فى الفتح « قال المهلب : إنما هذا فى صلاة الليل لأن الفريضة ليست فى أوقات النوم ، ولا فيها من التطويل ما يوجب ذلك . انتهى ، ولكن العبرة بعموم اللفظ فيُعمل به أيضًا فى الفرائض إنْ وقعَ ما أمن بقاء الوقت »[4] .

● عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ : « **إذا قام أحدكم من الليل ، فاستعجم القرآن على لسانه فلم يدر ما يقول فليضطجع** »[5] .

قال النووى : « (فاستعجم القرآن) : أى استغلق ولم ينطق به لسانه لغلبة النوم »[6] ا هـ .

● عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ : « **أحب الأعمال إلى الله تعالى أدومها وإنْ قلّ** » قال : وكانت عائشة إذا عملت العمل لزمته[7] .

---

(١) شرح النووى لمسلم جـ ١ ص ٤٤٢ .

(٢) صحيح : رواه النسائى وابن حبان فى صحيحه ، وصححه الألبانى فى صحيح الجامع رقم (٨٢٥) .

(٣) رواه البخارى فى كتاب الوضوء باب الوضوء من النوم ، واللفظ له ، وأحمد فى مسنده والنسائى .

(٤) فتح البارى جـ ١ شرح باب الوضوء من النوم ص ٣١٥ .

(٥) رواه مسلم واللفظ له كتاب صلاة المسافرين باب من نعس فى صلاته ، وأبو داود وابن ماجة وأحمد فى مسنده وابن نصر وأبو عوانة .

(٦) شرح النووى جـ ٢ ص ٤٤٢ .

(٧) رواه البخارى ومسلم واللفظ له فى صلاة المسافرين باب فضيلة العمل الدائم ، وأبو داود .

• عن علقمة قال : سألت أم المؤمنين عائشة ، قال : قلت : يا أم المؤمنين ، كيف كان عَملُ رسول الله ﷺ ؟ هَلْ كان يخصّ شيئاً من الأيام ؟ قالت : لا ، كان عمله ديمة ، وأيّكم يستطيع ما كان رسول الله ﷺ يستطيع [1] !! قال البغوى : « قولها : كان عمله ديمة : الديمة : المطر الدائم فى سكون ، شبّهت عمله فى دوامه مع الاقتصاد بديمة المطر » [2] .

• عن عائشة أنها قالت « كان لرسول الله ﷺ حصير وكان : يُحَجِّره من الليل فيصلى فيه ، فجعل الناس يصلّون بصلاته ، ويبسطه بالنهار ، فثابوا ذات ليلة ، فقال : « **يا أيها الناس عليكم من الأعمال ما تطيقون ، فإن الله لا يمل ، وإن أحب الأعمال إلى الله ما دُوِّم عليه وإنْ قلّ** » وكان آل محمد ﷺ إذا عملوا عملاً أثبتوه » [3] .

• قال النووى : يحجره من الليل : يتخذه حجره كما فى الرواية .

ثابوا ذات ليلة : أى اجتمعوا ، وقيل رجعوا للصلاة ، (عليكم من الأعمال ما تطيقون) : أى : تطيقون الدوام عليه بلا ضرر ، وفيه دليل على الحث على الاقتصاد فى العبادة واجتناب التعمق ، وليس الحديث مختصاً بالصلاة بل هو عام فى جميع أعمال البر ، (ولا يمل حتى تملوا) : قال العلماء : قال المحققون : معناه لا يعاملكم معاملة الملل فيقطع عنكم ثوابه وجزاؤه وبسط فضله ورحمته حتى تقطعوا عملكم ، وقيل معناه : لا يمل إذا مللتم . قاله ابن قتيبة وغيره وحكاه الخطابى وغيره وأنشدوا فيه شعرًا ، قالوا ومثاله قولهم فى البليغ « فلان لا ينقطع حتى يقطع خصومه » معناه : لا ينقطع إذا انقطع خصومه ، ولو كان معناه ينقطع إذا انقطع خصومه لم يكن له فضل على غيره ، وفى هذا الحديث : كمال شفقته ﷺ ورأفته بأمته لأنه أرشدهم إلى ما يصلحهم وهو ما يمكنهم الدوام عليه بلا مشقة ولا ضرر ، فتكون

---

(١) رواه البخارى ومسلم واللفظ له ، صلاة المسافرين باب فضيلة العمل الدائم .

(٢) شرح السنة للبغوى جـ ٤ ص ٥٥ .

(٣) رواه مسلم واللفظ له كتاب صلاة المسافرين باب فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره .

النفس أنشط ، والقلب منشرحًا فتتم العبادة ، بخلاف مَنْ تعاطى من الأعمال ما يشق فإنه بصدد أن يتركه ، أو بعضه ، أو يفعله بكلفة وبغير انشراح للقلب ، فيفوته خير عظيم ، وقد ذمّ الله سبحانه وتعالى من اعتاد عبادة ثم أفرط فقال تعالى ﴿ **ورهبانية ابتدعوها ماكتبناها عليهم إلا ابتغاء رضوان الله فما رعوْها حق رعايتها** ﴾ وقد ندم عبد الله بن عمرو بن العاص على تركه قبول رخصة رسول الله ﷺ فى تخفيف العبادة ومجانبة التشديد . وفيه الحث على المداومة على العمل . وأنّ قليله الدائم خير من كثير ينقطع . وإنما كان القليل الدائم خيرًا من الكثير المنقطع لأن بدوام القليل تدوم الطاعة والذكر والمراقبة والإخلاص والإقبال على الخالق سبحانه وتعالى ، ويثمر القليل الدائم بحيث يزيد على الكثير المنقطع أفعالاً كثيرة ، وقد كان آل محمد ﷺ أهل بيته وخوّاصه من أزواجه وقرابته إذا عملوا عملاً لازموه وداوموا عليه »[1] .

● عن جابر قال : « مرّ رسول الله ﷺ على رجل يصلى على صخرة فأتى ناحية مكة فمكث مليّا ثم انصرف ، فوجد الرجل يصلى على حاله فقام فجمع يديه ثم قال : يا أيها الناس عليكم بالقصد . ثلاثا . فإن الله لا يمل حتى تملّوا »[2] .

قال المناوى : « أى الزموا السداد والتوسط بين طرفى الإفراط والتفريط ، وكرره للتأكيد .

قال الحكماء : الفضائل هيئات متوسطة بين فضيلتين ، كما أن الخير متوسط بين رزيلتين . فما جاوز التوسط خرج عن حد الفضيلة . وقال حكيم للإسكندر : أيها الملك : عليك بالاعتدال فى كل الأمور . فإن الزيادة عيب ، والنقصان عجز »[3] ا هـ .

---

(١) شرح النووى لمسلم جـ ٢ ص ٤٣٩ ، ٤٤٠ .
(٢) صحيح : رواه ابن ماجة واللفظ له ٤٢/٤١ وابن حبان فى صحيحه وأبو يعلى فى مسنده وقال فى الزوائد : إسناده حسن . ويعقوب بن عبد الله مختلف فيه ، وباقى رجال إسناده ثقات ، وصححه السيوطى والألبانى انظر صحيح الجامع ص ٢٧٤٤ .
(٣) فيض القدير جـ ٢ ص ١٦٠ .

(١١) النهى عن تخصيص ليلة الجمعة بقيام :

● عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال : « **لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالى ولا تخصّوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام إلاّ أن يكون فى صوم يصومه أحدكم** »[١] .

قال النووى : « فى الحديث النهى الصريح عن تخصيص ليلة الجمعة بصلاة من بين الليالى ، ويومها بصوم كما تقدم ، وهذا يتفق على كراهته ، واحتج به العلماء على كراهة هذه الصلاة المبتدعة التى تسمى « بالرّغائب » ــ قاتل الله واضعها ومخترعها ــ فإنها بدعة منكرة من البدع التى هى ضلالة وجهالة ، وفيها منكرات ظاهرة ، وقد صنف جماعة من الأئمة مصنفات نفيسة[٢] فى تقبيحها ، وتضليل مصليها ومبتدعها ، ودلائل قبحها وبطلانها وتضلل فاعلها أكثر من أن تحصر ، والله أعلم »[٣] ا هـ.

وسبب الحديث ما رواه ابن سعد بسند مرسل صحيح عن محمد بن سيرين قال « دخل سلمان على أبى الدرداء فى يوم جمعة ، فقيل له : هو نائم ، قال : فقال : ماله ؟ قالوا : إنه إذا كان ليلة الجمعة أحياها ، ويصوم ليلة الجمعة ، قال : فأمرهم فصنعوا طعاماً فى يوم جمعة ، ثم أتاهم ، فقال : كل ، قال : إنى صائم ، فلم يزل به حتى أكل ، ثم أتيا النبى ﷺ فذكرا له ذلك ، فقال النبى ﷺ : عويم ! سلمان أعلم منك ، وهو يضرب على فخذ أبى الدرداء ، عويمر ! سلمان أعلم منك ، (ثلاث مرات)[٤] فذكر الحديث .

(١٢) إيقاظ الأهل والصبية ومَنْ يليه لقيام الليل :

ولقد مرّ بك هدى رسول الله ﷺ فى ذلك مع أزواجه « صواحب الحجرات »

---

(١) رواه مسلم واللفظ له كتاب الصوم ، باب كراهة إفراد يوم الجمعة بصوم ، ورواه ابن خزيمة .

(٢) انظر « مساجلة علمية بين العز بن عبد السلام وابن الصلاح » حول صلاة الرغائب بتحقيق الألبانى ، وممّنْ قال إنها بدعة وحديثها موضوع أبو شامة وابن شهاب المقدسى والطرطوشى وابن الحاج وابن تيمية وزكريا الأنصارى .

(٣) شرح مسلم للنووى جـ٣ ص ١٩٨ .

(٤) ابن سعد (٨٥/٤) وقال الألبانى : هذا إسناد مرسل صحيح انظر السلسلة الصحيحة رقم ٩٨٠ .

ومع ابنته فاطمة وابن عمه على ، وهدى نبى الله داود مع أهل بيته ، وهديه مع ابن عباس وابن عباس ابن عشر سنين .

● عن زيد بن أسلم عن أبيه « أن أبا عبيدة بن الجراح حصر حصرًا شديدًا وتألب عليه العدو حتى اشتد ذلك على عمر فربما لم يَقل فنقول : لا يقوم الليل كما كان يقوم ، فيكون أبكر ما يكون قيامًا ، فكان إذا انصرف يقرأ هذه الآية ﴿ **وأمر أهلك بالصلاة** ﴾ . قال أسلم : « وكنت أبيت عند عمر أنا ويرفأ فيقول : قوما فصليا ، فوالله ما استطيع أن أصلى ولا أستطيع أن أرقد وإنى لأفتتح بالسورة فما أدرى أنا فى أولها أو فى آخرها من همّى بالناس » [1] .

● عن محمد بن طلحة بن مصرف قال : « كان أبى يأمر نساءه وخدمه وبناته بقيام الليل ويقول : صلّوا ولو ركعتين فى جوف الليل فإن الصلاة فى جوف الليل تحطّ الأوزار ، وهى من أشرف أعمال الصالحين »

(١٣) نوم السحر الأعلى :

وفى هذا اقتفاء لهدى رسول الله ﷺ ونبى الله داود عليه الصلاة والسلام .

قال الجيلانى فى الغنية (٦٢) : « ويستحب لمن قام الليل أن ينام آخره لوجهين :

أحدهما : أنه يذهب النعاس بالغداة .

والوجه الثانى : أن نوم آخر الليل يذهب بصفرة الوجه ، وإذا كابد نومه ولم ينم بقيت الصفرة بحالها وينبغى أن يتقى ذلك لأنه باب غامض ، وهو من الشهوة الخفية والشرك الخفى لأنه يشار إليه بالأصابع ، ويتوهم فيه الصلاح والسهر والصوم والخوف من الله عز وجل لأجل تلك الصفرة التى فى وجهه ، نعوذ بالله من الشرك والرياء ، وكل أمارة تدل عليها ، وينبغى أن يقلل شرب الماء بالليل لما قدمنا من أنه يجلب النوم ، ولأنه تكون منه صفرة الوجه لاسيا فى آخر الليل وعند الإنتباه من النوم » أ . هـ .

---

(١) مختصر قيام الليل ص ٤٣ .

الفصل بين صلاة الليل بالتسبيح :

قال الجيلانى فى الغنية (٦٣) : « يستحب أن يفصل فى تضاعيف صلاة الليل بجلوس يسبح فيه ، ليكون عوناً على الصلاة ، ولتسكن الجوارح ، وتزول سآمة النفس للقيام ، ويحبب إليها التهجد والصلاة وهو داخل تحت قوله عز وجل ﴿ **ومن الليل فسبحه وأدبار السجود** ﴾ وقوله تعالى ﴿ **وأدبار السجود** ﴾ أى أعقاب الصلاة » ا هـ .

● ولينوع الرجل فى قيامه ، فقد كان رسول الله ﷺ يصله أحياناً ، وأحياناً يقطعه بالنوم بين كل ركعتين ، لحديث الحجاج بن عمرو « إنما التهجد بعد نومة » ، فإن اختار أن يقوم أول الليل حتى يغلبه النوم ، ثم ينام ثم يقوم متى استيقظ ثم ينام متى غلبه النوم ثم يقوم آخر الليل فيكابد الليل بين النوم والقيام :

يقول الجيلانى (٦٢) : « وهو من أشد الأعمال ، وهى حالة أهل الحضور واليقظة والفكر والتذكر ، قيل إنها من أخلاق رسول الله ﷺ ، قد يكون للعابد قومات ونومات فى تضاعيف ذلك ، وإما أن يكون القيام والنوم موزوناً عدلاً فلا يكون ذلك إلا للنبى ﷺ فيكون قلبه دائم اليقظة ، ووحى من الله سبحانه وتعالى يؤمر به وينهى ويوقظ وينوم ويقلب ويحرك خاص به ذلك دون بقية الخلق » ا هـ .

● ملحوظة : إن قام الرجل من نومه ولم يصلّ ، يغسل وجهه ويده ثم ينام بعد ذلك ..

باب آخر

من القيام



(فصـــــل)
إذا اعتاد الرجل القيامَ نُبِّه لذلك

● عن ابن مسعود : « إذا نام الرجل وهو يريد القيام من الليل أيقظه إما سنور ، وإما صبى ، وإما شيء فيستيقظ ، فيفتح عينيه وقد وُكل به قرينان : قرين سوء وقرين صالح ، فيقول قرين السوء : إفتح بشرّ ، نمْ إن عليك ليلاً طويلاً ما تسمع صوتاً ولا قيام أحد ، فإن نام حتى يصبح أتاه الشيطان فبال فى أذنه ، فأصبح ثقيلاً كسلاناً خبيث النفس مغبوناً ، ويقول الملك : إفتحْ بخير ، قم فاذكر ربك وصلِّ ، فإن قام فتوضأ ثم دخل المسجد فذكر الله وأثنى عليه ، وصلى على النبى ﷺ ، فإذا فرغ من صلاته استقبله الملك فقبّله ثم يصبح طيّب النفس قد أصاب خيرًا » .

● وقال زياد النميرى : «أتانى آت فى منامى فقال : قم يا زياد إلى عبادتك من التهجد وحظك من قيام الليل ، فهو والله خير لك من نومة توهن بدنك ، وينكسر لها قلبك ، فاستيقظت فزعًا ثم غلبنى النوم ، فأتانى فقال : قم يا ابن زياد فلا خير فى الدنيا إلا للعابدين فوثبت فزعًا » .

● وعن يحيى بن سعيد بن أبى الحسن قال : «كان أبى إذا جنّ عليه الليل قام فتوضأ ، ثم عمد إلى محرابه فلم يزل قائماً فيه يصلى حتى يصبح ، قال أبى : فنمت ليلة عن وقتى الذى كنت أقوم فيه ، فإذا بشاب جميل قد وقف علىّ فقال : قم يا سعيد إلى خير ما أنت قائم إليه ، وقم إلى تهجدك فإن فيه رضاء ربك وحظ نفسك ، وهو شرف المؤمنين عند مليكهم يوم القيامة ، قال : فحدثت به أخى الحسن : فقال : قد أطاف بى هذا الشاب قديماً » .

● وقال أزهر بن ثابت التغلبى : «كان أبى من القوّامين لله فى سواد هذا الليل ، قال : رأيت فى منامى امرأة لا تشبه نساء الدنيا ، فقلت : مَنْ أنت ؟ قالت : حوراء أمة الله ، قلت : زوّجينى نفسك . قالت : اخطبنى إلى سيدى وامهرنى ، قلت : وما مهرك ؟ قالت : طول التهجد .

● وحال الحوراء مع الداراني ليس ببعيد .

● قال عبد الواحد بن زيد : كنا في غزاة فنزلنا منزلاً فنام أصحابي ، وقمت أقرأ فجعلت عيناي تغلباني وأغالبهما حتى استتمّت جزوي ، فلما فرغت وأخذت مضجعي ، قلت : لو كنت نمت كما نام أصحابي كان أروح لبدني ، فإذا أصبحت قرأت جُزوي ، ثم نمت فرأيت في منامي شاباً جميلاً وبيده ورقة فدفعها إليّ فإذا فيها مكتوب :

ينام منْ شاء على غفلة والنوم أخو الموت فلا تتّكلْ

● وعن سهيل بن حاتم : «كنت في بيت المقدس فكان قلّما يخلو من المتهجدين ، فقمت ليلة فلم أر في المسجد متهجداً فقلت : ما حال الناس الليلة ، إذ سمعت قائلاً منْ نحو الصخرة يقول :

فيا عجبًا للناس لَذّت عيونهم مطاعم غمض بعده الموت منتصبْ
فطول قيام الليل أيسر مؤنة وأهون من نار تفور وتلتهبْ

قال : فسقطت لوجهي وذهب عقلي ، فلما أفقت نظرت فإذا لم يبق متهجداً إلا قام .

● وعن رابعة العابدة : «اعتللت علة قطعتني عن التهجد وقيام الليل ، ثم رزقني الله العافية ، فاعتادتني فترة عقب العلّة ، فبينا أنا ذات ليلة راقدة أُريتُ جارية ، فأدخلتني قصرًا ، فتلقانا فيه وُصَفاء[1] بأيديهم قالت : أفلا تجمروا هذه المرأة ، قالوا : قد كان لها في ذلك حظ فتركته ، ثم أقبلت علي فقالت :

صلاتك نور والعباد رقود ونومك ضد للصلاة عنيد
وعمرك غنم إن عقلت ومهلة يسير ، ويفنى دائمًا ويبيد

---

(١) جمع وصيف وهو الخادم .

قالت : فما ذكرتها إلا طاش عقلى وأنكرت نفسى .

● وقال آخر : « نمت ليلة عن جزوى فأريت فى منامى قائلاً يقول لى :

عجبت من جسم ومن صحّة ومن فتى نام إلى الفجر
فالموت لا تؤمن خطفاته فى ظلم الليل إذا يسرى
من بين منقول إلى حفرة يفترش الأعمال فى القبر
وبين مأخوذ على غِرّة بات طويل الكبر والفخر
عاجله الموت على غفلة فمات مثبوراً إلى الحشر

قال فما نسيتها بعد »(1) أ . هـ .

ويرحم الله رابعة زوجة أحمد بن أبى الحوارى حين تقول له : « إنما أقوم إذا نوديت » .

(فصل)

نزول الملائكة والسكينة وحضور عمّار الدار صلاة الليل لاستماع القرآن

عن البراء قال : «كان رجل يقرأ سورة الكهف وعنده فرس مربوط بشطنين فتغشته سحابة فجعلت تدور وتدنو ، وجعل فرسه ينفر منها فلما أصبح أتى النبى ﷺ فذكر ذلك له فقال : «**تلك السكينة تنزّلت للقرآن**» وفى أخرى «**تنزلت عند القرآن**» «**تنزلت بالقرآن**» .

وفى رواية أخرى «**اقرأ فلان فإنها السكينة** ...» معناه كما قال النووى : كان ينبغى أن تستمر على القرآن وتغتنم ما حصل لك من نزول السكينة والملائكة وتستكثر من القراءة التى هى سبب بقائها .

وفى هذا الحديث فضيلة القراءة ليلاً ، وأنها سبب لنزول الرحمة وحضور

(1) النقل من كتاب مختصر قيام الليل من ص ٤٤ ـ ٤٦ .

الملائكة » وقد حدث مثل هذا لأسيد بن حضير عند قراءة للبقرة كما مرّ بك ولثابت بن قيس » .

[أخرج أبو داود من طريق مرسلة قال : « قيل للنبي ﷺ : ألم تر ثابت بن قيس لم تزل داره البارحة تزهر بمصابيح قال : فلعله قرأ سورة البقرة فسئل قال : قرأت سورة البقرة](1) .

عن عبادة بن الصامت : «إذا قام أحدكم من الليل فليجهر بقراءته فإنه يطرد بجهر قراءته الشياطين وفساق الجن ، وإن الملائكة الذين هم فى الهواء وسكان الدار يستمعون لقراءته ويصلون بصلاته فإذا مضت هذه الليلة ، أوصت الليلة المستأنفة فتقول نبهيه لساعته ، وكونى عليه خفيفة » .

- وقال محمد بن قيس : بلغنى أن العبد إذا قام من الليل للصلاة هبطت عليه الملائكة تستمع لقراءته واستمع له عمار الدار وسكان الهواء .
- وعن يزيد الرقاشى أن صفوان بن محرز المازنى كان إذا قام إلى تهجده من الليل قام معه سكان داره من الجن فصلوا بصلاته واستمعوا لقراءته .
- وعن عمر بن ذر عن أبيه بنحوه .

---

(1) فتح البارى ٦٧٥/٨ .

بـــــاب

أىّ الليــــــل أفضـــــــل ؟

وأى وقت أفضل من وقت التنزل الإلهى ، وساعة الإستجابة من الليل . ولقد فهم الأنبياء صلوات الله عليهم ـ وهم أعقل الناس عن ربهم ـ ذلك فقاموا فى أشرف الأوقات .

وقد اختلفت الروايات فى تعيين الوقت الطيب المبارك وهو وقت التنزل الإلهى ، وانحصرت فى ستة :

(١) حين يبقى ثلث الليل الآخر . (٢) إذا مضى الثلث الأول . (٣) الثلث الأول أو النصف . (٤) النصف . (٥) النصف أو الثلث الأخير . (٦) الإطلاق .

والرواية السادسة المطلقة تُحمل على المقيدة . والتى بأوْ إن كانت للشك فالمجزوم به مقدم على المشكوك فيه ، وإن كانت للتردد فيجمع بين الروايات بأن ذلك قع بحسب اختلاف الأحوال لكون أوقات الليل تختلف فى الزمان وفى الآفاق .

ويحتمل أن يكون النبى ﷺ علم بأحد الأمرين فى وقت فأخبر به ثم أعلم بالآخر فى وقت آخر فأخبر به .

ولنختر ما اختار أصحاب الحديث وشيوخه وهو ثلث الليل الآخر وهو الذى تظاهرت عليه الأخبار بلفظه ومعناه .

لنختر ما اخبرنا به الصادق المصدوق ﷺ عن أفضل الصلوات عند الله وهى صلاة نبى الله داود عليه السلام وما اختاره لنفسه ﷺ .

فقيام داود عليه السلام : «يقوم ثلث الليل بعد شطره (نصفه)

كما فى رواية مسلم التى أتت « بثم » وهى للترتيب ، « ويرقد آخره » ، وهو الذى اختاره الرسول ﷺ لنفسه ، وروته عنه أعلم الناس به عائشة رضى الله عنها «كان ينام أوله ، ويقوم آخره فيصلى ثم يرجع إلى فراشه ، فإذا أذّن المؤذن وثب ، فإن كانت به حاجة اغتسل وإلا توضأ وخرج »[1] وثبت أنه كان يقوم إذا سمع الصارخ وينام السحر الأعلى وهو سدس الليل الآخر ، وهو ما أقر عليه نبى الله ﷺ وحبّذه وحكم به لأصحابه حين يقول لأبى الدرداء « **صدق سلمان** » لمّا قال لأبى الدرداء من آخر الليل «قم» وهو جوف الليل الآخر.

فاختر لنفسك ما اختار الله عز وجل لنبيه محمد ﷺ ونبيه داود عليه السلام .

سئل الحسن أى القيام أفضل ؟ قال « جوف الليل الغابر إذا نام مَنْ قام من أوله ولم يقم بعد مَنْ يتهجد فى آخره فعند ذلك نزول الرحمة وحلول المغفرة ، فلمّا سمع هذا مُسْمَع بن عاصم بكى وقال « إلهى فى كل سبيل يبتغى المؤمن رضوانك »[2] .

(١) اللفظ للبخارى من كتاب التهجد باب مَنْ نام من أول الليل وأحيا آخره .
(٢) مختصر قيام الليل ص ٤٠ .

فِقـــهُ القِيَـــام



« صلاة الليل مثنى مثنى أوْلَى » :

● عن ابن عمر أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن صلاة الليل فقال رسول الله ﷺ « **صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشى أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلّى** »(١) . وفى لفظ آخر « **فإذا خشيت الصبح أوتر بركعة** ».

● عن ابن عمر قال رجل : يا رسول الله كيف تأمرنا أن نصلى من الليل ؟ قال : « **يصلى أحدكم مثنى مثنى فإذا خشى الصبح صلّى واحدة فأوترت له ما قد صلّى من الليل** »(٢) .

● عن عقبة بن حريث قال : سمعت ابن عمر يحدّث أن رسول الله ﷺ قال : « **صلاة الليل مثنى مثنى ، فإذا رأيت الصبح يدركك فأوتر بواحدة** » فقيل لابن عمر : ما مثنى مثنى ؟ قال : «أن تسلم فى كل ركعتين »(٣) .

● وقال رسول الله ﷺ : « **صلاة الليل مثنى مثنى ، والوتر ركعة من آخر الليل** »(٤) .

● وعن أبى أيوب الأنصارى «كان رسول الله ﷺ إذا تهجّد يسلم بين كل ركعتين »(٥) .

● وعن عائشة : كان رسول الله ﷺ يصلى من الليل مثنى مثنى يسلم بين كل ركعتين ، يوتر منها بواحدة »(٦) .

---

(١) رواه البخارى ومسلم واللفظ له والأربعة وأحمد ومالك .

(٢) رواه أحمد بلفظه وقال الشيخ شاكر إسناده صحيح . وروى نحوه الجماعة .

(٣) رواه مسلم .

(٤) رواه الطبرانى عن ابن عباس ، ومسلم عن ابن عمر [الجزء الأول من الحديث] ، انظر صحيح الجامع رقم (٣٧٢٤) ، وروى مسلم عن ابن عباس الجزء الثانى .

(٥) صحيح : رواه ابن نصر عن أبى أيوب وصححه الألبانى رقم ٤٥٧١ فى صحيح الجامع ، وكذا رواه مسلم عن عائشة وابن أبى شيبة عن أبى سلمة مرسلاً .

(٦) اللفظ لمحمد بن نصر.

● عن علي الأزدي عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « صلاة الليل والنهار مثنى مثنى »[1] .

---

(١) الكلام على حديث عليّ الأزدي :

صحيح : رواه الترمذي وأبو داود والنسائي وابن ماجة وأحمد والدارقطني والطحاوي وابن حبان في صحيحه وابن خزيمة في صحيحه والحاكم في « علوم الحديث » والبيهقي .

قال الشيخ عبد القادر أرناؤوط : [قال الزيلعي في نصب الراية ١٤٣/٢ « قال النسائي في سننه الكبرى (إسناد جيد) إلا أنّ جماعة من أصحاب ابن عمر خالفوا الأزدي فلم يذكروا فيه النهار منهم سالم ونافع وطاووس ثم ساق رواية الثلاثة . ورواه أبو نعيم في تاريخ أصبهان من حديث عائشة وإبراهيم الحربي في غريب الحديث من حديث أبي هريرة .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى ٥٥/٢ « وهو خلاف ما رواه الثقات المعروفون عن ابن عمر .. ولهذا ضعّف الإمام أحمد وغيره من العلماء حديث البارق قال : ولا يقال هذه زيادة من الثقة فتكون مقبولة لوجوه ... فذكرها » .

وقال الحافظ في الفتح (جـ ٢ باب ما جاء في الوتر عن هذا الحديث : [قد تعقب هذا الأخير بأن أكثر أئمة الحديث أعلوا هذه الزيادة وهي قوله « والنهار » بأن الحفاظ من أصحاب ابن عمر لم يذكروها عنه ، وحكم النسائي على راويها بأنه أخطأ فيها ، وقال يحيى بن معين : من عليّ الأزدي حتى أقبل منه ؟ وادعى يحيى بن سعيد الأنصاري عن نافع عن ابن عمر كان يتطوع بالنهار أربعًا لا يفصل بينهن . ولو كان حديث الأزدي صحيحًا لما خالفه ابن عمر مع شدة اتباعه .. رواه محمد بن نصر في سؤالاته . ولكن روى ابن وهب بإسناد قوي عن عمر : « صلاة الليل والنهار مثنى مثنى » موقوف أخرجه ابن عبد البر من طريقه ، فلعلّ الأزدي اختلط عليه الموقوف بالمرفوع ، فلا تكون هذه الزيادة صحيحة على طريقة من يشترط في الصحيح أن لا يكون شاذًا » أ . هـ .

وقد صحح بعضهم هذه الزيادة كما في تهذيب سنن أبي داود للمنذري قال الشيخ أحمد شاكر : [المسند (٤٧٩١) : علي البارق ثقة وثقه العجلي وأخرج له مسلم في صحيحه حديثًا غير هذا الحديث » أ . هـ وقال البيهقي : « رواه معاذ بن معاذ بن شعبة كذلك ورواه عبد الملك بن حسين عن يعلى بن عطاء » ثم روى بإسناده أن البخاري سئل عن حديث يعلى : أصحيح هو ؟ فقال نعم . وأن البخاري قال : قال سعيد بن جبير « كان ابن عمر لا يصلي أربعًا لا يفصل بينهن إلا المكتوبة . ثم روى البيهقي بإسناد صحيح عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان « أنه سمع عبد الله بن عمر يقول : صلاة الليل والنهار مثنى مثنى يريد به التطوع » وهذا الحديث صححه من الأئمة :

١ ـ الإمام أحمد بن حنبل نقله عنه ابن مفلح في المبدع جـ ٢ ص ٢٢ وقال : « إسناده جيد » . =

● عن عائشة أن النبي ﷺ كان يصلى مابين أن يفرغ من العشاء إلى الفجر إحدى عشرة ركعة يسلم من كل ركعتين(١) .

والتسليم بين كل ركعتين من صلاة الليل هو قول الجمهور :

● قال النووى فى شرح مسلم جـ ٢ ص ٤٠١ [الأفضل هو أن يسلم من كل ركعتين وسواء نوافل الليل والنهار يستحب أن يسلم من كل ركعتين ، ولو جمع ركعات بتسليمة أو تطوع بركعة واحدة جاز عندنا ـ أى عند الشافعية] أ. هـ.

● وقال النووى فى المجموع (/٤٩٨) : « الأفضل فى صلاة الليل والنهار أن يسلم من كل ركعتين وبهذا قال الشافعى ومالك وأحمد وداود وابن المنذر وحكى عن الحسن البصرى وسعيد بن جبير » أ . هـ .

● قال ابن حجر فى الفتح : [استُدل بالحديث على تعين الفصل بين كل

= ٢ ـ الإمام البخارى : وكفى بتصحيح البخارى هذا الحديث حجة كما قال الشيخ شاكر ، نقل ذلك عنه البيهقى بإسناده ، وابن مفلح فى المبدع .

٣ ـ الإمام النووى : فى شرح مسلم جـ ٢ ص ٤٠١ قال : وروى أبو داود والترمذى بالإسناد الصحيح « صلاة الليل والنهار مثنى مثنى » .

٤ ـ الهيثمى : قال حديث صحيح رواته كلهم ثقات .

٥ ـ الحاكم فى المستدرك وقال رواتها ثقات .

٦ ـ البيهقى : قال : هذا حديث صحيح .

٧ ـ الخطابى : « إن سبيل الزيادة من الثقة أن تقبل » .

٨ ـ المناوى فى فيض القدير جـ ٤ ص ٢٢١ .

٩ ـ الشيخ محمد ناصر الدين الألبانى فى صحيح الجامع رقم (٣٧٢٥) ، (٣٧٢٦) حديث رقم (١٢١٠) من صحيح ابن خزيمة ، وإنه قال فى « تمام المنة » حديث صلاة النهار مثنى مثنى صحيح ولكن ذكر النهار فيه شاذ .

١٠ ـ ابن حبان .

١١ ـ الشيخ أحمد شاكر فى التعليق على الحديث رقم (٤٧٩١) من مسند الإمام أحمد .

(١) إسناده صحيح : رواه أبو داود ومحمد بن نصر وإسنادهما على شرط الشيخين كما قاله ابن حجر العسقلانى فى فتح البارى جـ ٢ شرح حديث ٩٩٠ .

ركعتين من صلاة الليل . قال ابن دقيق العيد وهو ظاهر السياق لحصر المبتدأ فى الخبر ، وحمله الجمهور على أنه لبيان الأفضل لما صحّ من فعله ﷺ بخلافه ، ولم يتعين أيضًا كونه لذلك ، بل يحتمل أن يكون للإرشاد إلى الأخف . ولو كان الوصل لبيان الجواز فقط لم يواظب عليه ﷺ . ومَنْ ادّعى اختصاصه به فعليه البيان ، وقد صحّ عنه ﷺ الفصل كما صحّ عنه الوصل [1] .

وقد اختلف السلف فى الفصل والوصل فى صلاة الليل أيهما أفضل ؟ :
وقال الأثرم عن أحمد : الذى اختاره فى صلاة الليل مثنى مثنى . فإن صلى بالنهار أربعًا فلا بأس .

قال ابن مفلح فى « المبدع فى شرح المقنع » [حنبلى] : [صلاة الليل مثنى مثنى ، فإن زاد على ذلك المشهور عن أحمد : أنه يصح مع الكراهة][2] .

● قال الشوكانى فى النيل : « قد أخذ مالك بظاهر الحديث فقال : لا تجوز الزيادة على الركعتين ، وحمله الجمهور على أنه لبيان الأفضل »[3] .

وقال « والحديث يدل على أن المستحب فى صلاة تطوع الليل والنهار أن يكون مثنى مثنى إلاّ ما خصّ من ذلك ، إما فى جانب الزيادة كحديث عائشة « صلّى أربعًا فلا تسأل عن حسنهن ... » وإمّا فى جانب النقصان كأحاديث الإيتار بركعة » أ . هـ .

● قال محمد بن نصر فى « قيام الليل » : « فالذى نختار لمن صلّى بالليل أن يصلى مثنى مثنى يسلم بين كل ركعتين ، ويجعل آخر صلاته ركعة لهذه الأحاديث ، وهذا عندنا اختيار لا إيجاب ، لأنه قد روى أنه صلى بالليل خمسًا لم يسلم إلاّ فى آخرهن ، فاستدللنا بذلك على أن قوله مثنى مثنى إنما هو اختيار ،

---

(١) الفتح شرح حديث ٩٩٠ جـ٢ [كتاب الوتر] .
(٢) المبدع جـ٢ / ٢٢ .
(٣) نيل الأوطار ٣/٢٩٥ ، ٣٦٣ .

ومَنْ أحبَّ أن يصلي ثلاثًا أو خمسًا أو سبعًا أو تسعًا لا يسلّم إلاّ في آخرهن فذلك له مباح ، والاختيار أن يسلم بين كل ركعتين ويوتر بواحدة »[1] .

وقال : « وكل ذلك جائز أن يعمل به اقتداءً به ﷺ غير أن الاختيار ما ذكرنا لأن النبي ﷺ لما سُئل عن صلاة الليل أجاب أن صلاة الليل مثنى مثنى ، فاخترنا ما اختار هو لأمته ، وأجزنا فعل من اقتدى به ففعل مثل فعله ، إذ لم يرد عنه نهى عن ذلك ، بل قد روى أنه قال « **من شاء أن يوتر بخمس ، ومن شاء أن يوتر بثلاث ، ومن شاء فليوتر بواحدة** » غير أن الأخبار التى رويت عنه أنه أوتر بواحدة هى أثبت وأصح وأكثر عند أهل العلم بالأخبار ، واختياره حين سُئل كان كذلك ، فلذلك اخترنا الوتر بركعة على ما فسّرنا ، واخترنا العمل بالأخبار الأخر لأنها أخبار حسان غير مدفوعة عند أهل العلم بالأخبار » ا . هـ[2] .

« صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم ، صلاة النائم على النصف من صلاة القاعد

● عن عمران بن حصين قال : « سألت النبي ﷺ عن صلاة الرجل وهو قاعد فقال : « **من صلى قائماً فهو أفضل ، ومن صلى قاعداً فله نصف أجر القائم ، ومَنْ صلى نائماً فله نصف أجر القاعد** »[3] قال أبو عبدالله البخارى : « نائماً عندى مضطجعاً ها هنا » .

● قال رسول الله ﷺ « **صلاة الرجل قائمًا أفضل من صلاته قاعدًا ، وصلاته قاعدًا على النصف من صلاته قائمًا ، وصلاته نائمًا على النصف من صلاته قاعدًا** »[4] .

---

(١) مختصر قيام الليل .

(٢) مختصر قيام الليل ص ١٢٣ .

(٣) رواه البخارى واللفظ له والترمذى والنسائى وأبو داود وابن ماجة .

(٤) صحيح : رواه أبو داود وأحمد فى مسنده عن عمران بن حصين وصححه الألبانى انظر صحيح الجامع رقم ٣٧١٩ .

- وقال رسول الله ﷺ : « صلاة القاعد نصف صلاة القائم »[1]
- وقال ﷺ : « صلاة الجالس على النصف من صلاة القائم »[2] .

قال الشوكانى [« قال الخطابى فى « معالم السنن » : « إنى لا أحفظ عن أحد من أهل من العلم أنه رخّص فى صلاة التطوع نائمًا كما رخصّوا فيه قاعدًا ، فإنْ صَحّتْ هذه اللفظة عن النبى ﷺ ولم تكن مدرجة من بعض الرواة فى الحديث قياسًا على صلاة القاعد ، أو اعتبارًا بصلاة المريض نائمًا إذ لم يقدر على القعود ، دلّت على جواز تطوع القادر على القعود مضطجعًا ، قال : ولا أعلم أنى سمعت نائمًا إلا فى هذا الحديث » .

وقال ابن بطال : « قوله مَنْ صَلّى نائمًا فله نصف أجر القاعد ، فلا يصح معناه عند العلماء لأنهم يجمعون أن النافلة لا يصليها القادر على القيام إيماءً ، قال : وإنما دخل الوهم على ناقل الحديث » وتعقّب ذلك العراقى فقال : « أما نفى الخطابىّ وابن بطال للخلاف فى صحة التطوع مضطجعًا للقادر فمردود ، فإن فى مذهب الشافعية وجهين ، الأصح منهما الصحة ، وعند المالكية ثلاثة أوجه حكاها القاضى عياض فى « الإكمال » أحدها الجواز مطلقًا فى الاضطرار والاختيار للصحيح والمريض ، وقد اختاره الأبهرى منهم . وقد روى الترمذى بإسناده عن الحسن البصرى جوازه فكيف يدعى مع هذا الخلاف القديم والحديث الاتفاق » أ . هـ .

وحديث من صلّى قائمًا فهو أفضل : حمله سفيان الثورى وأبو عبيد

---

(١) صحيح : رواه أبو داود وابن ماجة وأحمد عن أنس ، وابن ماجة عن ابن عمرو ، والطبرانى فى الكبير عن ابن عمر وعن عبد الله بن السائب وعن عبد المطلب بن أبى وداعة وصححه الألبانى فى صحيح الجامع رقم (٣٧٢٢) .

(٢) صحيح رواه أحمد عن عائشة ورواه ابن ماجة وصححه الألبانى فى صحيح الجامع رقم (٣٧١٠) .

وإسماعيل القاضى وابن شعبان الاسماعيلى والداودى وابن الماجشون على التطوع ، وحكاه النووى عن الجمهور وقال : إنه يتعين حمل الحديث عليه عن سفيان الثورى أنه قال « إن تنصيف الأجر إنما هو للصحيح ، فأما مَنْ كان له عذر من مرض أو غيره فصلى جالسًا فإنه مثل أجر القائم .

● عن أبى موسى مرفوعًا : « إذا مرض العبد أو سافر كتب له صالح ما كان يعمل وهو صحيح مقيم »[1] .

● وقال محمد بن نصر فى « قيام الليل » : [« قال الله تعالى : ﴿ **وقوموا لله قانتين** ﴾ فأوجب القيام فى الصلاة المكتوبة ، وقال النبى ﷺ : « **صلِّ قائمًا فإن لم تستطع فقاعدًا ، فإن لم تستطع فعلى جنب** »[2] واتفق أهل العلم على أن الفرض على من أطاق القيام فى المكتوبة أن يصلى قائمًا . لا يجزئه غير ذلك . إلاَّ أن يعجز عن القيام فإذا عجز عن القيام صلّى قاعدًا .

وقال أيضًا : « صلاة القاعد على النصف : إنما هو فى التطوع خاصة دون الفريضة وذلك أن يصلى الرجل تطوعًا وهو قادر على القيام إلا أنه يكون قد طعن فى السنّ أوْ عرض له ثقل فى البدن وملالة وفترة . فيجد القعود أخف عليه فيصلى قاعدًا ليكون أنشط له وأقدر على كثرة القراءة والركوع والسجود ، ولو تجشم القيام لأمكنه غير أنه يتخفف بالقعود فإذا فعل ذلك كان له مثل أجر القائم ، وكذلك المتطوع إذا عجز عن القيام لمرض أو لزمانة حلّت به فصلى التطوع قاعدًا ، ومن نيته لو استطاع القيام لقام فله مثل أجر القائم ، وإنما يكون نصف أجر القائم لمن صلّى قاعدًا وهو يقدر على القيام]»[3] .

---

(١) أخرجه البخارى فى كتاب الجهاد .
(٢) أخرجه البخارى والأربعة وأحمد .
(٣) مختصر قيام الليل ص ٨٦ ، ٨٧ .

• وفى « المغنى » لابن قدامة ص ١٠٥ « يباح أن يتطوع جالسًا ولا نعلم خلافًا فى إباحة التطوع جالسًا ، وأنه فى القيام أفضل ، ولأن كثيرًا من الناس يشق عليه طول القيام فلو وجب فى التطوع لتُرك أكثره ، فسامح الشرع فى ترك القيام فيه ترغيبًا فى تكثيره كما سامح فى فعله على الراحلة فى السفر ، وسامح فى نيّة صوم التطوع من النهار » .

• وقال ابن مفلح فى « المبدع » (٢/ « فرع : لم يتعرض المؤلف للتطوع مضطجعًا ، وظاهره أنه لا يصح ، وقدّمه فى « الفروع » ، ونقل ابن هانىء صحته ، ورواه الترمذى عن الحسن » .

• قال البغوى فى « شرح السنة » (١١٠/٤) : [وهل يجوز أن يصلى التطوع نائمًا مع القدرة على القيام أو القعود . فذهب بعضهم إلى أنه لا يجوز ، وذهب قوم إلى جوازه ، وهو قول الحسن ، وهو الأصح والأولى لثبوت السنة فيه] .

• قال « ابن حجر » فى « الفتح » [الأصح عند المتأخرين أنه لا يجوز للقادر الإيماء للركوع والسجود ، وإن جاز التنفل مضطجعًا ، بل لا بد من الإتيان بالركوع والسجود حقيقة . والمشهور عند المالكية أنه يجوز له الإيماء إذا صلى نفلاً قاعدًا مع الركوع والسجود وهو الذى يتبين من اختيار البخارى][1] أ . هـ .

قال ابن حجر رحمه الله : [فى الحديث « على جنبه الأيمن مستقبل القبلة بوجهه » وهو حجة للجمهور فى الانتقال من القعود إلى الصلاة على الجنب ، وعن الحنفية وبعض الشافعية : يستلق على ظهره ويجعل رجليه إلى القبلة ، ووقع فى حديث على [وحديث عمران عند النسائى] أن حالة الاستلقاء تكون عند العجز عن حالة الاضطجاع)[2] .

---

(١) فتح البارى جـ ٢ كتاب تقصير الصلاة باب : صلاة القاعد بالإيماء .
(٢) فتح البارى جـ ٢ كتاب تقصير الصلاة باب : إذا لم يطق قاعدًا صلّى على جنب .

● قال البغوى فى « شرح السنة » (١١٢/٤) : [وإن صلى نائماً ، فذهب قوم إلى أنه يصلى مستلقياً ورجلاه إلى القبلة ، وبه قال أصحاب الرأى . وذهب قوم إلى أنه ينام على جنبه الأيمن مستقبل القبلة وبه قال الشافعى وهو ظاهر القرآن والسنة ، قال الله تعالى ﴿ **الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم** ﴾ وقال النبى ﷺ « **فإن لم تستطع فعلى جنب** » وقال عطاء : إن لم يقدر أن يتحول إلى القبلة صلى حيث كان وجهه .

قال ابن عمر : إذا لم يستطع المريض السجود : أومأ برأسه إيماءً ولم يرفع إلى جبهته شيئًا وقال الحسن عن أمه : رأيت أم سلمة زوج النبى ﷺ تسجد على وسادة من أدم من رمد بها » .

قال الإمام ابن تيمية فى مجموع الفتاوى (٢٣/ ٢٣٤ ـ ٢٣٥) : [حمل قوم تفضيل صلاة القائم على النفل دون الفرض لأن القيام فى الفرض واجب . ومَنْ قال هذا القول لزمه أن يجوز تطوع الصحيح مضطجعًا ، لأنه قد ثبت أنه قال « ومن صلى قاعدًا فله نصف أجر القائم » وقد طرد هذا الدليل طائفة من متأخرى أصحاب الشافعى وأحمد ، وجوّزوا أن يتطوع الرجل مضطجعاً لغير عذر لأجل هذا الحديث ولتعذر حمله على المريض كما تقدم . ولكن أكثر العلماء أنكروا ذلك ، وعدوه بدعة ، وحدثًا فى الإسلام . وقالوا : لا يعرف أن أحدًا قط صلى فى الإسلام على جنبه وهو صحيح ، ولو كان هذا مشروعًا لفعله المسلمون على عهد نبيهم ﷺ أو بعده ، ولفعله النبى ﷺ ولو مرة لتبيين الجواز . فقد كان يتطوع قاعدًا ، ويصلى على راحلته قبل أى وجه توجهت ويوتر عليها غير أنه لا يصلى عليها المكتوبة ، فلو كان هذا سائغًا لفعله ، ولو مرة ، أو لفعله أصحابه . وقال أيضاً (٢٤٢/٢٣) : « معلوم أن التطوع بالصلاة مضطجعًا بدعة ، لم يفعلها أحد من السلف » أ . هـ .

كيفية جلوس المصلى قاعدًا فى حال قراءته :

ثبت فى الصحيح أن رسول الله ﷺ كان يجلس متربعًا.

قال الحافظ فى الفتح : « لم يبين كيفية القعود ، فيؤخذ من إطلاقه جوازه على أى صفة شاء المصلى ، وهو قضية كلام الشافعى فى البويطى ، وقد اختلف فى الأفضل ، فعن الأئمة الثلاثة[(١)] يصلى متربعًا[(٢)] ، وقيل يجلس مفترشًا وهو موافق لقول الشافعى فى مختصر المزنى وصححه الرافعى ومن تبعه ، وقيل متوركًا »[(٣)] أ . هـ .

● قال الشوكانى فى « نيل الأوطار » : « وقال القاضى حسين من الشافعية أنه يجلس على فخذه اليسرى وينصب ركبته اليمنى كجلسة القارىء بين يدى المقرىء ، وهذا الخلاف إنما هو فى الأفضل ، وقد وقع الاتفاق على أنه يجوز أن يقعد على أى صفة شاءً من القعود »[(٤)] أ . هـ .

● وقال محمد بن نصر فى قيام الليل (٨٧ ، ٨٨) :

« لم يثبت فى كيفية جلوس المصلى قاعدًا عن النبى ﷺ خبر »[(٥)] ، فإذا كان كذلك فللمصلى جالسًا أن يجلس كيف خفّ عليه وتيسر ، إن شاء تربع ، وإن شاء احتبى ، وإن شاء جلس فى حال القراءة كما يجلس للتشهد بين السجدتين ، وإن شاء اتكأ ، كل ذلك قد فعله السلف من التابعين ومن بعدهم غير أن التربع خاصة قد روُى عن غير واحد أنه كرهه ورخصت فيه جماعة ، واختارته أخرى ، فأما الاحتباء والجلوس كجلسة التشهد فلا نعلم عن أحد من

---

(١) أبو حنيفة ومالك وأحمد.

(٢) وهو أحد القولين للشافعى فى نيل الأوطار .

(٣) فتح البارى كتاب تقصير الصلاة ـ باب صلاة القاعد .

(٤) نيل الأوطار جـ٣ ص ٣٧٠ .

(٥) هذا الكلام مردود عليه بحديث صحيح « أنه صلى متربعاً » .

السلف لذلك كرهه »[1] .

التربع فى الصلاة ومنْ اختاره أو فعله من عذر أو رخّص فيه :

نقل محمد بن نصر بإسناده ذلك عن :

(١) ابن عمر : عن عبد الله بن عبد الله بن عمر أنه كان يرى عبد الله بن عمر يتربع فى الصلاة إذا جلس ، قال ففعلته وأنا حديث السن فنهانى عبد الله ابن عمر ... قلت فإنك تفعل ذلك ، قال : « إن رجلىّ لا تحملاني »[2] .

(٢) ابن عباس . (٣) أنس بن مالك . (٤) سعيد بن جبير . (٥) مجاهد . (٦) إبراهيم النخعى . (٧) ابن سيرين . (٨) عطاء . (٩) سالم بن عبد الله ، (١٠) سفيان . (١١) مالك بن أنس : يصلى متربعًا ويركع قريبًا ويثنى فى السجود وزاد البغوى فى شرح السنة . (١٢) حماد . (١٣) عمر بن عبد العزيز .. وقد أعلّ هذه الطرق جميعها ابن نصر ذكر مَنْ كره التربع فى الصلاة : ذكر محمد بن نصر جماعة من الأئمة وهم : (١) ابن مسعود . (٢) ابن عمر . (٣) ابن عباس . (٤) الحكم . (٥) ابن سيرين . (٦) عطاء . قال إلاّ أن يكون شيخًا كبيرًا لا يطيق إلا ذلك .

ذكر من صلّى محتبيًا :

ذكر محمد بن نصر والبغوى منهم : (١) سعيد بن المسيب . (٢) عروة بن الزبير . (٣) أبو بكر بن عبد الرحمن . (٤) عيسى بن طلحة . (٥) سعيد بن جبير .. فإذا أراد أن يركع حلّ حبوته ثم قام فركع . (٦) عمر بن عبد العزيز . (٧) الحسن . (٨) إبراهيم . (٩) عطاء الخراسانى . (١٠) مالك . قال لا أرى بأسًا أن يصلى الرجل محتبيًا .

(**الاحتباء**) : هو أن يجلس بحيث يكون ركبتاه منصوبتين وبطنا قدميه

---

(١) ، (٢) مختصر قيام الليل ص ٨٨ ، ٨٩ .

موضوعين على الأرض ويداه موضوعتين على ساقيه » .

ذِكْرُ مَنْ رأى أن يجلس كجلوسه فى التشهد :

ذكر محمد بن نصر منهم : (١) ابن سيرين . (٢) سعيد بن جبير . (٣) ابن أبى نجيح . واختاره ابن نصر.

مَنْ صلّى متكئًا : ذكر ابن نصر منهم : بكر بن عبد الله المزنى صلى متربعًا ومتكئًا .

مَنْ صلّى جالسًا على دكان مدليًا رجليه :

قال محمد بن نصر : كان لأبى برزة دكان يجلس عليه ، ويدلى رجليه ويصلى .

● قال محمد بن نصر : « والذى هو أحب إلىّ أن يجلس المصلى قاعدًا فى حال قراءته كجلوسه فى التشهد أوكجلوسه بين السجدتين[١] ، تشبيهًا به إذ وجد ذلك من هيئة الصلاة المتفق عليها ، وهذه جلسة تواضع وتذلل » إلا أن يطول ذلك عليه ويكون التربع والاحتباء أخف عليه فيتربع أو يحتبى والاحتباء أحبّ إلىّ من التربع لأنا قد روينا عن جماعة من السلف أنهم كرهوا التربع ولم يأتنا عن أحد منهم أنه كره الاحتباء » .

كيفية ركوع المحتبى والمتربع وسجودهما :

اختلف أهل العلم فى ذلك :

● فمنهم من قال : يصلى متربعًا ، وإذا أراد أن يركع أو يسجد ثنى رجليه [وحلّ حبوته إذا كان محتبيًا ثم يعود فيحتبى] .

وهو قول أنس وسعيد بن جبير ومجاهد وإسحاق وأحمد بن حنبل وإبراهيم .

---

(١) فقد سنه رسول الله ﷺ واتفقت العلماء عليه .

● ومنهم من قال : يركع كما هو ثم يثنى رجليه للسجود ومنهم : مالك والثورى وسعيد بن المسيب وسعد بن إبراهيم .

قال إسحاق : «إذا أراد أن يصلى النوافل فله أن يصلى جالسًا . يكره أن يتعمد الصلاة جالسًا إلا من مرض أو كبر أو عذر »[1] .

قال ابن قدامة فى المغنى (١٠٥/٢) : [ويكون فى حال القيام متربعاً ، ويثنى رجليه فى الركوع والسجود] .

روى ذلك عن ابن عمر وأنس وابن سيرين ومجاهد وسعيد بن جبير ومالك والشافعى وإسحاق ، وعن أبى حنيفة كقولنا وعنه يجلس كيف يشاء .

وروى عن ابن المسيب وعروة وابن عمر : يجلس كيف يشاء لأن القيام سقط فسقطت هيئته . ثـم ذكر من صلى محتبيًا ، ثم قال : واختلف فيه عن عطاء والنخعى . ثم قال ابن قدامة رحمه الله : ولنا أن القيام يخالف القعود ، فينبغى أن تخالف هيئته فى بدل هيئة غيره كمخالفة القيام غيره ، وهو مع هذا أبعد من السهو والاشتباه ، وليس إذا سقط القيام لمشقته يلزم سقوط مالا مشقة فيه ، كمن سقط عنه الركوع والسجود لا يلزم سقوط الإيماء بهما .

وهذا الذى ذكرنا مستحب غير واجب إذ لم يرد بإيجابه دليل .

ثم قال : حكى ابن المنذر وأحمد وإسحاق أنه لا يثنى رجليه إلا فى السجود خاصة ، ويكون فى الركوع على هيئة القيام ، وذكره أبو الخطاب ، وهو قول أبو يوسف ومحمد وهو أقيس لأن هيئة الركوع فى رجليه هيئة القائم ، فينبغى أن يكون على هيئته ، وهذا أصح فى النظر إلا أن أحمد ذهب إلى فعل أنس وأخذ به » أ . هـ . النقل من المغنى .

---

(١) مختصر قيام الليل من ص ٨٧ إلى ص ٩١ .

الترتيل أفضل أم كثرة القراءة :

قال الإمام ابن القيم رحمه الله : « اختلف الناس فى الأفضل من الترتيل وقلة القراءة أو السرعة مع كثرة القراءة. أيهما أفضل ؟ على قولين :

● فذهب ابن مسعود وابن عباس وغيرهما إلى أن الترتيل والتدبر مع قلة القراءة أفضل من سرعة القراءة مع كثرتها ، واحتج أرباب هذا القول بأن المقصود من القرآن فهمه وتدبره ، والفقه فيه والعمل به ، وقالوا ولأن الإيمان أفضل الأعمال ، وفهم القرآن وتدبره هو الذى يثمر الإيمان ، أما مجرد التلاوة من غير فهم ولا تدبر فيفعلها البر والفاجر والمؤمن والمنافق ، وقالوا : فكما أنّ مَنْ أوتى إيماناً بلا قرآن أفضل ممّنْ أوتى قرآناً بلا إيمان ، فكذلك منْ أُوتى تدبرًا وفهمًا فى التلاوة أفضل ممن أوتى كثرة قراءة . وقالوا هذا هدى النبى ﷺ فإنه كان يرتل الآية حتى تكون أطول من أطول منها ، وقام بآية حتى الصباح .

● وقال أصحاب الشافعى رحمه الله : كثرة القراءة أفضل ، واحتجوا بحديث ابن مسعود قال قال رسول الله ﷺ : « **مَنْ قرأ حرفاً من كتاب الله فله به حسنة** » الحديث . وقالوا ولأن عثمان بن عفان قرأ القرآن فى ركعة .

والصواب فى المسألة أن يقال : إنّ ثواب قراءة الترتيل والتدبر أجلّ وأرفع قدرًا وثواب كثرة القراءة أكثر عددًا ، فالأول كمنْ تصدّق بجوهرة عظيمة أو أعتق عبدًا قيمته نفيسة جدًا ، والثانى كمنْ تصدّق بعدد كثير من الدراهم ، أو أعتق عددًا من العبيد قيمتهم رخيصة »[1] أ . هـ من زاد المعاد .

طول القيام أم كثرة الركوع والسجود :

قال ابن القيم : [« اختلف الناس فى القيام والسجود أيهما أفضل :

---

(1) زاد المعاد - ص ٣٣٧ ، ٣٣٨ ، ٣٣٩ .

- فرجّحت طائفة القيام لوجوه :

أحدها : أن ذكره أفضل الأذكار فصار ركنه أفضل الأركان .

والثانى : قوله تعالى ﴿ **وقوموا لله قانتين** ﴾

الثالث : قوله ﷺ : « **أفضل الصلاة طول القنوت** » .

- وقالت طائفة : السجود أفضل واحتجت :

(١) بقوله ﷺ : « **أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد** » .

(٢) وحديث : « **عليك بالسجود . . . ما مِنْ عبد يسجد لله سجدة إلا رفع الله له بها درجة** » .

(٣) وحديث : « أعِنِّى على نفسك بكثرة السجود » .

(٤) وإنّ أول سورة أنزلت على رسول الله ﷺ سورة « اقرأ » على الأصح وختمها بقوله : واسجد واقترب .

- وبأن السجود لله يقع من المخلوقات كلها علويّها وسفليّها .
- وبأن الساجد أذلّ ما يكون له وهو سر العبودية .
- وبأن السجود بنفسه عبادة لا يصح أن يُفعل إلا على وجه العبادة ، أما القيام فلا يكون عبادة إلا بنية .

- وبأن القيام إنما صار عبادة بما فيه ، أما السجود فإنه مشروع عبادة بنفسه ، حتى خارج الصلاة كسجود التلاوة والشكر .
- وبأن النار تأكل من ابن آدم كل شىء إلا مواضع السجود .

- وبأن الناس أمروا بالسجود فى عرصات القيامة دون غيره .
- وبأن الرسول ﷺ يسجد قبل الشفاعة .

وأن مواضع الساجد تسمى مساجد ، فعُلم أن أعظم أفعال الصلاة هو السجود][1] أ . هـ .

● وقالت طائفة طول القيام بالليل أفضل ، وكثرة الركوع والسجود بالنهار أفضل واحتجت هذه الطائفة بأن صلاة الليل قد خُصت باسم القيام لقوله تعالى : ﴿قم الليل﴾ وقوله ﷺ «**من قام رمضان**» ولهذا يقال : «قيام الليل» ولا يقال قيام النهار .

قالوا : وهكذا كان هدى النبى ﷺ . أمّا بالنهار فلم يحفظ عنه شىء من ذلك بل كان يخفف السنن .

● وقال شيخنا ابن تيمية : [والصواب أنهما سواء ، والقيام أفضل بذكره وهو القراءة ، والسجود أفضل بهيئته ، فجنس السجود وهيئته أفضل من هيئة القيام ، وذكر القيام أفضل من ذكر السجود ، وهكذا كان هدى رسول الله ﷺ فإنه كان إذا أطال القيام ، أطال الركوع والسجود ، كما فعل فى صلاة الكسوف وفى صلاة الليل . وكان إذا خفّف القيام خفف الركوع والسجود وكذلك كان يفعل فى الفرض كما قال البراء بن عازب : كان قيامه وركوعه وسجوده واعتداله قريبًا من السواء والله أعلم][1] أ . هـ .

● قال محمد بن نصر فى قيام الليل :

«وفى الأخبار المروية فى صفة صلاة النبى ﷺ بالليل دليل على اختياره طول القيام وتطويل الركوع والسجود ، وذلك أن أكثر ما صحّ عن النبى ﷺ أنه صلى من الليل ثلاث عشرة ركعة بالوتر ، وقد صلى إحدى عشر ركعة ، وتسع وسبع ركعات يطول فيها القراءة والركوع والسجود»[2] .

---

(١) زاد المعاد جـ ١ ص ٢٣٥ ، ٢٣٧ .

(٢) مختصر قيام الليل ص ٥٦ .

● قال الحافظ ابن حجر : « ذهب كثير من الصحابة وغيرهم إلى أن كثرة السجود أفضل ، والذى يظهر أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص والأحوال »[1] أ .هـ.

● قال النووى فى شرح مسلم (١٢٠/٢) : « فى هذه المسألة ثلاثة مذاهب : أحدها :

(١) تطويل السجود وتكثير الركوع والسجود أفضل حكاه البغوى والترمذى عن جماعة ومِمَّنْ قال بتفضيل تطويل السجود ابن عمر رضى الله عنهما .

(٢) المذهب الثانى : مذهب الشافعى رضى الله عنه وجماعة أن تطويل القيام أفضل .

(٣) المذهب الثالث : أنهما سواء .

وتوقف أحمد بن حنبل فى المسألة ولم يقض فيها بشىء . وقال إسحاق بن راهويه : « أمّا فى النهار فتكثير الركوع والسجود أفضل ، وأما فى الليل فتطويل القيام إلا أن يكون للرجل جزء بالليل يأتى عليه ، فتكثير الركوع والسجود أفضل لأنه يقرأ جزأه ويربح كثرة الركوع والسجود ، وقال الترمذى : إنما قال إسحاق هذا لأنهم وصفوا صلاة النبى ﷺ بطول القيام ولم يوصف من تطويله بالنهار ما وصف بالليل والله أعلم »[2] أ . هـ .

قال الشوكانى فى نيل الأوطار : « إن تطويل القيام أفضل ، وإلى ذلك ذهب الشافعى وجماعة وهو الحق » ، وقال « وإلى هذا ذهب جماعة : منهم الشافعى وهو الظاهر ، ولا يعارضه الأحاديث فى فضل السجود ، لأن صيغة أفعل الدالة على التفضيل إنما وردت فى فضل طول القيام ، ولا يلزم من فضل الركوع والسجود أفضليتهما على طول القيام ، وكذلك لا يلزم مِنْ كون العبد

---

(١) فتح البارى جـ٣ باب طول القيام .

(٢) صحيح مسلم جـ٢ ص ١٢٠/١ ، ١٢١ .

أقرب إلى ربه حال سجوده أفضليته على القيام لأن ذلك إنما هو باعتبار إجابة الدعاء. قال العراق : « الظاهر أن أحاديث أفضلية طول القيام محمولة على صلاة النفل التى لا تشرع فيها الجماعة ، وعلى صلاة المنفرد ، فأما الإمام فى الفرض والنوافل فهو مأمور بالتخفيف المشروع إلا إذا علم من حال المأمومين المحصورين إيثار التطويل »[1] أ. هـ.

● وقال النووى فى المجموع : « تطويل القيام عندنا أفضل من تطويل السجود والركوع ، وأفضل من تكثير الركعات »[2] .

● وقال ابن مفلح فى « المبدع » : « بالجملة ما روى عن النبي ﷺ تخفيفه أو تطويله فالأفضل اتباعه فيه »[3] أ.هـ. وهو قول ابن قدامة فى المغنى.

كيفية التهجد يوردها ابن حزم :

قال أبو محمد بن حزم فى « المحلى » : [« الوتر وتهجد الليل ينقسم على ثلاثة عشر وجهًا أيها فعل أجزأه.

(١) أحبها إلينا وأفضلها أن نصلى ثنتى عشرة ركعة نسلّم من كل ركعتين ، ثم نصلى ركعة واحدة ونسلم » ثم ساق حديث عائشة عند أبى داود (٥١٢/١) .

(٢) « أن يصلى ثمان ركعات ، يسلم من كل ركعتين منها ، ثم يصلى خمس ركعات متصلات لا يجلس إلا فى آخرهن.

(٣) أن يصلى عشر ركعات ، يسلم من آخر كل ركعتين ، ثم يوتر بواحدة ، ثم ساق حديث عائشة فى مسلم.

(٤) أن يصلى ثمان ركعات ، يسلم من كل ركعتين ، ثم يوتر بواحدة.

(٥) أن يصلى ثمان ركعات لا يجلس فى شيء منهن جلوس تشهد إلا فى

---

(١) نيل الأوطار جـ٣ ص٣٥٧ ، ٣٥٨ ، ٣٥٩ .
(٢) المجموع جـ٢ ص٤٩٣ ، ٤٩٨ .
(٣) المبدع جـ٢ ص٢١ .

آخرها ، فإذا جلس فى آخرهن وتشهد قام دون أن يسلّم ، فأتى بركعة واحدة ثم يجلس ويتشهد ويسلم » ـ لحديث عائشة فى مسلم من طريق سعد بن هشام بن عامر .

(٦) أن يصلى ست ركعات يسلم فى آخر كل ركعتين منها ويوتر بسابعة

(٧) أن يصلى سبع ركعات لا يجلس ولا يتشهد إلا فى آخر السادسة منهن ثم يقوم دون تسليم فيأتى بالسابعة ، ثم يجلس ويتشهد ويسلم[1] .

(٨) أن يصلى سبع ركعات لا يجلس جلوس تشهد إلا فى آخرهن ، فإذا كان فى آخرهن جلس وتشهد وسلّم .

(٩) أن يصلى أربع ركعات يتشهد ويسلم من كل ركعتين ثم يوتر بواحدة .

(١٠) أن يصلى خمس ركعات متصلات لا يجلس ولا يتشهد إلا فى آخرهن .

(١١) أن يصلى ثلاث ركعات يجلس فى آخر الثانية منهن ويتشهد ويسلم ثم يأتى بركعة واحدة يتشهد فى آخرها ويسلّم .. وعليه قول مالك .

(١٢) أن يصلى ثلاث ركعات يجلس فى الثانية ثم يقوم دون تسليم ويأتى بالثالثة ثم يجلس ويتشهد كصلاة المغرب وهو اختيار أبى حنيفة[2] .

(١٣) أن يركع ركعة واحدة فقط وهو قول الشافعى وأبى سليمان وغيرهما »][3] أ . هـ .

جواز القيام بأقل من إحدى عشرة ركعة

قال الألبانى حفظه الله فى « صلاة التراويح » :

[« إن قال قائل : إذا منعتم الزيادة على عدد الركعات الواردة عن رسول

---

(١) الحديث عند النسائى .

(٢) الحديث فى النسائى .

(٣) المحلى لابن حزم جـ٣ ص ٤٢ ـ ٤٨ طبعة دار الآفاق الجديدة .

الله ﷺ فى قيام الليل ومنه صلاة التراويح فامنعوا إذن أداؤها بأقل من ذلك لأنه لا فرق بين الزيادة والنقص فى أن كلاً منهما يغير النصّ . والجواب : لا شك أنّ الأمر كذلك لولا أنه قد جاء عنه ﷺ جواز أقل من هذا العدد من فعله ﷺ وقوله :

أما الفعل : فعن عبد الله بن أبى قيس : قلت لعائشة رضى الله عنها : بِكَمْ كان رسول الله ﷺ يوتر ؟ قالت : «كان يوتر بأربع وثلاث ، وست وثلاث ، وعشر وثلاث ، ولم يكن يوتر بأنقص من سبع ولا بأكثر من ثلاثة عشرة »(١).

أمّا قوله : فعن أبى أيوب الأنصارى قال قال رسول الله ﷺ : « **الوتر حق . فمن شاء أوتر بسبع ، ومن شاء أوتر بخمس ، ومن شاء أوتر بثلاث ، ومن شاء أوتر بواحدة** »(٢). فهذا نص صريح فى جواز الاقتصار على ركعة واحدة فى صلاة الوتر وعليه جرى عمل السلف رضى الله عنهم فقال الحافظ فى « فتح البارى » : « وصحّ عن جماعة من الصحابة أنهم أوتروا بواحدة من غير تقدم نفل قبلها . ففى كتاب محمد بن نصر وغيره بسند صحيح عن السائب بن يزيد أن عثمان قرأ القرآن ليلة فى ركعة لم يصلّ غيرها ، وسيأتى فى المغازى حديث عبد الله بن ثعلبة أن سعدًا أوتر بركعة ، وسيأتى فى « المناقب » عن معاوية أنه أوتر بركعة ، وأنّ ابن عباس استصوبه »](٣) أ . هـ .

قال الإمام محمد بن إسحاق بن خزيمة : « عن عبد الله بن شقيق عن عائشة

---

(١) صحيح : رواه أبو داود والطحاوى فى « شرح معانى الآثار » وأحمد بسند جيد وصححه العراقى فى « تخريج الإحياء » والألبانى .

(٢) صحيح : رواه الدارقطنى والطحاوى والحاكم والبيهقى وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبى والنووى فى المجموع وصححه ابن حبان كما فى الفتح ، وصححه الألبانى انظر صلاة التراويح ص٨٣ ، ٨٤ ، ٨٥ .

(٣) صلاة التراويح ٨٣ ، ٨٤ ، ٨٥ .

قالت : «كان رسول الله ﷺ يصلى من الليل تسع ركعات فيهن الوتر »[1] ثم قال رحمه الله بعد ذكره لهذا الحديث وابن عباس وأبو سلمة عن عائشة.

[هذه الأخبار الثلاثة التى ذكرتها ليست بمتضادة ولا متهاترة ، فالنبى ﷺ كان يصلى من الليل ثلاث عشرة ركعة على ما أخبر ابن عباس ، ثم نقص ركعتين فكان يصلى إحدى عشرة ركعة من الليل على ما أخبر أبو سلمة عن عائشة ، ثم نقص من صلاة الليل ركعتين فكان يصلى من الليل تسع ركعات ، على ما أخبر عبد الله بن شقيق عن عائشة. ثم قال « نأخذ بالأخبار كلها التى أخرجناها فى عدد صلاة النبى ﷺ بالليل ، واختلاف الرواة فى عددها. وقد كان النبى ﷺ يصلى فى بعض الليالى أكثر مما يصلى فى بعض ، فكل من أخبر من أصحاب النبى ﷺ ، أوْ مِنْ أزواجه أو غيرهن من النساء أن النبى ﷺ صلى من الليل عددًا من الصلاة ، أوْ صلّى بصفة فقد صلى النبى ﷺ تلك الصلاة فى بعض الليالى بذلك العدد وبتلك الصفة ، وهذا الاختلاف من جنس المباح ، فجائز للمرء أن يصلى أى عدد أحبّ من الصلاة مما روى عن النبى ﷺ أنه صلاّهن ، وعلى الصفة التى رُويت عن النبى ﷺ أنه صلاّها لا حظر على أحد فى شىء منها »[2] أ. هـ.

قال الألبانى تعليقًا على كلام ابن خزيمة : « مفهومه أنه لا يجوز الزيادة على عدد ركعاته ﷺ وهو الذى ذهبت إليه فى رسالتى صلاة التراويح فالحمد لله على توفيقه »[3]

« الصلاة مابين المغرب والعشاء »

● « عن يزيد بن حكيم قال سألت سفيان عن الصلاة بين المغرب والعشاء

---

(1) إسناده صحيح : أخرجه ابن خزيمة بلفظه فى كتاب « جامع أبواب التطوع باب ذكر خبر ثالث جـ ٣ ص ١٩٣.

(2) ، (3) صحيح ابن خزيمة جـ ٢ ص ١٩٣ ، ١٩٤.

أَمِنْ صلاة الليل ؟ فقال لى : نعم »[1] أ . هـ .

● قال ابن مفلح فى « المبدع » [حنبلى] : « وقيام الليل من المغرب إلى طلوع الفجر ، والناشئة لا تكون إلا بعد رقدة »[2] .

ولقد رد على قول الحنابلة هذا نافياً له القاضى حسين من الشافعية وأيد قوله بما ورد من حديث الحجاج بن عمرو رضى الله عنهما وذهب إلى أن التهجد هو التطوع بعد النوم .

● قال العلامة ابن عابدين (حنفى) فى حاشيته :

« ماكان بعد العشاء فهو من الليل ، وهذا يفيد أن السنة تحصل بالتنفل بعد صلاة العشاء بعد النوم » ثم سرد القول عن التهجد والقيام فقال عن التهجد :

« وقته بعد صلاة العشاء حتى لو نام ثم تطوع قبلها لا تحصل السنة . والمفهوم من إطلاق الآيات والأحاديث أن التهجد إزالة النوم بتكلف. نعم صلاة الليل وقيام الليل أعم من التهجد ، وبه يجاب عما أورد على قول الإمام أحمد وهذا ما ظهر لى والله أعلم » ثم قال : « ظاهر ما مرّ أن التهجد لا يحصل إلا بالتطوع ، فلو نام بعد صلاة العشاء ثم قام فصلى فوائت لا يسمى تهجداً وتردّد فيه بعض الشافعية والظاهر أن تقييده بالتطوع بناء على الغالب ، وأنه يحصل بأى صلاة كانت لقوله فى الحديث المار : « وما كان بعد صلاة العشاء فهو من الليل »[3] أ . هـ كلام ابن عابدين .

● ولقد جاء تفسير الصحابة مرغباً للصلاة بين المغرب والعشاء ، ومؤيداً لما ذهب إليه الإمام أحمد من أنّ قيام الليل من المغرب إلى طلوع الفجر :

---

(١) مختصر قيام الليل ص٣٦ .

(٢) المبدع فى شرح المقنع لابن مفلح جـ٢ المكتب الإسلامى .

(٣) حاشية ابن عابدين « در المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار » لمحمد الأمين الشهير بابن عابدين ص ٤٦٠ دار إحياء التراث العربى

● فقوله تعالى ﴿ تتجافى جنوبهم عن المضاجع ﴾.

عن قتادة عن أنس قال : « يصلون مابين المغرب والعشاء »[1] .

● وقوله تعالى : ﴿كانوا قليلاً من الليل ما يهجعون ﴾.

قال أنس : «كانوا يتيقظون يصلون فيما بينهما بين المغرب والعشاء »[2] .

● وقوله تعالى : ﴿ إن ناشئة الليل هى أشد وطئاً وأقوم قيلا ﴾.

عن أنس قال : « مابين المغرب والعشاء » « وممن قال بذلك من التابعين : أبو حازم ومحمد بن المنكدر وسعيد بن جبير وزين العابدين »[3] .

● «كان على بن الحسين يصلى مابين المغرب والعشاء ، فقيل له : ما هذه الصلاة ؟ قال : أما سمعتم قول الله : ﴿ إن ناشئة الليل ﴾ فهذه ناشئة الليل »[4] .

●– « عن محمد بن المنكدر وأبى حازم قالا : ناشئة الليل هى مابين المغرب وصلاة العشاء ، هى أشد وطئاً وأقوم قيلا ، قالا : ﴿ تتجافى جنوبهم عن المضاجع ﴾ الآية هى صلاة مابين المغرب وصلاة العشاء صلاة الأوّابين »[4] .

● قال الشوكانى فى نيل الأوطار (٣٢٩/٣ ، ٣٣٠) : [والآيات والأحاديث المذكورة فى الباب تدل على مشروعية الاستكثار من الصلاة مابين المغرب والعشاء ، والأحاديث وإن كان أكثرها ضعيفاً ، فهى منتهضة بمجموعها لاسيما فى فضائل الأعمال . قال العراقى : ومِمَّنْ كان يصلى مابين المغرب والعشاء من الصحابة : (١) عبد الله بن مسعود . (٢) عبد الله بن عمرو . (٣) سلمان الفارسى . (٤) ابن عمر . (٥) أنس بن مالك فى ناس من الأنصار . ومن

---

(١) إسناده جيد : نقله الشوكانى فى نيل الأوطار (٣٣٧/٣) عن العراقى .

(٢) مختصر قيام الليل ص ٣٦ ونقل الشوكانى فى النيل (٣٣٨/٣) عن العراقى قوله : إسناده صحيح .

(٣) ذكره الشوكانى فى النيل ٣٢٨/٣ نقلاً عن العراقى فى شرح الترمذى .

(٤) مختصر قيام الليل ص ٣٦ .

التابعين : (١) الأسود بن يزيد . (٢) أبو عثمان النهدى . (٣) ابن أبى مليكة . (٤) سعيد بن جبير . (٥) محمد بن المنكدر . (٦) أبو حازم . (٧) عبد الله بن سخبرة . (٨) على بن الحسين . (٩) أبو عبد الرحمن الحبلى . (١٠) شريح القاضى . (١١) عبد الله بن معقل. وغيرهم ، ومن الأئمة : سفيان الثورى] أ . هـ .

● وفى مختصر قيام الليل (٣٦ ، ٣٧، ٣٨) : [عن الأسود « ما أتيت عبد الله بن مسعود فى تلك الساعة إلا وجدته يصلى فقلت له فى ذلك قال نعم ساعة الغفلة يعنى مابين المغرب والعشاء »] .

● عن ابن عمر قال « من أدمن على أربع ركعات بعد المغرب كان كمن تعقب غزوة بعد غزوة »[١] .

● « وكان لأنس ثوبان إذا صلى المغرب لبسهما فلا يقدر عليه مابين المغرب والعشاء قائماً يصلى » . « وكان رضى الله عنه يصلى مابين المغرب والعشاء ويقول هى ناشئة الليل » .

● وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنه قال : « صلاة الأوّابين الخلوة التى بين المغرب والعشاء حتى يثوب الناس إلى الصلاة » .

● وعن أبى معمر عبد الله بن سخبرة قال : «كانوا يستحبون أربع ركعات بعد المغرب » .

● وعن سعيد بن جبير «كانوا يستحبون أربع ركعات قبل العشاء الآخرة » .

● وعن أبى عبد الرحمن[٢] : « إذا صليت المغرب فقمْ فصلّ صلاة رجل

---

(١) قال الشوكانى فى النيل (٣/٣٢٩) : « قال العراقى : والمعروف أنه من قول ابن عمر غير مرفوع » فلا يصح رفعه .

(٢) هو عبد الله بن أبى خثعم نُسب إلى جده (انظر هامش مختصر قيام الليل ص ٣٧).

لا يريد أن يصلى تلك الليلة فإن رزقت من الليل قياماً كان خيراً رزقته ، وإن لم ترزق قياماً كنت قد قمت أول الليل .

● وعن حماد بن سلمة « رأيت ابن أبي مليكة يصلى مابين المغرب والعشاء ، فإذا نعس تنحّى عن مكانه إلى الناحية الأخرى »

● وعن عبد الرحمن بن الأسود « ما بين المغرب والعشاء صلاة الغفلة » .

● وعن يزيد بن أبي حكيم : « رأيت سفيان الثورى كثيراً يصلى ما بين المغرب والعشاء » أ . هـ من مختصر قيام الليل .

● وقال أحمد بن أبي الحوارى قلت لأبي سليمان الداراني : « أصوم النهار وأتعشى مابين المغرب والعشاء أحب إليك أو أفطر بالنهار وأحيي ما بينهما ؟ فقال : أجمع بينهما ، فقلت : إنْ لم يتيسر؟ قال : افطر وصل مابينهما »[1] .

حكم قيام الليل كله

ثبت عن رسول الله ﷺ قيام الليل كله أحياناً . وإليك ماكتبه الأئمة في هذا الحكم :

● ورد في المنتقى للباجي (مالكى) : « وقد اختلف قول مالك فيمنْ يحيي الليل كله ، فكرهه مرة ، وقال لعلّه يصبح مغلوباً ، وفى رسول الله ﷺ أسوة حسنة ، كان يصلى أدنى من ثلثى الليل ونصفه وثلثه ، وإذا أصابه النوم فليرقد حتى يذهب عنه . ثم رجع مالك فقال : لا بأس به مالم يضرّ ذلك بصلاة الصبح . قال مالك : إنْ كان يأتيه الصبح وهو ناعس فلا يفعل ، وإنْ كان إنما يدركه كسل وفتور فلا بأس به »[2] أ .هـ.

(١) إحياء علوم الدين ص ٢٤٣ .

(٢) المنتقى للإمام أبي الوليد سليمان الباجى رحمه الله على موطأ مالك (٢١٢/١) مطبعة السعادة ـ الطبعة الأولى .

● وفى المبدع شرح المقنع لابن مفلح (حنبلى) : [لا يقومه كله إلا ليلة عيد ، وقيامه كله عمل الأقوياء حتى ولا ليالى العشر ، وتكره مداومة قيام الليل] (١)

● وفى الغنية للجيلانى (حنبلى) : قال : [وأما قيام جميع الليل ففعل الأقوياء ، الذين سبقت لهم منه العناية ، وأديمت لهم الرعاية ، وأحيط على قلوبهم بالتوفيق ونور الجلال ثم الجمال ، فجعل القيام بالليل لهم موهبة وخلعة فلم يسلبه منهم مولاهم حتى اللقاء . وقد ذكر عن أربعين رجلاً من التابعين أنهم كانوا يحيون الليل كله ، ويصلون صلاة الغداة بوضوء العشاء الآخرة أربعين سنة ، صح النقل عنهم ، واشتهر منهم : سعيد بن جبير ، وصفوان بن سليم وأبو حازم ، ومحمد بن المنكدر من أهل المدينة ، وفضيل بن عياض ووهب بن الورد من أهل مكة ، وطاوس ووهب بن منبه من أهل اليمن ، والربيع بن خيثم والحكم من أهل الكوفة ، وأبو سليمان الدارانى وعلى بن بكار من أهل الشام ، وأبو عبد الله الخوّاص وأبو عاصم من أهل عبادان ، وحبيب أبو محمد وأبو جائز السليمانى من أهل فارس ، ومالك بن دينار وسليمان التيمى ويزيد الرقاشى وحبيب بن أبى ثابت ويحيى البكّاء من أهل البصرة ، وغيرهم ممن يطول ذكرهم رحمة الله عليهم ورضوانه »] (٢) .

● وفى مجموع فتاوى ابن تيمية (حنبلى) : « من نقل عنه أنه كان يقوم جميع الليل دائمًا ، أو أنه يصلى الصبح بوضوء العشاء الآخرة ، كذا كذا سنة ، مع أن كثيرًا من المنقول من ذلك ضعيف » . ثم قال رحمه الله : « قيام بعض الليالى جميعها ، كالعشر الأخير من رمضان ، أو قيام غيرها أحيانًا ، فهذا مما جاءت به السنن وقد كان الصحابة يفعلونه ، ولكن غالب قيامه ﷺ كان جوف

---

(١) المبدع (٢/٢٠) ـ المكتب الإسلامى .
(٢) الغنية للجيلانى ص ٦٠ .

الليل ، وكان يصلى بمن حضر عنده ، كما صلى ليلة بابن عباس ، وليلة بابن مسعود ، وليلة بحذيفة بن اليمان »[1] .

● وفى المجموع للنووى (شافعى) : قال الإمام النووى رحمه الله : « ويكره أن يقوم كل الليل دائماً . فإن قيل : ما الفرق بينه وبين صوم الدهر غير أيام النهى فإنه لا يكره عندنا ؟ فالجواب : أن صلاة الليل كله دائماً يضر العين وسائر البدن كما جاء فى الحديث الصحيح بخلاف الصوم ، فإنه يستوفى فى الليل ما فاته من أكل النهار ، ولا يمكنه نوم النهار إذا صلى الليل لما فيه من تفويت مصالح دينه ودنياه . هذا حكم قيام الليل دائماً ، فأما فى بعض الليالى فلا يكره إحياؤها ، فقد ثبت فى الصحيحين عن عائشة أن النبى ﷺ كان إذا دخل العشر الأواخر من رمضان أحيا الليل ، واتفق أصحابنا على إحياء ليلتى العيدين ، والله أعلم »[2] .

● وقال النووى فى شرح مسلم فى شرحه لحديث الحولاء بنت تُويت : « أراد ﷺ بقوله (لا تنام الليل !!) الإنكار عليها وكراهة فعلها . وفى هذا دليل لمذهبنا ومذهب جماعة أو الأكثرين أن صلاة جميع الليل مكروهة ، وعن جماعة من السلف أنه لا بأس به ، وهو رواية عن مالك إذا لم ينم عن صلاة الصبح »[3] .

● وقال الحافظ ابن حجر فى « فتح البارى شرح صحيح البخارى » : فى تعليقه على قيامه ﷺ حتى ترم قدماه قال : [قيل أخرج البخارى هذا الحديث لينبه على أن قيام جميع الليل غير مكروه ولا تعارضه الأحاديث الآتية بخلافه ، لأنه يجمع بينها بأنه ﷺ لم يكن يداوم على قيام جميع الليل ، بل كان يقوم

---

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية (٣٠٨/٢٢ ، ٣٠٩) .
(٢) المجموع للنووى ص ٤٩٣ ، ٤٩٤ ـ المكتبة العالمية بالفجالة .
(٣) صحيح مسلم بشرح النووى جـ ٢ ص ٤٤١ .

وينام كما أخبر عن نفسه وأخبرت عنه عائشة أيضًا »[1] أ . هـ .

● وقال أيضًا « سئل الشافعى عن قيام جميع الليل فقال : لا أكرهه ، إلا لِمَنْ خشى أن يضر بصلاة الصبح »[2] أ . هـ .

● – أما ابن عابدين فقد رجّح أن المقصود « بإحياء الليل » إرادة الأكثر لا الاستيعاب .

● قال الألبانى : [يكره إحياء الليل كله دائمًا أو غالبًا ، لأنه خلاف سنته ﷺ ، ولو كان إحياء كل الليل أفضل لما فاته ﷺ ، وخير الهدى هدى محمد ، ولا تغتـــر بما روى عن أبى حنيفة رحمه الله أنه مكث أربعين سنة يصلى الصبح بوضوء العشاء فإنه مما لا أصل له عنه ، بل قال العلامة الفيروز أبادى فى (الرد على المعترض) : « هذا من جملة الأكاذيب الواضحة ، التى لا يليق نسبتها إلى الإمام ، فما فى هذا فضيلة تذكر ، وكان الأولى بمثل هذا الإمام أن يأتى بالأفضل ، ولا شك أن تجديد الطهارة لكل صلاة أفضل وأتم وأكمل . هذا إنْ صح أنه سهر طوال الليل أربعين سنة متوالية ! وهذا أمر بالمحال أشبه ، وهو من خرافات بعض المتعصبين الجهال ، قالوه فى أبى حنيفة وغيره ! وكل ذلك مكذوب »[3] .

هذا قول محدث العصر الشيخ الألبانى حفظه الله ، وإنْ خالفه الجيلانى وابن تيمية والشاطبى إلا أنّا قد أثبتناه ليعم النفع وخير الهدى هدى محمد ﷺ .

أيما أفضل : التهجد أم تلاوة القرآن ليلا ؟ ..

● سئل شيخ الإسلام ابن تيمية : [« أيما أفضل إذا قام من الليل : الصلاة أم القراءة ؟ » فأجاب : « بل الصلاة أفضل من القراءة فى غير الصلاة ، نصّ

---

(١) ، (٢) فتح البارى جـ٣ / ٢٠ ، جـ٣ / ٤٥ .

(٣) صفة صلاة النبى ﷺ ص ٦٩ .

على ذلك أئمة العلماء . وقد قال ﷺ « **استقيموا ولن تحصوا ، واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة ، ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن** »[1] ، لكن من حصل له نشاط وتدبر وفهم للقراءة دون الصلاة ، فالأفضل فى حقه ماكان أنفع له »[2] .

● وسُئل « عَمّنْ يحفظ القرآن : أيما أفضل له : تلاوة القرآن أو التسبيح والأذكار؟ فأجاب :

[إذا قام من الليل فالقراءة له أفضل إن أطاقها ، وإلا فليعمل ما يطيق ، والصلاة أفضل منهما ، ولهذا نقلهم عند نسخ وجوب قيام الليل إلى القراءة فقال **﴿إن ربك يعلم أنك تقوم أدنى من ثلثى الليل ونصفه وثلثه وطائفة من الذين معك والله يقدر الليل والنهار علم أن لن تحصوه فتاب عليكم فاقرءوا ماتيسر من القرآن﴾** والله أعلم][3] .

مُطالعة العلم أولى من القيام

● [« سأل رجل من أصحاب الحديث المعافى بن عمران فقال له : « يا أبا عمران ، أى شىء أحب إليك ؟ أُصلى أو أكتب الحديث ؟ فقال : كتابة حديث واحد أحبّ إلىّ من صلاة ليلة .

وقال وكيع بن الجراح : « لو أعلم أن الصلاة أفضل من الحديث ما حدّثت . وقال القعنبى : لو أعلم أن الصلاة أفضل منه ما حدّثت .

● وعن عبد الرحمن بن محمد بن إدريس قال : « خرجت إلى إيلة إلى محمد ابن عُزَيز الأيلى ، فكتب لى أبى وأبو زرعة إليه – يعنى فى الوصاة – فجعل محمد

---

(١) صحيح : رواه ابن ماجة والحاكم وقال صحيح على شرطها ، ورواه أيضًا ابن حبان فى صحيحه ، والدارمى وأحمد والطبرانى وصححه المنذرى والألبانى انظر صحيح الترغيب والترهيب جـ١ حديث رقم ١٩٢ .

(٢) ، (٣) مجموع فتاوى ابن تيمية جـ٢٣ / ٦٢ ، ص ٦٠ .

ابن عزيز يقرأ لى ، يوم الجمعة ، ما صلّى ذلك اليوم إلا الجمعة ركعتين والعصر أربعًا ، وكان يقرأ لى الحديث ، على أن قراءة الحديث أفضل من صلاة التطوع »][1] أ . هـ .

● « اعلم أن الاشتغال بالنافلة من العلم أفضل من الاشتغال بالنافلة من العبادة ، وعلى ذلك الأئمة الأربعة وغيرهم من أساطين الإسلام ، روى الحافظ ابن عبد البر فى الإنتقاء (ص ٨٤) بسنده إلى الربيع بن سليمان تلميذ الشافعى قال : سمعت الشافعى يقول : طلب العلم أفضل من الصلاة النافلة » .

● وعن أحمد روايتان : أحدهما فى فضل العلم ، والأخرى فى فضل الجهاد كما ذكره « ابن تيمية » رحمه الله فى « منهاج السنة » . وجاء فى طبقات الحنابلة للقاضى ابن أبى يعلى فى ترجمة الإمام أبى زرعة الرازى أحد أئمة الحديث ومن شيوخ الإمام أحمد .

وفى المناقب لابن الجوزى ص ٢٨٩ : « قال عبد الله بن أحمد بن حنبل ، لما قدم أبو زرعة بغداد نزل عند أبى فكان كثير المذاكرة له ، فسمعت أبى يومًا يقول : ما صليت اليوم غير الفرض ، استأثرت بمذاكرة أبى زرعة على نوافلى .

● وقال الإمام المحدث عبد الله بن وهب : كنت بين يدى مالك أكتب فأقيمت الصلاة ، وفى لفظ آخر فأذن المؤذن ، وبين يديه كتب منثورة ، فبادرت إلى جمعها ، فقال لى مالك : على رسلك ، فليس ماتقوم إليه بأفضل مما أنت فيه إذا صحت النية . وقال الإمام يحيى الليثى عالم الأندلس وتلميذ الإمام مالك : من جاءه الموت وهو يطلب العلم ، لم يكن بينه وبين الأنبياء فى الجنة إلا درجة][2] .

---

(١) شرف أصحاب الحديث للخطيب البغدادى ص ٨٤ ، ٨٥ الناشر دار إحياء السنة النبوية ..
(٢) تحقيق كتاب « رسالة المسترشدين » للحارث المحاسبى لأبى غدة من ص ١٦٧ حتى ١٦٩ الناشر : مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب ـ دار السلام .

قال النووى فى المجموع ص ٤٥٩ : [فرع] .

[قال أبو عاصم العبادى فى كتابه « الزيادات » : « الاشتغال بحفظ مازاد على الفاتحة من القرآن أفضل من صلاة التطوع لأن حفظه فرض كفاية » أ . هـ .

● وقال الإمام الغزالى فى الإحياء : [العالم الذى ينفع الناس بعلمه فى فتوى أو تدريس أو تصنيف ، فترتيبه يخالف ترتيب العابد ، فإنه يحتاج إلى المطالعة للكتب أو التصنيف والإفادة ، ويحتاج إلى مدة لها لا محالة ، فإن أمكنه استغراق الأوقات فيه فهو أفضل ما يشتغل به بعد المكتوبات ورواتبها ، وكيف لا يكون كذلك ، وفى العلم المواظبة على ذكر الله تعالى وتأمّل ما قال الله تعالى وقال رسوله ﷺ !! . وفيه منفعة الخلق وهدايتهم إلى طريق الآخرة ، ورب مسئلة واحدة يتعلمها المتعلم فيصلح بها عبادة عمره ، ولو لم يتعلمها لكان سعيه ضائعًا » ثم قال : « والمتعلم : والاشتغال بالتعلم أفضل من الاشتغال بالأذكار والنوافل فحكمه حكم العالم فى ترتيب الأوراد ، ولكن يشتغل بالاستفادة حيث يشتغل العالم بالإفادة .

بل إن لم يكن متعلماً على معنى أنه يعلق ويحصل ليصير عالماً بل كان من العوام فحضوره مجالس الذكر والوعظ والعلم أفضل »[1] أ.هـ

صلاة ركعتين بعد الوتر[2]

سُئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن صلاة ركعتين بعد الوتر؟

فأجاب : «وأما صلاة الركعتين بعد الوتر ، فهذه روى فيها مسلم فى صحيحه إلى النبى ﷺ أنه كان يصلى بعد الوتر ركعتين وهو جالس » ، وروى ذلك من حديث أم سلمة فى بعض الطرق الصحيحة : « أنه كان يفعل ذلك إذا أوتر بتسع » ، فإنه كان يوتر بإحدى عشرة ، ثم كان يوتر بتسع ، ويصلى بعد

(١) إحياء علوم الدين ص ٢٤٠ ، ٢٤١ .

(٢) انظر صلاته لركعتين وهو جالس فى هديه ﷺ وكلام العلماء كابن حجر والنووى والألبانى وابن القيم .

الوتر ركعتين وهو جالس ، وأكثر الفقهاء ما سمعوا بهذا الحديث ، ولهذا ينكرون هذه ، وأحمد وغيره سمعوا هذا وعرفوا صحته . ورخّص أحمد أن يصلى هاتين الركعتين وهو جالس ، كما فعل ﷺ ، فمنْ فعل ذلك لم ينكر عليه ، لكن ليست واجبة بالاتفاق ، ولا يذم تركها ، ولا تسمى « زحافة » فليس لأحد إلزام الناس بها ، ولا إنكار على مَنْ فعلها . ولكن الذى يُنْكر . ما يفعله طائفة من سجدتين مجردتين بعد الوتر ، فإن هذا يفعله طائفة من المنسوبين إلى العلم والعبادة من أصحاب الشافعى وأحمد وهذه بدعة لم يستحبها أحد من علماء المسلمين ولا فعلها أحد من السلف ، ومستندهم « أنه ﷺ كان يصلى بعد الوتر سجدتين » رواه أبو موسى المديني وغيره ، فظنوا أن المراد سجدتان مجرّدتان ، وغلطوا فإن معناه أنه كان يصلى ركعتين كما جاء مبينًا فى الأحاديث الصحيحة ، فإن السجدة يراد بها الركعة ، كقول ابن عمر « حفظت من رسول الله ﷺ سجدتين قبل الظهر » الحديث ، والمراد بذلك ركعتان ، كما جاء مفسرًا فى الطرق الصحيحة][1] .

الصلاة « الزحّافة » : ثم قال رحمه الله فى موضع آخر : « وأما الصلاة الزحافة ، وقولهم مَنْ لم يواظب عليها فليس من أهل السنة ، ومرادهم الركعتان بعد الوتر جالسا فقد أجمع المسلمون على أنّ هذه ليست واجبة ، وإنْ تركها طول عمره ، وإنْ لم يفعلها ولا مرة واحدة فى عمره ، لا يكون بذلك من أهل البدع ، ولا ممَّنْ يستحق الذم والعقاب ، ولا يهجر ولا يُوسم بميسم مذموم أصلا ، بل لو ترك الرجل ما هو أثبت منها كتطويل قيام الليل كما كان النبى ﷺ يطوله ، وقيام إحدى عشرة ركعة كما كان النبى ﷺ يفعل ذلك ، ونحو ذلك ، لم يكن بذلك خارجا عن السنة ، ولا مبتدعا ولا مستحقا للذم ، مع إتفاق المسلمين على أن قيام الليل إحدى عشرة ركعة طويلة كما كان النبى ﷺ يفعل أفضل من أنْ يدع ذلك ويصلى بعد الوتر ركعتين وهو جالس ، فإن الذى ثبت

(١) مجموع الفتاوى ج (٩٢/٩٤) .

فى صحيح مسلم عن عائشة أن النبى ﷺ صلى إحدى عشرة ركعة وهو جالس ، ثم صار يصلى تسعًا يجلس عقيب الثامنة والتاسعة ، ولا يسلم إلا عقيب التاسعة ، ثم يصلى بعدها ركعتين وهو جالس ، ثم صار يوتر بسبع وبخمس . فإذا أوتر بخمس لم يجلس إلا عقيب الخامسة ، ثم يصلى بعدها ركعتين وهو جالس ، وإذا أوتر بسبع فقد روى أنه لم يكن يجلس إلا عقيب السابعة ، وروى أنه كان يجلس عقيب السادسة والسابعة ، ثم يصلى ركعتين بعد الوتر وهو جالس . وهذا الحديث الصحيح دليل على أنه لم يكن يداوم عليها ، فكيف يُقال أنّ منْ لم يداوم عليها فليس من أهل السنة ، والعلماء متنازعون فيها ، هل تشرعُ أم لا ؟ فقال كثير من العلماء إنها لا تشرع بحال لقوله ﷺ « **اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترًا** » ، ومِنْ هؤلاء من تأول الركعتين اللتين روى أنه كان يصليهما بعد الوتر على ركعتى الفجر ، لكنّ الأحاديث الصحيحة صريحة بأنه كان يصلى بعد الوتر ركعتين وهو جالس غير ركعتى الفجر .

الحكمة منها : ولعلّ بعض الناس يقول : هاتان الركعتان اللتان كان النبى ﷺ يصليهما بعد الوتر جالسًا نسبتها إلى وتر الليل نسبة ركعتى المغرب إلى وتر النهار ، فإن النبى ﷺ قال : « **المغرب وتر النهار ، فأوتروا صلاة الليل** » رواه أحمد فى المسند ، فإذا كانت المغرب وتر النهار ، فقد كان النبى ﷺ يصلى بعد المغرب ركعتين ولم يخرج المغرب بذلك عن أنْ يكون وترًا لأن تلك الركعتين هما تكميل للفرض ، وجبر لما يحصل منه من سهو ونقص ، فالسنن شُرعت جبرًا لنقص الفرائض ، فالركعتان بعد المغرب لما كانت جبرًا للفرض ، لم يخرجها من كونها وترًا ، كما لو سجد سجدتى السهو ، فكذلك وتر الليل جبره النبى ﷺ بركعتين بعده ، ولهذا كان يجبره إذا أوتر بتسع أو سبع أو خمس لنقص عدده عن إحدى عشر ، فهنا نقص العدد نقص ظاهر ، وإنْ كان يصليهما إذا أوتر بإحدى عشر كان هناك جبرًا لصفة الصلاة ، وإن كان يصليهما جالسًا لأن وتر الليل دون

وتر النهار فينقص عنه فى الصفة وهى مرتبة بين سجدتى السهو وبين الركعتين الكاملتين ، فيكون الجبر على ثلاث درجات : جبر للسهو سجدتان ، لكن ذاك نقص فى قدر الصلاة ظاهر ، فهو واجب متصل بالصلاة ، وأما الركعتان المستقلتان فهما جبر لمعناها الباطن والله أعلم »[1] أ. هـ.

حكم قيام الليل جماعة

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : « لا يكره أن يتطوع فى جماعة كما فعل النبى ﷺ ولا يجعل ذلك سنة راتبة كمنْ يقيم للمسجد إماماً راتباً يصلى بالناس بين العشائين ، أو فى جوف الليل كما يصلى بهم الصلوات الخمس »[2] أ . هـ وقال رحمه الله : « صلاة التطوع فى جماعة نوعان : أحدهما : ما تُسن له الجماعة الراتبة كالكسوف والاستسقاء وقيام رمضان فهذا يفعل فى الجماعة دائماً ، كما نصت به السنة » .

والثانى : مالا تسن له الجماعة الراتبة كقيام الليل والسنن الرواتب وصلاة الضحى وتحية المسجد ونحو ذلك ، فهذا إذا فُعل فى جماعة أحياناً جاز ، وأما الجماعة الراتبة فى ذلك فغير مشروعة ، بل بدعة مكروهة ، فإن النبى ﷺ والصحابة والتابعين لم يكونوا يعتادون الإجتماع للرواتب على مادون هذا . والنبى ﷺ إنما تطوع فى ذلك فى جماعة قليلة أحياناً ، فإنه كان يقوم الليل وحده ، لكن لما بات ابن عباس عنده صلّى معه ، وليلة أخرى صلى معه حذيفة ، وليلة أخرى صلى معه ابن مسعود ، وكذلك صلّى عند عتبان بن مالك الأنصارى فى مكان يتخذه مصلى صلّى معه ، وكذلك صلى بأنس وأمه واليتيم ، وعامة تطوعاته إنما كان يصليها مفردًا ، وهذا الذى ذكرنا فى التطوعات المسنونة فأما إنشاء صلاة بعدد مقدر ، وقراءة مقدرة فى وقت معين تُصلى جماعة راتبة كهذه

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية ٩٥/٢٣ ـ ٩٨ .
(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية ١١٢/٢٣ .

الصلوات «كصلاة الرغائب» فى أول جمعة من رجل وليلة سبع وعشرين من شهر رجب، و «الألفية» فى أول رجب ونصف شعبان وأمثال ذلك فهذا غير مشروع باتفاق أئمة الإسلام كما نصّ على ذلك العلماء المعتبرون، ولا ينشىء مثل هذا إلا جاهل مبتدع، وفتح مثل هذا الباب يوجب تغيير شرائع الإسلام، وأخذ نصيب مِنْ حال الذين شرعوا من الدين مالم يأذن به الله والله أعلم»(١).

وقال رحمه الله: «لو أنّ قوماً اجتمعوا بعض الليالى على صلاة التطوع، من غير أن يتخذوا ذلك عادة راتبة تشبه السنة الراتبة لم يُكره، لكن اتخاذه عادة دائرة بدوران الأوقات مكروه لما فيه من تغيير الشريعة، وتشبيه غير المشروع بالمشروع»(٢) أ. هـ.

حُكم قيــام ليــال معينــة

قيام عشر ذى الحجة:

عشر ذى الحجة ليست كأى عشر، فلقد أقسم الله بها قال تعالى: ﴿**والفجر وليال عشر**﴾، وهى الأيام المعلومات، قال تعالى ﴿**ويذكروا اسم الله فى أيام معلومات**﴾. ولقد شهد رسول الله ﷺ بأنها أفضل أيام الدنيا، فعن جابر قال قال رسول الله ﷺ «**أفضل أيام الدنيا أيام العشر**»(٣) وقال رسول الله ﷺ: «**ما مِنْ أيام العمل الصالح فيها أحب إلى الله عز وجل من هذه الأيام ــ يعنى أيام العشر ــ قالوا: يا رسول الله: ولا الجهاد فى سبيل الله؟ قال: ولا الجهاد فى سبيل الله إلا رجلاً خرج بنفسه وماله ثم لمْ يرجع من ذلك بشىء**»(٤).

---

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية جـ٣ ص٤١٣ ــ ٤١٤.
(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية جـ٢٣ ص١٣٣.
(٣) صحيح: رواه البزار وابن حبان وصححه الألبانى فى صحيح الجامع رقم ١١٤٤.
(٤) رواه البخارى والترمذى وأبو داود وابن ماجه والطبرانى فى الكبير عن ابن عباس.

وعند أحمد : « ما من أيام أعظم ، ولا أحب إليه العمل عند الله فيهن مِنْ هذه الأيام العشر فأكثروا فيهن من التهليل والتكبير والتحميد » .

قال الشاعر :

لـيـالى الـعشر أوقـات الإجابة ... فـبـادر رغـبـة تـلـحق ثوابه
ألا لا وقت لـلـعـمال فـيـه ... ثواب الخير أقـرب للإصـابـه
من أوقات الـلـيالى العشر حقًّا ... فشمِّر واطـلـبَـنْ فيها الإنابة

● ويستحب إحياؤها . قال الحافظ ابن رجب فى لطائف المعارف :

«كان سعيد بن جبير إذا دخل العشر اجتهد اجتهاداً حتى ما يكاد يقدر عليه »[1] .

وروي عنه أنه قال : « لا تطفئوا سُرُجكم ليالى العشر ـ تعجبه العبادة »[2] .

إحياء ليلتَىْ العيدَيْن :

● قال النووى فى المجموع (٢/٤٩٣ ـ ٤٩٤) : « هذا حكم قيام الليل دائماً ، فأما بعض الليالى فلا يكره إحياؤها ، واتفق أصحابنا على إحياء ليلتى العيدين والله أعلم » أ . هـ .

وقال أيضًا فى المجموع (٥/٤٣) : « واستحب الشافعى والأصحاب الإحياء المذكور مع أن الحديث الوارد فى ذلك ضعيف ، لأن أحاديث فضائل الأعمال يتسامح فيها » .

● وقال فى « روضة الطالبين » (٢/٧٤) فى فصل « السنن المستحبة ليلة العيد ويومه) :

«يستحب استحباباً متأكداً ، إحياء ليلتى العيد بالعبادة . قال الشافعى

---

(١) و (٢) لطائف المعارف ص٢٧٨ .

رحمه الله : « وبلغنا أن الدعاء يستجاب فى خمس ليال : ليلة الجمعة والعيدين ، أول رجب ، ونصف شعبان ، قال الشافعى : واستحب كل ما حكيته فى هذه الليالى والله أعلم » .

● وقال ابن مفلح فى « المبدع » (٢/٢٠ ، ٢١) : [ولا يقوم الليل كله إلا ليلة عيد ـ وقيامه كله عمل الأقوياء ، حتى ولا الليالى العشر] .

● وقال ابن رجب الحنبلى فى لطائف المعارف (١٤٥) : « إحياؤها جماعة ؛ عن الإمام روايتان :

● فإنه فى رواية لم يستحب قيامها جماعة لأنه لم ينقل عن النبى ﷺ وأصحابه .

● واستحبها فى رواية لفعل عبد الرحمن بن يزيد بن الأسود لذلك وهو من التابعين » أ . هـ . وقال أيضاً فى اللطائف (٢٧٨) : [ورد فى خصوص إحياء ليلتى العيدين أحاديث لا تصح ، وورد إجابة الدعاء فيهما واستحبه الشافعى وغيره من العلماء » أ . هـ .

● وكتب عمر بن عبد العزيز إلى عامله على البصرة :

« عليك بأربع ليال من السنة ، فإن الله يفرغ فيهن الرحمة إفراغاً : أول ليلة من رجب ، وليلة النصف من شعبان ، وليلة الفطر وليلة الأضحى »[1] .

● وفى الفتاوى السعدية للشيخ عبد الرحمن الناصر السعدى : « ما حكم إحياء ليلة العيد ؟ فأجاب : أما إحياؤها بأن يصلى الإنسان وحده ، فهذا قد استحبه العلماء ، وسواء كان سرًا أو علنًا . وأما إحياؤها فى المساجد جماعة بأن تصلى كما تصلى التراويح ، أو قيام رمضان ، فهذا ليس بمشروع بل هو بدعة مكروهة لأن الاجتماع فى غير ليلة من ليالى رمضان كليلة النصف من شعبان ،

---

(١) لطائف المعارف ص ١٤٤ .

وليلة السابع والعشرين من رجب ، وكذلك ليلة العيد كل ذلك من البدع التي ينهى عنها »[1] أ . هـ .

● وقال عبد الله الصديق الغماري في « أسرار الصيام » : « يستحب إحياء ليلة عيد الفطر وليلة عيد الأضحى بما يتيسر من الذكر والصلاة لما ورد في إحيائهما من الأحاديث والآثار ، فإنها وإن كانت ضعيفة يعمل بها في مثل هذا الباب من فضائل الأعمال »[2] أ . هـ .

أقل ما يحصل به الإحياء : قال النووي في « الأذكار » : « اختلف العلماء في القدر الذي يحصل به الإحياء ، فالأظهر أنه لا يحصل إلا بمعظم الليل ، وقيل يحصل بساعة » أ . هـ .

وقال النووي في « الروضة » (٢/٧٥) : « وتحصل فضيلة الإحياء بمعظم الليل ، وقيل تحصل بساعة ، وقد نقل الشافعي في « الأم » عن جماعة من خيار أهل المدينة ما يؤيده . ونقل القاضي حسين عن ابن عباس « أن إحياء ليلة العيد أن يصلي العشاء في جماعة ويعزم أن يصلي الصبح في جماعة ، والمختار ما قدمته » أ . هـ .

● « عن مجاهد : ليلة الفطر كليلة من ليالي العشر الأواخر - يعني في فضلها .

● وكان عبد الرحمن بن الأسود يقوم ليلة الفطر بأربعين ركعة وأوتر بسبع »[3] .

---

(١) الفتاوى السعدية - للشيخ عبد الرحمن الناصر السعدي ص ١٦٢ .
(٢) أسرار الصيام للغماري ص ٨٥ .
(٣) مختصر قيام الليل ص ١١٤ .

قيام ليلة النصف من شعبان :

● قال رسول الله ﷺ : « **يطلع الله تبارك وتعالى إلى خلقه ليلة النصف من شعبان ، فيغفر لجميع خلقه ، إلا لمشرك أو مشاحن** »(١) .

● وعن أبي ثعلبة قال قال رسول الله ﷺ : « **إن الله يطلع على عباده في ليلة النصف من شعبان ، فيغفر للمؤمنين ، ويملي للكافرين ، ويدع أهل الحقد بحقدهم حتى يدعوه** »(٢) .

● قال ابن رجب الحنبلي في لطائف المعارف (١٤٣) : [في فضل ليلة نصف شعبان أحاديث اختُلف فيها ، فضعفها الأكثرون وصحح ابن حبان بعضها وخرّجه في صحيحه ، ومن أمثلها حديث عائشة » أ . هـ .

● سئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن صلاة نصف شعبان فأجاب رحمه الله :

[إذا صلى الإنسان ليلة النصف من شعبان وحده ، أو في جماعة خاصة كما كان يفعل طوائف من السلف فهو أحسن ، وأما الإجتماع في المساجد على صلاة مقدرة كالاجتماع على مائة ركعة بقراءة ألف ﴿ **قل هو الله أحد** ﴾ دائماً . فهذا بدعة لم يستحبها أحد من الأئمة والله أعلم » .

---

(١) حديث صحيح : رُوى عن جماعة من الصحابة من طرق مختلفة كما قال الألباني « يشد بعضها بعضاً ، وهم معاذ بن جبل وأبو ثعلبة الخشني ، وعبد الله بن عمرو وأبي موسى الأشعري وأبي هريرة وأبي بكر الصديق وعوف بن مالك وعائشة » . ثم قال حفظه الله « في السلسلة الصحيحة حديث رقم ١١٤٤ جـ٣ /١٣٥ ـ ١٣٩ : « وجملة القول أن الحديث بمجموع هذه الطرق صحيح لا ريب ، والصحة تثبت بأقل منها عدداً ، ما دامت سالمة من الضعف الشديد كما هو الشأن في هذا الحديث ، فما نقله القاسمي رحمه الله في « إصلاح المساجد » ص ١٠٧ عن أهل التعديل والتجريح أنه ليس في فضل ليلة النصف من شعبان حديث يصح ، فليس مما ينبغي الاعتماد عليه ، ولئن كان أحد منهم أطلق مثل هذا القول فإنما أوتى من قبل التسرع وعدم وسع الجهد لتتبع الطرق على هذا النحو الذي بين يديك . والله تعالى هو الموفق » أ . هـ كلام الشيخ الألباني .

(٢) حسن : رواه الطبراني في الكبير عن أبي ثعلبة وحسنه الألباني في صحيح الجامع رقم ١٨٩٤ .

وقال رحمه الله : [أما ليلة النصف فقد روى فى فضلها أحاديث وآثار ، ونقل عن طائفة من السلف أنهم كانوا يصلون فيها ، فصلاة الرجل فيها وحده قد تقدمه فيه سلف وله فيه حجة فلا ينكر مثل هذا] .

وأما الصلاة فيها جماعة فهذا مبنى على قاعدة عامة فى الاجتماع على الطاعات والعبادات فإنه نوعان :

أحدهما سنة راتبة ، إما واجب أو مستحب ، كالصلوات الخمس والعيدين ، وصلاة الكسوف والاستسقاء والتراويح فهذا سنة راتبة ، ينبغى المحافظة عليها والمداومة .

والثانى : ماليس بسنة راتبة مثل الاجتماع لصلاة تطوع مثل قيام الليل أو على قراءة قرآن أو ذكر لله أو دعاء ، فهذا لا بأس به إذا لم يتخذ عادة راتبة .

فلو أن قومًا اجتمعوا بعض الليالى على صلاة تطوع من غير أن يتخذوا ذلك عادة راتبة تشبه السنة الراتبة لم يكره ، لكن اتخاذه عادة دائرة بدوران الأوقات مكروه لما فيه من تغيير الشريعة ، وتشبيه غير المشروع بالمشروع »[1] أ.هـ

قال الحافظ ابن رجب الحنبلى فى « لطائف المعارف » :

● [وليلة النصف من شعبان كان التابعون من أهل الشام كخالد بن معدان ومكحول ولقمان بن عامر وغيرهم يعظمونها ويجتهدون فى العبادة ، وعنهم أخذ الناس فضلها وتعظيمها ، وقد قيل إنه بلغهم فى ذلك آثارًا إسرائيلية ، فلمّا اشتهر ذلك عنهم فى البلدان ، اختلف الناس فى ذلك :

● فمنهم من قبله منهم ووافقهم على تعظيمها منهم طائفة من عبّاد البصرة وغيرهم .

● وأنكر ذلك أكثر علماء الحجاز ، منهم عطاء ، وابن أبى مليكة ونقله

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية ١٣١/٢٣ - ١٣٣ .

عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن فقهاء أهل المدينة ، وهو قول أصحاب مالك وغيرهم وقالوا ذلك كله بدعة .

● واختلف علماء أهل الشام على صفة إحيائها على قولين :

أ) أحدهما أنه يستحب إحياؤها جماعة فى المساجد : كان خالد بن معدان ولقمان بن عامر وغيرهما يلبسون فيها أحسن ثيابهم ويتبخرون ويكتحلون ويقومون فى المسجد ليلتهم تلك ووافقهم إسحاق بن راهويه على ذلك ، وقال فى قيامها فى المساجد جماعة : ليس ذلك ببدعة نقله عنه حرب الكرمانى فى مسائله .

ب) والثانى : أنه يكره الاجتماع فيها فى المساجد للصلاة والقصص والدعاء ، ولا يكره أن يصلى الرجل فيها لخاصة نفسه . وهذا قول الأوزاعى إمام أهل الشام وفقيههم وعالمهم ، وهذا هو الأقرب إن شاء الله تعالى . ثم نقل ابن رجب كلام الشافعى الذى نقلناه سابقا « إن الدعاء يستجاب فى خمس ليال ... إلى قوله : واستحب كل ما حكيت فى هذه الليالى » ثم قال ابن رجب رحمه الله : « ولا يعرف للإمام أحمد كلام فى ليلة نصف شعبان ، ويتخرّج فى استحباب قيامها عنه روايتان من الروايتين فى قيام ليلتى العيد فإنه فى رواية لم يستحب قيامها جماعة لأنه لم ينقل عن النبى ﷺ وأصحابه واستحبها من رواية ، لفعل عبد الرحمن بن يزيد بن الأسود لذلك ، وهو من التابعين ، فكذلك قيام ليلة النصف ، لم يثبت فيها شىء عن النبى ﷺ ولا عن أصحابه ، وثبت فيها عن طائفة من التابعين من أعيان فقهاء أهل الشام »(1) أ . هـ .

● [عن عطاء بن يسار : « ما من ليلة بعد ليلة القدر أفضل من ليلة النصف من شعبان ، ينزل الله تبارك وتعالى إلى السماء الدنيا فيغفر لعباده كلهم إلا لمشرك

---

(1) لطائف المعارف ص ١٤٤ ، ١٤٥ .

أو مشاحن أو قاطع رحم »[1] . فينبغى للمؤمن أن يتفرغ فى تلك الليلة لذكر الله ودعائه :

فقم ليلة النصف الشريف مصليًا   فأشرف هذا الشهر ليلة نصفه[2]

● قال صاحب « الإبداع فى مضار الابتداع » الشيخ على محفوظ ص ٣٨٦ ، ٣٨٧ : [استند القائلون بإحياء هذه الليلة بالعبادة إلى أحاديث وردت فى فضلها . وأما المنكرون لفضل هذه الليلة على غيرها فسندهم فى ذلك أنه لم يثبت عندهم فى فضلها حديث ، فقد صرّح علماء الحديث بضعف الأحاديث . وقولهم الحديث الضعيف يعمل به فى فضائل الأعمال ليس على إطلاقه . وجملة القول أن كل الأحاديث الوارده فى ليلة النصف من شعبان دائر أمرها بين الوضع والضعف وعدم الصحة ، فقد نقل أبو شامة الشافعى عن القاضى أبى بكر بن العربى أنه قال فى كتاب « العارضة » « ليس فى ليلة النصف من شعبان حديث يعوّل عليه لا فى فضلها ولا فى نسخ الآجال فيها فلا تلتفتوا إليه »[3] أ . هـ .

● [عن زيد بن أسلم قال : ما أدركنا أحدًا من مشيختنا ولا فقهائنا يلتفتون إلى ليلة النصف من شعبان ، ولا يلتفتون إلى حديث مكحول ، ولا يرون لها فضلاً على سواها . قال : وقيل لابن أبى مليكة إنّ زياد النميرى يقول : إن أجر ليلة النصف من شعبان كأجر ليلة القدر ، فقال : لو سمعته وبيدى عصا لضربته . قال : وكان زياد قاصًا .

● قال الحافظ أبو الخطاب ابن دحية فى كتاب له « ما جاء فى شهر شعبان » من تأليفه : [قال أهل التعديل والتجريح ليس فى حديث ليلة النصف من شعبان حديث يصح .

---

(١) و (٢) لطائف المعارف ص١٤٥ .
(٣) الإبداع ص ٢٨٦ ، ٢٨٧ .

فتحفظوا يرحمكم من مفتر يروى لكم حديثاً موضوعاً يسوقه فى معرض الخير ، فاستعمال الخير ينبغى أن يكون مشروعاً من النبى ﷺ ، فإذا صح أنه كذب خرج عن المشروعية وكان مستعمله من خدم الشيطان لاستعماله حديثاً على رسول الله ﷺ ولم ينزل الله به من سلطان »] .

بدعة : ومما أحدثه المبتدعون وخرجوا به عما وسمه المتشرعون ، وجروا فيه على سنن المجوس ، واتخذوا دينهم لهواً ولعباً الوقيد ليلة النصف من شعبان ، ولم يصح فيها شيء عن رسول الله ﷺ ، ولا نطق بالصلاة فيها ، ولا ورد الإيقاد ، وما أحدثه المتلاعبون بالشريعة المحمدية إلا راغب فى دين المجوسية لأن النار معبودهم ، وأول ما حدث ذلك فى زمن البرامكة حتى إذا صلى المسلمون وركعوا وسجدوا كان ذلك إلى النار التى أوقدوا »[1] أ . هـ .

قال ابن العربى : « أول من اتخذ البخور فى المساجد بنو برمك ، يحيى ومحمد ابن خالد ، ملكهما الوالى أمر الدين ، فكان محمد بن خالد حاجباً ، ويحيى بن خالد وزيراً ، ثم جعفر بن يحيى ، وكانوا باطنية ، فأحيوا المجوسية ، واتخذوا البخور فى المساجد وإنما تطيب بالخلوق وهو بالفتح نوع من الطيب »[2] أ . هـ .

قيام الليل وصلاة الضحى

قال شيخ الإسلام ابن تيمية :

« استحب الأئمة أن يكون للرجل عدد من الركعات يقوم بها من الليل ، لا يتركها ، فإن نشط أطالها ، وإن كسل خففها ، وإذا نام عنها صلى بدلها من النهار . ومن هذا الباب « صلاة الضحى » فإن النبى ﷺ لم يكن يداوم عليها باتفاق أهل العلم بسنته ، ومن زعم من الفقهاء أن ركعتا الضحى كانتا واجبتين

(١) البدع لأحمد بن حجر آل بوطامى .
(٢) الإبداع ص ٢٨٩ .

عليه فقد غلط ، بل ثبت فى حديث صحيح لا معارض له أن النبى ﷺ « كان يصلى وقت الضحى لسبب عارض ، لا لأجل الوقت ، مثل أن ينام من الليل، فيصلى من النهار اثنتى عشرة ركعة ، ومثل أن يقدم من سفر وقت الضحى فيدخل المسجد فيصلى فيه » .

وقال : « من كان مداوماً على قيام الليل أغناه عن المداومة على صلاة الضحى كما كان النبى ﷺ يفعل ، ومَنْ كان ينام عن قيام الليل فصلاة الضحى بدل عن قيام الليل »[1] أ . هـ .

من تلبيس إبليس :

قال ابن الجوزى فى « تلبيس إبليس » :

● [وقد لبّس إبليس على جماعة من المتعبدين ، فأكثروا من صلاة الليل ، وفيهم من يسهره كله ، ويفرح بقيام الليل وصلاة الضحى ، أكثر مما يفرح بأداء الفرائض ثم يقع قبيل الفجر فتفوته الفريضة ، أو يقوم فيتهيأ لها فتفوته الجماعة ، أو يصبح كسلاناً فلا يقدر على الكسب لعائلته .

فإن قال قائل : فقد رويت لنا أن جماعة من السلف كانوا يحيون الليل ؟

فالجواب : « أولئك تدرجوا حتى قدروا على ذلك ، وكانوا على ثقة من حفظ صلاة الفجر فى الجماعة . وكانوا يستعينون بالقائلة مع قلة المطعم ، وصحّ لهم ذلك . ثم لم يبلغنا أن رسول الله ﷺ سهر ليلة لم ينم فيها فسننه هى المتبوعة .

● وقد لبس إبليس على جماعة من قوّام الليل ، فتحدثوا بذلك بالنهار ، فربما قال أحدهم فلان المؤذن ، وأذن بوقت ، ليُعْلِم الناس أنه كان منتبهاً ، فأقل مافى هذا إن سلم من الرياء أن ينقل من ديوان السر إلى ديوان العلانية فيقل الثواب »[2] .

---

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية جـ٢٢ من (ص ٢٨٢ ـ ٢٨٤) .

(٢) تلبيس إبليس لابن الجوزى ص ١٤١ ، ١٤٢ مطبعة الجزيرة ـ دار السلام .

● وقد لبّس على جماعة من المتعبدين فتراهم يصلون الليل والنهار ، ولا ينظرون فى إصلاح عيب باطن ولا فى مطعم ، والنظر فى ذلك أولى بهم من كثرة التنفل] أ . هـ .

من بدع القيام « الألفية » صلاة ليلة النصف مائة ركعة المسماة بالألفية .

قال فى الإبداع :

« ذكر حديثها فى الإحياء ، ولكن قد صرح جماعة من الحفاظ بأنه موضوع » .

قال الحافظ ابن الجزرى فى « الحصن » : « وأما صلاة الرغائب أول خميس من رجب ، وصلاة ليلة النصف من شعبان وصلاة ليلة القدر من رمضان فلا تصح ، وسندها موضوع باطل » . وقال الحافظ العراقى : « حديث صلاة ليلة النصف موضوع على رسول الله ﷺ وكذب عليه .

وقال النووى فى « المجموع » : « الصلاة المعروفة بـ « صلاة الرغائب » وهى اثنتا عشرة ركعة بين المغرب والعشاء ليلة أول جمعة من رجب ، وصلاة ليلة النصف من شعبان مائة ركعة ، هاتان الصلاتان بدعتان منكرتان ، ولا يُغتر بذكرهما فى قوت القلوب ، وإحياء علوم الدين ، ولا بالحديث المذكور فيهما ، فإن كل ذلك باطل ، ولا يغتر ببعض من اشتبه عليه حكمها من الأئمة ، فصنف ورقات فى استحبابهما ، فإنه غالط فى ذلك ، وقد صنّف الشيخ الإمام أبو محمد عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسى كتاباً نفيساً فى إبطالها فأحسن فيه وأجاد .

● حكى الإمام الطرطوشى فى أصل القيام ليلة النصف من شعبان عن أبى محمد المقدسى قال : لم يكن عندنا ببيت المقدس صلاة الرغائب هذه التى تصلى فى رجب ولا صلاة شعبان ، وأول ما حدثت عندنا « صلاة شعبان » فى سنة ثمان وأربعين وأربعمائة ـ قدم علينا رجل فى بيت المقدس من نابلس يعرف بابن

الحمراء ، وكان حسن التلاوة ، فقام فصلى فى المسجد الأقصى ليلة النصف من شعبان ، فأحرم خلفه رجل ، ثم انضاف إليهما ثالث ورابع ، فما ختمها إلا وهو فى جماعة كبيرة ، ثم جاء العام القابل فصلى معه خلق كثير ، وشاعت فى المسجد ، وانتشرت فى المسجد الأقصى وبيوت الناس ومنازلهم ، ثم استمرت كأنها سنة إلى يومنا هذا »][1] أ هـ.

(١) الإبداع ص ٨٨ .

قيام رمضان - التراويح

الخير باد فيك والإحسان
والذكر والقرآن يا رمضان
والليل فيك نسائم هفهافة
حَنَّت لطيب عبيرها الرهبان



اعلم ياأخى هدانا الله وإياك إلى سبيله الأقوم ، وحشرنا مع المتقين أن الناصح لنفسه لا تخرج عنه مواسم الطاعات عطلاً لأن الأبرار ما نالوا البر إلا بالبر ، يضع نصب عينيه قول رسول الله ﷺ « **افعلوا الخير دهركم ، وتعرضوا لنفحات رحمة الله ، فإن لله نفحات من رحمته يصيب بها من يشاء من عباده** »(١) وقوله ﷺ « **إن لربكم فى أيام دهركم نفحات ، فتعرضوا لها ، لعل أحدكم أن يصيبه منها نفحة لا يشقى بعدها أبدًا** » ،فيتعرض لإحسان مولاه ، سبحانه من كريم أضحت رحالنا بباب كرمه مطروحه » ، ولما كان رمضان سيد الشهور ، وتاج على مفرق الأيام ففيه أُنزلت الكتب السماوية كلها فنى حديث واثلة بن الأسقع عن رسول الله ﷺ : « **أُنزلت صحف إبراهيم أول ليلة من رمضان ، وأُنزلت التوراة لست مضت من رمضان ، وأُنزل الإنجيل لثلاث عشرة مضت من رمضان ، وأُنزل الزبور لثمان عشر خلت من رمضان ، وأُنزل القرآن لأربع وعشرين خلت من رمضان** »(٢) من فاتته المغفرة فى هذا الشهر طرد عن الباب .

عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : « **الصلوات الخمس ، والجمعة إلى الجمعة ، ورمضان إلى رمضان مكفِّرات ما بينهن إذا اجتنبت الكبائر** »(٣) .

وعن الحسن بن مالك بن الحويرث عن أبيه عن جده قال : صعد رسول الله ﷺ المنبر فلمّا رقى عتبة قال : « **آمين** » . ثم رقى أخرى فقال : « **آمين** » ثم رقى عتبة ثالثة فقال : « **آمين** » . ثم قال : « **أتانى جبريل فقال : يا محمد مَنْ**

---

(١) حسن : رواه الطبرانى فى الكبير عن أنس ، وقال الهيثمى : إسناده رجاله رجال الصحيح وحسّنه الألبانى أنظر الصحيحة رقم (١٨٩٠) .

(٢) حسن : رواه الطبرانى فى الكبير عن واثلة ، وأحمد فى مسنده وابن عساكر وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع رقم (١٥٠٩) .

(٣) رواه : مسلم .

أدرك رمضان فلم يغفر له فأبعده الله . فقلت : آمين قال : ومن أدرك والديه أو أحدهما فدخل النار فأبعده الله . فقلت آمين قال : ومَنْ ذُكرتَ عنده فلم يصل عليك فأبعده الله . فقلت . آمين »[1]

ومرحى بشهر طيب كريم مبارك تفتح فيه أبواب الجنان وتغلق فيه أبواب النيران :

عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « **إذا جاء رمضان ، فتحت أبواب الجنة ، وغُلِّقَتْ أبوابُ النار . وصُفِّدت الشياطين** »[2] ، وفى لفظ آخر : « **إذا كان أول ليلة من شهر رمضان ، صفدت الشياطين ، ومردة الجن**[3] ، **وغلقت أبواب النار ، فلم يفتح منها باب ، وفتحت أبواب الجنة فلم يغلق منها باب ، وينادى مناد : يا باغى الخير أقبل ، ويا باغى الشر أقصر ، ولله عتقاء من النار ، وذلك كل ليلة** »[4]

فهلمّ يا باغي الخير إلى شهر يضاعف فيه الأجر للأعمال ، فنصب المجتهدين فى خدمة مولاهم فى هذا الشهر هو الراحة .

هبت على القلوب نفحة من نفحات نسيم القرب ـ فى رمضان ـ وسعى سمسار الوعظ للمهجورين فى الصلح ، ووصلت البشارة فيه للمنقطعين بالوصل ، وللمذنبين بالعفو والمستوجبين النار بالعتق فلم يبق للعاصى عذر .

يا غيوم الغفلة عن القلوب تقشعى ، يا شموس التقوى والإيمان اطلعى ، يا صحائف أعمال الصائمين ارتفعى ، يا قلوب الصائمين اخشعى ، يا أقدام المتهجدين اسجدى لربك واركعى ، يا عيون المجتهدين لا تهجعى ، يا ذنوب

---

(١) رواه ابن حبان فى صحيحه ، وصححه الألبانى فى صحيح الترغيب والترهيب رقم (٩٨٦)

(٢) رواه البخارى ومسلم .

(٣) عند ابن خزيمة : الشياطين مردة الجن ، بغير واو .

(٤) من رواية الترمذى وابن ماجه وابن خزيمة والبيهق وقال الترمذى حديث غريب ، ورواه النسائى والحاكم بنحو هذا اللفظ وقال الحاكم : صحيح على شرطها .

التائبين لا ترجعى ، يا أرض الهوى ابلعى ماءك ويا سماء النفوس أقلعى ، يا خواطر العارفين ارتعى ، يا همم المحبين بغير الله لا تقنعى . قدمدّت فى هذه الأيام موائد الإنعام فما منكم إلا مَنْ دُعى « يا قومنا أجيبوا داعى الله » . يا همم المؤمنين أسرعى ، فطوبى لمن أجاب فأصاب ، وويل لِمَنْ طُرد عن الباب وما دُعى »[1] .

ولله درّ من قال من المتهجدين فى رمضان :

يتلذذون بذكره فى ليلهم ويكابدون لدى النهار صياما
فسيغنمون عرائسًا بعرائس ويُبوّأون من الجنان خياما
وتقرّ أعينهم بما أخفى لهم وسيسمعون من الجليل سلاما[2]

ومن قال :

مَنْ نالـه داء دَوِ بذنوبه فليأت من رمضان باب طبيبه

يا مَنْ طالتْ غيبته عن مَوْلاه ، قد قربت أيام المصالحة ، يا مَنْ دامت خسارته قد أقبلت أيام التجارة الرابحة ، كمْ ينادى حيّ على الفلاح وأنت خاسر ، وكمْ تدعى إلى الصلاح وأنت على الفساد مثابر ، مَنْ لم يربح فى رمضان ففى أىّ وقت يربح ، ومَنْ لم يقرب فيه من مولاه فهو على بُعده لا يبرح .

● قال المُعَلّى بن المفضل : كان السلف يدعون الله ستة أشهر أنْ يبّلغهم رمضان ثم يدعونه ستة أشهر أن يتقبله منهم .

● قال يحيى بن كثير : كان من دعائهم « اللهم سلمنى إلى رمضان ، وسلّم لى رمضان ، وتسلمه منى متقبلاً .

فهّيا إلى القيام فى رمضان ، اطو فراشك .

---

(١) لطائف المعارف ص ١٧٢ .
(٢) عقود اللؤلؤ والمرجان فى وظائف شهر رمضان للشيخ إبراهيم بن عبيد آل عبد المحسن

فعن عائشة زوج النبى ﷺ أنها قالت :

«كان رسول الله ﷺ إذا دخل رمضان شدّ مئزره ، ثم لم يأت فراشه حتى ينسلخ »[1] .

فضل قيام الليل فى رمضان

● قيام رمضان من الإيمان ، ومغفرة لسالف الذنوب :

قال رسول الله ﷺ : « **مَنْ قام رمضان إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه** »[2] .

وزاد مسلم فى أوله : كان رسول الله ﷺ يرغِّب فى قيام رمضان من غير أن يأمرهم بعزيمة ثم يقول : « **من قام رمضان إيمانًا ...** »[3] .

قال الخطابى : « إيمانًا واحتسابًا » أى نية وعزيمة ، وهو أن يقومه على التصديق والرغبة فى ثوابه ، طيبة به نفسه ، وقال البغوى : «احتسابًا» أى طلبًا لوجه الله تعالى :

● (غفر له) قال الحافظ فى الفتح (٤/٢٩٦) : « ظاهره يتناول الصغائر والكبائر، وبه جزم ابن المنذر ، وقال النووى : المعروف أنه يختص بالصغائر ، وبه جزم إمام الحرمين وعزاه عياض لأهل السنة ، وقال بعضهم : ويجوز أن

---

(١) صحيح ابن خزيمة : وقال الألبانى : « إسناده صحيح ، لولا عنعنة المطلب بن عبد الله وهو المخزومى » ، قال الحافظ : «كثير التدليس والإرسال » .

(٢) أخرجه أصحاب الكتب الستة ، ومالك وأحمد والدارمى والفريابى فى «كتاب الصيام» وعبد الغنى المقدسى فى « فضائل رمضان » .
عن أبى هريرة . قال الألبانى فى صحيح الترغيب (١/٤١٥) : هذا الترغيب وأمثاله بيان لفضل هذه العبادات ، بأنه لو كان على الإنسان ذنوب تغفر له بسبب هذه العبادات ، فإن لم يكن للإنسان ذنب ، يظهر هذا الفضل فى رفع الدرجات كما فى حق الأنبياء المعصومين من الذنوب » .

(٣) الزيادة عند مسلم وأبى داود والترمذي .

يخفف من الكبائر إذا لم يصادف صغيرة » .

● استحقاق قائمه اسم الصديقين والشهداء :

وانظر إلى كرم مولاك فى هذا الحديث الذى يسوقه إليك رسول الله ﷺ تجد فيه الخير كل الخير :

جاء رجل إلى النبى ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، أرأيتَ إن شهدتُ أن لا إله إلا الله ، وأنك رسول الله ، وصَليت الصلوات الخمس ، وأديت الزكاة ، وصمت رمضان وقمته فمِمَّنْ أنا ؟ قال : « **من الصديقين والشهداء** »[1] .

ولفظ ابن خزيمة . « جاء رسول الله ﷺ رجل من قضاعة ، فقال له : إنْ شهدت ألا إله إلا الله وأنك رسول الله ، وصليت الصلوات وصمت الشهر وقمت رمضان ، وآتيت الزكاة ؟ فقال النبى ﷺ : « **مَنْ مات على هذا كان من الصديقين والشهداء** » .

بربك هل زاد الصحابى الجليل على أركان الإسلام الخمسة إلاّ قيام رمضان ، واستحق بهذه الزيادة اسم الصديقين والشهداء .

● كان عمر بن الخطاب إذا دخل أول ليلة من رمضان يصلى المغرب ثم يقول : « أمّا بعد : فإنّ هذا الشهر كُتب عليكم صيامه ، ولمْ يكتب عليكم قيامه ، فمنْ استطاع منكم أن يقوم فليقم ، فإنها نوافل الخير التى قال الله ، فمنْ لم يستطع فلينم على فراشه ، وليتقين أحدكم أن يقول : أصوم إن إن صام فلان ، وأقوم إنْ قام فلان ، مَنْ صام منكم أو قام فليجعل ذلك لله ، وليعلم أحدكم أنه فى صلاة ما انتظر الصلاة ، أقلوا اللغو فى بيوت الله »[2] .

● وقال أحدهم : ما على أحدكم أن يقول : الليلة ليلة القدر ، فإذا جاءت

(١) صحيح : رواه البزار وابن خزيمة وابن حبان فى صحيحها واللفظ لابن حبان وصححه الألبانى فى صحيح الترغيب رقم ٩٩٣ والتعليق على ابن خزيمة (٢٢١٢) .

(٢) المصنف لعبد الرزاق ٤/٢٦٥ ، ٢٦٦ .

أخرى ، قال : الليلة ليلة القدر .

● « وكان ابن عون إذا جاء شهر رمضان ، جاء برمل فألقاه فى المسجد ثم يقول لبنيه : ما تبتغون بعد شهر رمضان ، وكان لا ينام »[1] .

صلاةُ التَّراويح

قال الحافظ ابن حجر فى الفتح : [التروايح جمع ترويحة ، وهى المرة الواحدة من الراحة كتسليمة من السلام ، سميت الصلاة فى الجماعة فى ليالى رمضان التراويح لأنهم أول ما اجتمعوا عليها كانوا يستريحون بين كل تسليمتين][2] .

وقال النووى : « المراد بقيام رمضان صلاة التراويح »

قال الصنعانى : [وأما تسميتها بالتراويح ، فكأن وجهه ما أخرجه البيهقى من حديث عائشة قالت : «كان رسول الله ﷺ يصلى أربع ركعات فى الليل ثم يتروّح فأطال حتى رحمته » الحديث . قال البيهقى : تفرّد به المغيرة بن دياب وليس بالقوى ، فإن ثبت فهو أصل فى تروح الإمام فى صلاة التراويح][3] .

وقال الألبانى : « لا يشك عالم اليوم بالسنة فى مشروعية صلاة الليل جماعة فى رمضان ، هذه الصلاة التى تعرف بصلاة التراويح لأمور ثلاثة :

ا ـ إقراره ﷺ الجماعة فيها .

ب ـ إقامته إياها .

جـ ـ بيانه لفضلها .

إقراره ﷺ الجماعة فيها :

---

(١) مختصر قيام الليل ص ٩٢ .

(٢) الفتح جـ ٣ ص .

(٣) سبل السلام للصنعانى [١٧/٢] .

عن ثعلبة بن أبى مالك القرظى قال :

« خرج رسول الله ﷺ ذات ليلة فى رمضان ، فرأى ناسًا فى ناحية المسجد يصلون،فقال : **ما يصنع هؤلاء** ؟ قال قائل : يا رسول الله هؤلاء ناس ليس معهم قرآن ، أبيّ بن كعب يقرؤهم معه يصلون بصلاته ، فقال : **قد أحسنوا** ، أو **قد أصابوا** ، ولم يكره ذلك لهم » [(١)].

● عن جابر رضى الله عنه جاء أبى بن كعب رضى الله عنه فى رمضان فقال يا رسول الله كان منى الليلة شيء ، قال : **وما ذاك يا أبيّ** ؟ قال : نسوة دارى قلن إنا لا نقرأ القرآن فنصلى خلفك بصلاتك فصليت بهن ثمان ركعات والوتر فسكت عنه وكان شبه الرضاء » [(٢)].

صلاته ﷺ التراويح :

وقد وردت فى ذلك عدة أحاديث نوردها :

١ ـ عن النعمان بن بشير رضى الله عنه قال : « قمنا مع رسول الله ﷺ ليلة ثلاث وعشرين فى شهر رمضان إلى ثلث الليل الأول ، ثم قمنا معه ليلة خمس وعشرين إلى نصف الليل ، ثم قام بنا ليلة سبع وعشرين حتى ظننا أن لا ندرك الفلاح ، قال : وكنا ندعو السحور الفلاح » [(٣)]

---

(١) قال الألبانى : رواه البيهقى (٤٩٥/٢) وقال: « هذا مرسل حسن» ، قال الألبانى : وقد روى موصولاً من طريق آخر عن أبى هريرة بسند لا بأس به فى المتابعات والشواهد ، أخرجه ابن نصر فى قيام الليل ص ٩٤ « المختصر» وأبو داود (٢١٧/١) والبيهقى ا . هـ . أنظر صلاة التراويح .

(٢) اللفظ لمحمد بن نصر من مختصر قيام الليل ص ٩٤ ، قال الهيثمى إسناده حسن وقال الألبانى هذا الحديث عندى محتمل للتحسين أنظر إلى تخريج الحديث وتحقيقه ص ٦٨ من كتاب التراويح للألبانى .

(٣) إسناده صحيح : رواه أحمد واللفظ له ، والنسائى وابن أبى شيبة فى المصنف ، وابن نصر فى « قيام الليل » والفريابى وصححه الحاكم وقال الألبانى إسناده صحيح أنظر صلاة التراويح ص ٩ ، ١٠ .

قال الحاكم : « وفيه الدليل الواضح أن صلاة التراويح فى مساجد المسلمين سنة مسنونة ، وقد كان على بن أبى طالب يحث عمر رضى الله عنهما على إقامة هذه السنة إلى أن أقامها » .

٢ ـ عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : «كان رسول الله ﷺ يصلى فى رمضان ، فجئت فقمت إلى جنبه ، وجاء رجل آخر فقام أيضًا حتى كنا رهطًا [١] ، فلما حسّ النبى ﷺ أنّا خلفه جعل يتجوّز فى الصلاة ، ثم دخل رَحْله فصلى صلاة لا يصلّيها عندنا ، قال : قلنا له حين أصبحنا أفطنت لنا الليلة ؟ قال : فقال : نعم . **ذاك الذى حملنى على الذى صنعت** [٢]

٣ ـ عن عائشة زوج النبى ﷺ قالت : «كان الناس يصلون فى مسجد رسول الله ﷺ فى رمضان بالليل أوزاعًا [٣] ، يكون مع الرجل شىء من القرآن فيكون معه النفر الخمسة أو الستة أو أقل من ذلك أو أكثر فيصلون بصلاته ، قالت : فأمرنى رسول الله ﷺ ليلة من ذلك أن أنصب له حصيرًا [٤] على باب حجرتى ففعلت ، فخرج إليه رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم بعد أن صلىّ العشاء الآخرة ، قالت : فاجتمع إليه من فى المسجد ، فصلى بهم رسول الله ﷺ ليلاً طويلاً ، ثم انصرف رسول

---

(١) الرهط : ما دون العشرة من الرجال لا يكون فيهم امرأة قال تعالى ﴿ **وكان فى المدينة تسعة رهط** ﴾ فجمع ، وليس لهم واحد من لفظهم مثل ذود والجمع أرهط وأرهاط وأراهط « الفتح الربانى للساعاتى » .

(٢) رواه مسلم واللفظ له ، كذا رواه ابن نصر وأحمد بسندين صحيحين ، والطبرانى فى الأوسط بنحوه كما قال الألبانى .

(٣) أوزاعًا : الجماعات المتفرقة لا واحد له من لفظه كما قال ابن عبد البر ، وهم العزون ، قال تعالى ﴿ **عن اليمين وعن الشمال عزين** ﴾ ا . هـ . أنظر الفتح الربانى للساعاتى [٥/٨٧٧] .

(٤) أنصب : أى أضع . فى اللسان : « والنصب وضع الشىء ورفعه ولعل الأول هو المناسب هنا والمراد أنه ﷺ أمرها أن تضع حصيراً أمام باب الحجرة ليصلى عليها ، ويحتمل أن المراد الثانى هو رفع الحصير أمام الباب ويؤيده حديث زيد بن ثابت « اتخذ النبى ﷺ حجرة فى المسجد من حصير فصلى رسول الله ﷺ فيها . ليالى .. رواه مسلم ٢/١٨٨ .

الله ﷺ فدخل ، وترك الحصير على حاله ، فلمّا أصبح الناس تحدّثوا بصلاة رسول الله ﷺ بِمَنْ كان معه فى المسجد تلك الليلة ، قالت : وأمسى المسجد رَاجًّا[1] بالناس ، فصلى بهم رسول الله ﷺ العشاء الآخرة ، ثم دخل بيته ، وثبت الناس ، قالت : فقال لى رسول الله ﷺ **ما شأن الناس يا عائشة؟** قالت : فقلت : يا رسول الله سمع الناس بصلاتك البارحة بمن كان فى المسجد فحشدوا لذلك لتصلى بهم ، قالت : فقال : **أَطْوِ عنّا حصيرك يا عائشة** ، قالت : ففعلت وبات رسول الله ﷺ غيرَ غافل ، وثبت الناس مكانهم [فطفق رجال منهم يقول : الصلاة الصلاة ، فلم يخرج إليهم رسول الله ﷺ] حتى خرج رسول الله ﷺ إلى الصبح [فلما قضى الفجر أقبل على الناس ثم تشهد] فقالت : فقال : « **أيها الناس . أما والله ما بت والحمد لله ليلتى غافلاً ، وما خفى علىّ مكانكم ، ولكنى تخوفت أن يفترض عليكم** [وفى رواية : **ولكن خشيت أن تفرض عليكم صلاة الليل فتعجزوا عنها**] **فاكفلوا من الأعمال ما تطيقون فإن الله لا يمل حتى تملوا** »[2] وزاد فى رواية أخرى .

قال الزهرى : فتُوفى رسول الله ﷺ والناس على ذلك ، ثم كان الأمر على ذلك فى خلافة أبى بكر وصدرًا من خلافة عمر .

قال الحافظ فى قوله « والأمر على ذلك » : أى على ترك الجماعة فى التراويح .

وقال الألبانى : والأولى أن يقال : « أى على الصلاة أوزاعًا » كما يدل عليه أول الحديث ، أىْ أنهم استمروا يصلونها بأئمة متعددين ، وسيأتى

(١) أى غاصًا بالناس

(٢) رواه البخارى ومسلم وأبو داود والنسائى وابن نصر وأحمد واللفظ له ، وما بين القوسين [ ] زيادة عند مسلم .

ما يؤيده فى حديث إحياء عمر لهذه السنة » .

وقال الألبانى أيضًا : « وهذه الأحاديث ظاهرة الدلالة على مشروعية صلاة التراويح جماعة، لاستمراره ﷺ عليها فى تلك الليالى، ولا ينافى تركه ﷺ لها فى الليلة الرابعة فى هذا الحديث لأنه ﷺ علّله بقوله « **خشيت أن تفرض عليكم** » ولا شك أن هذه الخشية قد زالت بوفاته ﷺ بعد أن أكمل الله الشريعة ، وبذلك يزول المعلول وهو ترك الجماعة ، ويعود الحكم السابق وهو مشروعية الجماعة ، ولهذا أحياها عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، وعليه جمهور العلماء.

● وقال الصنعانى فى سبل السلام (١٤/٢ ، ١٥) : ـ « اعلم أنه قد أشكل التعليل لعدم الخروج بخشية الفريضة عليهم مع ثبوت حديث « **هى خمس وهن خمسون ـ لا يبدل القول لدىّ ـ** » فإذا أمن التبديل ، كيف يقع الخوف من الزيادة ؟ وقد نقل المصنف عنه[1] أجوبة كثيرة وزيفها . وأجاب بثلاثة أجوبة قال إنه فتح البارى عليه بها وذكرها واستجود منها : أن خوفه ﷺ كان من افتراض قيام الليل : يعنى جعل التهجد فى المسجد جماعة شرطًا فى صحة التنفل بالليل ؟ وقال : يومىء إليه قوله فى حديث زيد بن ثابت « **حتى خشيت أن يكتب عليكم . ولو كتب عليكم ما قمتم به ، فصلوا أيها الناس فى بيوتكم** » ، فمنعهم من التجمع فى المسجد إشفاقًا عليهم من اشتراطه ا . هـ . قلت : ولا يخفى أنه لا يطابق قوله : « **أن تفرض عليكم صلاة الليل** » كما فى البخارى فإنه ظاهر أنه خشية فرضها مطلقًا » ا . هـ . كلام الصنعانى .

٤ ـ عن حذيفة بن اليمان قال : « قام رسول الله ﷺ ذات ليلة فى رمضان فى حجرة من جريد النخل ، ثم صبّ عليه دلوًا من ماء ، ثم قال : [**الله**

(١) يقصد الحافظ ابن حجر العسقلانى .

أكبر الله أكبر (ثلاثًا) ، ذا الملكوت والجبروت والكبرياء والعظمة] . [ثم قرأ البقرة ، قال : ثم ركع ، فكان ركوعه مثل قيامه ، فجعل يقول فى ركوعه] : « سبحان ربى العظيم ، سبحان ربى العظيم » [مثلما كان قائمًا ، ثم رفع رأسه من الركوع] ، فقال مثل ركوعه فقال : « لربى الحمد » ، ثم سجد ، وكان فى سجوده مثل قيامه ، وكان يقول فى سجوده : « سبحان ربى الأعلى » ثم رفع رأسه من السجود [ثم جلس] ، وكان يقول بين السجدتين : « رب اغفر لى ، رب اغفر لى » ، وجلس بقدر سجوده [ثم سجد] فقال : « سبحان ربى الأعلى » ـ مثلما كان قائمًا ، فصلى أربع ركعات يقرأ فيهن البقرة وآل عمران والنساء والمائدة والأنعام حتى جاء بلال فآذنه بالصلاة [(١)].

وعن زيد بن ثابت أن النبى ﷺ اتخذ حجرة فى المسجد من حصير ، فصلى فيها ليالى حتى اجتمع عليه ناس ، ثم فقدوا صوته ليلة ، وظنوا أنه قد نام ، فجعل بعضهم يتنحنح ليخرج إليهم ، فقال : « **ما زال بكم الذى رأيت من صنيعكم** [(٢)] **حتى خشيت أن يكتب عليكم ، ولو كتب عليكم ما قمتم به ، فصلوا أيها الناس فى بيوتكم ، فإن أفضل صلاة المرء فى بيته إلا المكتوبة** » متفق عليه.

فضل أداء التراويح جماعة

عن أبى ذر رضى الله عنه قال : « صمنا مع رسول الله ﷺ رمضان ،

---

(١) صحيح : قال الألبانى فى صلاة التراويح ص ١٤ : رواه ابن أبى شيبة وابن نصر والنسائى وأحمد ، وروى منه الترمذى وابن ماجه والحاكم القول بين السجدتين ، وصححه ووافقه الذهبى ، ورجاله ثقات .

(٢) فى هامش مختصر قيام الليل : ليس فيه ذم فعلهم ، بل فى تاج العروس قال الراغب : الصنع إجادة الفعل ، وكل صنع فعل ، وليس كل فعل صنعاً ، ولاينسب إلى الحيوانات والجمادات كما ينسب إليها الفعل . ا . هـ . ولهذا يقال لحرفة الصانع صناعة بالكسر ، ولعمله صنعة بالفتح وللطعام يصنع . وللإحسان صنيع إلى آخر ما يطلق عليه هذه المادة » أنظر هامش مختصر قيام الليل ص ٩٩ .

فلم يقم بنا شيئًا من الشهر حتى بقى سَبْعٌ[1] فقام بنا[2] حتى ذهب ثلث الليل ، فلما كانت السادسة[3] لم يقم بنا ، فلما كانت الخامسة[4] قام بنا حتى ذهب شطر الليل ، فقلت : يا رسول الله لو نفّلتنا قيام هذه الليلة ، قال فقال : **إن الرجل إذا صلى مع الإمام حتى ينصرف حُسِب له قيام الليلة .** قال : فلما كانت الرابعة[5] لم يقم ، فلما كانت الثالثة[6] جمع أهله ونساءه والناس ، فقام بنا حتى خشينا أن يفوتنا الفلاح ، قال قلت : وما الفلاح[7] ؟ قال السحور ، ثم لم يقم بنا بقية الشهر[8] .

قال الألبانى : [والشاهد من هذا الحديث قوله « **مَنْ قام مع الإمام** ... » فإنه ظاهر الدلالة على فضيلة قيام رمضان مع الإمام] .

وقال صاحب عون المعبود « حصل له ثواب قيام ليلة تامة » .

---

(١) قال صاحب عون المعبود (٢٤٩/٤) : أى من الشهر كما فى رواية ، ومضى اثنان وعشرون : قال الطيبى : أىْ سبع ليال ، نظر إلى المتيقن وهو أن الشهر تسع وعشرون .

(٢) ليلة الثالثة والعشرين .

(٣) أى مما بقى وهى الليلة الرابعة والعشرون .

(٤) وهى الليلة الخامسة والعشرون . قال صاحب عون المعبود « قال صاحب المفاتيح : فحسب من آخر الشهر وهى ليلة الثلاثين إلى آخر سبع ليال وهو الليلة الرابعة والعشرون .

(٥) أى من الباقية وهى الليلة السادسة والعشرون .

(٦) أى من الباقية وهى ليلة السابع والعشرين .

(٧) قال صاحب عون المعبود (٢٥٠/٤) : قال الخطابى : « أصل الفلاح البقاء ، وسمى السحور فلاحًا إذ كان سببًا لبقاء الصوم ومعينًا عليه ، ومن ذلك حى على الفلاح ، أى العمل الذى يخلدكم فى الجنة ، وقيل لأنه معين على إتمام الصوم المفضى إلى الفلاح وهو الفوز بالزلفى » قال ابن الأثير فى النهاية : « هو بالفتح ما يتسحر به من الطعام والشراب . وبالضم المصدر ، والفعل نفسه ، وأكثر ما يُروى بالفتح ، وقيل الصواب بالضم ، لأنه بالفتح الطعام والبركة والأجر . والصواب فى الفعل لا فى الطعام » ا . هـ .

(٨) سنده صحيح : رواه أبو داود واللفظ له والترمذى وصححه ، والنسائى وابن ماجة وابن أبى شيبة والطحاوى فى « شرح معانى الآثار » وابن نصر والبيهقى والفريابى ، وسكت عنه أبو داود وصححه المنذرى والحاكم كما قال ابن حجر الهيثمى ، وقال الألبانى : سنده صحيح أنظر صلاة التراويح ص ١٥ .

وعن أبي إسحاق الهمداني : خرج علي بن أبي طالب في أول ليلة من رمضان ، والقناديل تزهر في المساجد ، وكتاب الله يتلى فجعل ينادي : «نوّر الله لك يا بن الخطاب في قبرك كما نوّرت مساجد الله بالقرآن»[1] أهـ.

إحياء عمر لسنة الجماعة في التراويح

بأبي أنت وأمي يا فاروق الإسلام .. يا مَنْ أحييت سنة التراويح .

● عن أبي هريرة «كانَ رسول الله ﷺ يرغّب في قيام رمضان من غير أن يأمرهم بعزيمة فيقول « **من قام رمضان** » ، توفي رسول الله ﷺ ، والناس على ذلك ثم كان الأمر على ذلك في خلافة أبي بكر ، وصدرًا من خلافة عمر » .

● قال النووي : استمر الأمر هذه المدة على أن كل واحد يقوم رمضان في بيته منفردًا ، حتى انقضى صدرًا من خلافة عمر .

● وقال ابن حجر : والأمر على ذلك : أي على ترك الجماعة في التراويح.

وفسّرها الألباني : بأنهم استمروا على أداء صلاة التراويح في المسجد أوزاعًا وراء أئمة متعددين . ثم حدث الآتي :

● عن عبد الرحمن بن عبد القاري أنه قال : خرجت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه ليلة في رمضان إلى المسجد ، فإذا الناس أوزاع متفرقون يصلي الرجل لنفسه ، ويصلي الرجل فيصلي بصلاته الرهط ، فقال عمر : إني أرى لو جمعتُ هؤلاء على قارىء واحد لكان أمثل . ثم عزم فجمعهم على أُبيّ بن كعب ، ثم خرجتُ معه ليلة أخرى والناس يصلّون بصلاة قارئهم ، قال عمر : « نعمت البدعة هذه ، والتي ينامون عنها أفضل من التي يقومون ـ يريد آخر الليل ـ وكان الناس يقومون أوله »[2] .

---

(١) مختصر القيام ص ٩٤ .

(٢) رواه مالك في الموطأ والبخاري والفريابي وابن سعد .

قال الحافظ فى الفتح (٢٩٧/٤) : [قال ابن التين وغيره : استنبط عمر ذلك من تقرير النبى ﷺ مَنْ صلى معه فى تلك الليالى ، وإن كان كره ذلك لهم ، فإنما كرهه خشية أن يفرض عليهم ، فلما مات النبى ﷺ حصل الأمن من ذلك ، ورجح عند عمر ذلك لما فى الاختلاف من افتراق الكلمة ، ولأن الإجتماع على واحد أنشط لكثير من المصلين ، وإلى قول عمر جنح الجمهور] ا . هـ .

تفسير قول عمر « نعمت البدعة هذه »

● قال ابن خزيمة : قيام شهر رمضان سنة النبى ﷺ خلاف زعم الروافض الذين يزعمون أن قيام شهر رمضان بدعة لا سنة » .

● قال ابن حجر فى الفتح « البدعة أصلها ما أحدث على غير مثال سابق ، وتطلق فى الشرع فى مقابل السنة فتكون مذمومة ، والتحقيق أنها إن كانت مما تندرج تحت مستحسن فى الشرع فهى حسنة ، وإن كانت مما تندرج تحت مستقبح فى الشرع فهى مستقبحة » .

● وقال ابن تيمية فى مجموع الفتاوى (٢٢٤/٢٢) :

« ولا يحتج محتج بالتراويح ويقول « نعمت البدعة هذه » فإنها بدعة فى اللغة ، لكونهم فعلوا ما لم يكونوا يفعلونه فى حياة رسول الله ﷺ مثل هذه ، وهى سنة من الشريعة ، وهكذا إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب ، وجمع القرآن فى مصحف واحد ، فقيام رمضان سنة رسول الله ﷺ لأمته ، وصلى بهم جماعة عدة ليال ، وكانوا على عهد رسول الله ﷺ يصلون جماعة وفرادى . لكن لم يداوم على جماعة واحدة لئلا تفترض عليهم ، فلما مات ﷺ استقرت الشريعة ، فلما كان عمر رضى الله عنه جمعهم على إمام واحد ، والذى جمعهم أبىّ بن كعب جمع الناس عليها بأمر عمر بن الخطاب ، وعمر هو من الخلفاء الراشدين حيث يقول ﷺ « **عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من**

بعدى ، **عضوا عليها بالنواجذ** » فهو سنة ، وإنْ كان فى اللغة يسمى بدعة » .

وقال أيضًا فى مجموع الفتاوى (٢١/٣١٨ ـ ٣١٩) : « لم يكن ﷺ يداوم بالصحابة على الجماعة خشية أن تفرض عليهم ، وقد أمن ذلك بموته ، فما سنّه الخلفاء الراشدون ليس بدعة شرعية ينهى عنها ، وإنْ كان يسمى فى اللغة بدعة لكونه ابتدأ » .

● وقال الألبانى فى صلاة التراويح (٤٣ ـ ٤٥) : [قول عمر : «نعمت البدعة هذه» لم يقصد به البدعة بمعناها الشرعى الذى هو إحداث شىء فى الدين على غير مثال سابق ، لما علمت أنه رضى الله عنه لم يحدث شيئًا ، بل أحيا أكثر من سنة نبوية كريمة ، وإنما قصد البدعة بمعنى من معانيها اللغوية ، وهو الأمر الحديث الجديد ، الذى لم يكن معروفًا قُبيل إيجاده ، وممّا لا شك فيه ، أن صلاة التراويح جماعة وراء إمام واحد لم يكن معهودًا ولا معلومًا زمن خلافة أبى بكر وشطرًا من خلافة عمر فهى بهذا الإعتبار حادثة ، ولكن بالنظر إلى أنها موافقة لفعله ﷺ ، فهى سنة وليست بدعة ، وما وصفها بالحُسن إلا لذلك ، وعلى هذا المعنى جرى العلماء المحققون فى تفسير قول عمر هذا . فقال السبكى ـ عبد الوهاب ـ فى إشراق المصابيح فى صلاة التراويح (جـ ١/١٦٨ من الفتاوى) : « قال ابن عبد البر : لمّ يسنّ عمر من ذلك إلا ما سنّه رسول الله ﷺ ويحبه ويرضاه ، ولم يمنع من المواظبة إلا خشية أن تفرض على أمته ، ﴿ **وكان بالمؤمنين رحيمًا** ﴾ ﷺ ، فلما علم عمر ذلك من رسول الله ﷺ ، وعلم أن الفرائض لا يزاد فيها ، ولا ينقص منها بعد موته ﷺ أقامها للناس وأحياها وأمربها ولذلك سنة أربعة عشر من الهجرة ، وذلك شىء ذخره الله له وفضّله به ، ولم يلهمه لأبى بكر ، وإن كان أفضل وأشد سبقًا إلى كل خير بالجملة ، ولكل واحد منهما فضائل خُصّ بها ليست لصاحبه » .

قال السبكى : « ولو لمْ تكن مطلوبة لكانت بدعة مذمومة كما فى

« الرغائب » ليلة نصف شعبان وأول جمعة من رجب ، فكان يجب إنكارها وبطلانه (يعنى بطلان إنكار جماعة التراويح) معلوم من الدين بالضرورة » .

●– وقال العلامة ابن حجر الهيتمى فى فتواه : « قول عمر رضى الله عنه فى صلاة التراويح « نعمت البدعة » أراد البدعة اللغوية ، وهو ما فُعل على غير مثال ، كما قال تعالى ﴿ وما كنت بدعًا من الرسل ﴾ ، وليست بدعة شرعية ، فإن البدعة الشرعية ضلالة كما قال ﷺ ومَنْ قسّمها من العلماء إلى حسن وغير حسن فإنمّا قسّم البدعة اللغوية ، وَمَنْ قال : « كل بدعة ضلالة » فمعناها (البدعة الشرعية) ألا ترى أن الصحابة رضى الله عنهم ، والتابعين لهم بإحسان أنكروا الأذان لغير الصلوات الخمس ، كالعيدين ، وإن لم يكن فيه نهى ، وكرهوا استلام الركنين الشاميين ، وكذا ما تركه ﷺ مع قيام المقتضى ، فيكون تركه سنة وفعله بدعة مذمومة ، وخرج بقولنا « مع قيام المقتضى » فى حياته إخراج اليهود ، وجمع المصحف ، وما تركه لوجود المانع ، كالاجتماع للتراويح فإن المقتضى التام يدخل فيه عدم المانع »[1] ا . هـ النقل من صلاة التراويح .

قال الشوكانى فى « السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار » فى رده على الهادوية من الشيعة الزيدية : [« قوله : فأما التراويح جماعة فبدعة » أقول : أما صلاة التراويح فقد ثبت عن النبى ﷺ أنه صلى فى ليال من رمضان ، وائتم به جماعة من الصحابة ، وعلم بهم ، فترك ذلك مخافة أن تُفرض عليهم ، وهذا ثابت من أحاديث صحيحة فى الصحيحين ، وغيرهما ، بهذا يتقرر أن صلاة النوافل فى ليال رمضان جماعة سنة لا بدعة ، لأن النبى ﷺ لم يتركها إلا لذلك العذر »] ثم ذكر الشوكانى حديث أبى ذر « ... لو نفّلتنا بقية ليلتنا ... » : ثم قال : [فى هذا الحديث أنه ﷺ صلىّ بهم فى النافلة فى ليالى رمضان جماعة ،

(١) قال الألبانى فى شرحه لهذه : يعنى أن مفهوم « المقتضى التام » يتضمن عدم وجود المانع ، مثاله صلاة التراويح جماعة ، فإن المقتضى لها كان قائمًا ، ولكن المانع كان موجودًا وهو خشية الإفتراض . فلم يكن المقتضى تامًا .

فكيف تكون الجماعة بدعة كما.قال المصنف ! !] ثم قال : « فقد كانت الجماعة موجودة فى المسجد بعد موته ﷺ وقبل أن يجمعهم عمر . وبهذا كله تعرف أن التجميع فى النوافل فى ليالى رمضان سنة لا بدعة »] [1] ا . هـ .

وبعد هذا الإسهاب تكره الرافضة صلاة التراويح وتزعم أنها بدعة ، ولقد جعل الله من فعل عمر شوكة فى حلوقهم ، ويعدّونه نقيصة ولله در القائل :

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم بهنّ فلول من قراع الكتائب

ولا نجد سوى قول القائل :

يا ناطح الجبل العالى لتكلمه أشفقْ على الرأس ، لا تشفق على الجبلِ

وقول القائل :

وماضرّ الشموس تلوح جهرًا بكونِ الرُّمْدِ دَوْمًا جاحدينا
فكم زكمت أنوف الفسق دومًا بعطر القول من فم صادقينا

ولله درك يا أبا الحسن يا أبا التراب حين تتولى إلقام الرافضة حجرًا من آل بيت النبوة فى حلوقهم ، مادحًا أخاك الفاروق ، حين خرجت فى أول ليلة من رمضان ، والقناديل تزهر فى المساجد ، وكتاب الله يتلى فجعلت تنادى « نوّر الله لك يا ابن الخطاب فى قبرك ، كما نوّرت مساجد الله بالقرآن » [2] ا . هـ .

التراويح مع الجماعة أفضل [قول الجمهور]

قول جمهور العلماء أن التراويح مع الجماعة أفضل من صلاة الرجل منفردًا ، وإليك التفصيل :

(1) « السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار » للشوكانى تحقيق محمود إبراهيم زايد (١/٣٢٩ـ ٣٣٠) الطبعة الأولى ـ دار الكتب العلمية .

(2) مختصر قيام الليل صـ ٩٤ .

● فقد كان على بن أبى طالب يأمر الناس بقيام رمضان ، فيجعل للرجال إمامًا ، وللنساء إمامًا .

● وعن الحسن : أمّنا على بن أبى طالب فى زمن عثمان عشرين ليلة ، ثم احتبس ، فقال بعضهم «قد تفرّغ لنفسه ، ثم أمّهم أبو حليمة معاذ القارىء فكان يقنت »[1] .

● وكان أبىّ بن كعب يصلى بالناس فى قيام رمضان ، فلما تُوفى أبىّ قام بهم زيد بن ثابت قال أبو وائل كان ابن مسعود يصلى بنا فى رمضان تطوعًا ، وكان خيار أصحاب على زاذان ، وميسرة ، وأبو البخترى «سعيد بن فيروز» يختارون الصلاة خلف الإمام فى رمضان على الصلاة فى بيوتهم .

● وكان سعيد بن عبد العزيز ، وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر يصليان مع الإمام فى قيام العامة ، ويرون أن الفضل فى ذلك ، تمسكًا منهما بسنة عمر بن الخطاب ومَنْ بعده من أئمة المسلمين .

● كان مكحول يقوم بالناس فيصلى بصلاتهم ، ويوتر بوترهم .

● وكان سويد بن غفلة يقوم فى رمضان ، وهو ابن عشرين ومائة بالناس .

● وكان سعيد بن جبير يصلى بهم فى شهر رمضان ، فيقرأ ليلة قراءة عثمان ، وليلة قراءة ابن مسعود .

● وكان عبد الله بن معقل يؤم الناس فى رمضان ، فكان فى الصنف المقدم له ، رجل يلقنه إذا تعايا[2] ا . هـ .

● وفى مسائل الإمام أحمد بن حنبل لأبى داود (٦٢) قال :

[سمعت أحمد قيل له : يعجبك أن يصلى الرجل مع الناس فى رمضان أو

---

(١) انظر مختصر قيام الليل ص ٩٤ ، الفتح الربانى ١٢/٥ ، ١٣ ـ مصنف ابن أبى شيبة .
(٢) مختصر قيام الليل ص ٩٤ ، ٩٥ .

وحده ؟ قال : يصلى مع الناس ، وسمعته أيضًا يقول : يعجبنى أن يصلى مع الإمام ويوتر معه ، قال النبي ﷺ : « **إن الرجل إذا قام مع الإمام حتى ينصرف كتب الله له بقية ليلته** »] ا . هـ .

● « قال أبو داود : شهدته ـ يعنى أحمد بن حنبل ـ شهر رمضان يوتر مع إمامه إلا ليلة لم أحضرها » .

وقال أبو داود : قيل لأحمد وأنا أسمع ، يُوَخَّر القيام يعنى التراويح إلى آخر الليل ؟

قال سنة المسلمين أحبّ إليّ .

● وقال إسحاق : قلت لأحمد : الصلاة فى الجماعة أحب إليك أم يصلى وحده فى قيام رمضان؟

قال : يعجبنى أن يصلى فى الجماعة يحيي السنة ، وقال إسحاق كما قال »[1] .

● « وقال الترمذى : اختار ابن المبارك ، وأحمد وإسحاق الصلاة مع الإمام فى شهر رمضان واختار الشافعى أن يصلى الرجل وحده إذا كان قارئًا »[2].

قال صاحب تحفة الأحوزى : أى حافظًا للقرآن كله أو بعضه .

● قال ابن قدامة فى المغنى (٢/) :

[والمختار عند أبي عبد الله فعلها فى الجماعة] .

قال فى رواية يوسف بن موسى : « الجماعة فى التروايح أفضل ، وإن كان رجلاً يُقتدى به ، فصلاّها فى بيته خفتُ أن يقتدىَ الناس به ، وقد جاء عن النبي ﷺ : **اقتدوا بالخلفاء** » وقد جاء عن عمر أنه كان يصلى فى الجماعة ،

---

(١) مختصر قيام الليل ص ٩٥ .

(٢) تحفة الأحوذى ٣/٥٣٢ .

وبهذا قال المزنى ، وابن الحكم ، وجماعة من أصحاب أبى حنيفة .

وقال أحمد : كان جابر وعلىّ وعبد الله يصلونها فى جماعة .

قال الطحاوى : كل من اختار التفرد ينبغى أن يكون ذلك على أن لا يقطع معه القيام فى المساجد ، فأما التفرد الذى يقطع معه القيام فى المساجد فلا .

● وقال مالك والشافعى : قيام رمضان لمن قوىَ فى البيت أحبّ إلينا لحديث زيد بن ثابت « ... فإن خير صلاة المرء فى بيته » .

ولنا : إجماع الصحابة على ذلك ، وجمع النبى ﷺ أصحابه وأهله فى حديث أبى ذر .

وقوله : « إن القوم إذا صَلَّوْا مع الإمام حتى ينصرف كتب لهم قيام تلك الليلة » وهذا خاص فى قيام رمضان ، فيقدم على عموم ما احتجوا به . وقول النبى ﷺ ذلك لهم مُعللٌ بخشية فرضه عليهم ، ولهذا ترك النبى ﷺ القيام بهم معللاً بذلك أيضًا ، أو خشية أن يتخذه الناس فرضًا ، وقد أمن هذا أن يُفعل بعده .

فإن قيل : فعلىّ لم يقم مع الصحابة ؟ قلنا : قد روى عن أبى عبد الرحمن السلمى : أن عليًا رضى الله عنه قام بهم فى رمضان .

قال الأثرم : وأخبرنى الذى كان يؤم أحمد فى شهر رمضان ، أنه كان يصلى معهم التراويح كلها ، والوتر ، قال : « وينتظرنى بعد ذلك حتى أقوم ثم يقوم » ا . هـ .

● قال النووى فى شرح مسلم (٢/٤١٠) :

« المراد بقيام رمضان صلاة التراويح ، واتفق العلماء على استحبابها ، واختلفوا فى أن الأفضل صلاتها منفردًا فى بيته ، أم فى جماعة فى المسجد ؟ » .

● فقال الشافعى وجمهور أصحابه ، وأبو حنيفة ، وأحمد ، وبعض المالكية

وغيرهم : الأفضل صلاتها فى جماعة كما فعل عمر بن الخطاب والصحابة رضى الله عنهم ، واستمر عمل المسلمين عليه ، لأنه من الشعائر الظاهرة فأشبه بصلاة العيد .

● وقال مالك وأبو يوسف وبعض الشافعية وغيرهم :

الأفضل فرادى فى البيت ، لقوله ﷺ « أفضل الصلاة صلاة المرء فى بيته إلا المكتوبة » . ا . هـ .

● وقال فى « المجموع » [/٤٨٥] :

[صلاة التراويح سنة بإجماع العلماء ، وتجوز منفردًا ، وجماعة ، وأيهما أفضل ؟ فيه وجهان مشهوران ، وحكاهما جماعة قولين :

● الصحيح باتفاق الأصحاب أن الجماعة أفضل وهو المنصوص فى « البويطى » ، وبه قال أكثر أصحابنا المتقدمين .

والثانى : الإنفراد أفضل .

● وقال أصحابنا العراقيون ، والصيدلانى والبغوى ، وغيرهما من الخراسانيين : الخلاف فيمن يحفظ القرآن ، ولا يخاف الكسل لو انفرد ، ولا تختل الجماعة فى المسجد لتخلفه ، فإن فقد أحد هذه الأمور ، فالجماعة أفضل بلا خلاف .

● وأطلق جماعة فى المسألة ثلاثة أوجه : ثالثها هذا الفرق ، وممن حكى الأوجه الثلاثة القاضى أبو الطيب فى تعليقه ، وإمام الحرمين ، والغزالى ، قال صاحب الشامل : قال أبو العباس ، وأبو إسحاق : صلاة التراويح أفضل من الإنفراد إجماع الصحابة ، وإجماع أهل الأمصار على ذلك . ا . هـ .

● وقال النووى أيضًا فى (المجموع) : « قد ذكرنا أن الصحيح عندنا أن فعل التراويح فى جماعة أفضل من الإنفراد ، وبه قال جماهير العلماء ، حتى أن على ابن موسى القمىّ ادعى فيه الإجماع » ا . هـ.

● قال الحافظ ابن حجر فى الفتح (٤/٢٩٧) :

[إلى قول عمر ـ بالصلاة جماعة فى التراويح ـ جنح الجمهور ، وعن مالك فى إحدى الروايتين ، وأبى يوسف ، وبعض الشافعية : الصلاة فى البيوت أفضل عملاً بعموم قوله ﷺ : « **أفضل صلاة المرء فى بيته إلا المكتوبة** » وهو حديث صحيح ، أخرجه مسلم من حديث أبى هريرة . وبالغ الطحاوى فقال : إن صلاة التراويح فى الجماعة واجبة على الكفاية][1].

قال ابن بطال : قيام رمضان سنة ، لأن عمر إنما أخذه من فعل النبى ﷺ .

● وعند الشافعية فى أصل المسألة ثلاثة أوجه :

ثالثها : مَنْ كان يحفظ القرآن ، ولا يخاف من الكسل ، ولا تختل الجماعة فى المسجد بتخلفه فصلاته فى الجماعة والبيت سواء ، فمَنْ فقد بعض ذلك فصلاته فى الجماعة أفضل ا . هـ .

● قال ابن عبد البر المالكى فى الإستذكار [/٣٣٥ ـ ٣٣٦] :

[أما الليث بن سعد فقال : لو أن الناس كلهم قاموا فى رمضان لأنفسهم وأهليهم ، حتى يُترك المسجد لا يقوم فيه أحد ، لكان ينبغى أن يخرجوا إلى المسجد حتى يقوموا فيه فى رمضان ، لأن قيام رمضان من الأمر الذى لا ينبغى للناس تركه .

وهو مما سنّ عمر للمسلمين ، وجمعهم عليه . وأمّا إذا كانت الجماعة قد قامت فى المسجد فلا بأس أن يقوم الرجل فى بيته وأهل بيته .

ويقول الليث فى هذه المسألة جماعة من المتأخرين من أصحاب أبى حنيفة ، والشافعى ، فمن أصحاب أبى حنيفة : عيسى بن أبان ، وبكار بن قتيبة ،

---

(١) قال النووى فى شرح مسلم : اجتمعت الأمة على أن قيام رمضان ليس بواجب بل هو مندوب .

وأحمد بن عمران ، والطحاوى ، ومن أصحاب الشافعى : إسماعيل بن يحيى المزَنى ، وابن عبد الحكم ، كلهم قال : الجماعة فى المسجد فى قيام رمضان أحب إلينا ا. هـ .

مَنْ اختار الصلاة وحده على القيام مع الناس إذا كان حافظًا للقرآن

احتج هذا الفريق بحديث أبى هريرة المتقدم ، وحديث زيد بن ثابت « .. **فصلوا أيها الناس فى بيوتكم فإن أفضل صلاة المرء فى بيته إلا المكتوبة** » ، واحتجوا أيضًا بفعله ﷺ ، وفعل عمر فى حديث عبد الرحمن بن عبد القارى « فخرج ليلة والناس يصلون بصلاة قارئهم ... »

● قال الحافظ فى الفتح (٢٩٧/٤) : [وفيه إشعار بأن عمر كان لا يواظب على الصلاة معهم ، وكأنه كان يرى أن الصلاة فى بيته ، ولا سيما فى آخر الليل أفضل] ا. هـ .

● ولقد ساق محمد بن نصر المروزى قول جماعة من العلماء فى ذلك ومنهم :

[قال الليث : ما بلغنا أن عمر ، وعثمان كانا يقومان مع الناس فى المسجد] .

● وقال ابن عمر : تنصت خلفه كأنك حمار ، صلّ فى بيتك . وعن نافع : كان ابن عمر يصلى العشاء فى المسجد فى رمضان ، ثم ينصرف ، ونصلى نحن القيام ، فإذا انصرفنا أتيته فأيقظته ، فقضى وضوءه وتسحيره ، ثم يدخل المسجد ، فكان فيه حتى يصبح .

● وقال مالك : « كان ابن هرمز من القرّاء ينصرف فيقوم بأهله فى بيته ، وكان ربيعة ينصرف ، وكان القاسم ، وسالم ينصرفان لا يقومان مع الناس ، وقد رأيت يحيى بن سعيد يقوم مع الناس ، وأنا لا أقوم مع الناس ، لا أشك أن قيام الرجل فى بيته أفضل من القيام مع الناس إذا قوى على ذلك ، وما قام رسول الله ﷺ إلا فى بيته .

● وعن أبى الأسود أن عروة بن الزبير كان يصلى العشاء الآخرة مع الناس فى رمضان ، ثم ينصرف إلى منزله ولا يقوم مع الناس .

● وقال الحسن : من استطاع أن يصلى مع الإمام ، ثم يصلى إذا روّح الإمام بما معه من القرآن فذلك أفضل ، وإلا فليصلّ وحده إذا كان معه قرآن حتى لا ينسى ما معه .

● وكان سعيد بن جبير يصلى لنفسه فى المسجد ، والإمام يصلى بالناس .

● وعن إسحاق بن سويد : كان صف القرّاء فى بنى عدىّ رمضان ، الإمام يصلى بالناس ، وهم يصلون على حدة .

● وكان ابن أبى مليكة يصلى فى رمضان خلف المقام ، والناس بَعْدُ فى سائر المسجد من مصلٍ وطائف بالبيت .

● وكان ابن محيريز يصلى فى رمضان فى مؤخر المسجد ، والناس يصلون فى مقدمه للقيام .

● وقال مجاهد : إذا كان مع الرجل عشر سور فليرددها ، ولا يقوم فى رمضان خلف الإمام .

● وقال يحيى بن أيوب : رأيت يحيى بن سعيد يصلى العشاء بالمدينة فى المسجد مع الإمام فى رمضان ، ثم ينصرف ، فسألته عن ذلك ، فقال : كنت أقوم ، ثم تركت ذلك ، فإن استطعت أن أقوم لنفسى أحبّ إلىّ .

●وقال مالك [1]: كان عمر بن حسين ، من أهل الفضل والفقه ، وكان عابدًا ، ولقد أخبرنى رجل أن كان يسمعه فى رمضان يبتدىء القرآن فى كل يوم ، قيل له : كأنه يختم ، قال : نعم . وكان فى رمضان إذا صلى العشاء انصرف ، فإذا كانت ليلة ثلاث وعشرين قامها مع الناس ، ولم يكن يقوم معهم غيرها ، فقيل له : يا أبا عبد الله : فالرجل يختم القرآن فى كل ليلة ؟ قال :

(١) انظر « التراويح » للشيخ عطية محمد سالم طبع دار التراث بالمدينة المنورة .

ما أجود ذلك ، إن القرآن إمام كلِّ خير أَوْ أمام كل خير .

● وقال قبيصة : صلى خلفي سفيان ترويحة في رمضان ، ثم تنحى صلى ترويحة ، فجعل يقرأ ويرفع صوته ، حتى كاد يغلطني ، ثم صلى خلفي ترويحة أخرى ، ثم أخذ بنعليه وقُلَّةٌ معه ، ثم خرج ولم ينتظر أن يوتر معي .

● وصلى أبو إسحاق الفزارى فى مؤخر المسجد فى رمضان إلى سارية ، والإمام يصلى بالناس وهو يصلى وحده . وعن عبيد الله بن عمر : أنه كان يرى مشيختهم القاسم وسالمًا ونافعًا ينصرفون ولا يقومون مع الناس .

● وقال الشافعى : إن صلى رجل لنفسه فى بيته فى رمضان ، فهو أحبّ إلىّ ، وإنْ صلّى فى جماعة فهو حسن[1] ا . هـ .

● قال ابن عبد البر فى الإستذكار (٣٣٧) : [القيام فى رمضان نافلة ، فإذا كانت النافلة فى البيت أفضل منها فى مسجد النبى ﷺ ، والصلاة فيه بألف صلاة ، فأى فضل أبين من هذا ؟ ولهذا كان مالك والشافعى ، ومن سلك سبيلها يرون الإنفراد فى البيت أفضل فى كل نافلة . فإذا قامت الصلاة فى المساجد في رمضان، ولو بأقل عدد، فالصلاة حينئذ في البيت أفضل]. أ.هـ.

وقال أيضًا فى « الإستذكار » (٣٣٦/١) : [روينا عن ابن عمر وسالم والقاسم وإبراهيم ونافع أنهم كانوا ينصرفون ولا يقومون مع الناس ، وجاء عن عمر وعلىّ أنهما كانا يأمران مَنْ يقوم للناس فى المسجد ، ولم يجيء عنهما أنهما كانا يقومان معهم .

● قال ابن الحاج فى المدخل :[فإن قال قائل : قد قررتم أن قيام رمضان فى المسجد سنة فما وجه ترك أبى بكر لها ؟ فالجواب : أن أبا بكر كان مشتغلاً بما هو أعظم من ذلك وأهم فى الدين وهو قتال أهل الردّة ومانعى الزكاة ، وبعث الجيوش إلى الشام ، وغير ذلك وما جرى له من مسيلمة الكذّاب ، وغيره ،

---

(١) مختصر قيام الليل ص ٩٩ ، ١٠٠ ، ١٥٠ .

وتراكم الفتن عند انتقال النبي ﷺ مع شغله بجمع القرآن وتدوينه مع قصر مدّته فلم يتفرغ لما تفرغ له أمير المؤمنين عمر بن الخطاب فبان ما ذكر واتضح والله الموفق] [1] ا. هـ.

عدد ركعات التراويح

لَمْ يصلّ ﷺ التراويح أكثر من (١١) ركعة

• عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه سأل عائشة رضى الله عنها : كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ فى رمضان ؟ فقالت : « ما كان رسول الله ﷺ يزيد فى رمضان ولا فى غيره على إحدى عشرة ركعة ، يصلى أربعًا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ، ثم يصلى أربعًا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ، ثم يصلى ثلاثًا » [2].

• وعن جابر رضى الله عنه قال : صلى بنا رسول الله ﷺ فى شهر رمضان ثمان ركعات ، وأوتر ، فلما كانت القابلة اجتمعنا فى المسجد ورجونا أن يخرج ، فلم نزل فيه حتى أصبحنا ، ثم دخلنا فقلنا يا رسول الله : اجتمعنا البارحة فى المسجد ، ورجونا أن تصلى بنا ، فقال : « **إنى خشيت أن يكتب عليكم** » [3].

• قال الحافظ فى الفتح (٣/٤٠) : « وفى الحديث دلالة على أن صلاته كانت متساوية فى جميع السنة ».

وجمع الحافظ والألبانى وصاحب تحفة الأحوذى بين الروايات القائلة بالإحدى عشر ، والقائلة بالثلاثة عشر ، أنها حين تُذكر الثلاث عشرة ركعة ، تضيف إلى صلاة الليل سنة العشاء لكونها كان يصليها فى بيته ، أو ما كان يفتتح به صلاة الليل من ركعتين خفيفتين .

---

(١) « المدخل » لابن الحاج ص ٢٩٠ طبعة دار الحديث بجوار إدارة الأزهر.

(٢) رواه البخارى ومسلم وأبو عوانة وأبو داود والترمذى والنسائى ومالك وأحمد.

(٣) سنده حسن : رواه ابن نصر والطبرانى فى المعجم الصغير ، وقال صاحب تحفة الأحوذى (٣/٥٢٥) : « قال الذهبى فى ميزان الإعتدال ». وقال الألبانى : « سنده حسن وأشار الحافظ فى الفتح جـ ٣ » وفى التلخيص إلى تقويته وعزاه لابن خزيمة وابن حبان.

مبحث للشيخ عطية محمد سالم

حـول صـلاة التراويح وتطـورها

ماطرء عليها فى عهد الصديق رضى الله عنه :

قال الشيخ عطية سالم فى كتابه « التراويح » .

لم يذكر أحد أن التراويح فى عهد الصديق رضى الله عنه طرأ عليها جديد . مستدلين بحديث أبى هريرة رضى الله عنه «كان رسول الله ﷺ يرغّب فى قيام رمضان من غير أن يأمرهم فيه بعزيمة فيقول : «من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ماتقدم من ذنبه » . فتوفى رسول الله ﷺ والأمر على ذلك . قال البيهقى : زاد أحمد بن منصور الرمادى فى روايته فى خلافة أبى بكر وصدر من خلافة عمر رواه مسلم فى الصحيح . ورواه مالك بسنده إلى ابن شهاب وتوفى رسول الله ﷺ والأمر على ذلك . وكان الأمر على ذلك فى صدر خلافة أبى بكر ، وصدر من خلافة عمر رضى الله عنه ولكن حديث عائشة عند البيهقى قالت :

كنا نأخذ الصبيان من الكتاب ليقوموا بنا فى شهر رمضان فنعمل لهم (القلية) و (الخشكنانج) وعند المروزى فنعمل لهم (القلية) والخشكار وهو خبز السمراء .

فهو نص على إقامة التراويح بإمامة الصبيان . وقطعا لم يكن ذلك فى عهد النبى ﷺ فهل كان فى عهد الصديق فيكون تطورا جديدا أم فى عهد عمر ؟ والذى يظهر أنه كان فى الصديق رضى الله عنه لأنه كان فى عهد عمر ترتيب أئمة للرجال وإمام للنساء ، وعلى كل ففيه تطور جديد .

فإن كان فى عهد الصديق فهو جديد عما كان من قبل وهو الراجح وإن كان فى عهد عمر فيغلب على الظن أن ذلك كان فى البيوت لأنهن لن يأخذن الصبيان من الكتاب وعمر جاعل إماما لهن ولاسيما عائشة رضى الله عنها فأحرى بها رضى الله عنها أن تصلى فى بيتها وقد يجتمع لها من النساء » .

عهد عمر رضى الله عنه : قال الشيخ عطية سالم :

« جاء عهد عمر رضى الله عنه والحال كما كان عليه من قبل ، يصلون أوزاعا فرادى وجماعات فى البيوت وفى المسجد ، يصور ذلك أكمل تصوير أثران هما : أثر إياس الهذلى ، وأثر عبد الرحمن بن عبد

أ ـ الأثر الأول :

عن نوفل قال : قال إياس الهذلى : كان الناس يقومون فى رمضان فى المسجد ، وكانوا إذا سمعوا قارئا حسن القراءة مالوا إليه فقال عمر رضى الله عنه قد اتخذوا القرآن أغانى ، والله لئن استطعت لأغيرنّ هذا ، فلم تمر ثلاث حتى جمع الناس على أبىّ بن كعب . وقال عمر : إن كانت هذه بدعة لنعمت البدعة . رواه المروزى .

ب ـ الأثر الثانى : وهو أثر عبد الرحمن بن عبدٍ القارّىّ خرجت مع عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى رمضان إلى المسجد ، فإذا الناس أوزاع متفرقون يصلى الرجل لنفسه ، ويصلى الرجل فيصلى بصلاته الرهط فقال عمر : إنى أرى لو جمعت هؤلاء على قارئ واحد لكان أمثل ، ثم عزم فجمعهم على أبىّ بن كعب ......] رواه البخارى .

نجد فى الأثرين السابقين تطورا جديدا على يد عمر رضى الله عنه ، وهو جمع الأوزاع والأشتات على قارئ واحد .

تعدد الأئمة :

وقد جاء عنه رضى الله عنه أن جعل إمامين للرجال وهما أُبىّ بن كعب وتميم الدارى ، وكانا يقومان فى الليلة الواحدة يتناوبان ، يبتدأ الثانى حيث ينتهى الأول كما جاء فى روايتى السائب بن يزيد فالذى تجدد فى هذين الأثرين هو :

تعدد الأئمة بعد إمام واحد ، وهو أُبىّ ، وسواء كان ذلك رفقا بالإمام الأول فجعل معه آخر يساعده ، أوكان ترويحا للمأمومين وتنشيطا للمصلين ، ولاسيما وقد كانوا حدثاء عهد بتعدد الأئمة حينما كانوا يصلون أوزاعا .

وقد مضى عهد عمر رضى الله عنه إلى أبعد من هذا فجعل إماما للنساء وانتخب أكثر من إمام للتراويح ، أما إمام النساء فهو سليمان بن أبى حثمة كما جاء عند المروزى .

عن هشام بن عروة عن أبيه : جعل عمر بن الخطاب للناس قارئين ، فكان أبي بن كعب يصلى بالرجال ، وكان ابن أبي حثمة يصلى بالنساء . فهذا الأثر يفيد أن إمامة سليمان بن أبي حثمة بالنساء كانت أثناء إمامة أبيّ للرجال ، أى أنهما كان يصليان فى وقت : هذا لهؤلاء ، وهذا لهؤلاء .

أما تعدد الأئمة أكثر من ذلك ، فهو كما فى رواية عاصم عن أبي عثمان رحمه الله أن عمر رضى الله عنه ، جمع القراء فى رمضان فأمر أخفهم قراءة أن يقرأ ثلاثين آية وأوسطهم خمسا وعشرين ، وأثقلهم قراءة عشرين فنرى هنا تعدد الأئمة وهو أكثر ترويحا وتخفيفا على نفس الإمام وعلى نفس المأمومين ، ثم نرى أيضا تخفيف القراءة فأقصاها ثلاثون بعد أن كانت تصل إلى الستين والمئين ، بل نجد أثرا أخر وهو أن عمر رضى الله عنه أمر أبيّا فأمّهم فى رمضان فكانوا ينامون ربع الليل ، ويقومون ربعه ، وينصرفون بربع لسحورهم وحوائجهم .

أما عدد الركعات فكالآتى :

١ ـ أول ما أمر عمر أُبيّا أن يقوم بالناس أمره بثمان ركعات وكان يقرأ فيها بالمئين ، وكانوا لاينصرفون إلا فى وجه الفجر .

٢ ـ وتقدم أن عمر أمر أُبيا وتميما أن يقوما للناس بثلاث عشرة ركعة . وهذا بالنسبة إلى ماجاء من ثمان ركعات يكون منها ثلاث وترا .

وقد جاءت رواية محمد بن سيرين أن معاذا أبا حليمة القاريّ كان يصلى بالناس إحدى وأربعين ركعة . ومعاذ أبو حليمة هذا ، قال فى التقريب : هو معاذ ابن الحارث الأنصارى النجارى القاريّ أحد من أقامة عمر بمصلى التراويح وقيل هو آخر يكنى أبا الحارث صحابى صغير استشهد بالحرة . والحرة كانت سنة ٦٣ يؤيد هذا العد ويفصله رواية أبي زيد عن صالح مولى التوأمة ، قال : أدركت الناس قبل الحرة يقومون بإحدى وأربعين ركعة ، يوترون منها بخمسة . فكانت التراويح إحدى وأربعين ينقصها خمس أى ست وثلاثون ركعة .

* وصالح هذا قال عنه فى التقريب : هو صالح بن نبهان المدنى مولى التوأمة صدوق اختلط فى آخر عمره .

قال ابن عدى : لابأس برواية القدماء كابن أبى زيد وابن جرير من الرابعة مات سنة ١٢٥ . والرواية هنا عنه من رواية الأقدمين . وهو ابن أبى ذئب ، كما مثل ابن عدى لما لابأس به عنه . فهو هنا يقول : أدركت الناس قبل الحرة يقومون بإحدى وأربعين يوترون منها بخمسة . وهذا موافق لما قاله محمد بن سيرين أن معاذ ابن حليمة القارئ كان يصلى بالناس إحدى وأربعين ركعة أى ستا وثلاثين قياما وخمسة وترا .

أ ـ فتكون التراويح زمن عمر رضى الله عنه بدأت بثلاث عشرة ركعة أى بما فيها الوتر .

ب ـ ثم إلى ثلاث وعشرين بما فيها الوتر ثلاث .

جـ ـ ثم بست وثلاثين ومعها خمس ركعات وترا والمجموع إحدى وأربعون ركعة إلا أننا نلاحظ أن كثرة الركعات معها تخفيف القراءة لأنه :

أولاً : ثمان ركعات ، أو ثلاث عشرة ركعة ، يقرؤون بالمئين ، وكانوا لاينصرفون إلا على وجه الفجر . وعليه قلنا : تكون القراءة لست وثلاثين ركعة ، كالقراءة لثمان أو لثلاث عشرة ركعة .

بل وجدنا عمليا أن عمر رضى الله عنه جمع القراء فأمر من كان أخف قراءة أن يقرأ بثلاثين ، بينما كانت القراءة بخمسين ، بستين كما تقدم .

وعليه لايكون تعارض بين الروايات الواردة فى عدد الركعات للتراويح زمن عمر رضى الله عنه . كما قال الباجى رحمه الله فى شرحه للموطأ جـ١ ص ٢٠٨ ماملخصه : قد اختلفت الروايات فيما كان يصلى به فى رمضان فى زمان عمر رضى الله عنه . فروى السائب بن زيد : إحدى عشرة ركعة ، وروى يزيد بن رومان : ثلاثا وعشرين ركعة ، وروى نافع مولى ابن عمر : أنه أدرك الناس يصلون بتسع

وثلاثين ركعة يوترون فيها بثلاث فيحتمل أن يكون عمر رضى الله عنه بدأ بثمان على ماكان عليه رسول الله ﷺ كما أفاده حديث عائشة المتقدم : مازاد رسول الله ﷺ فى رمضان ولا فى غيره ... الحديث . وأمرهم مع ذلك بطول القراءة يقرأ القارئ بالمئين فى الركعة ، فلما ضعف الناس عن ذلك أمرهم بثلاث وعشرين ركعة على وجه التخفيف عنهم من طول القيام ، واستدراك بعض الفضيلة بزيادة الركعات ، وكان يقرأ البقرة فى ثمان ركعات أو اثنتى عشرة ، وقد قيل : إنه كان يقرأ من ثلاثين إلى عشرين آية . وكان الأمر على ذلك إلى يوم الحرة ، فثقل عليهم القيام فنقصوا من القراءة وزادوا فى عدد الركعات فجاءت ستا وثلاثين ركعة والوتر بثلاث ، فمضى الأمر على ذلك . ولعل التخفيف إلى ست وثلاثين وقع قبل الحرة كما جاء فى رواية محمد بن سيرين » والذى يهمنا ماظهر من التدرج فى التراويح زمن عمر رضى الله عنه بالتخفيف من القراءة وزيادة عدد الركعات ، فكانت قلة الركعات معها كثرة قراءة ، وكثرة القراءة معها قلة الركعات .

عهد عثمان رضى الله تعالى عنه :

أما فى عهد عثمان رضى الله عنه فإن عليًا بنفسه كان يؤم الناس فى التراويح أكثر ليالى الشهر كما فى سنن البيهقى رحمه الله عن قتادة عن الحسن قال : أمّنا علي بن أبى طالب فى زمن عثمان بن عفان رضى الله عنه عشرين ليلة ثم احتبس . فقال بعضهم : قد تفرغ لنفسه . ثم أمّهم أبو حليمه معاذ القارئ ، فكان يقنت .

« الدعاء فى ختم القرآن » .

غير أننا وجدنا هنا فى عهد عثمان رضى الله عنه عملا يكاد يكون جديدا فى التراويح ، وهو الدعاء بختم القرآن فى نهاية الختمة ، وذلك لما ذكره ابن قدامة رحمه الله فى المغنى ١٧١/٢ قال : فصل فى ختم القرآن ، قال الفضل بن زياد سألت أبا عبد الله فقلت : أختم القرآن أجعله فى الوتر أو فى التراويح ؟ قال أجعله فى التراويح حتى يكون لنا دعاءين اثنين . قلت : كيف أصنع ؟ قال : إذا فرغت من آخر القرآن فارفع يديك قبل أن تركع وادع بنا ونحن فى الصلاة ، وأطل

القيام ، قلت : بما أدعو ؟ قال : بما شئت . قال : ففعلت بما أمرني ، وهو خلق يدعو قائما ويرفع يديه . قال حنبل : سمعت أحمد يقول فى ختم القرآن : إذا فرغت من قراءة (قل أعوذ برب الناس فارفع يديك فى الدعاء قبل الركوع . قلت : إلى أى شيء تذهب فى هذا ؟ قال : رأيت أهل مكة يفعلون ، وكان سفيان بن عيينة يفعله معهم بمكة . قال العباس بن عبد العظيم : وكذلك أدركنا الناس بالبصرة وبمكة . ويروى أهل المدينة فى هذا شيئا وذكر عن عثمان بن عفان فقوله : رأيت أهل مكة يفعلونه ، وفعل سفيان بن عيينة معهم ، ثم قول العباس ابن عبد العظيم: أدركنا الناس بالبصرة وبمكة ، ويروى أهل المدينة فى هذا شيئا ، وذكر عن عثمان يدل أنه كان عملا عاما فى تلك الأمصار مكة والبصرة والمدينة . ويشير إلى أنه لم يكن قبل زمن عثمان كما يدل على أنّه من عمل عثمان رضى الله عنه إن صحت عبارته ويورى أهل المدينة فى هذا شيئا ... الخ .

وعلى كل فقد فعله أحمد رحمه الله مستدلا لايفعل أهل الأمصار الثلاثة المذكورة ، ومستأنسا بمايروى أهل المدينة فى هذا عن عثمان رضى الله عنه والذى نقله عن أهل المدينة هو العباس بن عبد العظيم[1] وهو ثقة حافظ .

عهد على رضى الله عنه : أما عهد على فقد كان علىّ يؤمهم فى الوتر . وقد جعل للرجال إماما وللنساء إماما . وكان إمام النساء فى زمن على هو عرفجة الثقفى كما قال المروزى .

عن عطاء بن السائب عن أبى عبد الرحمن السلمى عن على رضى الله عنه قال : دعا القراء فى رمضان فأمر منهم رجلا يصلى بالناس عشرين ركعة ، قال :

---

(١) العباس بن عبد العظيم : ترجم له فى تهذيب التهذيب ١٢٢/٥ مستهلا بقوله : « عباس بن عبد العظيم بن إسماعيل بن ثوبة العنبرى أبو الفضل البصرى الحافظ ، وعدّ من روى عنهم نحو العشرين ، ثم قال : وجماعة : وعند الجماعة لكن البخارى تعليقا ، ثم عدّ عشرة أشخاص ممّن أخذوا عنه ، ثم قال : وغيرهم ، قال أبو حاتم صدوق وقال النسائى « مأمون » وذكر ثناء الناس عليه وقال ابن حجر قال مسلمة : بصرى ثقة .

وقال عنه فى التقريب : ثقة حافظ من كبار الحادية عصرة مات سنة ٤٠هـ .

وكان على رضى الله عنه يوتر بهم . قال البيهقى : وروى هذا من وجه آخر عن على .

الزيادة التى طرأت بعد عهد على إلى عهد عمر بن عبد العزيز :

وجدت الزيادة التى وردت فى روايات كل من معاذ القارىّ وصالح مولى التوأمة بعد عمر وعثمان وعلى رضى الله عنهم لأنها محددة بما قبل الحرة ، ولم تعين أى وقت كان قبلها .

تحديد الزيادة :

جاءت رواية نافع مولى ابن عمر رضى الله عنه كما تقدم عند الباجى أنه قال : أدركت الناس يصلون بتسع وثلاثين ركعة يوترون منها بثلاث . أى أن التراويح زادت من عشرين إلى ست وثلاثين ماعدا الوتر ثلاثة ونافع مات سنة ١١٧ أى بعد وفاة عمر بن عبد العزيز رحمة الله لست سنوات فقط . لأن عمر مات سنة ١١١ . وقوله أدركت الناس : يشير إلى أن ذلك من قبل خلافة عمر بن عبد العزيز وقد صرح بهذا العدد فى عهد عمر بن عبد العزيز أبان بن عثمان أيضا . وداود بن قيس عند المروزى ، قال : أدركت المدينة فى زمان أبان بن عثمان وعمر بن عبد العزيز يصلون ستا وثلاثين ركعة ويوترون بثلاث . وفى بعض روايات : ويوترون بخمس .

وبالنظر فى رواية داود بن قيس وإحدى روايتى نافع يتبين أن التراويح كانت فى عهد عمر بن عبد العزيز ستا وثلاثين ركعة .

وبالنظر فى رواية معاذ القارىّ وإحدى روايتى نافع الأخرى يتبين لنا أن تلك الزيادة وجدت قبل عمر بن عبد العزيز لأن فيها أنه كان يصلى بإحدى وأربعين ركعة .

وإحدى روايتى نافع أنه أدرك الناس يصلون ستا وثلاثين ، ويوترون بخمس ومجموعها إحدى وأربعون . فتتفق روايات كل من نافع ، وداود بن قيس وصالح مولى التوأمة على وجود إحدى وأربعين ركعة . منها الوتر بخمس ، وأن ذلك من

قبل عهد عمر بن عبد العزيز وأنه أقرها على ذلك . وقد استمرت إلى من بعده كما سيأتى من رواية وهب بن كيسان .

وقد قال الشافعى فى كتاب الأم ١٤٢/١ مانصه . ورأيتهم بالمدينة يقومون بتسع وثلاثين ، وأحب إلى عشرون لأنه روى عن عمر ، وكذلك يقومون بمكة ويوترون بثلاث .

عهد مالك بن أنس إمام دار الهجرة :

لقد أدرك مالك رحمه الله عمر بن عبد العزيز وأدرك من حياته ثمان عشرة سنة ، لأن مالكا ولد سنة ٩٣ فكانت وفاة عمر بعد ولادة مالك بثمان عشرة سنة ، أى حين كان مالك فى طلب العلم وقد جاءت النصوص أن عدد ركعات التراويح كانت ستا وثلاثين أثناء وجود مالك ، بل كانت موجودة وعمره أربع وثلاثون سنة كما فى رواية وهب بن كيسان قال : مازال الناس يقومون بست وثلاثين ركعة ويوترون بثلاث إلى اليوم فى رمضان وقد مات وهب سنة ١٢٧ وقد نص مالك بما هو أصرح من ذلك حيث جاء عن ابن أيمن عند المروزى ، قال مالك : « استحب أن يقوم الناس فى رمضان بثمان وثلاثين ركعة ثم يسلم الإمام والناس ، ثم يوتر بهم بواحدة وهذا العمل بالمدينة قبل الحرة مند بضع ومائة سنة » ففهم من قول مالك هنا أن التسع والثلاثين بما فيها الوتر كانت قبل عمر بن عبد العزيز وأنه العدد الذى أقره ، قد استحبه مالك وأخذ به .

– قول للشيخ عطية محمد سالم :

قال الشيخ عطية محمد سالم فى كتابه « التراويح أكثر من ألف عام فى مسجد النبى عليه الصلاة والسلام » ص ٢٠ ـ ٢٢ عن تطور التراويح فى العصر النبوى :

أولا : بدأت بالترغيب فيها دون أن يعزم عليهم .
ثانيا : انتقلت إلى السنة والندب مقرونة ـ بفرضية الصيام .
ثالثا : أديت بالفعل أداها أوزاع من الناس .

رابعا : تسلل الناس إلى مصلاه ﷺ فائتموا به ﷺ وهو لايشعر بهم ، وهو لايقر على باطل .

خامسا : تقريره صلوات الله وسلامه عليه لمن يصلى بالناس سواء فى المسجد أو فى البيت .

سادسا : صلاته هو ﷺ بالفعل بأهل بيته .

سابعا : صلاته هو ﷺ بالفعل بأهل بيته وبالناس عدة ليال متفرقة .

أما العدد أى عدد الركعات :

(أ) فقد صلى أربع ركعات استغرقت الليل كله .

(ب) وصلى ثمان ركعات .

(جـ) وصلى إحدى عشرة ركعة لاتسل عن حسنهن وطولهن .

(د) وصلى عشر ركعات .

وهذا مايقتصر عليه بعض المتأخرين ولكن :

١ ــ جاء الإطلاق بدون حد : من قام رمضان إيمانا واحتسابا .

٢ ــ جاء تقريره على طلب الزيادة لو نفلتنا بقية ليلتنا ؟

٣ ــ وهناك مبحث لم يتطرق إليه أحد فيما أعلم وهو : إن عائشة رضى الله عنها قالت : ماصلى رسول الله ﷺ العشاء قط ، ودخل بيتى إلا وصلى أربعاً أو ستا . وجاء عنها : أنه كان يفتتح صلاة الليل بركعتين خفيفتين .

فلو جمعنا حديث ابن عباس ١٣ ركعة مع حديث عائشة ٦ بعد العشاء مع ركعتين يفتتح بهما صلاة الليل لكان مجموع ذلك كله ١٣ + ٦ + ٢ = ٢١ إحدى وعشرين ركعة.وهو العدد الذى جمع عمر رضى الله عنه الناس عليه مع أبى بن كعب ، ويكون هذا العدد مستندا إلى سنة ، لا مجرد اختيار عمر رضى الله عنه والله تعالى أعلم . وبعد هذا فلا يحق لأحد أن يمنع الزيادة على ثمان ركعات وقوفا عند حديث مسروق عن عائشة أو يعيب فعل عمر متهما إياه بمخالفة السنة حاشاه رضى الله عنه .(١)

(١) جمع المؤلف هنا يناقض رواية عائشة « مازاد رسول الله ..» .

حديث العشرين ضعيف :

« الرسول ﷺ لم يصلّ فى رمضان عشرين ركعة والوتر » :

● أما حديث ابن عباس : « كان رسول الله ﷺ يصلى فى رمضان عشرين ركعة والوتر » فقد ضعّفه علماء الحديث وحفّاظه :

● قال الحافظ ابن حجر فى الفتح (٢٩٩/٤) : « إسناده ضعيف ، وقد عارض حديث عائشة الذى فى الصحيحين مع كونها أعلم بحال النبى ﷺ ليلاً من غيرها ، وعلته أبو شيبة إبراهيم بن عثمان » . قال الحافظ فى التقريب متروك الحديث وأبو شيبة : سكت عنه البخارى ومَنْ سكت عنه البخارى يكون فى أدنى المنازل وأرداها كما قال ابن كثير ، وكذّبه شعبة .

● وممنّ ضعف هذا الحديث من حفّاظ الحديث الحافظ الزيلعى فى « نصب الراية » ، السيوطى فى « الحاوى للفتاوى » ، والبيهقى ، الهيثمى فى « المجمع » ، وأورده الحافظ الذهبى فى مناكيره وابن حجر الهيتمى فى « الفتاوى الكبرى » وقال شديد الضعف ، والصنعانى ، وصاحب تحفة الأحوذى ، وذهب الشيخ ناصر الدين الألبانى فى صلاة التراويح إلى أن هذا الحديث ضعيف جدًا بل فى حكم الموضوع .

قال السيوطى : « فالحاصل أن العشرين ركعة لم تثبت من فعله ﷺ ، ما فى صحيح ابن حبان ـ حديث جابر ـ غاية فيما ذهبنا إليه من تمسكنا بما فى البخارى عن عائشة أنه كان لا يزيد فى رمضان ، ولاغيره على إحدى عشرة ركعة فإنه موافق له ، مما يدل لذلك أنه ﷺ كان إذا عمل عملاً واظب عليه ، كما واظب على الركعتين اللتين قضاهما بعد العصر مع كون الصلاة فى ذلك الوقت منهيًا عنها ، ولو فعل العشرين ولو مرة لم يتركها أبدًا ، ولو وقع ذلك لم يخف على عائشة حيث قالت ما تقدم »[١] ا . هـ .

---

(١) أنظر صلاة التراويح للشيخ الألبانى من ص ١٩ ـ ٢١

• قال الصنعانى فى « سبل السلام » (١٦/٢) : تحت عنوان « رد حديث العشرين ركعة » :

[قال فى سبل الرشاد : أبو شيبة ضعفه أحمد ، وابن معين ، والبخارى ، ومسلم ، وأبو داود ، والترمذى ، والنسائى ، وغيرهم ، وكذّبه شعبة . وقال ابن معين : ليس بثقة ، وعدّ هذا الحديث من منكراته .

وقال الأذرعى فى المتوسط : وأما ما نُقل أنه ﷺ صلى فى الليلتين خرج فيهما عشرين ركعة فهو منكر . وقال الزركشى فى الخادم : دعوى أنه ﷺ صلى بهم فى تلك الليلة عشرين ركعة لم تصح ، بل الثابت فى الصحيح الصلاة من غير ذكر بالعدد ، لما فى رواية جابر : « أنه ﷺ صلى بهم ثمان ركعات والوتر ، ثم انتظروه فى القابلة فلم يخرج إليهم » رواه ابن خزيمة وابن حبان فى صحيحيهما . هـ . وأخرج البيهقى رواية ابن عباس من طريق أبى شيبة ، ثم قال إنه ضعيف ثم قال « إذا عرفت هذا علمت أنه ليس فى العشرين رواية مرفوعة » ا . هـ .

أقوال الأئمة فى عدد ركعات التراويح :

أَمْرُ عمر رضى الله عنه بالـ (١١) ركعة :

عن السائب بن يزيد أنه قال : « أمر عمر بن الخطاب أبيّ بن كعب وتميمًا الدارىّ أن يقوما بالناس بإحدى عشرة ركعة . قال : وقد كان القارىء يقرأ بالمئين ، حتى كنا نعتمد على العصىّ عن طول القيام ، وما كنا ننصرف إلا فى فروع الفجر »[1] .

فروع الفجر : قال عياض : أى أوائله ، وأول مايبدو ويرتفع منه

(١) سنده صحيح : أخرجه مالك فى باب « ما جاء فى قيام رمضان » ، وعنه البيهقى فى « سننه الكبرى » وغيره ، وقال السيوطى فى « المصابيح » سنده فى غاية الصحة · والألبانى .

وفى رواية أخرى عن السائب «كنا نقوم فى زمان عمر بن الخطّاب رضى الله عنه بإحدى عشرة ركعة»[1].

قال الألبانى : قول ابن عبد البر «لا أعلم أحدًا قال فيه إحــدى عشرة (إلا مالكاً) خطأ بيّن.

وقال المباركفورى فى «تحفة الأحوذى» «وهم باطل». فلقد تابع مالكًا على الإحدى عشرة ركعة كما قال الألبانى : يحيى بن سعيد القطان فى مصنف ابن أبى شيبة ، وسعيد بن منصور فى سننه ، وإسماعيل بن أمية ، وأسامة بن زيد ، ومحمد بن إسحاق عند النيسابورى . وإسماعيل بن جعفر المدنى عند ابن خزيمة فى حديث على بن حجر كلهم قالوا عن محمد بن يوسف إلا أن ابن إسحاق فإنه قال «ثلاث عشرة ركعة» وهكذا رواه ابن نصر فى «قيام الليل» وزاد : قال ابن إسحاق : «وما سمعت فى ذلك يعنى فى عدد القيام فى رمضان هو أثبت عندى ، ولا أحرى من حديث السائب ، وذلك أن رسول الله ﷺ كانت له من الليل ثلاث عشرة ركعة» وهذا العدد (١٣) تفردّ به ابن إسحاق ، وهو موافق للرواية الأخرى فى حديث عائشة.

وسنسرد بالتفصيل أقوال السادة الأئمة من أصحاب المذاهب الفقهية والمجتهدين فى عدد ركعات التراويح.

● قال ابن قدامة فى المغنى (جـ ٢/) :

[والمختار عند أبى عبد الله رحمه الله ، فيها : عشرون ركعة . وبهذا قال الثورى وأبو حنيفة والشافعى ، وقال مالك ستة وثلاثون[2] ، وزعم أنه الأمر القديم ، وتعلّق بفعل أهل المدينة ، فإن صالحًا مولى التوأمة قال : أدركتُ

---

(١) رواه سعيد بن منصور فى سننه وقال السيوطى «سنده فى غاية الصحة» فى رسالته «المصابيح فى صلاة التراويح» بعد هذا الأثر.

(٢) ستة وثلاثون وثلاث ، وهو المشـهور عن مالك كما قال ابن حجر.

الناس يقومون بإحدى وأربعين ركعة ، يوترون منها بخمس ، ولنا أن عمر رضى الله عنه لما جمع الناس على أبىّ بن كعب كان يصلى لهم عشرين ركعة . وقد روى الحسن أن عمر جمع الناس على أبىّ بن كعب فكان يصلى لهم عشرين ليلة ، ولا يقنت بهم إلا فى النصف الثانى ، فإذا كانت العشر الأواخر تخلف أبىّ فصلى فى بيته ، فكانوا يقولون : ابق أبىّ » رواه أبو داود ورواه السائب بن يزيد ، وروى عنه من طرق .

وروى مالك عن يزيد بن رومان قال : كان الناس يقومون فى زمن عمر فى رمضان بثلاث وعشرين .

وعن على أنه أمر رجلاً يصلى بهم فى رمضان عشرين ركعة .

وهكذا كالإجماع .

فأمّا ما رواه صالح مولى التوأمة ، فإن صالحًا ضعيف ، ثم لا ندرى مَنْ الناس الذين أخبر عنهم ، فلعلّه أدرك جماعة من الناس يفعلون ذلك ، وليس ذلك بحجة ، ثم لو ثبت أن أهل المدينة كلهم فعلوه لكان مافعله عمر وأجمع عليه الصحابة فى عصره أولى بالإتباع .

قال بعض أهل العلم : إنما فعل هذا أهل المدينة لأنهم أرادوا مساواة أهل مكة ، فإن أهل مكة يطوفون سبعًا بين كل ترويحتين ، فجعل أهل المدينة مكان كل سبع أربع ركعات ، وما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ أولى وأحق أن يتبع » ا . هـ .

دعوى الإجماع على العشرين باطلة :

قال المباركفورى فى التحفة : « قد ادعى بعض الناس أنه قد وقع الإجماع على عشرين ركعة فى عهد عمر رضى الله عنه ، واستقر الأمر على ذلك فى الأمصار .

قلت : دعوى الإجماع على عشرين ركعة واستقرار الأمر على ذلك فى الأمصار باطلة جدًا ، كيف وقد عرفت أن فى هذا أقوالاً كثيرة ، وأن الإمام مالكًا رحمه الله قال : « وهذا العمل - يعنى القيام فى رمضان .. إلى قوله وأين الإستقرار على ذلك فى الأمصار »(1).

قال ابن مفلح فى المبدع (17/2) : وهى عشرون ركعة فى قول أكثر العلماء ، والسر فيه أن الراتبة عشر ، فضوعفت فى رمضان لأنه وقت جد وتشمير. وقال أحمد : روى فى هذا ألوان ، ولم يقض فيه بشىء . وقال عبد الله : رأيت أبى يصلى فى رمضان ما لا أحصى . وقال أيضًا : لا بأس بالزيادة على عشرين ركعة .

● قال ابن عبد البر فى الإستذكار [/333] [مالكى] : عن رواية مالك عن محمد بن يوسف عن السائب بن يزيد [« لا أعلم أحدًا قال فى الحديث إحدى عشر ركعة غير مالك والله أعلم . وهذا يشهد بأن الرواية بإحدى عشر ركعة وَهْمٌ وغلط ، وأن الصحيح ثلاث وعشرون ، وإحدى وعشرون ركعة

وروى عشرون ركعة عن علىّ ، وشُتَيْر بن شَكَل ، وابن أبى مُلَيْكة ، والحارث الهمدانى ، وأبى البخترى ، وهو قول جمهور العلماء ، وبه قال الكوفيون ، والشافعى ، وأكثر الفقهاء ، وهو الصحيح عن أبىّ بن كعب من غير خلاف من الصحابة . قال الثورى ، وأبو حنيفة ، والشافعى ، وأحمد بن داود : قيام رمضان عشرون ركعة سوى الوتر ، لا يقام بأكثر منها استحبابًا ، وهذا هو الإختيار عندنا »] ا . هـ .

---

(1) انظر تحفة الأحوذى (531/3 ، 532) ، والعمدة (جـ 357/5) ، ومرقاة المفاتيح .

مذهب الإمام مالك :

قال : « الشيخ عطية محمد سالم » فى كتابه التراويح ص ٤٥ ، ٤٦

[جاء عن ابن أيمن عند المروزى : قال مالك : « استحب أن يقوم الناس فى رمضان بثمان وثلاثين ركعة ثم يسلم الإمام والناس ، ثم يوتر بهم بواحدة وهذا العمل بالمدينة قبل الحرة منذ بضع ومائة سنة » ففهم من قول مالك أن التسع والثلاثين بما فيها الوتر كانت قبل عمر بن عبد العزيز ، وأنه العدد الذى أقره ، واستحبه مالك وأخذ به .

ولذا كان يكره أن ينقص عن هذا العدد ، كما روى ابن القاسم عنه قال : سمعت مالكا يذكر أن جعفر بن سليمان أرسل إليه يسأله : أتنقص من قيام رمضان ؟ فنهاه عن ذلك . فقيل له : قد كره ذلك ؟ أى قيل لابن القاسم قد كره مالك ذلك ؟ قال : نعم وقد قام الناس هذا القيام قديما . قيل له : فكم القيام فقال : تسع وثلاثون ركعة بالوتر .] .

وقال الحافظ تقي الدين السبكي في «إشراق المصابيح في صلاة التراويح» ص ٧٠ :

[واما المالكية : فإن مالكا ـ رضى الله عنه ـ أراد أمير المدينة أن ينقصها عن العدد الذى كان أهل المدينة يقومون به ، وهو تسع وثلاثون فشاور مالكا ، فنهاه مالك عن ذلك] .

قال الشيخ عطية محمد سالم فى « التراويح » ١٥٩ ـ ١٦٥ .

« أما نصوص مذهبه : فعمدة المالكية المتأخرين على ماجاء فى مختصر خليل بيّن ، ونصه يقول : وتراويح وانفراد بها إن لم تعطل المساجد . والختم فيها . وسورة تجزىء ثلاث وعشرون ثم جعلت ستا وثلاثين .. الخ .

فهو ينص على أن أصل التراويح ثلاث وعشرون ثم زيدت إلى ست وثلاثين ؛

أما نصوص مالك بنفسه فقد تقدم ذكرها من الموطأ] يعنى حديث السائب بن يزيد ، وحديث يزيد بن رومان .

ثم قال الشيخ عطية محمد سالم : [وقد بيّن الباجى وهو من أئمة المالكية المتقدمين فى شرح للموطأ ١/٢٠٨ موضوع التراويح مفصلا فقال : (فصل) وقوله إحدى عشرة ركعة أى قول مالك فى حديث السائب بن يزيد ، قال : لعل عمر رضى الله عنه إنما امتثل فى ذلك صلاة النبى ﷺ على ماروته عائشة رضى الله عنها : إنه كان ﷺ يصلى من الليل إحدى عشرة ركعة ثم قال : وقد اختلفت الرواية فيما كان يصلى به فى رمضان زمن عمر رضى الله عنه . فروى السائب إحدى عشرة ركعة .

وروى يزيد بن رومان : ثلاثا وعشرين ركعة .

وروى نافع مولى ابن عمر · أنه أدرك الناس يصلون بتسع وثلاثين ركعة ، يوترون فيها بثلاث ، وهو الذى اختاره مالك ، واختار الشافعى عشرين ركعة غير الوتر على حديث يزيد بن رومان . ويحتمل أن يكون عمر رضى الله عنه أمرهم بإحدى عشرة ركعة وأمرهم مع ذلك بطول القراءة . يقرأ القارئ بالمئين فى الركعة ، لأن التطويل فى القراءة أفضل فى الصلاة .

فلما ضعف الناس عن ذلك أمرهم بثلاث وعشرين ركعة على وجه التخفيف عنهم من طول القيام ، وإدراك بعض الفضيلة بزيادة عدد الركعات ، وكان يقرأ سورة البقرة فى ثمان ركعات أو اثنتى عشرة ركعة على حديث الأعرج .

وقد قيل : إنه كان يقرأ من ثلاثين آية إلى عشرين ، وكان الأمر على ذلك إلى يوم الحرة . فثقل عليهم القيام فنقصوا من القراءة ، وزادوا فى عدد الركعات ، فجاءت ستا وثلاثين ركعة ، والوتر بثلاثة فمضى الأمر على ذلك .

وأمر عمر بن عبد العزيز فى أيامه أن يُقرأ فى كل ركعة بعشر آيات ، وكره مالك أن ينتقصوا من ذلك وتر القراءة .

وهو الذى مضى عليه عمل الأئمة واتفق عليه رأى الجماعة . وكان هو الأفضل بمعنى التخفيف قال الشيخ أبو القاسم : وهذا فى الآيات الطوال فزيدوا على ذلك فى الآيات الخفاف قال الإمام أبو الوليد : وهذا عندى فى الجماعات والمساجد . ولو استطاع أحد فى خاصة نفسه بإحدى عشرة ركعة وفى كل ركعة بالمئين لكان أفضل .] .

فى رواية عبد الرحمن بن القاسم عند المروزى : سئل مالك عن قيام رمضان : بكم يقرأ القارئ ؟ قال : بعشر عشر ، فإذا جاء السور الخفيفة فليزد مثل الصافات ، وطسم فقيل له : خمس . قال : بل عشر آيات .] انظر أيضا ابن وهب فى المدونة الكبرى ١/٢٢٣ « أن عمر بن عبد العزيز أمر القراء يقومون بست وثلاثية ويوترون بثلاث ويقرأون بعشر آيات فى كل ركعة » .

كيفية قضاء الفوائت من التراويح عند المالكية : جرت عادة الأئمة ـ أى من المالكية ـ أن يفصلوا بين كل ترويحتين من هذه الصلاة بركعتين خفيفتين يصلونهما أفذاذا ، وقد كره أحمد ذلك . وعليه فإن المسبوق إن أدرك ركعة مع الإمام لايخلو إما أن تكون من الركعتين الأوليين من الترويحة ، أو من الركعتين الأخيرتين .

(أ) فإن كان ذلك من الركعتين الأخيرتين فإنه يقضى الركعة التى فاتته فى استراحة المصلين أو صلاة الإمام للركعتين الخفيفتين .

(ب) وإن كان أدرك الركعة من الركعتين الأوليين فقال فى المنتقى : روى ابن القاسم عن مالك أنه لايسلم بسلام الإمام ، ولكن يقوم مع الإمام فيتابعه فإذا صلى الإمام الركعة الأولى من الأخريين ، وأراد أن يقوم إلى الثانية لايقوم هو فيجلس يتشهد لنفسه ويسلم فيكون أتم الركعيين الأوليين فى حقه .

ثم يقوم فيدرك مع الإمام الركعة الأخيرة من الركعتين الأخيرتين ، فإذا جلس الإمام يتشهد جلس معه ، وإذا سلم الإمام لايسلم هو وقام فأتى بالركعة الباقية عليه] أ . هـ .

مذهب الأحنـاف :

قال فى « فتح القدير على الهداية » ٣٣٣/١ :

« ثبت العشرون فى زمن عمر فى الموطأ عن يزيد بن رومان ، وفيه ثلاث وعشرون ، وعن السائب ومن يزيد وفيه عشرون ركعة والوتر. وفى الموطأ رواية بإحدى عشرة ركعة . ثم قال : وجمع بينهما بأنه وقع أولا ثم استقر الأمر على العشرين فإنه المتوارث . فتحصل من هذا كله أن قيام رمضان سنة إحدى عشرة ركعة بالوتر فى جماعة ، فعله ﷺ ثم تركه لعذر أفاد أنه لولا خشية ذلك لواظبت بكم ، ولاشك فى تحقق الأمن من ذلك بوفاته ﷺ فيكون سنة ، وسنة الخلفاء الراشدين ، ندب إلى سنتهم ، ولا يستلزم كون ذلك سنته ، إذ سنته بمواظبته بنفسه أو إلا لعذر وبتقدير عدم ذلك العذر، إنما استفدنا أنه كان يوظب على ماوقع منه وهو ماذكرنا فيكون العشرون مستحبة وذلك القدر منها هو السنة كالأربع بعد العشاء مستحبه ، وركعتان منها هى السنة . وظاهر كلام المشايخ أن السنة عشرون ، ومقتضى الدليل ماقلنا فالأولى حينئذ ماهو عبارة القدورى من قوله : يستحب، ، لاماذكره المصنف فيه » أ . هـ .

قال الشيخ عطية سالم فى « التراويح » « يتلخص من هذا كله أن المذهب عند الأحناف كالآتى أن التراويح سنة ، وأن إحدى عشرة ركعة سنة والباقى مستحب إلى عشرين ركعة دون الوتر» .

- قال النووى فى « المجموع » [شافعى] .

[مذهبنا أنها عشرون ركعة ، بعشرة تسليمات غير الوتر ، وذلك خمس ترويحات والترويحة أربع ركعات بتسليمتين ، وهذا مذهبنا ، وبه قال أبو حنيفة وأصحابه ، وأحمد ، وداود ، ونقله القاضى عياض عن جمهور العلماء . وحُكى أن الأسود بن يزيد كان يقوم بأربعين ركعة ، ويوتر بسبع . وقال مالك :

« التراويح تسع ترويحات وهى ست وثلاثون ركعة غير الوتر ، واحتج بأن أهل المدينة يفعلونها هكذا .

وعن نافع قال : أدركت الناس وهم يقومون رمضان بتسع وثلاثين ركعة ، يوترون منها بثلاث . واحتج أصحابنا الشافعية بما رواه البيهقى وغيره . بالإسناد الصحيح عن السائب بن يزيد الصحابى رضى الله عنه قال : «كانوا يقومون على عهد عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى شهر رمضان بعشرين ركعة ، وكانوا يقومون بالمائتين ، وكانوا يتوكأون على عصيّهم فى عهد عثمان من شدة القيام » . وعن يزيد بن رومان قال : «كان الناس يقومون فى زمن عمر بن الخطاب رضى الله عنه بثلاث وعشرين ركعة » . رواه مالك فى الموطأ عن يزيد بن رومان ، ورواه البيهقى ، لكنه مرسل ، فإن يزيد بن رومان لم يدرك عمر . قال البيهقى يجمع بين الروايتين بأنهم كانوا يقومون بعشرين ركعة ويوترون بثلاث .

وأما ما ذكروه من فعل أهل المدينة ، فقال أصحابنا سببه « أن أهل مكة كانوا يطوفون بين كل ترويحتين طوافًا ، ويصلون ركعتين ، ولا يطوفون بعد الترويحة الخامسة ، فأراد أهل المدينة مساواتهم ، فجعلوا مكان كل طواف أربع ركعات فزادوا ست عشر ركعة ، وأوتروا بثلاث ، فصار المجموع تسعًا وثلاثين ، والله أعلم .

فـرع : قال صاحب الشامل والبيان وغيرهما ، قال أصحابنا: ليس لغير أهل المدينة أن يفعلوا فى التراويح فعل أهل المدينة فيصلوها ستًا وثلاثين ركعة ، لأن لأهل المدينة شرفًا بمهاجرة رسول الله ﷺ ومدفنه ، بخلاف غيرهم .

وقال القاضى أبو الطيب فى تعليقه : قال الشافعى : فأما غير أهل المدينة فلا يجوز أن يماروا أهل مكة ، ولا ينافسوهم » ا . هـ .

« الكلام حول اختصاص أهل المدينة بهذا العدد « تسع وثلاثين ركعة »

قال الشيخ عطية محمد سالم فى التراويح ص ٥١ ـ ٥٧ .

« إن الظاهر والله تعالى أعلم : أن الأصل ما كان عليه العمل زمن الخلفاء الثلاثة عمر وعثمان وعلى رضى الله عنهم وعليه إجماع الصحابة أنهم قاموا بذلك العدد فى المسجد وقام به علىّ نفسه فى زمنه ، أى أمر القارئ أن يصلى بعشرين . وكان هو بنفسه يوتر لهم . وقال أبو زرعة فى طرح التثريب ٩٨/١ : والسر فى العشرين أن الراتبة فى غير رمضان عشر ركعات فضوعفت فيه لأنه وقت جد وتشمير .

وعلى كل فهو عمل يدخل فى سنة الخلفاء الراشدين المهديين رضوان الله تعالى عليهم . فكان أهل مكة عاملين بالأصل ، وليس هناك موجب للزيادة على العشرين وإن كانت كما قال الشافعى : إنه تطوع وليس فى ذلك حد ينتهى إليه .

أما قيام أهل المدينة بست وثلاثين فهو زائد عن ذاك الأصل ، وهو وإن كان تطوعا فلم استحب مالك ؟ ثم ولم زاد أهل المدينة على ما كان الأصل مع أن المتوقع أن يكونوا هم أولى بالوقوف عندما هو الأصل (عشرون ركعة) ؟ .

والجواب عن ذلك : ماحكاه النووى فى المجموع ، وحكاه غيره من أن المسألة من باب الاجتهاد فى الطاعة والمنافسة فى الخير » ثم ساق قول النووى الذى ذكرناه سابقا . وهل هذا العمل خاص بأهل المدينة أم هو عام لغيرهم لمن أراد المنافسة فى الخير ؟.

– قال الشيخ عطية سالم : « قد ناقش العلماء هذه المسألة ، فأكثر الشافعية يقولون : هو خاص بهم . قال الزركشى الشافعى فى كتابه « إعلام المساجد » فى خصائص المدينة فى المسألة العشرين قال مانصه : قال أصحابنا : وليس لغير أهل المدينة أن يجاروا أهل مكة ولاينافسوهم انتهى .

– وقال ولى الدين العراقى الشافعى فى طرح التثريب ٩٨/١ مانصه : وقال

الحليمى من أصحابنا فى منهاجه : فمن اقتدى بأهل مكة فقام بعشرين فحسن ، ومن اقتدى بأهل المدينة فقام بست وثلاثين فحسن أيضا ولأنهم إنما أرادوا بما صنعوا الاقتداء بأهل مكة فى الاستكثار من الفضل لا المنافسة كما ظن بعض الناس . والظاهر من مذهب المالكية أنفسهم أنها ثلاث وعشرون ركعة أى فى غير المدينة المنورة .

– وجاء عن شيخ الإسلام ابن تيمية فى المجموع ٧٢/٢٢ فى كلامه على قيام رمضان ما نصه « قال : ثم كان طائفة من السلف يقوموم أربعين ركعة ويوترون بثلاث وآخرون قاموا بست وثلاثين واوتروا بثلاث » وهذا كله سائغ فكيفما قام فى رمضان من هذه الوجوه فقد أحسن .

وعلى هذا فلا يقوم دليل على خصوصية هذا العدد بأهل المدينة إلا بالعمل وبالنقل على مدى الزمن إلى القرن السابع ومن ثم إلى أواخر عهد الأشراف وقبل العهد السعودى .

وقد تقدم أن سبب زيادة أهل المدينة على أهل مكة ، أن أهل مكة كانوا يطوفون بين كل ترويحتين سبعا ويصلون ركعتين سنة الطواف ، فجعل أهل المدينة مكان كل طواف ترويحة زائدة حتى بلغ عدد تراويحهم ستا وثلاثين .

وهذا على إطلاقه يفيد أن هذا العمل أى الطواف كان لجميع أهل مكة ، ولكن الواقع خلاف ذلك ، وهو أن أهل مكة كانوا يصلون بأربعة أئمة للمذاهب الأربعة ولم يكن يفعل ذلك أى الطواف بين التراويح إلا إمام الشافعية فقط ، وهذا بناءً على ذكره ابن جبير فى رحلته وقد كان بمكة سنة ٥٧٩ قال :

والشافعى فى التراويح أكثر الأئمة اجتهادا ، وذلك أن يكمل التراويح المعتادة . التى هى عشر تسليمات ، ويدخل الطواف مع جماعة ، فإذا فرغ من الأسبوع وركع عاد لإقامة تراويح أخر ، وضرب بالفرقعة الخطيبية ضربة يسمعها المسجد لعلو صوتها ، كأنها إيذان العودة إلى الصلاة ، فإذا فرغا من تسليمتين ثم عادوا للطواف هكذا إلى أن يفرغوا من عشر تسليمات فيكمل لهم عشرون ركعة ثم يصلون

الشفع والوتر وينصرفون . وسائر الأئمة . لايزيدون على العادة شيئا .

ومعلوم إن الشافعية فى غير مكة لايزيدون على ثلاث وعشرين ركعة والعلم عند الله تعالى] .

● وقال محمد بن نصر فى « قيام الليل » :

[قال إسحاق بن منصور قلت لأحمد بن حنبل : كم ركعة يصلى فى قيام شهر رمضان ؟ فقال : قد قيل فيه ألوان نحوًا من أربعين ، إنما هو تطوع . وعن الشافعى : « رأيت الناس يقومون بالمدينة تسعًا وثلاثين ركعة ، قال : وأحبّ إلىّ عشرون ، قال : وكذلك يقومون بمكة . قال : وليس فى شىء من هنا ضيق ، ولا حد ينتهى إليه ، لأنه نافلة ، فإن أطالوا القيام ، وأقلوا السجود فحسن ، وهو أحبّ إلىّ . وإن أكثروا الركوع والسجود فحسن »].

وقال إسحاق : نختار أربعين ركعة ، وتكون القراءة أخف .

وعن مالك : استحب أن يقوم الناس فى رمضان بثمان وثلاثين ركعة ، ثم يسلم الإمام والناس ، ثم يوتر بهم بواحدة ، وهذا العمل بالمدينة قبل الحرة[(١)] منذ بضع ومائة سنة إلى اليوم . وقال ابن القاسم : سمعت مالكًا يذكر أن جعفر ابن سليمان أرسل إليه يسأله : أننقص من قيام رمضان ؟ فنهاه عن ذلك . فقيل له : قد كره ذلك ؟ قال : نعم ، وقد قام الناس هذا القيام قديماً ، قيل له : فكم القيام ؟ قال : تسع وثلاثون ركعة بالوتر .

وقال عطاء : أدركتهم يصلون فى رمضان عشرين ركعة ، والوتر ثلاث ركعات . وعن عبد الله بن قيس عن شُتير ، وكان من أصحاب عبد الله المعدودين : أنه كان يصلى بهم فى رمضان عشرين ركعة ويوتر بثلاث »[(٢)]] ا . هـ .

---

(١) هى أيام يزيد بن معاوية لمّا نهب المدينة عسكره من أهل الشام الذين أعدهم لقتال أهل المدينة من الصحابة والتابعين وأمّر عليهم مسلم بن عقبة فى ذى الحجة سنة ٢٣ هـ . والحرة أرض بظاهر المدينة بها حجارة سود .

(٢) مختصر قيام الليل ص ٩٥ ، ٩٦ .

• ومن طريق ابن نصر أيضًا عن داود بن قيس قال: «أدركت المدينة فى زمان أبان بن عثمان، وعمر بن عبد العزيز يصلّون ستة وثلاثين ركعة، ويوترون بثلاث. ومن طريق ابن نصر عن سعيد بن جبير أربعًا وعشرين. وقيل ست عشرة غير الوتر وروى عن أبى مجلز عند محمد بن نصر».

• قال الحافظ ابن حجر فى «فتح البارى» [٢٩٨/٤]:

[والجمع بين هذه الروايات ممكن باختلاف الأحوال، ويحتمل أن ذلك الإختلاف بحسب تطويل القراءة، وتخفيفها. فحيث يطيل القراءة تقل الركعات، وبالعكس، وبه جزم الداودى، وغيره. والإختلاف فيما زاد عن العشرين راجع إلى الإختلاف فى الوتر].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية فى «مجموع فتاوى ابن تيمية» [٢٧٢/٢٢]:

[قيام رمضان لم يوَقّت النبى ﷺ فيه عددًا معينًا، بل كان هو ﷺ لا يزيدّ فى رمضان، ولا غيره، عن ثلاث عشرة ركعة، لكن كان يطيل الركعات، فلمّا جمعهم عمر على أبىّ بن كعب كان يصلى بهم عشرين ركعة، ثم يوتر بثلاث، وكان يخف القراءة بقدر ما زاد من الركعات لأن ذلك أخف على المأمومين من تطويل الركعة الواحدة، ثم كان طائفة من السلف يقومون بأربعين ركعة ويوترون بثلاث، وآخرون قاموا بست وثلاثين، وأوتروا بثلاث، وهذا كله سائغ، فكيفما قام فى رمضان من هذه الوجوه فقد أحسن. والأفضل يختلف باختلاف أحوال المصلين، فإنْ كان فيهم احتمال لطول القيام، فالقيام بعشر ركعات وثلاث بعدها، كما كان النبى ﷺ يصلى لنفسه فى رمضان وغيره هو الأفضل، وإن كانوا لا يحتملونه فالقيام بعشرين هو الأفضل، وهو الذى يعمل به أكثر المسلمين، فإنه وسط بين العشر، وبيْن الأربعين. وإن قام بأربعين وغيرها جاز ذلك، ولا يكره شىء من ذلك، وقد نص على ذلك غير واحد من الأئمة كأحمد وغيره، ومَنْ ظنّ أن قيام رمضان فيه عدد موقّت عن

النبي ﷺ لا يُزاد فيه ولا ينقص فيه فقد أخطأ] .

وقال أيضًا رحمه الله فى « مجموع الفتاوى » [٢٣/١١٢ ، ١١٣ ، ١٢٠] :

[تنازع العلماء فى مقدار القيام فى رمضان ، فإنه قد ثبت أن أبيّ بن كعب كان يقوم بالناس عشرين ركعة فى قيام رمضان ، ويوتر بثلاث ، فرأى كثير من العلماء أن ذلك هو السنة لأنه أقامه بين المهاجرين والأنصار ولم ينكره منكر. واستحب آخرون تسعة وثلاثين ركعة بناء على أنه عمل أهل المدينة القديم .

وقالت طائفة : قد ثبت فى الصحيح عن عائشة أن النبى ﷺ لم يكن يزيد فى رمضان ولا غيره على ثلاث عشرة ركعة . واضطرب قوم فى هذا الأصل لمّا ظنوه من معارضة الحديث الصحيح لما ثبت من سنة الخلفاء الراشدين وعمل المسلمين . والصواب : أن ذلك جميعه حسن ، كما قد نصّ على ذلك الإمام أحمد رضى الله عنه ، وأنه لا يتوقف فى قيام رمضان عدد ، فإن النبى ﷺ لم يوقت فيها عددًا ، وحينئذ فيكون تكثير الركعات وتقليلها بحسب طول القيام وقصره وأبيّ بن كعب كثّر الركعات ليكون ذلك عوضًا عن طول القيام .

وقال رحمه الله « كان تضعيف العدد ـ أبيّ بن كعب ـ عوضًا عن طول القيام] ا . هـ .

● وقال الشوكانى فى « نيل الأوطار » [٣/٣٢٦] :

[قصر الصلاة المسماة بالتراويح على عدد معين ، وتخصيصها بقراءة مخصوصة لم يرد به سنّة] ا . هـ .

● قال فى « السلسبيل فى معرفة الدليل » [١/١٤٢] « حنبلى » :

[والتراويح عشرون ركعة وهو قول أبى حنيفة والشافعى .

قلت : وقد شاهدنا أكثر أئمة المساجد فى وقتنا يلازم عشرين ركعة سنين عديدة . وعندى أن ذلك خلاف الأولى ، بل الذى ينبغى هو التمشى مع

الأدلة ، والدليل المتقدم[1] ليس فيه دليل على ملازمة عشرين ركعة . بل جاء فى الموطأ ما هو أصرح منه ، ولفظه حدثنى محمد بن يوسف عن السائب بن يزيد أنه قال : « أمر عمر بن الخطاب أبىّ بن كعب ، وتميمًا الدارى أن يقوما للناس بإحدى عشرة ركعة .

وقال الشيخ : « التراويح إنْ صلاها كمذهب أبى حنيفة ، والشافعى ، وأحمد عشرين ركعة أو كمذهب مالك ستًا وثلاثين ، أو ثلاث عشرة أو إحدى عشرة فقد أحسن] ا . هـ

قال الغمارى فى « أسرار الصيام » ص ٦٤ :

[لم يصح عن النبى ﷺ أنه صلى فى رمضان أكثر من ثمان ركعات غير الوتر ، فمن اقتصر عليها فى قيامه فهو أفضل ، ومَنْ زاد عليها فلا حرج ، لأن الشرع لم يمنع من الزيادة على ثمان ركعات] ا . هـ .

ذكر من أنكر الزيادة من العلماء على الإحدى عشرة ركعة:

ذهب فريق من صفوة العلماء إلى إنكار الزيادة على الإحدى عشرة ركعة اتباعاً لهديه ﷺ ، وأفضل الهدى هدى محمد ﷺ ، ومن هؤلاء العلماء :

الإمام مالك بن أنس إمام دار الهجرة : ـ فى إحدى الروايات عنه . قال الحافظ جلال الدين السيوطى فى رسالته « المصابيح فى صلاة التراويح » : [قال الجورى[2] من أصحابنا : عن مالك أنه قال : الذى جمع عليه النّاس عمر بن الخطاب أحبّ إلىّ ، وهو إحدى عشرة ركعة ، وهى صلاة الرسول ﷺ . قيل له : إحدى عشرة ركعة بالوتر؟ قال : « نعم ، وثلاث عشرة قريب » ، قال : « ولا أدرى من أين أحدث هذا الركوع الكثير »] ا . هـ .

---

(١) حديث يزيد بن رومان

(٢) من نسب إلى هذه النسبة من فقهاء الشافعية كثير منهم عمر بن أحمد الجورى . وعمر بن أحمد ابن محمد الجورى . قال الألبانى : فلا أدرى أى هؤلاء أراد السيوطى رحمه الله ، انظر صلاة التراويح ص ٧٢ .

الإمام أبو بكر بن العربى شيخ المالكية : ـ قال فى « عارضة الأحوذى شرح سنن الترمذى » [١٩/٤] بعد أن أشار إلى الروايات المتعارضة عن عمر ، وإلى القول أنه ليس فى قدر التراويح حد محدود قال : « والصحيح أن يصلى إحدى عشرة ركعة : صلاة النبى ﷺ وقيامه ، فأما غير ذلك من الأعداد فلا أصل له ، ولا حد فيه . فاذا لم يكن بد من الحد ، فما كان النبى عليه السلام يصلى ، مازاد النبى عليه السلام فى رمضان ولا فى غيره عن إحدى عشرة ركعة ، وهذه هى قيام الليل . فوجب أن يقتدى فيها بالنبى عليه السلام .

الإمام محمد بن إسماعيل الصنعانى فى « سبل السلام » [٢/١١ ـ ٢٢] :

[صرّح رحمه الله بأن عدد العشرين فى التراويح بدعة ، وقال : « وليس فى البدعة ما يمدح ، بل كل بدعة ضلالة »] .

المحدث المباركفورى صاحب « تحفة الأحوذى شرح سنن الترمذى » : فقال رحمه الله :

[القول الراجح المختار الأقوى من حيث الدليل هو هذا القول الأخير الذى اختاره مالك لنفسه ، أعنى إحدى عشرة ركعة ، وهو الثابت عن رسول الله ﷺ بالسند الصحيح بها أمر عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه ، وأما الأقوال الباقية فلم يثبت واحد منها عن رسول الله ﷺ بسند صحيح ، ولا ثبت الأمر به عن أحد من الخلفاء الراشدين بسند صحيح خال من الكلام . وسيأتى رده على أقوال العلماء ، هو ومحدث ديار الشام الشيخ الألبانى] .

الشيخ محمد ناصر الدين الألبانى محدث ديار الشام حفظه الله : الذى استفدنا من كتبه كل الإستفادة ، وعوّلنا عليه فى التخريج والتصحيح للأحاديث ، نقلنا ، بل وزيّنا جمعنا هذا بالكثير والكثير من كتبه ، ويكاد جمعنا هذا أن يحوى رسالته « التراويح » بأسرها فحفظه الله رائدًا وشيخًا للدعوة السلفيه وذابًا عن هدى رسول الله ﷺ ، ورحم الله القائل :

أخا الحديث ، ويابقية سلفنا ارو الغليل بشيخنا الألبانى
وانشر علوم السابقين وداونا لله درك من فتى ربـــانى

لقد ألّف الشيخ الألبانى رسالته القيمة « صلاة التراويح » ضمّنها رأيه أنه لا تجوزالزيادة على الإحدى عشرة ركعة ، وانبرى للرد المفصل على الأقوال السابقة ، وإن خالف الأئمة الأفاضل وإن لم ننقل الكثير من رسالته نكون قد قصرّنا فى جمعنا هذا . ومما قال حفظه الله :

● « اقتصاره على الإحدى عشرة ركعة دليل على عدم جواز الزيادة عليها » : وتحت هذا العنوان قال :

إذا تأملنا فيه يظهر لنا بوضوح أنه ﷺ استمر على هذا العدد طيلة حياته لا يزيد عليه ، سواء ذلك فى رمضان ، أو فى غيره ، فإذا استحضرنا فى أذهاننا أن السنن الرواتب وغيرها ، كصلاة الإستسقاء والكسوف إلتزم النبى ﷺ فيها جميعاً عدداً معيناً من الركعات ، وكان هذا الإلتزام دليلاً مسلما عند العلماء على أنه لا يجوز الزيادة عليها[1] ، فكذلك صلاة التراويح لا يجوز الزيادة فيها على العدد المسنون لاشتراكها مع الصلوات المذكورات فى التزامه ﷺ عددًا معينًا فيها لا يزيد عليه ، فمن ادّعى الفرق فعليه الدليل ، ودون ذلك خرط القتاد »[2] . وقال حفظه ﷺ :

● « ليست صلاة التراويح من النوافل المطلقة » : « حتى يكون للمصلى الخيار فى أن يصليها بأى عدد شاء ، بل هى سنة مؤكدة تشبّه الفرائض من حيث أنها تشرع مع الجماعة ، كما قالت الشافعية ، فهى من هذه الحيثية أولى بأنْ لا يزاد

---

(١) استشهد الألبانى بصنيع الحافظ ابن حجر فى الفتح لمّا عقد البخارى فى صحيحه « باب الركعتين قبل الظهر ... » ثم ساق فيه حديث عائشة «كان لا يدع أربعًا قبل الظهر » لبيان أن الركعتين قبل الظهر ليستا حتمًا بحيث يمنع الزيادة عليهما ، وفى صنع الحافظ إشارة إلى أنه لا تجوز الزيادة على ما حدده ﷺ بفعله من الركعات .

(٢) التراويح صـ ٢٣

عليها من السنن الرواتب » ثم ذكر قول القسطلاني « التراويح أشبهت الفرض بطلب الجماعة فلا تغير عما ورد فيها » ا . هـ . ثم قال رداً على من ألزموا الناس فيها عدد العشرين : « لو اعتبرنا صلاة التراويح نفلاً مطلقًا لم يحدده الشارع بعدد معين، لم يجز لنا أن نلتزم فيها نحن عدد لا نجاوزه لما ثبت فى الأصول أنه لا يسوغ إلتزام صفة لم ترد عنه ﷺ فى عبادة من العبادات » ثم نقل حفظه الله قول الشيخ ملا أحمد رومى الحنفى صاحب مجالس الأبرار قوله : « كل بدعة فى العبادات البدنية المحضة لا تكون إلا سيئة »[١] .

رد الألبانى على أقوال وشبهات :

● **الشبهة الأولى** : « اختلاف العلماء دليل على عدم ثبوت النص المعيّن للعدد » :

رد على هذا القول بقوله : « الإختلاف فى عدد ركعات التراويح لا يدل على عدم ورود نص ثابت فيه ، لأن الواقع أن النص وارد ثابت فيه ، فلا يجوز أن يرد النص بسبب الخلاف ، بل الواجب أن يزال الخلاف بالرجوع إلى النص عملاً بقول الله تبارك وتعالى **﴿ فإن تنازعتم فى شىء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خيرٌ وأحسن تأويلا ﴾** .

● **الشبهة الثانية** : « لا مانع من الزيادة على النص ما لم ينه عنها » :

قال رحمه الله فى رده : « الأصل فى العبادات أنها لا تثبت إلاّ بتوقيف من رسول الله ﷺ ، وهذا الأصل متفق عليه بين العلماء » ثم ساق قول ابن حجر الهيتمى فى الفتاوى (١٨٥/١) : لمّا سئل : هل يجوز التغيير والنقص فى الوتر وسنة الظهر مثلاً كالنافلة المطلقة ؟ فأجاب بقوله : « لا يجوز التغيير والنقص فيما ذكر ، والفرق بين النافلة المطلقة وغيرها واضح جلىّ فلا يعدل عنه » .

(١) التراويح ٢٤ . ٢٥

● **الشبهة الثالثة : « التمسك بالنصوص المطلقة والعامة » :**

مثل النصوص المطلقة والعامة فى الحض على الإكثار من الصلاة بدون تحديد عدد معين مثل « أعنى على نفسك بكثرة السجود » وحديث « الصلاة خير موضوع » وحديث أبى هريرة «كان يرغب فى قيام رمضان .. » قال الشيخ الألبانى : « إن العمل بالمطلقات على إطلاقها إنما يسوغ فيما لم يقيده الشارع من المطلقات ، أما إذا قيّد الشارع حكمًا مطلقًا بقيْد فإنه يجب التقيد به ، وعدم الإكتفاء بالمطلق ، ولمّا كانت مسألتنا « صلاة التراويح » ليست من النوافل المطلقة ، لأنها صلاة مقيدة بنص عن رسول الله ﷺ فلا يجوز تعطيل هذا القيد تمسكًا بالمطلقات». ثم ساق كلام الشيخ على محفوظ فى « الإبداع » : « التمسك بالعمومات مع الغفلة عن بيان الرسول ﷺ بفعله وتركه ، هو من اتباع المتشابه الذى نهى الله عنه ، ولو عوّلنا على العمومات ، وصرفنا النظر عن البيان لانفتح باب كبير من أبواب البدعة لا يمكن سده ، ولا يقف الإختراع فى الدين عند حد » .

الرد على تأويل الشافعية :

ثم رد رحمه الله على تأويل الشافعية لحديث « ما كان رسول الله ﷺ يزيد فى رمضان .. » الذى حكاه القسطلانى عنهم [٤/٥] : «وأما قول عائشة «ما كان يزيد فى رمضان ولا غيره على إحدى عشرة ركعة فمحمول على الوتر » . قال الألبانى : « إنه ظاهر الضعف إذا تذكرت أن قول عائشة هذا إنما كان جوابًا لمن سألها «كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ فى رمضان ؟ » فالصلاة المسؤول عنها شاملة لكل صلاة الليل ، فكيف يصح أن يحمل على الوتر فقط دون صلاة الليل كلها ، مع أن هذا الحمل يفيد أنه ﷺ كان له صلاتان : إحداهما : صلاة الليل ـ وما أدرى كم تكون ركعاتها !

والأخرى : صلاة الوتر بأكثر ركعاته إحدى عشرة ركعة ، وهذا مما لا يقوله

عالم بالسنة فالأحاديث متضافرة على أن صلاته ﷺ فى الليل لم تزد على الإحدى عشرة ركعة فهذا من نتائج تأويل النصوص لتأييد المذهب » ا . هـ .

● قال الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين فى « مجالس شهر رمضان » ص ١٩

« اختلف السلف الصالح فى عدد الركعات فى صلاة التراويح والوتر معها فقيل : إحدى وأربعون ركعة ، وقيل تسع وثلاثون وقيل تسع وعشرون وقيل ثلاث وعشرون وقيل تسع عشرة وقيل ثلاث عشرة وقيل إحدى عشرة وقيل غير ذلك ... وأرجح هذه الأقوال أنها إحدى عشرة أوثلاث عشرة لما فى الصحيحين عن عائشة أنها سُئلت كيف كانت صلاة النبى ﷺ فى رمضان ؟ فقالت : ما كان يزيد فى رمضان ولا غيره على إحدى عشرة ركعة ، وعن ابن عباس قال : كانت صلاة النبى ﷺ ثلاث عشرة ركعة يعنى من الليل رواه البخارى وفى الموطأ عن السائب بن يزيد رضى الله عنه قال : أمر عمر بن الخطاب رضى الله عنه أبىّ بن كعب وتميما الدارى أن يقوما للناس بإحدى عشرة ركعة [رواه مالك فى الموطأ بإسناد من أصح الأسانيد] ا . هـ .

فصــل خاص بطلاّب الحديث

لم يثبت أن أحدًا من الصحابة صلاها عشرين

تحقيق الآثار الواردة عنهم فى ذلك ، وبيان ضعفها:

انبرى المباركفورى رحمه الله ، والألبانى فى بيان ضعف الآثار الواردة عن الصحابة فى صلاة التراويح بأكثر من إحدى عشر أو ثلاث عشرة ركعة ، بما جمعوا من أقوال المحدثين ، وما ضعّفوه أيضًا رحمهما الله .

لم يثبت أن عمر رضى الله عنه صلاّها عشرين : « ضعف الأخبار الواردة فى ذلك » :

● عن محمد بن يوسف عن السائب بن يزيد أنّ عمر جمع الناس فى رمضان على أبىّ بن كعب ، وعلى تميم الدارى على إحدى وعشرين ركعة يقرأون بالمئين ، وينصرفون عند فروع الفجر . هذه رواية ضعيفة من وجهين :

الأول : عارضت هذه الرواية الرواية الأولى التى أوردها مالك فى موطّئه عن محمد بن يوسف بإحدى عشرة ركعة ، والإمام مالك جبل فى الحفظ ، « وإذا جاء الأثر فمالك النجم » ، ولم يتفرد ـ كما قال المباركفورى ـ بإخراج هذا الأثر ، بل أخرجه سعيد بن منصور ، وابن أبى شيبة ، وتابعه حفّاظ على ذلك .

الثانى : تفرّد عبد الرزاق بروايته على هذا اللفظ ، وهو إن كان ثقة حافظًا ، ومصنفًا مشهورًا إلا أنه خلط فى آخر عمره كما قال ابن الصلاح وابن حنبل ، وهذا الأثر لا يدرى أحَدّث به قبل الإختلاط أو بعده ، فلا يقبل ، وهذا لو سلم من الشذوذ والمخالفة ، فكيف يقبل معها . قال المباركفورى : ولفظ إحدى وعشرون فى هذا الأثر غير محفوظ ، والأغلب أنه وهم ، والله تعالى أعلم[1]

(١) انظر صلاة التراويح ص ٤٨ ، ٤٩ ، وتحفة الأحوذى ٣/٥٢٦ ـ ٥٢٧ .

وجاء فى « صفة صوم النبى ﷺ فى رمضان » :

« هذه الرواية تخالف ما أخرجه مالك عن محمد بن يوسف عن السائب بن يزيد ، وظاهر إسناد رواية عبد الرزاق صحيح ، فجميع رجاله ثقات ، وقد احتج بعضهم بهذه الرواية زاعمًا أن حديث محمد بن يوسف مضطرب ، وذلك لإسقاطه ليَسْلم لهم القول بالعشرين ركعة الواردة فى حديث يزيد بن خُصيفة وهذا زعم مردود ، لأن الحديث المضطرب هو الذى يُروى من راوٍ واحد مرتين ، أو أكثر ، أو روايين أو رواه على أوجه مختلفة متقاربة متساوية ولا مرجح . وهذا الشرط منتف فى حديث محمد بن يوسف لأن رواية مالك أرجح من رواية عبد الرزاق بالحُفظ قدمنا بهذا على افتراض سلامة إسناد عبد الرزاق من العلل ، ولكن الأمر على خلاف ذلك ، ونوضحه كما يلى :

ا ــ الذين رووا المصنف عن عبد الرزاق أكثر من واحد منهم إسحاق بن إبراهيم ابن عبّاد الدبري .

ب ــ هذا الحديث من رواية الدبرى عن عبد الرزاق ، فهو الذى روى كتاب الصوم[1] .

جـ ــ الدبرى سمع من عبد الرزاق تصانيفه وهو ابن سبع سنين[2] .

د ــ ما كان الدبرى صاحب حديث ، ولم يكن من رجال هذا الشأن[3]

هـ ــ لذلك كثر الغلط فى روايته عن عبد الرزاق ، فقد روى عن عبد الرزاق أحاديث منكرة ، وقد جمع بعض أهل العلم أخطا الدبرى وتصحيفاته فى مصنف عبد الرزاق فى مصنف[3] .

---

(١) المصنف ١٥٣/٤ .

(٢) ميزان الإعتدال [١٨١/١] .

(٣) ميزان الإعتدال [١٨١/١ ، ١٨٢] .

مما سبق يتبين أن هذه الرواية منكرة فقد خالف الدبرى من هو أوثق منه ، والذى يطمئن إليه القلب أنها من تصحيفاته ، صحفها عن إحدى عشر ركعة ، وقد علمت أنه كثير التصحيف [1] ، لذلك فهذه الرواية منكرة مصحفة فسقط الإحتجاج بها » [2] ا . هـ .

الأثر الثانى :

رواية يزيد بن رومان قال : « كان الناس يقومون فى زمان عمر بن الخطاب فى رمضان بثلاث وعشرين ركعة » . رواه مالك [١٣٨/١] ، وعنه البيهقى فى السنن ، و « المعرفة » ، وهذه الرواية ضعيفة لانقطاعها ما بين ابن رومان وعمر ، فلا حجة فيها ، وممّن ضعفها من العلماء :

(١) البيهقى ، بقوله فى « المعرفة » يزيد بن رومان لم يدرك عمر .

(٢) الحافظ النووى فى « المجموع » كما سبق .

(٣) الحافظ الزيلعى فى « نصب الراية » [١٥٤/٢] .

(٤) العينى فى « عمدة القارى فى شرح صحيح البخارى » بقوله : سنده منقطع .

(٥) المباركفورى ، فى « تحفة الأحوذى » .

(٦) الألبانى فى « صلاة الالتراويح » .

(٧) شعيب الأرناؤوط .

الأثر الثالث :

عن يحيى بن سعيد أن عمر بن الخطاب أمر رجلاً أن يصلى بهم عشرين

---

(١) ميزان الإعتدال [١٨١/١] ، تهذيب التهذيب [٣١٠/٦ وما بعدها] .

(٢) طبع مكتبة التوعية الإسلامية بالجيزة ص ٧٦ ، ٧٧ .

ركعة أخرجه أبو بكر بن أبى شيبة . قال شعيب الأرناؤوط : إسناده مرسل قوى[1] .

قال المباركفورى فى « تحفة الأحوذى » [٥٢٨/٣] : [« قال النيموى فى « آثار السنن » رجاله ثقات ، لكن يحيى بن سعيد الأنصارى لم يدرك عمر رضى الله عنه » ا . هـ . قلت : الأمر كما قال « النيموى » فهذا الأثر منقطع لا يصلح للاحتجاج ، ومع هذا مخالف لما ثبت بسند صحيح عن عمر] ا . هـ . وقال الألبانى : ضعيف منقطع

الأثر الرابع :

عند أبى بكر بن أبى شيبة فى « مصنفه » من حديث عبد العزيز بن رفيع قال : كان أبىّ بن كعب رضى الله عنه يصلى فى رمضان بالمدينة عشرين ركعة ويوتر .

قال المباركفورى فى « التحفة » : [قال النيموى : عبد العزيز بن رفيع لم يدرك أبىّ بن كعب ا . هـ . قلت : الأمر كما قال النيموى فأثر ابن كعب هذا منقطع ، ومع هذا فهو مخالف لما ثبت عن عمر ، وأيضًا هو مخالف لما ثبت عن أبىّ بن كعب أنه صلى فى رمضان بنسوة فى داره ثمان ركعات وأوتر][2] .

الأثر الخامس :

ما ذكره ابن عبد البر قال : روى الحارث بن عبد الرحمن بن أبى ذباب عن السائب . قال : كان القيام على عهد عمر بثلاث وعشرين ركعة .

قال الألبانى : [«هذا سند ضعيف لأن ابن أبى ذباب هذا فيه ضعف من قبل حفظه . قال ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل ١ ، ٨٠/٢ : قال أبى : يروى عنه الدراوردى أحاديث منكرة ، وليس بذلك القوى ، يكتب حديثه » .

---

(١) تعليق على الجزء الرابع من شرح السنة ص ١٢٢ .
(٢) تحفة الأحوذى [٥٢٩/٣]

وقال أبو زرعة : لا بأس به . قلت : ولذلك كان مالك لا يعتمد عليه كما فى التهذيب لابن حجر ، وقال فى « التقريب » صدوق ، يهم .

قال الألبانى : فمثله لا يحتج بروايته لما يخشى من وهمه ، لاسيا عند مخالفته للثقة الثبت ألا وهو محمد بن يوسف إبن أخت السائب][1].

الأثر السادس :

ما رواه البيهقى بسنده فى « السنن » ٢/٤٩٦ من طريق يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد قال : كانوا يقومون على عهد عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى شهر رمضان بعشرين ركعة . قال : وكانوا يقرأون بالمئين ، وكانوا يتكئون على عصيهم فى عهد عثمان رضى الله عنه من شدة القيام .

أخبرنا عبد الله أبو الحسين بن محمد بن الحسين بن فيخوية ، ثنا ابن السنى ، أنبأنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوى ، ثنا على بن الجعد ، أنبأنا ابن أبى ذئب ، عن يزيد بن خصيفة ، عن السائب بن يزيد :

● قال شعيب الأرناؤوط[2] : « هذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم عدول ثقات ، أما أبو عبد الله بن فيخويه الدينورى فهو من كبار المحدثين ذكره الذهبى فى تذكرة الحفاظ فى ترجمة تمام بن أبى الحسين الرازى ، ويزيد بن خصيفة وثقه أحمد وأبو حاتم والنسائى ، وابن سعد ، وابن حبان ، وابن عبد البر ، وقال ابن معين : ثقة حجة ، وقد اتفق البخارى ومسلم على إخراج حديثه وقول أحمد فيه ، فى إحدى روايتيه فيما رواه أبو داود : منكر الحديث ، لا يُراد منه التضعيف والقدح ، إنما يقصد به إنه ينفرد عن أقرانه بأحاديث .

وقد صحح إسناد هذا الأثر غير واحد من الحفاظ منهم الإمام النووى فى

---

(١) صلاة التراويح ص ٥١ ، ٥٢ .
(٢) التعليق على شرح السنة جـ ٤ ص ١٢١ ، ١٢٢ .

« الخلاصة » ، و « المجموع » ، وابن العراق فى « طرح التثريب » . والسيوطى فى « المصابيح » وغيرهم ولا نعلم أحدًا من أئمة أهل العلم من المتقدمين قد ضعفه . وما ادعاه بعض المعاصرين[1] من أن الشافعى قد ضعفه مستدلاً بتصديره إياه برُوى فوهم ، لأن الشافعى رحمه الله قد أخذ به ، واستحبه ، وهو لا يأخذ بالحديث الضعيف . والمتقدمون كالشافعى وأضرابه لا يتقيدون بهذا المصطلح الذى تعارف عليه بعض المتأخرين كالمنذرى والنووى فهم يوردون الحديث الصحيح بصيغة التمريض فى كتبهم ، ويفعلون ذلك دومًا للاختصار ، وكم من حديث مرَّ فى هذا الكتاب[2] ذكره المصنف رحمه الله بصيغة التمريض ، وهو حديث صحيح مخرّج فى الصحيحين ، أو أحدهما » ا . هـ .

قال المباركفورى فى « التحفة »[3] : صحح إسناده النووى وغيره ، وفى إسناده عبد الله بن فيخويه الدينورى ، ولم أقف على ترجمته فمن يدعى صحة هذا الأثر فعليه أن يثبت كونه ثقة قابلاً للإحتجاج ، وأما قول النيموى : هو من كبار المحدثين فى زمانه لا يسأل عن مثله فما لا يلتفت إليه لأنه مجرد كونه من كبار المحدثين لايستلزم كونه ثقة » .

قال الألبانى حفظه الله عن رواية يزيد بن خُصيفة :

هذه الطريق بلفظ العشرين هى عمدة من ذهب إلى مشروعية العشرين فى صلاة التراويح ، وظاهر إسناده الصحة ، ولهذا صححه بعضهم ، ولكن له علة بل علل تمنع القول بصحته ، وتجعله ضعيفًا منكرًا ، وبيان ذلك من وجوه :

الأول : أن ابن خصيفة هذا ، وإن كان ثقة فقد قال فيه الإمام أحمد فى رواية عنه « منكر الحديث » . ولهذا أورده الذهبى فى « الميزان » . فى قول أحمد هذا

---

(١) يقصد الشيخ الألبانى فى رسالة التراويح ص ٥٥ ، ٥٦ .
(٢) شرح السنة .
(٣) تحفة الأحوذى جـ ٣ ص ٥٣١ .

إشارة إلى أن ابن خصيفة قد ينفرد بما لم يروه الثقات[1] ، فمثله يرد حديثه إذا خالف من هو أحفظ منه ، يكون شاذًا كما تقرر فى « مصطلح الحديث » وهذا الأثر من هذا القبيل ، فإن مداره على السائب بن يزيد ، وقد رواه عنه محمد بن يوسف ، وابن خصيفة ، واختلفا عليه فى العدد ، والراجح قول الأول لأنه أوثق ، فقد وصفه الحافظ ابن حجر « بأنه ثقة ثبت » ، واقتصر فى الثانى على قوله « ثقة » ، فهذا التفاوت من المرجحات عند التعارض كما لا يخفى على الخبير بهذا العلم الشريف .

الثانى : أن ابن خصيفة اضطرب فى روايته العدد ، فقال إسماعيل بن أمية أن محمد بن يوسف ابن أخت السائب بن يزيد أخبره (قلت ـ فذكر مثل رواية مالك عن ابن يوسف ، ثم قال ابن أمية) : قلت : أو واحد وعشرون ؟ قال (يعنى محمد بن يوسف) : لقد سمع ذلك من السائب بن يزيد ، ـ ابن خصيفة ـ فسألت (السائل هو إسماعيل بن أمية) يزيد بن خصيفة ؟ فقال : حسبت أن السائب قال : « أحد وعشرون » قلت : وسنده صحيح .

فقوله فى هذه الرواية « أحد وعشرين » على خلاف الرواية السابقة : « عشرين » ، وقوله فى هذه « حسبت » أى ظننت دليل على اضطراب ابن خصيفة فى رواية هذا العدد ، وأنه كان يرويه على الظن لا على القطع ، لأنه لم يكن قد حفظه جيدًا ، فهذا وحده كاف لإسقاط الإحتجاج بهذا العدد ، فكيف إذا اقترن به مخالفته لمن هو أحفظ منه كما فى الوجه الأول ؟ ويؤيده الوجه الآتى :

الثالث : أن محمد بن يوسف وهو ابن أخت السائب بن يزيد ، فهو لقرابته

---

(١) الرفع والتكميل للكنوى ص ١٤ ، ١٥ .

للسائب أعرف بروايته من غيره وأحفظ ، وما رواه موافق لما روته عائشة[1] ا . هـ .

جاء فى كتاب « صفة صوم النبى ﷺ فى رمضان » :

« خالف يزيد بن خصيفة محمد بن يوسف ، وقال بعشرين ركعة ، وهى شاذة ، لأن محمد بن يوسف أوثق من يزيد بن خصيفة ، ولا يقال لمثلها زيادة ثقة وهى مقبولة ، لأن زيادة الثقة لا يكون فيها مخالفة ، وإنما فيها زيادة علم على ما رواه الثقة الأول كما فى فتح المغيث (١٩٩/١) ومحاسن الإصطلاح(١٨٥) والكفاية (٤٢٤ ــ ٤٢٥) ، ولو صحت رواية يزيد فإنها فعل ، ورواية محمد بن يوسف قول ، والقول مقدم على الفعل كما هو مقرر فى علم أصول الفقه[2] » ا . هـ .

وقال الألبانى حفظه الله فى الآثار الضعيفة الواردة عن عمر :

هذه الروايات لا يقوى بعضها بعضًا لوجهين :

الأول : أن هذه الكثرة يحتمل أن تكون شكلية غير حقيقية ، فإنه ليس لدينا إلا رواية السائب بن يزيد المتصلة ، ورواية يزيد بن رومان ، ويحيى بن سعيد الأنصارى المنقطعة ، ومن الجائز أن يكون مدار هذه الرواية على بعض من روى الرواية الأولى ، وجائز غير ذلك ، مع الإحتمال يسقط الإستدلال .

الثانى : من خالف مالكًا فقد أخطأ ، وكذلك من خالف محمد بن يوسف ، وهما ابن خصيفة ، وابن أبى ذباب فروايتهما شاذة ، ومن المقرر فى علم المصطلح أن الشاذ منكر مردود لأنه خطأ ، والخطأ لا يتقوى به ، والشاذ والمنكر مما لا يعتد به ولا يستشهد به ، بل إن وجوده وعدمه سواء ، وما ثبت خطأه فلا يعقل أن يقوى به رواية أخرى فى معناها .

(١) صلاة التراويح من ٤٩ ــ ٥١ .

(٢) « صفه النبى ﷺ فى رمضان» ص ٧٦ طبع مكتبة التوعية الإسلامية ـ الجيزة .

أن يقال : إن إحداهما تقوى الأخرى ، لأن الشرط فى ذلك أن يكون شيوخ كل من الذين أرسلاها غير شيوخ الآخر . وهذا لم يثبت هنا لأن كلاً من الراوايين يزيد وابن سعيد مدنى ، فالذى يغلب على الظن فى هذه الحالة أنهما اشتركا فى الرواية عن بعض الشيوخ وعليه ، فمن الجائز أن يكون شيخهما الذى تلقيا عنه هذه الرواية ، إنما هو شيخ واحد ، وهذا قد يكون ضعيفًا أو مجهولاً ، ومن الجائز أنهما تلقياها عن شيخين متغايرين ولكنهما ضعيفان ، وجائز أيضًا أن يكون هذان الشيخان هما ابن خصيفة وابن أبى ذباب فإنهما مدنيان أيضاً وقد أخطأ فى هذه الرواية كما تقدم ، وعليه تكون رواية يزيد وابن سعيد خطأ أيضًا . كل هذا جائز محتمل ، ومع الإحتمال يسقط الإستدلال .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : « والمراسيل قد تنازع الناس فى قبولها وردها ، وأصح الأقوال أن منها المقبول ، ومنها الموقوف ، وما كان من المراسيل مخالفًا لما رواه الثقات كان مردودًا ، وإن جاء المرسل من وجهين ، كل من الراويين أخذ العلم عن غير شيوخ الآخر ، فهذا مما يدل على صدقه ، فإن مثل ذلك لا يتصور فى العادة تماثل الخطأ فيه »[1] .

الأثر السابع : قال المباركفورى : استدل لهم أيضًا بما رواه البيهقى فى سننه عن السائب بن يزيد قال : «كنا نقوم فى زمان عمر بن الخطاب بعشرين ركعة والوتر» وصحح إسناده السبكى فى شرح المنهاج ، وعلى القارى فى شرح الموطأ .

قال المباركفورى فى « التحفة » : [فى سنده : أبو عثمان البصرى واسمه عمرو ابن عبد الله ، قال النيموى فى تعليق « آثار السنن » : « لم أقف على من ترجم له » ا . هـ .

(١) رسالة التراويح ص ٥٦ ، ٥٧ ، ٥٨ ، ٥٩ .

قلت : لم أقف أنا أيضًا على ترجمته مع التفحص الكثير. وأيضًا فى سنده : أبو طاهر الفقيه شيخ البيهقى ، ولم أقف على من وثقه ، فمن ادعى صحة هذا الأثر فعليه أن يثبت كون كل منهما ثقة قابلاً للاحتجاج . فإن قلت قال التاج السبكى فى الطبقات الكبرى فى ترجمة أبى طاهر الفقيه : كان إمام المحدثين والفقهاء فى زمانه ، وكان شيخًا أديبًا .. له يد طولى فى معرفة الشروط » ا . هـ . فهذا يدل على كونه ثقة . قلت : لا دلالة فى هذا على كونه ثقة قابلاً للإحتجاج ، نعم فيه دلالة على كونه جليل القدر فى الحديث والفقه والعربية ومعرفة الشروط ولكن لا يلزم من هذا كونه ثقة ، فالحاصل أن فى صحة هذا الأثر نظرًا وكلامًا . ومع هذا فهو معارض بما روى سعيد بن منصور فى سننه ـ ثم ساق رواية محمد بن يوسف عن السائب بن يزيد المتقدمة ، ومعارض بما رواه مالك فى الموطأ . فأثر السائب بن يزيد الذى رواه البيهقى لا يصلح للإحتجاج] [1] ا . هـ .

هل يمكن الجمع بين الروايتين عن عمر :

قال البيهقى فى سننه [٤٩٦/٢] بعد سوقه لروايتى السائب المختلفتين المذكورتين : [يمكن الجمع بين الروايتين بأنهم كانوا يقومون بإحدى بإحدى عشر ركعة ، ثم كانوا يقومون بعشرين ، ويوترون بثلاث والله أعلم] .

قال المباركفورى [٥٣١/٣] : «إنه لقائل أن يقول بأنهم كانوا يقومون أولاً بعشرين ركعة ، ثم كانوا يقومون بإحدى عشر ركعة ، وهذا هو الظاهر لأن هذا كان موافقاً لما هو الثابت عن رسول الله ﷺ وذاك كان مخالفاً له فتفكر» .

قال الألبانى : « إذا تبين ضعف هذه الروايات فلا ضرورة حينئذ إلى الجمع بينها وبين الرواية الصحيحة ، لأن الجمع فرع التصحيح ، وهذه الروايات غير

---

(١) تحفة الأحوذى ٥٣٠/٣ ، ٥٣١ .

صحيحة فلا داعى للجمع »[1].

● قال الألبانى عن الرواية لابن خصيفة : ليس فيها أن عمر أمر بالعشرين »، وإنما الناس فعلوا ذلك ، بخلاف الرواية الصحيحة ، ففيها أمر بإحدى عشر ركعة »[2].

العشرون لَوْ صَحَّتْ إنما كان لِعِلَّةٍ ، وقَدْ زالت :

قال الألبانى : [« لو فرضنا أن أحدًا جاءنا برواية صحيحة عن عمر بالعدد المذكور ، فإنا نقول له : إنه لا يلزم من ذلك إلتزام العمل بهذا العدد بحيث يهجر العمل بما ثبت فى السنة عنه ﷺ من الإحدى عشر ركعة فضلاً عن أن يعتبر العامل بهذه السنة خارجًا عن الجماعة » . ذلك لأن الإلتزام بشىء زائد على الفعل ، إذْ أن فعل عمر للعشرين إنما يدل على مشروعيته فقط ، ولا يفيد أكثر من ذلك لأنه مقابل بفعل النبى ﷺ المخالف له من حيث العدد.، فلا يجوز والحالة هذه إهدار فعله ﷺ والإعراض عنه بالتزام ما فعله عمر رضى الله عنه فقط ، بل غاية ما استفاد منه جواز الإقتداء به فى ذلك مع الجزم والقطع بأن الإقتداء بفعله ﷺ أفضل ، وهذا كله يقال لو فرضنا أن عمر زاد على العدد المسنون لحجة أن الزيادة لا مانع منها مطلقًا ، وهذا قد سبق الرد عليه ، أما وعمر لم يأت بها من هذا الباب ، بل بعلة التخفيف على الناس من طول القيام ، فقد ذكر غير واحد من العلماء أن مضاعفة العدد كانت عوضًا عن طول القيام[3].

أقول : فهذه المضاعفة مع تخفيف القراءة فى القيام ـ لو فعلها عمر رضى الله

---

(١) رسالة التراويح ص ٢٥٩ .

(٢) قيام رمضان للألبانى .

(٣) منهم ابن تيمية (١٤٨/١) الفتاوى وفتح البارى والحاوى للسيوطى .

عنه ـ لكان له ما قد يبرره فى ذلك العصر ، لأنه مع ذلك كانوا لا يفرغون من صلاة التراويح فى عهد عمر إلا مع الفجر ، وكانوا مع هذا التخفيف المزعوم يقرأ إمامهم فى الركعة الواحدة ما بين العشرين والثلاثين آية [1] ، يضاف إلى ذلك أنهم كانوا يسوون بين الأركان من القيام والركوع والسجود ، ما بين ذلك فيطيلونها حتى يكون بعضها قريبًا من بعض ، ويكثرون فيها من التسبيح والتحميد والدعاء والذكر كما هو السنة ، وأمّا اليوم فليس هناك شيء من هذه القراءة الطويلة حتى تخفف ويعوّض عنها بزيادة الركعات ، فهذا يجعل العلّة التى من أجلها زيدت ركعات التراويح زائلة ، وبزوالها يزول المعلول وهو عدد العشرين ، فوجب إذن من هذه الجهة أيضًا الرجوع إلى العدد الوارد فى السنة الصحيحة والتزامه وعدم الزيادة عليه مع حضّ الناس على إطالة القراءة وأذكار الأركان فيها قدر الطاقة إقتداء بالنبى ﷺ والسلف الصالح رضى الله عنهم » [2] .

الاجتهاد فى القيام فى النصف الأخير من رمضان

قال ابن رجب الحنبلى رحمه الله :

«كل زمان فاضل من ليل أو نهار ، فإن آخره أفضل من أوله ، كيوم عرفة ويوم الجمعة ، وكذلك الليل والنهار عمومًا آخره أفضل من أوله ، ولذلك كانت الصلاة الوسطى صلاة العصر كما دلت الأحاديث الصحيحة عليه وآثار السلف الكثيرة تدل عليه ، وكذلك عشر ذى الحجة والمحرم آخرهما أفضل من أولها » [3] .

---

(١) روى ابن أبى شيبة (٢/٨٩/٢) والفريابى بسند صحيح عن عمر أنه دعا القراء فى رمضان فأمر أسرعهم قراءة أن يقرأ ثلاثين آية والوسط خمسة وعشرين والبطىء عشرين آية . أنظر صلاة التراويح ص ٦١ .

(٢) صلاة التراويح من ٦٠ ـ ٦٣ .

(٣) لطائف المعارف ص ١٨٦ .

ولقد ثبت فى الصحيحين عن أبى سعيد الخدرى اعتكاف رسول الله ﷺ فى العشر الأوسط من رمضان ، قبل أن يعتكف فى العشر الأواخر ، إلتماسًا لليلة القدر ، والسياق يقتضى تكرر ذلك منه ﷺ قبل أن يتبين له أنها فى العشر الأواخر ، ثم لما تبيّن له ذلك ، اعتكف العشر الأواخر حتى قبضه الله عز وجل .
ولقد روى عن جمع من الصحابة طلب ليلة القدر ليلة سبع عشرة منهم على وابن مسعود وزيد بن أرقم وزيد بن ثابت ، وعمرو بن حريث . وقد صح عن ابن مسعود أنه قال : تحروا ليلة القدر ليلة سبع عشرة صباحية بدرًا ، وإحدى وعشرين .

● وعن خارجة بن زيد أنّ زيد بن ثابت ، كان لا يحيى ليلة من رمضان كإحيائه ليلة سبع عشرة ، وكان يصبح صبيحتها ، وعلى وجهه السجدة يعنى الورم والصفرة من أثر السهر ، ويقول : « إن الله فرّق فى صبيحتها ، بين الحق والباطل ، وأذلّ فى صبيحتها أئمة الكفر » .

● وحكى الإمام أحمد هذا القول عن أهل المدينة ، أن ليلة القدر تطلب ليلة سبع عشرة .

● وقد كان أهل مكة لا ينامون فيها ، ويعتمرون صبيحتها ، يوم الفرقان ، يوم التقى الجمعان .

● قال ابن رجب : « روى أبو الشيخ الأصبهانى بإسناد جيد عن الحسن قال : إن غلامًا لعثمان بن أبى العاصى قال له : يا سيدى إن البحر يعذب فى هذا الشهر فى ليلة ، قال : فإذا كانت تلك الليلة فأعلمنى ، قال : فلما كانت تلك الليلة أذنه فنظروا فوجدوه عذبًا ، فإذا هى ليلة سبع عشرة »[1].

● عن على رضى الله عنه قال : « ما كان فينا فارس يوم بدر غير المقداد ،

(١) لطائف المعارف ص١٨٧ ، ١٨٨ .

ولقد رأيتنا وما فينا إلا نائم ، إلا رسول الله ﷺ ، تحت شجرة ، يصلى ويبكى حتى أصبح » .

قال ابن رجب فى اللطائف : « عباد الله : شهر رمضان قد انتصف ، فمَنْ منكم حاسب نفسه فيه لله وانتصف ، مَنْ منكم قام فى هذا الشهر بحقه الذى عرف ، من منكم عزم قبل غلق أبواب الجنة أن يُبنى له فيها غرفاً من فوقها غرف .

ألا إن شهركم قد أخذ فى النقص ، فزيدوا أنتم فى العمل ، فكأنكم به وقد انصرف ، فكل شهرٍ فعسى أن يكون منه خلف ، وأما شهر رمضان فَمِنْ أين لكم منه خلف ؟!!.

تَنَصَّف الشهر والهفاه وانهدما ... واختص بالفوز بالجنات من خدما
وأصبح الغافل المسكين منكسرًا ... مثلى فيا ويحه ، يا عظم ما حُرِما
مَنْ فاته الزرع فى وقت البدار فما ... تراه يحصد إلا الهم والندما
طوبى لمن كانت التقوى بضاعته ... فى شهره ، وبحبل الله معتصما[1]

الإجتهاد فى العشر الأواخر من رمضان :

● عن عائشة قالت : «كان رسول الله ﷺ يجتهد فى العشر الأواخر ما لا يجتهد فى غيره »[2] .

● وعنها قالت : «كان رسول الله ﷺ إذ دخل العشر شد مئزره ، وأحيا ليله وأيقظ أهله »[3] .

شد مئزره : اعتزل النساء ، وبذلك جزم عبد الرزاق عن الثورى . وقال الخطابى : يحتمل أن يريد به الجد فى العبادة ، كما يقال : شددت لهذا الأمر مئزرى أى تشمرت له ، ويحتمل أن يراد التشمير والإعتزال معًا ، ويحتمل أن يراد

(١) لطائف المعارف ص ١٩٥ ، ١٩٦ .
(٢) رواه مسلم .
(٣) متفق عليه .

الحقيقة والمجاز معًا ، ومال إلى الأول ابن حجر رحمه الله فى الفتح قال الحافظ ابن حجر : أحيا ليله : أى سهره فأحياه بالطاعة ، وأحيا نفسه بسهره فيه . لأن النوم أخو الموت ، ويحتمل إحياء الليل كله ، أو إحياء غالبه .

ولم يكن النبى ﷺ إذا بقى من رمضان عشرة أيام يدع أحدًا من أهله يطيق القيام إلا أقامه ، وتأكد إيقاظهم فى آكد الأوتار التى ترجى فيها ليلة القدر .

قال سفيان الثورى : « أحب إلىّ إذا دخل العشر الأواخر أن يتهجد بالليل ، ويجتهد فيه ، وينهض أهله وولده إلى الصلاة إن أطاقوا ذلك»[1] .

● قال ابن رجب : «كان النبى ﷺ يخص العشر الأواخر من رمضان بأعمال لا يعملها فى بقية الشهر »[2] ا . هـ . . منها إحياء الليل كله ، أو معظمه . والإعتكاف إلتماسًا وطلبًا لليلة القدر .

● عن عائشة «كان رسول الله ﷺ إذا كان رمضان قام ونام ، فإذا دخل العشر شد المئزر ، واجتنب النساء ، واغتسل بين الأذانين ، وجعل العشاء سحورا[3] .

● وعن أبى عثمان «كانوا يعظمون ثلاث عشرات : العشر الأول من المحرم ، والعشر الأول من ذى الحجة ، والعشر الأواخر من رمضان»

● كان قتادة يختم القرآن فى كل سبع ليال مرة ، فإذا دخل رمضان ختم فى كل ثلاث ليال مرة ، فإذا دخل العشر ختم كل ليلة مرة »[4]

الترغيب فى ليلة القدر ، وفضل العمل فيها على العمل فى سائر السنة :

قال تعالى : ﴿ إنا أنزلناه فى ليلة القدر . وما أدراك ما ليلة القدر . ليلة القدر

---

(١) لطائف المعارف ص ١٩٨ .

(٢) لطائف المعارف ص ١٩٦ .

(٣) إسناده مقارب : قال ابن رجب فى لطائف المعارف ص ١٩٩ : أخرجه ابن أبى عاصم . وإسناده مقارب .

(٤) مختصر قيام الليل ص ١٠٧ ، ١١٣ .

خير من ألف شهر . تنزل الملائكة والروح فيها بإذن ربهم من كل أمر . سلام هى حتى مطلع الفجر﴾ .

وقال تعالى : ﴿ **فيها يفرق كل أمر حكيم** ﴾ كما قال مجاهد وعكرمة وقتادة .

● وعن أنس رضى الله عنه قال : دخل رمضان ، فقال رسول الله ﷺ : « **إن هذا الشهر قد حضركم ، وفيه ليلة خير من ألف شهر ، من حرمها فقد حرم الخير كله ، ولا يحرم خيرها إلا محروم** »[1] .

● وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **أتاكم شهر رمضان ، شهر مبارك ، فرض الله عليكم صيامه ، تفتح فيه أبواب السماء ، وتغلق فيه أبواب الجحيم ، وتُغَلّ فيه مردة الشياطين ، لله فيه ليلة خير من ألف شهر ، من حرم خيرها فقد حرم** »[2] .

« قال أبو بكر الورّاق : سميت ليلة القدر لأنه نزل فيها كتاب ذو قدر على لسان ملك ذى قدر ، على رسول ذى قدر وعلى أمة ذات قدر » .

أخى : يهون العمر كله إلا هذه الليلة ، الليلة التى نزل فيها القرآن جملة إلى السماء الدنيا ، الليلة التى يقدر فيها أحكام تلك السنة ، وتكتب فيها الملائكة الأقدار ، الليلة التى تنزل فيها الملائكة .

لقد كان رسولكم ﷺ يجتهد فى العشر الأواخر ، ويعتكف ، إلتماسًا لتلك الليلة ، كان يواصل ابتغاءً لتلك الليلة .. فيا مَنْ ضاع عمره فى لا شىء ، استدركْ ما فاتك فى ليلة القدر فإنها تحسب بالعمر .

شفيت بها قلبًا أطيل غليله ... زمانًا فكانت ليلة بليالى

---

(١) حسن : رواه ابن ماجه وحسّنه الألبانى فى صحيح الترغيب ٤١٨/١ حديث رقم ٩٩٠ .

(٢) حسن : رواه النسائى والبيهقى ، وحسّنه الألبانى فى صحيح الترغيب [٤١٨/١] حديث رقم ٩٨٩ .

وإليك الهدايا تزف فى تلك الليلة :

عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال : « **من قام ليلة القدر إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه ، ومن صام رمضان إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه** »[١]. وزاد أحمد « **وما تأخر** »[٢].

ليلة يقبل الله فيها التوبة من كل تائب ، يكتب فيها من أم الكتاب ما يكون فى سنتها من موت وحياة ، ورزق ، ومطر ، وشىء .

عن مجاهد : « صيامها وقيامها أفضل من صيام ألف شهر وقيامه ليس فيها ليلة القدر »

وعن سعيد بن جبير : « هى لأمة محمد ﷺ ما بقى منهم اثنان » .

● وعن كعب الأحبار : « نجد هذه الليلة فى الكتب حطوطًا تحط الذنوب »[٣] .

● وهى ليلة مباركة تشرف فيها الأرض بالملائكة : عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : **ليلة القدر ليلة السابعة أو التاسعة وعشرين ، وإن الملائكة تلك الليلة أكثر فى الأرض من عدد الحصى** »[٤].

---

(١) رواه البخارى ومسلم وأبو داود والنسائى .

(٢) أنظر هامش المبدع [٥٩/٣] : « جاء فى الفتح » أن هذه الزيادة قد وقعت فى حديث عبادة بن الصامت عند الإمام أحمد من وجهين ، وإسناده حسن ، ونبه على أنه استوعب الكلام على طرقه فى كتابه « الخصال المكفرة للذنوب المقدمة والمؤخرة » . وقال الغمارى فى « أسرار الصيام » ص ٢٥ : وإسناد هذه الزيادة صحيح .

(٣) مختصر قيام الليل ص ١٠٩ .

(٤) إسناده حسن : رواه أحمد والبزار ، والطبرانى فى « الأوسط » وابن خزيمة فى صحيحه والطيالسى والبزار ، وقال الهيثمى فى المجمع : رجاله ثقات ، وحسن إسناده الألبانى . أنظر ابن خزيمة [٣٣٢/٣] وصحيح الجامع رقم «٥٣٤٩» .

قال الزهرى : سميت ليلة القدر لعظمها وقدرها وشرفها من قولهم لفلان قدر أى شرف ومنزلة .

الندب الأكيد إلى تحرى ليلة القدر

طلب ليلة القدر فى العشر الأواخر بلفظ مجمل

● عن عائشة رضى الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « **التمسوا [تحروا] ليلة القدر فى العشر الأواخر من رمضان** »[1] .

● عن ابن عمر قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول لليلة القدر : « **إن ناسًا منكم قد أُرُوا أنها فى السبع الأُوَل ، وأُرِىَ ناس منكم أنها فى السبع الغوابر ، فالتمسوها فى العشر الغوابر** » .

وفى رواية عنه : « **من كان ملتمسها فليلتمسها فى العشر الأواخر** »[2] .

● عن ابن عباس عن النبى ﷺ : « **اطلبوا ليلة القدر فى العشر الأواخر من رمضان** »[3] .

● عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « **أُريت ليلة القدر ، ثم أيقظنى بعض أهلى فنسيتها ، فالتمسوها فى العشر الغوابر** »[4] .

● عن أبى هريرة قال : تذاكرنا ليلة القدر عند رسول الله ﷺ فقال : « **أيّكم يذكر حين طلع القمر وهو مثل شِق جَفْنة** »[5] .

قال القاضى : وفيه إشارة إلى أنها تكون فى أواخر الشهر لأن القمر لا يكون كذلك عند طلوعه إلا فى أواخر الشهر والله أعلم » ا . هـ . قول النووى .

(١)،(٢) رواه مسلم كتاب الصوم ، فصل ليلة القدر والحث على طلبها .

(٣) صحيح . رواه الطبرانى « طب » عن ابن عباس . وصححه الألبانى فى صحيح الجامع رقم (١٠٤٠) .

(٤) رواه مسلم .

(٥) رواه مسلم فى كتاب الصيام .

« طلبها فى السبع الأواخر من رمضان »

● عن ابن عمر أن رجالاً من أصحاب النبى ﷺ أُرُوا ليلة القدر فى المنام ، فى السبع الأواخر . فقال رسول الله ﷺ : « **أرى رؤياكم قد تواطأت فى السبع الأواخر ، فمنْ كان متحرّيها فليتحرها فى السبع الأواخر** »[1] .

● وعن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ : « **التمسوها فى العشر الأواخر ، فإن ضعف أحدكم أو عجز فلا يغلبن على السّبع البواقى** »[2] .

● وعن على أن رسول الله ﷺ قال : « **اطلبوا ليلة القدر فى العشر الأواخر من رمضان ، فإنْ غُلبتم فلا تغلبوا على السبع البواقى** »[3] .

التماس ليلة القدر فى الوتر من العشر الأواخر

● عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ : « **تحروا ليلة القدر فى الوتر من العشر الأواخر من رمضان** »[4] .

● وعن جابر بن سمرة قال قال رسول الله ﷺ : « **التمسوا ليلة القدر فى العشر الأواخر من رمضان فى وتر ، فإنى قد رأيتها فنسيتها** »[5] .

● وعن أبى بكرة عن رسول الله ﷺ : « **التمسوها فى العشر الأواخر ، فى تسع يبقين ، أو سبع يبقين ، أو خمس يبقينْ ، أو ثلاث يبقين ، أو آخر ليلة** »[6]

---

(١) متفق عليه .

(٢) رواه مسلم والطيالسى وأحمد فى مسنده والبيهقى فى سننه .

(٣) صحيح : رواه عبد الله بن أحمد فى زوائد المسند ، وصححه الألبانى فى الصحيحة رقم «١٤٧١» .

(٤) رواه البخارى والترمذى وأحمد فى مسنده .

(٥) صحيح : رواه أحمد فى مسنده ، والطبرانى فى الكبير ، والضياء فى المختارة عن جابر بن سمرة وصححه الألبانى فى صحيح الجامع رقم (١٢٥٠) .

(٦) صحيح : رواه أحمد فى مسنده ، والترمذى ، والحاكم فى المستدرك والبيهقى فى السنن وابن حبان فى صحيحه ، وابن خزيمة فى صحيحه ، وصححه الألبانى فى صحيح الجامع رقم ١٢٥٤ .

● وعن ابن عباس أن النبي ﷺ قال : « **التمسوها فى العشر الأواخر من رمضان ليلة القدر فى تاسعة تبقى ، فى سابعة تبقى ، فى خامسة تبقى** »[(١)] .

● وعن أبى سعيد الخدرى مرفوعًا : « **اطلبوا ليلة القدر فى العشر الأواخر من رمضان : فى تسع يبقين ، وسبع يبقين ، وخمس يبقين ، وثلاث يبقين** »[(٢)].

● عن عبادة بن الصامت قال : خرج النبى ﷺ ليخبرنا بليلة القدر ، فتلاحى رجلان من المسلمين فقال : « **خرجت لأخبركم بليلة القدر فتلاحى فلان وفلان فرُفعت ، وعسى أن يكون خيرًا لكم ، فالتمسوها فى التاسعة ، والسابعة ، والخامسة** »[(٣)] .

عن أبى نضرة وعن أبى سعيد الخدرى قال : اعتكف رسول الله ﷺ العشر الأوسط من رمضان يلتمس ليلة القدر قَبْلَ أن تبان له ، فلما انقضين أمر بالبناء فقوض ثم أبينت له أنها فى العشر الأواخر ، فأمر بالبناء فأعيد ، ثم خرج على الناس فقال : « **يا أيها الناس إنها كانت أبينت لى ليلة القدر ، وإنى خرجت لأخبركم بها ، فجاء رجلان يحتقان معهما الشيطان فنُسِّيتها ، فالتمسوها فى العشر الأواخر من رمضان ، التمسوها فى التاسعة والسابعة والخامسة** » ، قال قلت : يا أبا سعيد إنكم أعلم بالعدد منا . قال : نعم ، أجل ، نحن أحق منكم بذلك ، قال : قلت : ما التاسعة والسابعة والخامسة ، قال : إذا مضت واحدة وعشرون فالتى تليها ثنتين وعشرين وهى التاسعة ، فإذا مضت ثلاث وعشرون فالتى تليها السابعة ، فإذا مضى خمس وعشرون فالتى تليها الخامسة[(٤)] .

● وعن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ سُئل عن ليلة القدر فقال : « هى

---

(١) رواه البخارى وأحمد .
(٢) صحيح : أحمد فى مسنده وصححه الألبانى فى صحيح الجامع رقم ١٠٣٩ .
(٣) رواه البخارى .
(٤) رواه مسلم واللفظ له وأحمد فى مسنده والبيهق فى سننه .

في العشر الأواخر ، أو في الخامسة أو في الثالثة »[1] .

• وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : « ليلة القدر ليلة سابعة أو تاسعة وعشرين ، إن الملائكة تلك الليلة في الأرض أكثر من عدد الحصى » .

« طلبها ليلة إحدى وعشرين »

عن أبي سعيد الخدري قال : إن رسول الله ﷺ اعتكف العشر الأول من رمضان ، ثم اعتكف العشر الأوسط في قبة تركية على سُدَّتها حصير ، قال : فأخذ الحصير بيده فنحّاها في ناحية القبة ، ثم أطلع رأسه ، فكلمّ الناس فدنوْا منه ، فقال : « إني اعتكفت العشر الأول ألتمس هذه الليلة ، ثم اعتكفت العشر الأوسط ، ثم أُتيت فقيل لي : إنها في العشر الأواخر ، فمَنْ أحب منكم أن يعتكف فليعتكف » ، فاعتكف الناس معه ، قال : « وإني أُريتُها ليلة وترٍ وأني أسجد صبيحتها في طين وماء ، فأصبح من ليلة إحدى وعشرين » ، وقد قام إلى الصبح ، فمطرت السماء ، فوكف المسجد فأبصرت الطين والماء ، فخرج حين فرغ من صلاة الصبح ، وجبينه ورَوْثةُ أَنْفِه فيهما الطينُ والماء ، وإذا هي ليلة إحدى وعشرين من العشر الأواخر »[2] .

وفي رواية البخاري : فبصرت عيناي رسول الله ﷺ ، وعلى جبهته أثر الماء والطين من صبيحة إحدى وعشرين .

طلبها ليلة ثلاث وعشرين

• عن أبي هريرة قال : ذكرنا ليلة القدر عند رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ : « كم مضى من الشهر ؟ قلنا : مضى اثنان وعشرون ، وبقي ثمان .

---

(١) أخرجه أحمد وإسناده جيد كما قال الألباني في شرح السلسلة الصحيحة رقم ١٤٧١ ، جـ ٣ ص ٤٥٧ .

(٢) رواه مسلم واللفظ له والبخاري وابن خزيمة .

قال : « **لا ، بل بقى سبع** » ، قالوا : لا ، بل بقى ثمان ، قال : « **لا ، بل بقى سبع ، الشهر تسع وعشرون** » ثم قال بيده حتى عد تسعة وعشرين ، ثم قال : « **التمسوها الليلة** »(١) .

● عن عبد الله بن أنيس أن رسول الله ﷺ قال : « **أُريتُ ليلة القدر ، ثم أُنسيتُها ، وأرانى صُبْحها أسجُدُ فى ماء وطين** » ، قال : فمُطرنا ليلة ثلاث وعشرين ، فصلى بنا رسول الله ﷺ فانصرف وإن أثر الماء والطين على جبهته وأنفه ، قال : وكان عبد الله بن أنيس يقول : ثلاث وعشرين (٢) .

عن معاذ بن عبد الله بن خبيب عن أخيه قال : جلسنا مع عبد الله بن أُنيس فى مجلس جهينة فى هذا الشهر ، فقلنا : يا أبا يحيى : هل سمعت رسول الله ﷺ فى هذه الليلة المباركة ؟ قال : نعم ، جلسنا مع رسول الله ﷺ فى آخر هذا الشهر ، فقال له رجل : متى نلتمس هذه الليلة المباركة ؟ قال : « **التمسوها هذه الليلة ثلاث وعشرين** » فقال رجل من القوم : تلك إذًا أولى ثمان . قال : « **إنها ليست بأولى ثمان ، ولكنها أولى سبع ، إن الشهر لا يتم** »(٣) .

وعند الطبرانى : « **تحروا ليلة القدر ليلة ثلاث وعشرين** »(٤) .

استحباب شهود البدوى الصلاة فى مسجد المدينة ليلة ثلاث وعشرين من رمضان ، إذا كان سكنه قرب المدينة تحريا لإدراك ليلة القدر فى مسجدها :

عن عبد الله بن أُنيس قال : قلت يا رسول الله إن لى بادية أكون فيها ، وأنا أصلى فيها بحمد الله ، فمرنى بليلة أنزلها إلى هذا المسجد ، فقال : « **انزل ليلة**

(١) رواه ابن خزيمة فى صحيحه واللفظ له ، والبيهقى فى السنن الكبرى ، وقال الألبانى إسناده صحيح على شرط البخارى انظر صحيح ابن خزيمة جـ ٣ حديث رقم ٢١٧٩ .

(٢) رواه مسلم فى كتاب الصيام باب فضل ليلة القدر .

(٣) حـديث صحيح : رواه ابن خزيمة وأحمد ، وابن نصر وصححه الألبانى فى صحيح ابن خزيمة رقم ٢١٨٥ .

(٤) رواه الطبرانى فى الكبير عن ابن أنيس ، وهو عند أبى داود وأحمد .

ثلاث وعشرين » . قيل لابنه : كيف كان أبوك يصنع ؟ قال : كان يدخل المسجد إذا صلى العصر ، فلا يخرج منه لحاجة حتى يصلى الصبح ، فإذا صلى الصبح وجد دابته على باب المسجد فجلس عليها ولحق بباديته [١] .

وعن سعيد بن المسيب : « استقام قول القوم على أنها ليلة ثلاث وعشرين » [٢] .

وعن ابن عباس أنه كان ينضح الماء على أهله ليلة ثلاث وعشرين من رمضان يوقظهم .

وكان أبو ذر إذا كان ليلة ثلاث وعشرين من رمضان أمر بثيابه فغسلت وأجمِّرت [٣] ، ثم قام تلك الليلة [٤] .

وعن الأسود قال : كانت عائشة توقظنا ليلة ثلاث وعشرين من رمضان [٥] .

طلبها ليلة أربع وعشرين

عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس : « **التمسوا فى أربع وعشرين** » [٦] يعنى ليلة القدر .

قال ابن حجر فى الفتح [٣٠٩/٤] : [وقد روى أحمد من طريق سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال : « اتيت وأنا نائم فقيل لى الليلة ليلة القدر ، فقمت وأنا ناعس فتعلقت ببعض أطناب رسول الله ﷺ فإذا هو

---

(١) رواه ابن خزيمة وأبو داود واللفظ له ، وقال الألبانى إسناده حسن .
(٢) فتح البارى جـ ٤ ص ٣١١ .
(٣) اجمِّرت : بخرت بالطيب .
(٤) مختصر قيام الليل ص ١١١ .
(٥) المصنف [٢٥١/٤] .
(٦) رواه البخارى كتاب فضل ليلة القدر باب تحرى ليلة القدر فى الوتر من العشر الأواخر فيه عبادة . جزم المزى بأنها معلقة وقال ابن حجر والذى أظنه أنها موصولة .

يصلى ، قال : فنظرت فى تلك الليلة فإذا هى ليلة أربع وعشرين » وقد استشكل هذا مع قوله فى الطريق الأخرى إنها فى وتر ، وأجيب بأن الجمع ممكن بين الروايتين : أن يحمل ما ورد مما ظاهره الشفع أن يكون باعتبار الإبتداء بالعدد من آخر الشهر ، فتكون ليلة الرابع والعشرين هى السابعة ، ويحتمل أن يكون مراد ابن عباس بقوله فى أربع وعشرين أى أول ما يرجى من السبع البواقى فيوافق ما تقدم من التماسها فى السبع البواقى .

قال ابن حجر [جزم المزى بأن طريق خالد هذه معلقة ، والذى أظن أنها موصولة بالإسناد الأول ، وإنما حذفها أصحاب المسندات لكونها موقوفة] ا . هـ .

طلبها ليلة سبع وعشرين

عن ذر بن حبيش قال : سألت أبى بن كعب فقلت : إن أخاك ابن مسعود يقول : من يقم الحول يُصِب ليلة القدر . فقال : رحمه الله ، أراد أن لايتكل الناس ، أما إنه قد علم أنها فى رمضان .

[والله الذى لا إله إلا هو ، إنها لفى رمضان « يحلف ما يستثنى »] وأنها فى العشر الأواخر وأنها ليلة سبع وعشرين ، ثم حلف لا يستثنى أنها ليلة سبع وعشرين . فقلت : بأى شىء تقول ذلك يا أبا المنذر ؟ قال : بالعلامة ، أو بالآية التى أخبرنا رسول الله ﷺ **أنها تطلع يومئذ لا شعاع لها**[1] .

وعند ابن خزيمة عن ذر قال : لولا سفهاؤكم لوضعت يدى فى أذنى ، فناديت أن ليلة القدر سبع وعشرون . نبأ من لم يكذبنى ، عن نبأ من لم يكذبه . يعنى أبى بن كعب عن النبى[2] ﷺ .

● وعن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ : « **تحروا ليلة القدر ، فمن كان**

(١) رواه مسلم ، وابن خزيمة واللفظ لمسلم .

(٢) ابن خزيمة وإسناده حسن .

متحريها فليتحرها فى ليلة سبع وعشرين»[١] .

● وعن معاوية عن النبى ﷺ قال : «**التمسوا ليلة القدر ليلة سبع وعشرين**»[٢] وعنه : «**ليلة القدر ليلة سبع وعشرين**»[٣] .

● عن ابن عباس قال : كان عمر يدعونى مع أصحاب محمد ﷺ فيقول لى : لاتكلم حتى يتكلموا قال : فدعاهم فسألهم عن ليلة القدر . فقال : أرأيتم قول رسول الله ﷺ : «**التمسوها فى العشر الأواخر**» أى ليلة ترونها ؟ قال : فقال بعضهم : ليلة إحدى ، وقال بعضهم ليلة ثلاث ، وقال آخر : خمس ، وأنا ساكت . قال : فقال : ما لك لا تتكلم ، قال : قلت : إن أذنت لى يا أمير المؤمنين تكلمت . قال : فقال : ما أرسلت إليك إلا لتتكلم . قال : فقلت : أحدثكم برأيى ؟ قال : عن ذلك نسألك ، قال : فقلت : السبع .

رأيت الله عز وجل ذكر سبع سماوات ، ومن الأرض سبعًا ، وخلق الإنسان من سبع ، ونبت الأرض سبع ، قال : فقال : هذا أخبرتنى ما أعلم ، أرأيت ما لا أعلم ؟ ما هو قولك نبت الأرض سبع ؟ قال : فقلت : إن الله يقول ﴿ **ثم شققنا الأرض شقاً . فأنبتنا** ... إلى قوله **وفاكهة وأباً** » والأبّ نبت الأرض مما يأكله الدواب ، ولا يأكله الناس. قال فقال عمر : أعجزتم أن تقولوا كما قال هذا الغلام الذى لم تجتمع شؤون رأسه بعد ؟ إنى والله ما أرى القول إلا كما قلت . وقال : قد كنت أمرتك أن لا تكلم حتى يتكلموا ، وإنى آمرك أن تتكلم معهم[٤] .

---

(١) صحيح : رواه أحمد فى مسنده وأبو داود والطيالسى عن ابن عمر ، وصححه الألبانى فى صحيح الجامع رقم

(٢) صحيح : الطبرانى فى الكبير عن معاوية أنظر صحيح الجامع رقم ١٢٥١ .

(٣) صحيح : عن معاوية رواه ابن حبان فى صحيحه وأبو داود أنظر صحيح الجامع رقم ٥٣٥٠ .

(٤) رواه ابن خزيمة واللفظ له ، والحاكم فى المستدرك ، والبيهقى فى السنن ، وإسناده صحيح أنظر صحيح ابن خزيمة حديث رقم ٢١٧٢ جـ ٣ .

طلبها آخر ليلة من رمضان

عن معاوية بن أبي سفيان قال قال رسول الله ﷺ : « التمسوا ليلة القدر [فى] آخر ليلة من رمضان »[1].

باب أمارات ليلة القــدر

• عن ابن عباس عن النبى ﷺ قال : « **ليلة القدر ليلة سمحة ، طلقة ، لا حارة ولا باردة ، تصبح الشمس صبيحتها ضعيفة حمراء** »[2] .

• وعن رسول الله ﷺ : «**ليلة القدر ليلة بلجة ، لا حارة ولا باردة ... ولا يرمى فيها بنجم ، ومن علامة يومها تطلع الشمس لا شعاع لها** »[3] .

• وعن أبى هريرة عن النبى ﷺ : « **ليلة القدر ليلة سابعة أو تاسعة وعشرين إن الملائكة تلك الليلة فى الأرض أكثر من عدد الحصى** » .

وقد مربك فى حديث أبىّ : « **أنها تطلع يومئذ لاشعاع لها** » ، وعند ابن خزيمة من حديث أبى : « **تطلع الشمس صبيحة تلك الليلة . ليس لها شعاع ، مثل الطست حتى ترتفع** » .

• قال الحافظ فى الفتح [٤/ ٣٠٦ ، ٣٠٧] :

[وقد ورد لليلة القدر علامات أكثرها لا تظهر إلا بعد أن تمضى ، وعن عبدة ابن أبى لبابة : قال : إن المياه المالحة تعذب تلك الليلة] ا . هـ .

---

(١) رواه ابن خزيمة فى صحيحه ، وابن نصر فى « قيام الليل » ، وصححه الألبانى أنظر صحيح الجامع والسلسلة الصحيحة رقم ١٢٤٩ ، ١٤٧١ .

(٢) صحيح : رواه الطيالسى والبيهقى فى شعب الإيمان عن ابن عباس وابن نصر وابن خزيمة والبزار . وأبو نعيم وأبو القاسم الأصبهانى والضياء وصححه الألبانى فى صحيح الجامع رقم ٥٣٥١ .

(٣) حديث حسن : رواه أحمد فى مسنده وابن نصر وأبو موسى المدينى عن عبادة ، والطبرانى فى الكبير واثلة انظر صحيح الجامع رقم ٥٣٤٨ .

ما يُدعى به فى ليلة القـدر

عن عائشة قالت : قلت : يا رسول الله : أرأيت إن علمت أى ليلة ليلة القدر ، ما أقول فيها ، قال : **قولى : اللهم إنك عفو تحب العفو فاعف عنى** »[1].

أقوال العلمـاء فى ليلة القـدر

قال العلامة ابن مفلح فى « المبدع فى شرح المقنع » :

[وفى « المغنى » و « الكافى » تطلب فى جميع رمضان . وليالى الوتر آكدها ، واختار المجد كل العشر سواء .

وأرجاها ليلة سبع وعشرين نص عليه ، وهو قول أبى بن كعب ، وكان يحلف على ذلك ولا يستثنى ، وابن عباس ، وزر بن حبيش ، وحكى عن مالك والشافعى وأحمد أنها تنتقل فى العشر الأخير ، وللعلماء فيها أقوال كثيرة ، والمذهب أنها لا تختص ، بل ليالى الوتر أبلغ من ليالى الشفع ، وأرجاها ليلة سبع وعشرين »] .

قال العلامة المرداوى صاحب كتاب « الإنصاف » (حنبلى) .

[« وتطلب ليلة القدر فى العشر الأخير من رمضان ، وآكد لياليه وأرجاها ليلة سبع وعشرين هذا المذهب ، وعليه جماهير الأصحاب . وقال فى « الكافى » « والأحاديث تدل على أنها تنتقل فى ليالى الوتر ، وقال غيره : تنتقل فى العشر الأخير ، وحكاه ابن عبد البر عن الإمام أحمد وهو الصواب الذى لاشك فيه »][2] ا . هـ .

- قال النووى فى شرح مسلم [٤١٣/٢] : [« وأكثر العلماء على أنها ليلة مبهمة

---

(١) رواه أحمد وابن ماجه والترمذى وصححه الترمذى وقال الألبانى إسناده صحيح انظر المشكاة. رقم ٢٠٩١ .

(٢) الإنصاف ٣٥٤/٣ ، ٣٥٥ .

من العشر الأواخر من رمضان ، وأرجاها أوتارها ، وأرجاها ليلة سبع وعشرين ، وثلاث وعشرين ، وإحدى وعشرين ، وأكثرهم أنها ليلة معينة لا تنتقل . وقال المحققون إنها تنتقل فتكون سنة فى ليلة سبع وعشرين ، وفى سنة ليلة ثلاث ، وسنة ليلة إحدى ، وليلة أخرى وهذا أظهر ، وفيه جمع بين الأحاديث المختلفة فيها »] . وقال رحمه الله نقلاً عن القاضى عياض : « ونحو هذا قول مالك والثورى وأحمد وإسحاق وأبى ثور وغيرهم »[1].

قال الحافظ ابن حجر فى فتح البارى جـ ٤ :

[وقد اختلف العلماء فى ليلة القدر اختلافًا كثيرًا ، وتحصل لنا من مذاهبهم فى ذلك أكثر من أربعين قولاً ، نختار منها الآتى :

- أنها مختصة برمضان ممكنة فى جميع لياليه ، وهو قول ابن عمر رواه ابن أبى شيبة بإسناد صحيح عنه وقول أبى حنيفة أنها تنتقل فى جميع رمضان ، وقال صاحباه إنها فى ليلة معينة منه مبهمة .
- أنها أول ليلة من العشر الأخير ، وإليه مال الشافعى ، وجزم به جماعة من الشافعية .
- أنها ليلة ثلاث وعشرين ، وهو قول مكحول وسعيد بن المسيب .
- أنها ليلة أربع وعشرين عن ابن عباس وابن مسعود والشعبى ، والحسن ، وقتادة .
- أنها ليلة سبع وعشرين ، وهو الجادة من مذهب أحمد ، ورواية عن أبى حنيفة ، وبه جزم أبى بن كعب وحلف عليه ، ورواه ابن أبى شيبة عن عمر ، وحذيفة وناس من الصحابة وحكاه صاحب « الحلية » من الشافعية عن أكثر العلماء . وتقدم استنباط ابن عباس عند عمر ، وموافقته له .
- أنها فى أوتار العشر الأخير : وهو أرجح الأقوال ، وصار إليه أبو ثور ، والمزنى ، وابن خزيمة ، وجماعة من علماء المذاهب .

---

(١) جـ ٢ ص ٤١٣ ، جـ ٣ ص ٢٣٢ من صحيح مسلم بشرح النووى .

● أنها تنتقل فى العشر الأخير كله : نص عليه مالك والثورى وأحمد وإسحاق .

ثم قال رحمه الله : « وأرجحها كلها أنها فى وتر من العشر الأخير ، وأنها تنتقل كما يفهم من أحاديث هذا الباب ، وأرجاها أوتار العشر ، وأرجى أوتار العشر عند الشافعية ليلة إحدى وعشرين أو ثلاث وعشرين ، وأرجاها عند الجمهور ليلة سبع وعشرين .

ثم قال رحمه الله : « قال العلماء : الحكمة فى إخفاء ليلة القدر ليحصل الإجتهاد فى التماسها ، بخلاف ما لو عينت لها ليلة لاقتصر عليها كما فى ساعة الجمعة »[1] .

● ونقل النووى عن القاضى عياض : « قيل إنها معينة ، فلا تنتقل أبدًا ، بل هى ليلة معينة فى جميع السنين ، لا تفارقها ، وعلى هذا قيل فى السنة كلها ، وهو قول ابن مسعود ، وأبى حنيفة وصاحبيه ، وقيل ليلة أربع وعشرين ، وهو محكى عن بلال وابن عباس والحسن وقتادة »[2] ا . هـ .

● وسُئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن لبلة القدر ، وهو معتقل بالقلعة « قلعة الجبل » سنة ست وسبعمائة فأجاب رحمه الله :

[الحمد لله ، ليلة القدر فى العشر الأواخر من شهر رمضان ، وتكون فى الوتر منها ، لكن الوتر يكون باعتبار الماضى ، فتطلب ليلة إحدى وعشرين ،وليلة ثلاث وعشرين ، وليلة خمس وعشرين ، وليلة سبع وعشرين ، وليلة تسع وعشرين .

● ويكون باعتبار ما بقى كما قال النبى ﷺ : « **لتاسعة تبقى ، لخامسة تبقى ، لثالثة تبقى** » فعلى هذا إذا كان الشهر ثلاثين يكون ذلك ليالى الأشفاع ، وتكون الاثنين

---

(١) فتح البارى جـ ٤ .

(٢) صحيح مسلم ٣/٢٣٢ .

وعشرين تاسعة تبقى ، وليلة أربع وعشرين سابعة تبقى وهكذا ، فسره أبو سعيد الخدرى فى الحديث الصحيح ، وهكذا أقام النبى ﷺ فى الشهر . وإن كان الشهر تسعًاوعشرين ، كان التاريخ بالباقى كالتاريخ الماضى ، وإذا كان الأمر هكذا فينبغى أن يتحراها المؤمن فى العشر الأواخر جميعه كما قال النبى ﷺ « **تحروها فى العشر الأواخر** » وتكون فى السبع الأواخر أكثر ،وأكثر ما تكون ليلة سبع وعشرين كما كان أبى بن كعب يحلف أنها ليلة سبع وعشرين »[1] ا . هـ .

قال المباركفورى فى « تحفة الأحوذى » [٣/٥٠٥] :

[فالأرجح والأقوى أن تكون ليلة القدر منحصرة فى رمضان ، ثم فى العشر الأخير منه ، ثم فى أوتاره ، لا فى ليلة منه بعينها][2]

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين فى « مجالس شهر رمضان » ص ١٠٦ ، ١٠٧ :

[وليلة القدر فى العشر الأواخر من رمضان ، وهى فى الأوتار أقرب من الأشفاع ، وهى فى السبع الأواخر أقرب وأقرب أوتار السبع الأواخر ليلة سبع وعشرين لحديث أبى بن كعب ولا تختص ليلة القدر بليلة معينة فى جميع الأعوام . بل تنتقل . فتكون فى عام ليلة سبع وعشرين مثلاً . وفى عام آخر ليلة خمس وعشرين تبعًا لمشيئة الله وحكمته] .

ليلة القدر باقية إلى يوم القيامة

قال النووى رحمه الله فى شرح مسلم [٣/٢٣١] :

« وأجمع من يعتد به على وجودها ودوامها إلىآخر الدهر للأحاديث الصحيحة المشهورة » وقال رحمه الله : « قال القاضى : وشذّ قوم فقالوا

---

(١) مجموع الفتاوى [٢٥/٢٨٤ ـ ٢٨٥] .

(٢) تحفة الأحوذى .

رُفعت ، لقوله ﷺ : « **حين تلاحا الرجلان فرفعت** » ، وهذا غلط من هؤلاء الشاذين لأن آخر الحديث يرد عليهم ، فإنه ﷺ قال : « **فرُفعت ، وعسى أن تكون خيرًا لكم ، فالتمسوها فى السبع ، والتسع** » ، هكذا فى أول الصحيح للبخارى ، وفيه تصريح بأن المراد برفعها رفع بيان علم عينها ، ولو كان المراد رفع وجودها لم يأمر بالتماسها » ا . هـ .

- قال الشيخ عبد الله الصديق فى « أسرار الصيام » ص ٦٦ : « وذهب الروافض إلى أن ليلة القدر رفعت ولم يعد لها وجود ، ولكن الذى أجمع عليه أهل السنة أنها باقية مستمرة إلى يوم القيامة » ا . هـ .
- « عن عبد الله بن أنيس قال : قلت لأبى هريرة : زعموا أن ليلة القدر رُفعت ، قال : كذب من قال ذلك » . وذكر الحجاج ليلة القدر فكأنه أنكرها ، فأراد زربن حُبيش أن يحصبه ، فمنعه قومه »(١) .
- وعن سعيد بن جبير فى ليلة القدر « هى لأمة محمد ما بقى منهم اثنان »(٢) .

هل كانت ليلة القدر فى الأمم قبلنا ؟

اختلف العلماء فى ذلك . فذكر ابن حجر فى الفتح [٣٠٦/٤] قول من ذهب إلى « إنها خاصة بهذه الأمة ولم تكن فى الأمم قبلهم جزم به ابن حبيب وغيره من المالكية . ونقلها عن الجمهور ، وحكاه صاحب « العدة » من الشافعية ورجحه ، وهو معترض بحديث أبى ذر عند النسائى حيث قال فيه « قلت : يا رسول الله : أتكون مع الأنبياء ، فإذا ماتوا رُفعت ؟ قال لا : بل هى باقية » . وعمدتهم قول مالك فى الموطأ « بلغنى أن رسول الله ﷺ تقاصر أعمار أمته عن أعمار الأمم الماضية ، فأعطاه الله ليلة القدر ، وهذا يحتمل التأويل ، فلا يدفع التصريح فى حديث أبى ذر » ا . هـ .

---

(١) فتح البارى ٣٠٩/٤ .

(٢) مختصر قيام الليل ص ١٠٩ .

● قال الشيخ عبد الله الصديق الغمارى فى « أسرار الصيام » ص ٧٧ : « هذا صريح فى أن ليلة القدر كانت موجودة فى الأمم السابقة ، وإليه مال الحافظان ابن كثير وابن حجر العسقلانى » ا . هـ .

هل علمها النبى ﷺ بعد نسيانها

روى محمد بن نصر عن واهب المغافرى أنه سأل زينب بنت أم سلمة : هل كان رسول الله ﷺ يعلم ليلة القدر ؟ فقالت : لا ، لو علمها لما أقام الناس غيرها » ا . هـ .

قال الحافظ : وهذا قالته إحتمالاً ، وليس بلازم ، لاحتمال أن يكون التعبد وقع بذلك أيضًا فيحصل الإجتهاد فى جميع العشر» ا . هـ .

● قال عبد الله الصديق الغمارى فى « أسرار الصيام » : « الصحيح أنه ﷺ كان يعلمها وذلك لأمرين :

أحدهما : ما نقله البخارى فى الصحيح فى قوله تعالى : ﴿ **وما أدراك ما ليلة القدر** ﴾ عن سفيان بن عيينة قال : كل شىء من القرآن ﴿ **وما أدراك** ﴾ فقد أخبره به ، وكل شىء فيه ﴿ **وما يدريك** ﴾ « فلم يخبره به » ا . هـ .

ثانيهما : ما رواه الطبرانى فى « الكبير » بإسناد حسن عن عبد الله بن أنيس قال : يا رسول الله أخبرنى أى ليلة تبتغى فيها ليلة القدر ، فاقل : « **لولا أن تترك الناس الصلاة إلا تلك الليلة لأخبرتك** » . وفى مسند البزار بإسناد رجاله ثقات ، مرثد قال : لقيت أبا ذر عند الجمرة الوسطى ، فسألته عن ليلة القدر ، فقال : ما كان أحد بأسأل عنها منى ، قال : قلت : يا رسول الله أنزلت على الأنبياء بوحى إليهم ثم ترفع ؟ قال : « **بل هى إلى يوم القيامة** » **قلت** : **يا رسول الله أيتهن هى ؟ قال** : « **لو أذن لى لأنبأتك بها ، ولكن ألتمسها فى التسعين والسبعين** (بفتح العين فيهما) **ولا تسألنى بعدها** » . **قال** : **ثم أقبل رسول الله** ﷺ **فجعل يحدث** ،

قلت يارسول الله : فى أى السبعين هى ؟ فغضب علىّ غضبة لم يغضب علىّ قبلها ولا بعدها مثلها . ثم قال : ألم أنهك عنها . لو أذن لى لأنبأتك بها . ولكن .. وذكر كلمة ... أن تكون فى السبع الأواخر » فنى هذا دليل على أنه ﷺ أُعلِمها بعد أن نسيها ، ولم يؤذن له فى تعيينها لئلا يتكل الناس ، ويتركوا العبادة طول السنة إعتمادًا على أن ليلة القدر تكفر كل الذنوب »[1] ا . هـ.

هل يُعطى ثوابها وإن لم يعلمها ؟

قال الحافظ فى الفتح [٤/٣١٣ ، ٣١٤] :

« اختلفوا هل يحصل الثواب المرتب عليها لمن اتفق له أنه قامها وإن لم يظهر له شيء ، أو يتوقف ذلك على كشفها له ، وإلى الأول ذهب الطبرى والمهلب ، وابن العربى ، وجماعة . وإلى الثانى ذهب الأكثر ، ويدل له ما وقع عند مسلم من حديث أبى هريرة بلفظ « **من يقم ليلة القدر فيوافقها** » وفى حديث عبادة عند أحمد « **من قامها إيمانًا واحتسابًا ثم وُفِّقت له** » .

قال النووى معنى « يوافقها » أى يعلم أنها ليلة القدر ، فيوافقها . ويحتمل أن يكون المراد يوافقها فى نفس الأمر وإن لم يعلم هو ذلك .

وفى حديث زر بن حبيش عن ابن مسعود قال : من يقم الحول يُصيب ليلة القدر وهو محتمل للقولين أيضًا » . وقال النووى أيضًا فى حديث « **من قام رمضان** » وفى حديث « **من قام ليلة القدر** » معناه : من قامه ولم يوافق ليلة القدر حصل له ذلك ، « **ومن قام ليلة القدر فوافقها حصل له** » وهو جار على ما اختاره من تفسير الموافقة بالعلم بها ، وهو الذى يترجح فى نظرى ، ولا أنكر حصول الثواب الجزيل لمن قام لابتغاء ليلة القدر وإن لم يعلم بها ، ولو لم توفق له ، وإنما الكلام على حصول الثواب المعين الموعود به . وفرّعوا على القول باشتراط العلم بها : أنه يختص بها شخص دون شخص ، فيكشف لواحد ولا يكشف لآخر ،

---

(١) أسرار الصيام ص ٧٤ ، ٧٥ .

ولو كانا معًا فى بيت واحد » ا . هـ .

هل تمكن رؤيتها ؟

تقدم أن لها علامات تعرف بها ، ويراها من وفقت له . قال النووى فى شرح مسلم [٢٤٠/٣] :

« اعلم أن ليلة القدر موجودة ، فإنها تُرى ويتحققها من شاء الله تعالى من بنى آدم كل سنة فى رمضان كما تظاهرت عليه الأحاديث ، وإخبار الصالحين بها ، ورؤيتهم لها أكثر من أن تحصر ، وأما قول القاضى عياض عن المهلب بن أبى صفرة : « لا يمكن رؤيتها حقيقة » فغلط فأحسن نبهت عليه لئلا يغتر به والله أعلم » ا . هـ .

● قال الحافظ فى الفتح [٣١٤/٤] « قال الطبرى : فى إخفاء ليلة القدر دليل على كذب من زعم أنه يظهر فى تلك الليلة للعيون ما لا يظهر فى سائر السنة إذ لو كان حقًا لم يَخْفَ على كل من قام ليالى السنة ، فضلاً عن ليالى رمضان » وتعقبه ابن المنير فى الحاشية بأنه لا ينبغى إطلاق القول بالتكذيب لذلك ، بل يجوز أن يكون ذلك على سبيل الكرامة ، لمن شاء الله من عباده ، فيختص بها قوم دون قوم ، والنبى ﷺ لم يحصر العلامة ، ولم ينف الكرامة . وقد كانت العلامة فى السنة التى حكاها أبو سعيد نزول المطر ، ونحن نرى كثيرًا من السنين ينقضى رمضان دون مطر ، مع اعتقادنا أنه لا يخلو رمضان من ليلة القدر . قال : ومع ذلك فلا نعتقد أن ليلة القدر لا ينالها إلا من رأى الخوارق ، بل فضل الله واسع ، ورب قائم تلك الليلة لم يحصل منها إلا على العبادة من غير رؤية خارق ، وآخر رأى الخارق من غير عبادة ، والذى حصل على العبادة أفضل ، والعبرة إنما هى فى الإستقامة ، فإنها تستحيل أن تكون إلا كرامة بخلاف الخارق ، فقد يقع كرامة ، وقد يقع فتنة والله أعلم » ا . هـ .

هل للنفساء والحائض نصيب من ليلة القدر ؟

قال الغمارى فى « أسرار الصيام » ص٨٣ ، ٨٤ : « قال جويبر قلت للضحاك : أرأيت النفساء والحائض والمسافر والنائم لهم فى ليلة القدر نصيب ؟ قال نعم . كل من تقبل الله عمله سيعطيه نصيبه من ليلة القدر » . ومعنى هذا أن هؤلاء أحسنوا العمل فى شهر رمضان فتقبل الله منهم ، ومن تقبل الله منه ، لم يحرمه نصيبه من ليلة القدر والله أعلم » ا . هـ . .

أقل مايحصل به قيام ليلة القدر

قال الغمارى فى « أسرار الصيام » .

قال مالك فى الموطأ : بلغنى أن سعيد بن المسيب قال : من شهد العشاء ليلة القدر - يعنى فى جماعة - فقد أخذ بحظه منها .

وقال الشافعى فى « القديم » : من شهد العشاء والصبح ليلة القدر فقد أخذ بحظه منها .

قال الغمارى : وعلى كل ففضل الله واسع ، ومن شهد العشاء والصبح فى جماعة طول شهر رمضان فالرجاء ألا يحرم من ليلة القدر »[(١)] . ا . هـ .

قال محمد بن نصر : عن الضحاك « من صلى المغرب والعشاء فى مسجد جماعة فى رمضان ، فقد أصاب من ليلة القدر حظًا وافيًا والله أعلم »[(٢)] .

ليلة القدر وليلة الإسراء

سئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن « ليلة القدر » و « ليلة الإسراء بالنبى » أيهما أفضل ؟

---

(١) أسرار الصيام ص ٨١ .

(٢) مختصر قيام الليل ص ١١٥ .

فأجاب « بأن ليلة الإسراء أفضل فى حق النبى ﷺ . وليلة القدر أفضل بالنسبة إلى الأمة ، فحظ النبى ﷺ الذى اختص به ليلة المعراج منها أكمل من حظه ليلة القدر . وحظ الأمة من ليلة القدر أكمل من حظهم من ليلة المعراج . وإن كان لهم فيها أعظم حظ . لكن الفضل والشرف والرتبة العليا إنما حصلت فيها لمن أسرى به ﷺ »[1] ا . هـ .

عشر ذى الحجة والعشر الأواخر من رمضان

سئل شيخ اللإسلام ابن تيمية عن عشر ذى الحجة . والعشر الأواخر من رمضان أيهما أفضل؟

فأجاب : أيام عشر ذى الحجة أفضل من أيام العشر من رمضان ، والليالى العشر الأواخر من رمضان أفضل من ليالى عشر ذى الحجة »[2] .

قال ابن القيم : « وإذا تأمل الفاضل اللبيب هذا الجواب ، وجده شافيًا كافيًا ، فإنه ليس من أيام العمل فيها أحب إلى الله من أيام عشر ذى الحجة . وفيها يوم عرفة ، ويوم النحر ، ويوم التروية .

وأما ليالى عشر رمضان فهى ليالى الإحياء التى كان رسول الله ﷺ يحييها كلها ، وفيها ليلة خير من ألف شهر .

فمن أجاب بغير هذا التفصيل ، لم يمكنه أن يدلى بحجة صحيحة » ا . هـ .

آداب ليلة القدر

الاعتكاف : « وقطع العلائق عن الخلائق للاتصال بخدمة الخالق ، وهذه الخلوة المشروعة لهذه الأمة ، خصوصًا فى العشر الأواخر التماسًا لليلة القدر فالمعتكف قد حبس نفسه على طاعة الله وذكره ، وقطع عن نفسه كل شاغل

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٥/٢٨٦) .
(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٥/٢٨٧) .

يشغله عنه ، وعكف بقلبه وقالبه على ربه وما يقربه منه »[1] .

قال ابن رجب :

« ويتأكد تأخير الفطر فى الليالى التى ترجى فيها ليلة القدر . فقد كان ﷺ يواصل الليل كله ، وقد يكون ﷺ إنما فعل ذلك لأنه رآه أنشط له على الإجتهاد فى ليالى العشر ، ولم يكن ذلك مضعفًا له عن العمل ، فإن الله كان يطعمه ويسقيه .

أما بالنسبة للأمة فكما صح فى صحيح البخارى عن أبى سعيد الخدرى عن النبى ﷺ قال : « **لا تواصلوا فأيكم أراد أن يواصل فيواصل إلى السحر** ». قالوا : فإنك تواصل يا رسول الله ؟ قال : إنى **لست كهيئتكم ، إنى أبيت لى مطعم يطعمنى ، وساق يسقينى** » .

ولذلك قال أحمد وإسحاق : لا يكره الوصال إلى السحر .

عن عائشة «كان رسول الله ﷺ إذا كان رمضان قام ونام ، فإذا دخل العشر شد المئزر ، واجتنب النساء ، واغتسل بين الأذانين ، وجعل العشاء سحورًا »[2] قال ذر بن حبيش : فى ليلة سبع وعشرين من استطاع منكم أن يؤخر فطره فليفعل ، وليفطر على ضياح لبن[3] .

ومنها اغتساله بين العشاءين : قال ابن رجب فى اللطائف ص ٢٠١ : « قال ابن جرير : كانوا يستحبون أن يغتسلوا كل ليلة من ليالى العشر الأواخر » .

وكان النخعى يغتسل فى العشر كل ليلة ، وأمر ذر بن حبيش بالاغتسال ليلة سبع وعشرين .

يستحب فى الليالى التى ترجى فيها ليلة القدر التنظيف والتزين ، والتطيب

(١) انظر لطائف المعارف من ص ١٩٩ : ٢٠٢ .

(٢) قال ابن رجب فى لطائف المعارف ص ١٩٩ : أخرجه ابن أبى عاصم وإسناده مقارب .

(٣) هو اللبن الخائر الممزوج بالماء .

بالغسل ، والطيب واللباس الحسن كما يشرع ذلك فى الأعياد ، ولا يكمل التزين الظاهر إلا بتزين الباطن بالتوبة والإنابة إلى الله تعالى ، وتطهيره من أدناس الذنوب وأوضارها ، فإن زينة الظاهر مع خراب الباطن لا تغنى شيئًا ، قال الله تعالى : ﴿ **يا بنى آدم قد أنزلنا عليكم لباسًا يوارى سوءاتكم وريشًا ولباس التقوى ذلك خير** ﴾ وقال الشاعر :

إذا المرء لم يلبس ثيابًا من التقى   تقلب عريانًا وإن كان كاسيا

لا يصلح لمناجاة الملوك فى الخلوات إلا من زيّن ظاهره وباطنه ، وطهرهما خصوصًا لملك الملوك الذى يعلم السر وأخفى ، فمن وقف بين يديه فليزين له ظاهره باللباس وباطنه بلباس التقوى ، روى عن مالك بن أنس أنه إذا كانت ليلة أربع وعشرين اغتسل وتطيب ، ولبس حلة إزارًا أو رداءً ، فإذا أصبح طواهما فلم يلبسها إلا مثلها من قابل .

وكان أيوب السختيانى : يغتسل ليلة ثلاث وعشرين وأربع وعشرين ، ويلبس ثوبين جديدين ويستجمر ويقول : ليلة ثلاث وعشرين هى ليلة أهل المدينة ، والتى تليها ليلتنا ـ يعنى البصريين .

وقال حماد بن سلمة : كان ثابت البنانى وحميد الطويل يلبسان أحسن ثيابهما ويتطيبان ويطيبون المسجد بالنضوح والدخنة فى الليلة التى ترجى فيها ليلة القدر .

وقال ثابت : كان لتميم الدارى رضى الله عنه حلة اشتراها بألف درهم ، وكان يلبسها فى الليلة التى فيها ليلة القدر » [(١)] ا . هـ .

● وكان أبو ذر إذا كان ليلة ثلاث وعشرين من رمضان ، أمر بثيابه فغسلت وأجمرت [(٢)] ثم قام تلك الليلة وهى ليلة ثلاث وعشرين [(٣)] .

---

(١) لطائف المعارف ص ٢٠١ ، ٢٠٢ .
(٢) التبخير بالطيب يعنى الإجمار .
(٣) مختصر قيام الليل ص ١١١ .

رقــائق

إخوانى : هذه أيام رمضان هى كالتاج على رأس الزمان ، فراعوا حق هذه الأيام . والله ليلة القدر ما يغلو فى طلبها عشر ، لا والله ولا شهـر ، لا والله ولا الدهر .

أخى : هل العمر إلا ثلاثة أيام : يوم انقضى بما فيه ذهبت لذته وبقيت تبعته ، ويوم منتظر ليس منه إلا الأمل ، ويوم أنت فيه قد صاح بك مؤذنًا بالرحيل .

فأمت نفسك حتى تحييها ، فأنت طلبت الدنيا طلب من لابد له منها ، وطلبنا الآخرة طلب من لا حاجة له فيها ، الدنيا قد كفيناها وإن لم نطلبها ، والآخرة بالطلب منا ننالها »[1] .

قدم ابن عم لمحمد بن واسع فقال له : من أين أتيت ؟ قال : من طلب الدنيا . قال له : وهل أدركتها ؟ قال : لا . فقال له : أنت تطلب شيئًا لم تدركه ، فكيف تدرك شيئًا لم تطلبه » .

إخـوانى : ليلة القدر ليلة « يفتح فيها الباب ، ويقرّب فيها الأحباب ، ويسمع الخطاب ويرد الجواب ويُسنى للعاملين عظيم الأجر .

ليلة ذاهبة عنكم بأفعالكم ، وقادمة عليكم غدًا بأعمالكم : فياليت شعرى ماذا أودعتموها وبأى الأعمال ودعتموها ، أتراها ترحل حامدة لصنيعكم ، أو ذامة تضييعكم ؟

هى ليلة عتق ومباهاة ، وخدم ومناجاة ، وقربة ومصافاة .

[يا ليلة القدر للعابدين اشهدى ، ويا ألسنة السائلين جدى فى المسألة واجتهدى]

(١) التبصرة ٢/١٠٦ ـ ١١١ .

يــا رجــال الــلــيــل جــدوا رب داع لا يــــــــرد
مــا يــقــوم الــلــيــل إلا مــن لــــه عــــزم وجــــد

ليلة القدر عند المحبين ليلة الحظوة بأنس مولاهم وقربه ، وإنما يفرون من ليالى البعد يا من ضاع عمره فى لا شيء ، استدرك ما فاتك فى ليلة القدر فإنها تحسب بالعمر.

ففيها تنزل الأملاك بالأنوار والبر.

أخى : الصلاة مكيال فمن وفىّ وفى له ، ومن طفف طفف فقد علمتم ما قيل فى المطففين أما يستحى من يستوفى مكيال شهواته ، ويطفف فى مكيال قيامه وصلاته ألا بُعدًا لمدين . إذا كان الويل لمن طفف فى مكيال الدنيا ، فكيف حال من طفف فى مكيال الدين . كيف حال المسيئين فى عباداتهم ... ارحموا من حسناته كلها سيئات ، وطاعاته كلها غفلات .

مستيـقـظ فى الدجى ولكن أحسن من يـقـظتى سباتى

قلوب المتقين إلى هذه الأيام تحنّ ، ومن ألم فراقها تئن .

دهــاك الــفــراق فما تصـنـع أتصـبر لـــلـــبين أم تجزع
إذا كـنـت تـبـكى وهم جيرة فــكــيـف تــكـون إذا ودعـوا

إخوانى :

ما ضـاع من أيامنا هل يغرم هيهات والأزمـان كـيـف تقوّم
يوم بــأرواح تــبــاع وتشترى وأخوه ليس يسام فيه بدرهم

كيف لا تجرى للمؤمن على هذه الأيام دموع، وهو لا يدرى هل بقى له من عمره رجوع متى يصلح من لا يصلح فى رمضان .. من رُد فى ليلة القدر متى يصلح ، كل ما لايثمر من الأشجار فى أوان الثمار فإنه يقطع .

من فاته الزرع فى وقت البدار فما تراه يحصد إلا الهم والندما

ولله در القائل :

تذكرت أيامًا مضت ولياليا خلت ، فجرت من ذكرهن دموع
ألا هل لها يومًا من الدهر عودة وهل لى إلى يوم الوصال رجوع
وهل بعد إعراض الحبيب تواصل وهل لبدور قد أفِلْن طلوع

أين حُرَق المجتهدين فى نهاره .. أين قلق المتهجدين فى أسحاره .

أتترك من تحب وأنت جار وتطلبهم وقد بَعُدَ المزار
وتبكى بعد نأيهمْ اشتياقًا وتسأل فى المنازل أين ساروا
تركت سؤالهم وهم حضور وترجو أن تخبرك الديار
فنفسك لُمْ، ولا تَلُم المطايا ومُتْ كمدًا فليس لك اعتذار

رحم الله رجالاً رمضانهم دائم ، وشوّالهم صائم قائم .

فقــه التراويــح

مقدار القراءة فى كل ركعة فى التراويح

مرّ بك :

- عن السائب بن يزيد أمر عمر بن الخطاب أبيّ بن كعب وتميمًا الدارى أن يقوما للناس فى رمضان فكان القارىء يقرأ بالمئين ، حتى كنا نعتمد على العصى من طول القيام ، وما كنا ننصرف إلا فى فروع[1] الفجر[2].

- عن عبد الله بن أبى بكرة سمعت أبى يقول : كنا ننصرف فى رمضان من القيام فنستعجل الخدم بالطعام مخافة الفجر
- عن السائب : كان القارىء يقرأ فى رمضان فى زمن عمر بن الخطاب فى كل ركعتين بخمسين آية .. بستين آية ونحو ذلك .

- عن أبى عثمان أن عمر جمع القراء فى رمضان فأمر أخفهم أن يقرأ ثلاثين آية ، وأوسطهم خمسًا وعشرين ، وأثقلهم قراءة عشرين

(١) جمع فرع وهو أعلى الشىء أى فى أعالى الفجر .
(٢) مختصر قيام الليل ص٩٦ ، ٩٧ .

● عن سعيد بن عامر عن أسماء بن عبيد قال : دخلنا على أبي رجاء العطاردى ، قال سعيد : زعموا أنه كان بلغ ثلاثين ومائة ، فقال : يأتونى فيحملونى كأنه قفة حتى يضعونى فى مقام الإمام فأقرأ بهم الثلاثين آية ، وأحسبه قد قال أربعين آية فى كل ركعة . يعنى فى رمضان .

● وعن عمر بن المنذر قال : كنت أقوم للناس فى زمان عبد الله بن الزبير فكنا نقرأ بخمسين آية فى كل ركعة . وأمر عمر بن عبد العزيز القراء فى رمضان أن يقوموا بست وثلاثين ركعة ، ويوتروا بثلاث ، ويقرأوا فى كل ركعة عشر آيات .

● وعن على بن الأقمر : أمّنا مسروق فى رمضان ، فقرأ فى ركعة بسورة العنكبوت .

● وعن أبى مجلز أنه كان يقرأ بهم سُبع القرآن فى كل ليلة .

● وكان بشير بن نهيك يفعل ذلك . وعن ميمون بن مهران : أدركت القارىء إذا قرأ خمسين آية قالوا إنه ليخفف ، وأدركت القراء فى رمضان يقرأون القصة كلها قصرت أو طالت ، فأما اليوم فإنى أقشعر من قراءة أحدهم يقرأ **﴿ وإذا قيل لهم لا تفسدوا فى الأرض قالوا إنما نحن مصلحون ﴾** ثم يقرأ فى الركعة الأخرى **﴿ غير المغضوب عليهم ولا الضالين ﴾** .. **﴿ ألا إنهم هم المفسدون ﴾** وعن عبد الرحمن بن القاسم قال : سئل مالك عن قيام رمضان بكم يقرأ القارىء قال بعشر عشر ، فإذا جاءت السور الخفيفة فليزدد مثل الصافات وطسّم ، فقيل له خمس ، قال بل عشر آيات .

● وقال أبو داود : سئل أحمد عن الرجل يقرأ القرآن مرتين فى رمضان يؤم الناس ؟ قال : هذا عندى على قدر نشاط القوم ، وإن فيهم العمال .

قال ابن رجب فى لطائف المعارف ص ١٨ : « وكلام الإمام أحمد ، يدل على أنه يراعى فى القراءة حال المأمومين ، فلا يشق عليهم ، وهذا قاله أيضًا غيره من الفقهاء من أصحاب أبى حنيفة وغيرهم » .

وقال ابن رجب «كان فى زمن التابعين يقرأون بالبقرة فى قيام رمضان فى ثمان ركعات ، فإن قرأ بها فى اثنتى عشرة ركعة رأوا أنه قد خفف .

قال ابن منصور : سئل إسحاق راهوية : كم يقرأ فى قيام شهر رمضان ، فلم يرخص فى دون عشر آيات ، فقل له : إنهم لا يرضون ، فقال : لا رضوا ، لا تؤمنهم إذا لم يرضوا بعشر آيات من البقرة ، ثم إذا صرت إلى الآيات الخفاف فبقدر عشر آيات من البقرة فى كل ركعة . وكره مالك أن يقرأ دون عشر آيات »

اختيـار قيام آخر الليل على أوله

تقدم قول عمر بن الخطاب « والتى تنامون عنها أفضل من التى تقومون » يريد آخر الليل ، وكان الناس يقومون أوله وينامون آخره .

● وكان على بن أبى طالب إذا تعشى فى رمضان هجع هجعة، ثم يقوم إلى الصلاة فيصلى

وعن عكرمة قال : كنا نصلى ، ثم أرجع إلى ابن عباس فأوقظه . فيصلى ، فيقول لى : يا عكرمة هذه أحب إلى مما تصلون ما تنامون من الليل أفضله يعنى آخره .

● وعن أبى داود : قيل لأحمد وأنا أسمع : يؤخر القيام يعنى التراويح إلى آخر الليل ، قال : لا ، سنة المسلمين أحب إلى

حضـور النساء الجماعة فى قيام رمضان :

عن جابر جاء أبىّ بن كعب فى رمضان . فقال : يا رسول الله كان منى الليلة شىء. قال : « **ما ذاك يا أبىّ** ؟ » قال : نسوة دارى قلن إنا لا نقرأ القرآن ، فنصلى

خلفك بصلاتك ، فصليت بهن ثمان ركعات ، والوتر ، فسكت عنه وكان شبه الرضا[1]

● وعن هشام بن عروة عن أبيه : جعل عمر بن الخطاب للناس قارئين : فكان أبيّ بن كعب يصلى بالرجال ، وكان ابن أبي حثمة يصلى بالنساء[2] .

وعند سعيد بن منصور عن عروة « أن عمر جمع الناس على أبيّ بن كعب يصلى بالرجال ، وكان تميم الدارى يصلى بالنساء » .

قال ابن حجر فى الفتح (٢٩٧/٤) : « ورواه محمد بن نصر فى « قيام الليل » له من هذا الوجه فقال : سليمان بن أبي جثمة : بدل تميم الدارى ولعل ذلك كان فى وقتين » .

● وقال عرفجة الثقفى : أمرنى علىّ فكنت إمام النساء فى قيام رمضان

وعن ابن أبي مليكة أن ذكوان أبا عمرو كانت عائشة أعتقته عن دبر ، فكان يؤمها ومن معها فى رمضان فى المصحف قال : وكان يؤمها من يدخل عليها ، إلا أن يدخل عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر فيصلى بها

● وقال إبراهيم : كنت أصلى زمن الحجاج وما خلفى إلا امرأة .

● وعن عامر وعطاء قالا : لا بأس أن يؤم الرجال النساء ليس معهن رجل .

وعن الحسن : لا بأس أن يؤم الرجل النساء فى رمضان ، وكره ذلك حماد بن أبي سليمان .

عن العلاء بن المسيب قال : قلت لحماد بن أبي سليمان : أقوم بأهلى فى رمضان ؟ قال : لا ، إلا أن يكون معك رجل ، أرأيت إن أحدثت وليس معك رجل ، من تُقدّم ؟

---

(١) أخرجه محمد بن نصر وقال الهيثمى إسناده حسن . قال الألبانى : هذا الحديث عندى محتمل للتحسين .

(٢) مختصر قيام الليل ص ٩٨ .

قال محمد بن نصر : « والأمر عندنا أنه لا بأس أن يؤم الرجل النساء ، وإن لم يكن خلفه رجل اتباعًا لما روينا عن النبي ﷺ ، ثم عن عمر بن الخطاب ، وعلى بن أبي طالب أنهما أمرا بذلك ففُعل بحضرة المهاجرين والأنصار وسائر الصحابة ، ولم يأتنا عن أحد منهم أنه كره ذلك ولا عابه ، وقد رخص فيه جماعة من التابعين ، ولم يجئنا عن أحد قبل حماد بن أبي سليمان أنه كره ذلك ، ووافقه على ذلك سفيان الثورى ، ولا نعرف لكراهة ذلك وجهًا .

أما قول حماد : أرأيت إن أحدثت مَنْ تقدم ؟ فإن هذا ليس بحجة ، إنما سئل عن مسألة ، لعله لا يحدث أبدًا ، فإن أحدث فالجواب إذا أحدث فإنه ينصرف ويتوضأ ، فإن كان ممن يرى البناء على صلاته ، بنى على صلاته ، وأما مَنْ خلفه من النساء فإنهن يتممن صلاتهن وُحدانًا ، وإن أمتهن إحداهن فيما بقى من الصلاة أجزأتهن أيضًا صلاتهن . والذى نختار للإمام إذا أحدث أن يتوضأ ويعيد صلاته ، وصلاة من خلفه جائزة .

أما كراهية سفيان لذلك لأن مذهبه الإمام إذا فسدت صلاته فسدت صلاة من خلفه »[1] .

● قال صاحب الروضة الندية عن صلاة الرجل بالنساء : « ومن زعم أن ذلك لا يصح فعليه الدليل » ا . هـ .

المرأة تؤم النساء فى قيام رمضان وغيره :

عن أم ورقة الأنصارية : أن رسول الله ﷺ أمرها أن تؤم أهل دارها ، وكان رسول الله ﷺ يزورها ويسميها « الشهيدة » ، وكان لها مؤذن[2] .

وعن قتادة عن أم الحسن : رأيت أم سلمة تؤم النساء فى رمضان وهى فى الصف معهن لا تقدمهن .

---

(١) مختصر قيام الليل ص ٩٩ .

(٢) قال الصنعانى فى سبل السلام ٢٩/٢ عن إمامة المرأة للرجال : « أجاز المزنى وأبو ثور إمامة المرأة وأجاز الطبرى إمامتها فى التراويح إذا لم يحضر من يحفظ القرآن وحجتهم حديث أم ورقة وحملوا أحاديث النهى على التنزيه » .

● وعن الشعبي وإبراهيم قالا : تؤم المرأة النساء فى رمضان تقوم وسطهن .

وعن تمام بن نجيح قال : قلت للحسن : أتؤم المرأة النساء ؟ قال : نعم . تقوم معهن فى الصف ، فإذا ركعت تقدمت خطوة أو خطوتين ، ثم لتسجد . فإذا قامت رجعت إلى مقامها .

قلت : أتؤذن ؟ قال : نعم ، وتقيم . وعن رائطة الحنفية : أن عائشة كانت تؤم النساء تقوم بينهن فى المكتوبة .

من كره ذلك .

عن ابن عون قال : كتبت إلى نافع أسأله عن المرأة تؤم النساء ، فكتب إن المرأة لا تؤم النساء .

وعن مالك قال : لا ينبغى للمرأة أن تؤم أحدًا ، وقد كان أزواج النبي ﷺ ، والمهاجرات فما أمّت امرأة منهن قط أحدًا ، ولا غيرهن .

وعنه : إذا أمت المرأة النساء يُعدْن ما كنّ فى وقت .

وعن سفيان : نحن نكره أن تؤمهن مخافة أن تحدث ، وعنه : والمرأة تؤم النساء ، وتقوم وسط منهن فى الصف .

● وقال إسحاق : قلت لأحمد : المرأة تؤم النساء ؟ قال : نعم . تقوم وسطهن .

قال إسحاق : فأما سفيان الثورى ، ومن سلك طريقه ، فرأوا أن المرأة إذا أمت النساء ، وقامت وسطهن إن صلاتهن جائزة ، وقال هذا على ما جاء عن النبي ﷺ فى أم ورقة الأنصارية حين أمرها أن تؤم أهل دارها ، وأخذ بذلك بعد النبي ﷺ عائشة وأم سلمة . قال : وهذا الذى نعتمد عليه .

وقال إسحاق أيضًا : فأما من قال صلاتهن فاسدة إذا أمتهن امرأة فهو خطأ ، لأن أدنى معانى أمر النبي ﷺ لأم ورقة أن تكون ذلك رخصة لهن »[1]

(١) مختصر قيام الليل ص ٩٨ ـ ٩٩ .

ا . هـ . وإلى قول إسحاق ذهب ابن حنبل ، ومحمد بن نصر .

وعن الحسن « سئل عن رجل ليس معه ما يقرأ به فى رمضان ، وفى الدار امرأة تقرأ أيصلى بصلاتها ؟ قال : نعم .

قال ابن تيمية فى « مجموع الفتاوى » [٢٤٨/٢٣] : « ولهذا جوّز أحمد على المشهور عنه أن تؤم المرأة الرجال لحاجة ، مثل أن تكون قارئة ، وهم غير قارئين ، فتصلى بهم التراويح ، كما أذن النبى ﷺ لأم ورقة أن تؤم أهل دارها ، وجعل لها مؤذنًا ، وتتأخر خلفهم وإن كانوا مأمومين بها للحاجة ، وهو حجة لمن يجوز تقدم المأموم لحاجة » ا . هـ .

الإمام يؤم فى القيام يقرأ فى المصحف :

- مّر بك أن عائشة كان يؤمها غلام لها فى المصحف وكان يقال له ذكوان ـ فى رمضان بالليل .

- وسئل ابن شهاب عن الرجل يؤم الناس فى رمضان فى المصحف ؟ قال : ما زالوا يفعلون ذلك منذ كان الإسلام ، كان خيارنا يقرأون فى المصاحف[٢] .

« وعن إبراهيم بن سعد عن أبيه أنه كان يأمره أن يقوم بأهله فى رمضان ، ويأمره أن يقرأ لهم فى المصحف يقول أسمعنى صوتك .

وعن قتادة عن سعيد بن المسيب فى الذى يقوم فى رمضان إذا كان معه ما يقرأ به فى ليلة ، وإلا فليقرأ من المصحف ، فقال الحسن : ليقرأ بما معه ويردده ، ولا يقرأ من المصحف ،كما تفعل اليهود . قال قتادة : وقول سعيد أعجب إلىّ .

- وعن محمد بن سيرين أنه كان لا يرى بأسًا أن يؤم الرجل القوم فى التطوع

يقرأ فى المصحف .

● وقال عطاء فى الرجل يؤم فى رمضان من المصحف لا بأس به . وقال يحيى ابن سعيد الأنصارى لا أرى بالقراءة من المصحف فى رمضان بأسًا ـ يريد القيام به ـ

ـ وعن ابن وهب قال : سُئل مالك عن أهل قرية ـ ليس أحد منهم جامعاً للقرآن أترى أن يجعلوا مصحفًا يقرأ لهم رجل منهم فيه ؟ قال : لا بأس به ، فقيل له : فالرجل الذى قد جمع القرآن أترى أن يصلى فى المسجد خلف هذا الذى يقوم بهم فى المصحف أو يصلى فى بيته ؟ فقال : لا ، ولكن ليصل فى بيته .

● وعن أحمد فى رجل يؤم فى رمضان فى المصحف فرخّص فيه ، فقيل له : ما يؤم فى الفريضة قال ويكون هذا ؟ . وعنه أيضًا : وقد سئل هل يؤم فى المصحف فى رمضان قال : ما يعجبنى إلا أن يضطر إلى ذلك . وبه قال إسحاق » [1] ا . هـ .

● وفى « مسائل الإمام أحمد من رواية إسحاق » ص ٩٧ : « سألته عن : الرجل يؤم فى شهر رمضان فى المصحف ؟ فقال : لا بأس به ، قد كانت عائشة تأمر مولى لها يؤمها فى شهر رمضان فى المصحف ، وعدة من أصحاب النبى ﷺ ، والحسن ومحمد بن سيرين ، وعطاء لم يكونوا يرون به بأسًا » وقال أيضًا إسحاق : « أمرنى أبو عبد الله أن أؤم الناس فى المصحف ففعلته » ا . هـ .

من كره أن يؤم فى المصحف :

نقل الإمام محمد بن نصر المروزى فى كتابه « قيام الليل » من كره القيام والقراءة فى المصحف فقال : « عن الأعمش عن إبراهيم كانوا يكرهون أن يؤم الرجل فى المصحف كراهية أن يتشبهوا بأهل الكتاب .

---

(١) مختصر قيام الليل ص ١٠١ .

● عن مجاهد أنه كره أن يؤم الرجل فى المصحف . وعن الشعبى أنه كره أن يقرأ الإمام فى المصحف وهو يصلى . وقال سفيان : « يكره أن يؤم الرجل القوم فى رمضان فى المصحف ، أو فى غير رمضان يكره أن يتشبه بأهل الكتاب .

وعن أبى حنيفة فى الرجل يؤم القوم يقرأ فى المصحف : إن صلاته فاسدة . وخالفه صاحباه فقالا صلاته تامة ، ويكره هذا الصنيع لأنه من فعل أهل الكتاب . قال محمد بن نصر : «ولا نعلم أحدًا قبل أبى حنيفة أفسد صلاته ، وإنما كره ذلك قوم لأنه من فعل أهل الكتاب ، فكرهوا لأهل الإسلام أن يتشبهوا بهم . فأما فساد صلاته فليس لذلك وجه نعلمه لأن قراءة القرآن هى من عمل الصلاة ، ونظره فى المصحف كنظره إلى سائر الأشياء التى ينظر إليها فى صلاته ، ثم لا يفسد صلاته بذلك فى قول أبى حنيفة وغيره ، فشبه ذلك بعض من يحتج لأبى حنيفة بالرجل يعترض كتب حسابه ، أو كتبًا وردت عليه فيقرأها فى صلاته ، وإن لم يلفظ بها فإن ذلك يفسد صلاته كما يزعم » . قال محمد بن نصر : قراءة القرآن بعيدة الشبه عن قراءة كتب الحساب والكتب الواردة ، لأن قراءة القرآن من عمل الصلاة ، وليست قراءة كتب الحساب من عمل الصلاة فى شيء . فمن فعل ذلك فهو كرجل عمل فى صلاته عملاً ليس من أعمال الصلاة ، فما كان من ذلك خفيفًا يشبه ما روى عن النبى ﷺ أنه فعله فى صلاته مما ليس هو من أعمال الصلاة ، أو كان يقارب ذلك جازت الصلاة ، وما جاوز ذلك فسدت صلاته » [1] . هـ .

التعوذ عند القراءة فى قيام رمضان

قال ابن شهاب : مازال القراء فى رمضان حين يصلون إذا ختموا أم القران يستعيذون من الشيطان فيرفعوا أصواتهم فى كل ركعة : « نعوذ بك من الشيطان

---

(١) مختصر قيام الليل ص ١٠١ ، ١٠٢ .

الرجيم ، إنك أنت السميع العليم ، سبحانك رب العالمين ، بسم الله الرحمن الرحيم » .

● قال ابو الزناد : أدركت القراء إذا قرءوا فى رمضان يتعوذون بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ، ثم يقرءون ، وكان إذا قام فى رمضان يتعوذ حتى لقى الله ، لا يدع ذلك .

● وكان قراء عمر بن عبد العزيز لا يدعون التعوذ فى رمضان .

● وقال ابن وهب : سألت مالكًا قلت : أيتعوذ القارىء فى النافلة ؟ قال : نعم . فى شهر رمضان يتعوذ فى كل سورة ، يقرأ بما يقول : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم . قيل له : يجهر بذلك ؟ قال : نعم . قلت : ويجهر فى قيام رمضان ببسم الله الرحمن الرحيم ؟ فقال لى : نعم .

● وعن ابن القاسم : سئل مالك عن القراءة إذا كبر الإمام افتتح أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ؟ قال : لا أعلمه يكون إلا فى رمضان ، فإن قراءنا يفعلون ذلك ، وهو من الأمر القديم .

● وكان إسحاق يرى أن يجهر الإمام ببسم الله الرحمن الرحيم فى قيام رمضان فى كل سورة »[1] ا . هـ .

قال الشيخ عطية محمد سالم فى كتابه « التراويح » ص ٤٩ ، ٥٠ ، ١٦٣ ، ١٦٤

[عن سعيد بن إياس قال : رأيت أهل المدينة إذا فرغوا من أم القرآن ولا الضالين . وذلك فى شهر رمضان يقولون : ربنا إنا نعوذ بك من الشيطان الرجيم .

– أما حكم المسألة عند مالك . فكما قال الباجى فى شرح الموطأ (مسألة) ولابأس بالاستعاذة للقارئ فى رواية ابن القاسم عن مالك فى المدونة .

روى عنه ابن أشهب فى « العتبية » ترك ذلك احبّ إلى وقد وجه الباجى كلا الرواتيين . والواقع أن البسملة كما قيل إنها حرف . أى جاءت رواية فى القراءات

السبع بإثباتها . ورواية بإسقاطها ، وهما عن نافع رحمه الله .

فرواية ورش ترك البسملة . ورواية قالون عنه إثباتها وعليه البيت الآتى فى القراءات :

قالون بين السورتين بسملا ... وورش عنه الوجهان نقلا

ونافع هو قارئ المدينة ، وعنه أخذ مالك ، ومالك فى ذلك رجح قراءة قالون ، والرواية عن ورش التى فيها الإثبات .

قال الباجى فى شرح الموطأ فى هذا المبحث جـ١ ص ٢٠٨ مانصه :

[(مسألة) : ولابأس بالاستعاذة يعنى فى رمضان فى رواية ابن القاسم عن مالك فى المدونة . وروى عن أشهب فى « العتبية) : ترك ذلك أحب إلىّ .

وجه رواية ابن القاسم قوله تعالى : (فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم) أن الآية عنده محمولة على القراءة فى غير الصلاة ، لأن هذا اللفظ ليس من المألوف فلم يسن الإتيان به مع القراءة كسائر الكلام .

(فرع) فإذا قلنا بجواز ذلك فقد روى ابن حبيب عن مالك : بالجهر بذلك . وروى أشهب عن مالك : كراهة الجهر بذلك .

وجه رواية ابن حبيب أنه ذكر مشهور حال القيام ، فكأن حكمه فى السر والجهر حكم القراءة . ووجه رواية أشهب له أنه ليس من المعجز فكان شأن الإسرار ليفرق بينه وبين المعجز .

وروى ابن حبيب عن مالك ذلك فى افتتاح القارئ . قال ابن حبيب : ان يفتتح بها فى كل ركعة] أ . هـ .

باب

مايبدأ به فى أول ليلة من القرآن من قيام رمضان

« قال أبو حازم :كان أهل المدينة إذا دخل رمضان يبدءون في أول ليلة بـ: ﴿ **إنا فتحنا لك فتحًا مبينًا** ﴾ ا . هـ .

قال فى الإنصاف [١٨٤/٢] : « يستحب أن يبتدئها بسورة القلم لأنها أول ما نزل نص عليه ، فإذا سجد قرأ من البقرة ، هذا المذهب » .

الصلاة بين التراويح :

- قال بحير بن رَيسان : رأيت عبادة بن الصامت يزجر أناسًا يصلّون بعد ترويح الإمام فى رمضان فلما أبوا أن يطيعوه ، قام إليهم فضربهم .

- وكان عقبة بن عامر يوكل بالناس فى رمضان رجالاً يمنعونهم من السبحة بين الأشفاع ، لئلا يدرك رجلاً الصلاة وهو فى سبحته »(١) .

- وفى مسائل الإمام أحمد لإبنه عبد الله ص ٩٦ : « قال عقبة بن عامر : لا تشبهوها بالفريضة » .

- « وقال أبو الدرداء : مَنْ خالفنا فى صلاتنا فليس منا ـ يعنى الصلاة بين التراويح » .

- ورأى عمران بن سليم رجلاً يصلى بين الترويحتين فى رمضان فجذبه ، وقال : لا تخالف القوم فى صلاتهم .

- وقيل لأحمد : لا يصلى الإمام بين التراويح ، ولا الناس ؟

قال : لا يصلى ولا الناس .

- وسئل أحمد عن قوم صلوا فى رمضان خمس ترويحات ، لم يتروحوا بينها ؟ وقال : لا بأس .

- وكره إسحاق الصلاة بين التراويح.» ا . هـ .

- وفى « مسائل الإمام أحمد » لابنه عبد الله (ص ٩٩) : «كان يكرهه ، وقال أذهب إلى حديث عبادة ، وعقبة بن عامر أنهم كرهوه .

من رخص فى الصلاة بين التراويح

الزهرى ، عامر بن عبد الله بن الزبير ، وأبو عمرو ، وسعيد بن عبد العزيز ،

(١) مختصر قيام الليل ص ١٠٣ .

والليث بن سعد ، وابن جابر ، وبكر بن نصر ، وأبو بكر بن حزم ، ويحيى بن سعيد ، وابن عبيدة ، وقيس بن رافع ، والأوزاعى ، وابن المبارك ، وأبو معاوية ، وسُعَيْرُ بن الخِمْس ، وقتادة ، وإبراهيم ، وصفوان وعبد الرحمن ابن الأسود ، وعبدة بن أبى لبابة ، ومالك ، والحسن .

قال محمد بن نصر : [سئل الزهرى عن الصلاة فى قيام رمضان بين الأشفاع ؟ فقال : إن قويت على ذلك فافعله . وكان عامر بن عبد الله بن الزبير ، وأبو عمرو ، وسعيد بن عبد العزيز ، والليث بن سعد ، وابن جابر ، وبكر بن مضر ، وأبو بكر بن حزم ، ويحيى بن سعيد ، وابن عبيدة ، وقيس بن رافع ، والأوزاعى ، وابن المبارك ، وأبو معاوية ، وسعير بن الخمس يصلون بين الأشفا . وقال مالك : لا بأس به .

وعن قتادة : أنه كان لا يرى بأسًا أن يقوم الرجل بين الترويحتين فيصلى ولا يركع حتى يقوم الإمام فيدخل معه فى صلاته .

● ولم ير الحسن بأسًا أن يقوم بين الترويحتين يصلى ، ويدخل مع الإمام فى صلاته ، ولا يركع . وعن إبراهيم مثل ذلك .

وقال صفوان : رأيت أشياخنا منهم من يصلى بين الترويحتين ، ومنهم من لا يصلى ، وكل ذلك حسن .

● وكان عبد الرحمن بن الأسود يصلى بين كل ترويحتين لنفسه كذا وكذا ركعة .

● وعن عبدة بن أبى لبابة فى التطوع بين الترويحتين فى قيام رمضان : لا بأس بذلك . قال : «ونحن نتطوع فيما بين المكتوبة إلى المكتوبة ، فهذا أحرى أن يركع فيما بينهما ، وإنما هو تطوع» .

● وفى الإنصاف للمرداوى (حنبلى) ص ١٨٣ : « الصحيح من المذهب : أنه لا يكره الطواف بين التراويح مطلقًا.

● وفى « مسائل الإمام أحمد » من رواية إسحاق بن إبراهيم ص ٩٧ : « سألت أبا عبد الله عن : الصلاة بين التراويح ؟

فقال : « مكروه ، لا يصلَّى بين التراويح شىء ، لا تشبه بالمكتوبة ، كانوا يضربون عليها ، يعنى من تطوع بين التراويح » .

● قال ابن عبد البر فى « الإستذكار » [٣٣٧/١] : « قال الأثرم : سمعت أحمد بن حنبل يُسأل عن الصلاة بين التراويح ؟ فكرهها ، فذكر له رخصة عن بعض الصحابة ، فقال : هذا باطل ، ما فيه رخصة عن سعيد بن جبير ، والحسن ، وإبراهيم . قال أحمد : وفيه عن ثلاثة من الصحابة كراهية : عبادة ابن الصامت ، وأبى الدرداء ، وعقبة بن عامر » ا . هـ .

● وفى « المغنى » [١٢٥/٢] نحوه « قال أحمد : يتطوع بعد المكتوبة ، ولا يتطوع بين التراويح . وروى الأثرم : عن أبى الدرداء أنه أبصر قومًا يصلون بين التراويح ، فقال : ما هذه الصلاة ؟ أتصلى وإمامك بين يديك ، ليس منا من رغب عنّا ، وقال : « من قلة فقه الرجل أن يُرى بالمسجد وليس فى صلاة » ا . هـ . من المغنى .

إمامة الغلام الذى لم يحتلم فى قيام رمضان وغيره :

● [عن عمرو بن سلمة قال جاء نفر من الحى إلى رسول الله ﷺ فسمعوه يقول : يؤمكم أكثركم قرآنًا ، قال : فقدمونى بين أيديهم ، وأنا غلام فكنت أؤمهم .

● وعن عائشة : كنا نأخذ الصبيان من الكتّاب ونقدّمهم يصلون لنا شهر

رمضان فنعمل لهم القَلِيّة[1] والخشكار[2].

● وعن الحسن : لا بأس بإمامة الغلام الذى لم يحتلم فى رمضان إذا أحسن الصلاة.

● وعن ابن شهاب : لم يزل يبلغنا أن الغلمان يصلون بالناس إذا عقلوا الصلاة ، وقرءوا القرآن فى رمضان وغيره وإن لم يحتلموا.

مَنْ لم يجيزوا ذلك :

عن ابن عباس : لايؤم الغلام حتى يحتلم . وعن عطاء مثله . وقال الليث : لا نرى ذلك.

● وقال يحيى بن سعيد : لا يؤم الغلام إذا لم يحتلم فى المكتوبة ، ولا بأس أن يؤم فى رمضان إذا اضطروا إليه يؤم من لا يقرأ شيئًا.

وعن مجاهد : لا يؤم الصبى حتى يحتلم . وقال سفيان : يكره أن يؤم الغلام القوم حتى يحتلم . وعن إبراهيم : لا يؤم الصبى فى المكتوبة حتى يحتلم . وقال مالك : لا يؤم الصبى فى رمضان ولا غيره.

وقال **الشافعى** : إذا أمّ الغلام الذى يعقل الصلاة ويقرأ الرجال البالغين . فأقام الصلاة أجزأتهم إمامته ، والاختيار أن لا يؤم إلا بالغ ، وأن يكون الإمام البالغ عالمًا بما يعرض له فى الصلاة.

● وعن أبى داود عن أحمد : لا يؤم الغلام حتى يحتلم ، قلت : حديث عمرو بن سلمة قال : لعله كان فى بدء الإسلام.

● وعن إسحاق : أمّا إمامة الغلام بعد أن يعقل الإمامة ويفقه الصلاة فجائزة وإن لم يحتلم ، وفيما قال النبى ﷺ : «**يؤم القوم أقرءوهم ، وإن كان**

(١) **القلية** جمع قلايا تتخذ من لحوم الجزور وأكبادها.
(٢) خبز السمراء.

أصغرهم» دلالة على ذلك .

● وقال سعيد بن المسيب فى الصبى إذا حصى الصلاة وصام رمضان فلا بأس بالصلاة خلفه ، وأكل ذبيحته .

● قال الأوزاعى : إمامة الغلام الذى لم يحتلم جفاء ، وحَدَثٌ فى الإسلام ، فإن قدمه فصلى بهم مضت صلاتهم .

قال محمد بن نصر : [والذى أذهب به فى هذا الباب أن الأغلب فى أمر الصبيان أنهم لا يتعاهدون طهارة أبدانهم وثيابهم ، والطهارة للصلاة على ما تجب ، ولا يعرفون سنن الصلاة ، ولا النية ، ولا الإخلاص لها ، ولا الخشوع فيها ، والإمام يدعو لمن خلفه ويستغفر لهم يُقال هو شفيع القوم ، وعليه تنزل الرحمة أولاً ، فينبغى أن يختار للإمامة أفضل القوم ، وأقرؤهم وأعلمهم بسنة الصلاة ، والحوادث التى تحدث فيها .

وعن الحسن : كانوا يختارون الأئمة والمؤذنين .

قال : فأكره أن يتخذ الصبى إمامًا للمعانى التى ذكرت أنها يتخوف منهم .

وبعث عمر بن عبد العزيز بنين له إلى الطائف ليقرءوا القرآن ، فتعلّم عبد العزيز وكان أكبرهم ، فلما حضر رمضان قدّموه فيمن يؤمهم ، ثم كتب إلى عمر يبشر بذلك . فكتب إلى صاحبه يلومه ويقول : قدّمت من لم يحتنكه السن ، ولم تدخله النية إمام المسلمين فى صلاتهم . قال محمد بن نصر : فإن كان صبى قد قارب الإدراك ، وعرف بتعاهد الصلاة والتطهر لها ، ولم يكن فى القوم مثله فى القراءة فأمهم فى شهر رمضان فذلك جائز ، وصلاة مَنْ خلفه جائزة لأنه متطوع وهم متطوعون لا اختلاف فى ذلك نعلمه ، وإن أمّهم فى صلاة مكتوبة فقد اختلف فى صلاة من خلفه : ففى مذهب أصحاب الرأى صلاتهم فاسدة لأنه يتطوع وهم يؤدون الفرض ، وغير جائز فى قولهم أن يصلى الفرض خلف متطوع . وصلاتهم فى قول الشافعى وأصحابه وعامة أصحاب الحديث جائزة ،

لأنهم يجيزون إداء الفرض خلف الإمام المتطوع اتباعًا لحديث معاذ بن جبل »][1] ا . هـ .

التعقيب

معناه : رجوع الناس إلى المسجد بعد انصرافهم عنه[2]. وقال فى المغنى [١٢٥/٢] : « وهو أن يصلى بعد التراويح نافلة أخرى جماعة ، أو يصلى التراويح فى جماعة أخرى » .

نقل ابن نصر : [عن الحسن وقتادة أنهما كانا يكرهان التعقيب فى رمضان . وعن سعيد بن جبير : أنه كره التعقيب فى رمضان .

وعن الحسن أنه كره أن يعود إلى المسجد فى رمضان إلى السحر .

وعن أنس : أنه كان لا يرى بأسًا بالتعقيب فى رمضان ، وقال : إنما يرجعون إلى خير يرجونه ، ويفرون من شر يخافونه .

● وسئل أحمد عن التعقيب فى رمضان ؟ فقال : عن أنس فيه اختلاف ، وسُئل عن قوم يتعقبون فى رمضان فيقول المؤذن فى الوقت الذى يتعقبون فيه : « حى على الصلاة ، حى على الفلاح » فقال : أخشى أن يكون هذا بدعة ، وكرهه . قيل له : فيجىء رجل إلى أبواب الناس فيناديهم ؟ قال : هذا أيسر] أ . هـ .

● وفى المغنى جـ ٢ « عن أحمد أنه لا بأس به ، ونقل محمد بن الحكم عنه الكراهة ، إلا أنه قول قديم . والعمل على ما رواه الجماعة . وقال أبو بكر : الصلاة إلى نصف الليل أو آخره لم يُكره رواية واحدة . وإنما الخلاف فيما إذا

(١) مختصر قيام الليل من ص ١٠٤ إلى ص ١٠٦

(٢) مختصر قيام الليل ص ١٠٦ .

رجعوا قبل النوم ، والصحيح أنه لا يكره لأنه خير وطاعة فلم يكره كما لو أخّره إلى آخر الليل » ا . هـ .

باب

أخذ الأجر على الإمامة فى رمضان

● « سئل الحسن عن القوم يستأجرون الأجير فيصلى بهم ؟ قال : ليس له صلاة ، ولا لهم .

وعن ابن المبارك : أكره أن يصلى بأجر . وقال أخشى أن تجب عليهم الإعادة .

وسئل أحمد عن إمام قال لقوم : أصلى بكم رمضان بكذا وكذا درهمًا ؟ قال : أسأل الله العافية . مَنْ يصلى خلف هذا ؟ »[1] .

● « وفى مسائل الإمام أحمد » من رواية إسحاق ص ٩٧ قال : لا يُصلّى خلفه ولا كرامة » أ .هـ.

باب

قيام رمضان فى أرض الحرب

قال محمد بن نصر المروزى : « حدثنا يزيد بن أبى مريم حدثنى أبو عبيد الله قال : كنا بأرض الروم وعلينا ابن مسلمة ، وفينا أناس كثير من أصحاب رسول الله ﷺ فأقمنا فى منزل فصمنا فيه رمضان وقمنا » .

مسائل فى ختم القرآن فى التراويح

إذا نسى بعض آيات السورة أعادها ليلة الختمة :

« سُئِل شيخ الإسلام ابن تيمية عن الإمام فى شهر رمضان يدع الآيات من

(١) مختصر قيام الليل ص ١٠٧ .

السورة ترى لمن خلفه أن يقرأها ؟

قال : نعم . ينبغي له أن يفعل . قد كانوا بمكة يوكلون رجلاً يكتب ما ترك الإمام من الحروف وغيرها . فإذا كان ليلة الختمة أعاده .

قال الأصحاب ـ كأبي محمد ـ وإنما استحب ذلك لتتم الختمة ويكمل الثواب . فقد جعل أهل مكة وأحمد ولأصحابه إعادة المنسي من الآيات وحده يكمل الختمة والثواب ، وإن كان قد أخلّ بالترتيب هنا ؛ فإنه لم يقرأ تمام السورة »[1] ا . هـ .

الدعاء عند ختم القرآن من الجنس المشروع :

قال شيخ الإسلام ابن تيميّة « فإذا دعا الرجل عقيب الختم لنفسه ولوالديه ولمشائخه وغيرهم من المؤمنين والمؤمنات ، كان هذا من الجنس المشروع ، وكذا دعاؤه لهم في قيام الليل وغير ذلك من مواطن الإجابة »[2] ا . هـ .

- « كان أنس إذا ختم القرآن جمع ولده وأهل بيته فدعا لهم . وقال مجاهد : تنزل الرحمة عند ختم القرآن ، وكانوا يجتمعون عند ختم القرآن ، ويقولون الرحمة تنزل .

وكان يوسف بن أسباط إذا ختم القرآن يقول : « اللهم لا تمقتنا سبعين مرة »[3] .

رفع الأيدي عند ختم القرآن في التراويح :

قال أبو داود في « مسائل الإمام أحمد » :

« رأيت أحمد سجد في « ص » خلف إمامه في التراويح ، وفي ﴿ **إذا السماء**

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية [٤٩١/٢١] .
(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية [٣٢٢/٢٤] .
(٣) مختصر قيام الليل ص ١١١ ، ١١٣ .

انشقت ﴾ عند ﴿ لا يسجدون ﴾ ، وفى ﴿ إقرأ ﴾ وختم به ليلة سبع وعشرين ، فلما فرغ من قراءة ﴿ قل أعوذ برب الناس ﴾ رفع الإمام يديه فى الصلاة ، ورفع الناس واحمد معنا ، فقام ساعة يدعو ، ثم ركع ، وكان ذلك عن رأى أبى عبد الله ، فلما أخبرت أنه أمر بذلك وشهدته يأمره بذلك ويخاوضه فيه .

قال أبو داود : سمعت أحمد قيل له : زعم الزبيرى أنه إذا ختموا القرآن رفعوا أيديهم ودعوا فى الصلاة ؟ فقال : هكذا رأيتهم بمكة يفعلون وسفيان يومئذ حىّ يعنى فى قيام رمضان»[1] ا . هـ .

وفى المغنى [٢/١٢٥] : [قال الفضل بن زياد : سألت أبا عبد الله فقلت : أختم القرآن ، أجعله فى الوتر ، أو فى التراويح ؟ قال : اجعله فى التراويح حتى يكون لنا دعاء بين اثنين . قلت : كيف أصنع ؟ قال : إذا فرغت من آخر القرآن فارفع يديك قبل أن تركع ، وادع بنا ونحن فى الصلاة ، وأطل القيام . قلت : بما أدعو ؟. قال : بما شئت . قال : ففعلت ما أمرنى وهو خلفى يدعو قائمًا ، ويرفع يديه . قال حنبل : سمعت أحمد يقول فى ختم القرآن : إذا فرغت من قراءة ﴿ قل أعوذ برب الناس ﴾ فارفع يديك فى الدعاء قبل الركوع . قلت : على أى شىء تذهب فى هذا ؟ قال : رأيت أهل مكة يفعلونه ، وكان سفيان بن عيينة يفعله معهم بمكة .

قال العباس بن عبد العظيم : «وكذلك أدركت الناس بالبصرة وبمكة . ويروى أهل المدينة فى هذا شيئًا ، وذُكر عن عثمان بن عفان » .

● وفى المغنى أيضًا : « قال أحمد : يقرأ بالقوم فى شهر رمضان ما يخفف على الناس ، ولا يشق عليهم ، ولا سيما فى الليالى القصار ، والأمر على ما يحتمله الناس . وقال القاضى : لا يستحب النقصان عن ختمة فى الشهر ، ليسمع الناس جميع القرآن ، ولا يزيد عن ختمة كراهية المشقة على من خلفه ، والتقدير بحال

(١) مسائل الإمام أحمد لأبى داود ص ٦٣ ، ٦٤ .

الناس أولى ، فإنه لو اتفق جماعة يرضون بالتطويل ويختارونه كان أفضل » ا . هـ .

« قال أبو طالب : سألت أحمد إذا قرأ ﴿ قل أعوذ برب الناس ﴾ يقرأ من البقرة شيئًا ؟ قال : لا ، فلم يستحب أن يصل ختمته بقراءة شيء ، ولعله لم يثبت فيه عنده أثر صحيح يصير إليه » ا . هـ . من المغنى .

وفى الانصاف (حنبلى) : [يدعو لختمه قبل الركوع آخر ركعة من التراويح ، ويرفع يديه ويطيل ، وموعظته بعد الختم وقراءة دعاء القرآن مع رفع الأيدى نص عليه] ا . هـ .

● يستريح بعد كل أربع ركعات بجلسة يسيرة فعله السلف ، ولا بأس بتركه . ولا يدعو إذا استراح على الصحيح من المذهب ، وكره ابن عقيل الدعاء .

● لا يكره الدعاء بعد التراويح على الصحيح من المذهب ، وقيل يكره : اختاره ابن عقيل .

● « التراويح والوتر » : قال المرداوى فى الإنصاف : « الصحيح من المذهب أن التراويح أفضل من الوتر والسنن الرواتب وعليه الجمهور »] ا . هـ .[1]

النية فى التراويح : قال فى الإنصاف (حنبلى) : ولابد من النية فى أول كل تسليمة على الصحيح من المذهب » .

وقال فى المبدع [١٧/٢] : « ولا تكفيها نية واحدة فى الأصح » ا . هـ .

وقال النووى فى المجموع ص ٤٩٥ : [قال القاضى حسين : ولا تصح بنية

---

(١) الإنصاف [١٨٠/٢ ، ١٨١ ، ١٨٢ ، ١٨٥] .

مطلقة . بل ينوى سنة التراويح . أو صلاة التراويح ، أو قيام رمضان ، فينوى في كل ركعتين من صلاة الوتر] ا . هـ .

من جاوز اثنتين في التراويح :

قال النووى في المجموع ص ٤٨٥ : « لو صلى أربع ركعات لم يصح ذكره القاضى حسين » ا . هـ .

وفى الإنصاف للمرداوى (حنبلى) [١٨٤/٢] : « قال الإمام أحمد فيمن قام من التراويح إلى ثالثة : يرجع وإن قرأ ، لأن عليه تسليمة ولابد » ا . هـ .

● وفى الفتاوى السعدية للشيخ عبد الرحمن السعدى ص ١٥ : [إذا قام إلى ثالثة في التراويح فماذا يفعل ؟ فأجاب : « إذا قام لثالثة سهوًا ، فيلزمه العود فيرجع . ويجب عليه سجود السهو ، ولا يكملها أربعاً ، لأن المتنفل ليلاً إذا قام لثالثة يتعين عليه الرجوع ، بخلاف المتنفل نهارًا ، فإنه بخير والله أعلم » ا . هـ .

وفى « الفتاوى السعدية » أيضًا ص ١٦٢ : « وإن جاوز اثنتين ليلاً ، علم العدد أو نسيه كره وصح هل هو وجيه أم لا ؟ فأجاب : « إذا جاوز المصلى ليلاً ركعتين . فهل يكره كراهة ، أو يمنع ، ولا يجوز له الزيادة على ذلك ؟ على قولين في المذهب : جروا في موضع من كلامهم على الكراهة فقط ، وفى موضع آخر قالوا : وإن قام إلى ثالثة ليلاً ، فكما لو قام إلى ثالثة في الفجر ، فجروا على المنع ، والحديث الصحيح « **صلاة الليل مثنى مثنى** » يدل على هذا القول والله أعلم » ا . هـ . وأفضل الهدى هدى محمد ﷺ .

مسائل من التراويح :

● قال في الإنصاف : « أول وقتها بعد صلاة العشاء وسنتها على الصحيح من المذهب » .

● لو اجتمع كسوف وتراويح ؟

قال فى الإنصاف [٢/٤٥٠] : « يقدم الكسوف لأنه آكد منها » .

● من أدرك من ترويحة ركعتين ؟

فى المغنى [٢/١٢٥] : سُئل ـ أحمد ـ عمن أدرك من ترويحة ركعتين : يُصلى إليها ركعتين ؟ فلم ير ذلك ، وقال : « هى تطوع » ا . هـ .

صلاة من حول المسجد :

مسألة : فى المنتقى للباجى : « قال ابن حبيب : ولا بأس أن يصلى من حول المسجد فى دورهم بصلاة الإمام إذا سمعوا التكبير ، ولا بأس أن يسمع الناس رجل التكبير ولا يفعل ذلك فى الفرائض »[١]

قيام التراويح ليلة الشك :

قال فى « المغنى » [٢/١٢٥] : [واختلف أصحابنا فى قيام ليلة الشك ، فحكى عن القاضى أنه قال : جرت هذه المسألة فى وقت شيخنا أبى عبد الله فصلى ، وصلاه القاضى أبو يعلى أيضًا ، لأن النبى ﷺ قال : « **إن الله فرض عليكم صيامه ، وسننت لكم قيامه** » **فجعل الصيام مع القيام** .

وذهب أبو حفص العكبرى إلى ترك القيام . وقال : المعوّل فى الصيام على حديث ابن عمر ، وفعل الصحابة والتابعين ، ولم يُنقل عنهم قيام تلك الليلة ، واختاره التيميون لأن الأصل بقاء شعبان ، وإنما صرنا إلى الصوم احتياطًا للواجب ، والصلاة غير واجبة فتبقى على الأصل »] ا . هـ .

---

(١) المنتقى للباجى طبعة دار الفكر العربى ص ٢٠٧ باب « ما جاء فى قيام رمضان » .

دعاء الختم :

« نص الدعاء عند ختم القرآن فى المسجد النبوى فى هذا الوقت الحاضر فى التراويح .

من المعلوم أنه لاتوجد نصوص خاصة بذلك ولا معينة له لأن النبى ﷺ لم يقرأ القرآن كله فى الليالى التى صلاها أول الأمر ، فلم يؤثر عنه دعاء فى ذلك .

ولكن كما قال ابن دقيق العيد : ماكان مشروعاً بأصله فهو جائز بوصفه . أى أن الدعاء مشروع بأصله ، وهو مخ العبادة . وقال تعالى فى أصل ذلك : ﴿ **وقال ربكم ادعونى أستجب لكم** ﴾ ، وحث ﷺ على الاجتهاد فى الدعاء فى السجود بدون تحديد لا فى الآية ولا فى الحديث . ومن هنا كان الأصل فى الدعاء الإطلاق والعموم إلا ما جاء منصوصاً عليه ، كالدعاء فى القنوت أو فى آخر التشهد أو فى أول الافتتاح فى الصلاة . وكذلك عند دخول المسجد وخروجه وغير ذلك فمثل هذا تكون السنة فيه التقيد بما ورد .

وما عداه فهو على عمومه يجتهد الداعى بما تيسر له ، كما فعل ﷺ فى غزوة بدر .

وهكذا فى هذا العمل فهو موضع اجتهاد وقد تقدم عنه ﷺ أنه كان يجمع أهله ويدعو . ولم يعثر على نص معين . كما تقدم عموم لفظه فله دعوة مستجابة أى بعد ختم القرآن وصلاة فريضة على ماسبق بحثه .

ومن هنا لم يتقيد أحد بنص معين بل يتخير من الدعاء ما تيسر له مما يحقق له رغباته ويعبر عن حاجاته ومتطلباته سواء من الأدعية العامة المأثورة أو من غيرها . وتقدمت إجابة أحمد للسائل عن الدعاء فى الختم فقال : ادع بما شئت .

وقد نسب لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله نصوصاً للدعاء فى هذا العمل ، وهو دعاء جامع شامل ، وليس بالطويل المسهب ، ولا بالقصير الموجز ، وهو المختار فى الحرمين فى هذا الوقت ونصه :

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين ، صدق الله العظيم الذى لا إله إلا هو ،

المتوحد فى الجلال بكمال الجمال تعظيماً وتكبيراً ، المنفرد بتصريف الأحوال على التفصيل والإجمال تقديراً وتدبيراً ، والمتعالى بعظمته ومجده الذى نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيراً ، وصدق رسوله ﷺ تسليماً كثيراً ، الذى أرسله إلى جميع الثقلين الجن والإنس بشيراً ونذيراً ، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً ، اللهم لك الحمد على ما أنعمت به علينا من نعمك العظيمة وآلائك الجسيمة ، حيث أنزلت علينا خير كتبك وأرسلت إلينا أفضل رسلك وشرّعت لنا أفضل شرائع دينك ، وجعلتنا من خير أمة أخرجت للناس ، وهديتنا لمعالم دينك الذى ارتضيته لنفسك وبنيته على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان وحج بيت الله الحرام .

ولك الحمد على ما يسرته من صيام شهر رمضان وقيامه وتلاوة كتابك العزيز الذى **﴿لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد﴾** . اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد . اللهم إنا عبيدك بنو عبيدك بنو إمائك نواصينا بيدك ماض فينا حكمك ، عدل فينا قضاؤك . نسألك اللهم بكل اسم هو لك سميت به نفسك أو أنزلته فى كتابك أو علّمته أحداً من خلقك ، أو استأثرت به فى علم الغيب عندك أن تجعل القرآن العظيم ربيع قلوبنا ونور صدورنا وجلاء أحزاننا ، وذهاب همومنا وغمومنا . اللهم ذكّرنا منهم مانسينا وعلّمنا منه ما جهلنا ، وارزقنا تلاوته آناء الليل وأطراف النهار على الوجه الذى يرضيك عنا ، اللهم اجعلنا ممن يحلّ حلاله ويحرم حرامه ، ويعمل بمحكمه ويؤمن بمتشابهه ويتلوه حق تلاوته ، اللهم اجعلنا ممن يقيم حدوده ولا تجعلنا ممن يقيم حروفه ويضيع حدوده . اللهم اجعلنا ممن اتبع القرآن فقاده إلى رضوانك والجنة ، ولا تجعلنا ممن اتبعه القرآن فزج فى قفاه إلى النار ، واجعلنا من أهل القرآن الذين هم أهلك وخاصتك يا أرحم الراحمين : اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات وألّف بين قلوبهم ، وأصلح ذات بينهم ، وانصرهم على عدوك وعدوهم ، وأهدهم سبل السلام ، وأخرجهم من الظلمات إلى النور ، وبارك لهم فى أسماعهم ، وأبصارهم وذرياتهم وأزواجهم أبداً ما أبقيتهم واجعلهم شاكرين

لنعمك مثنين بها عليك . وأتمّها عليهم برحمتك يا أرحم الراحمين ، اللهم اغفر لجميع موتى المؤمنين الذين شهدوا لك بالواحدانية ولنبيك بالرسالة وماتوا على ذلك . اللهم اغفر لهم وارحمهم وعافهم واعف عنهم وأكرم نزلهم ووسّع مدخلهم وأغسِلْهم بالماء والثلج والبرد ونقّهم من الذنوب والخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس ﴿ **ربنا أغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولاتجعل فى قلوبنا غلاً للذين آموا ربنا إنك رؤوف رحيم** ﴾ اللهم إنا نسألك من الخير كله عاجله وآجله ما علمنا منه وما لم نعلم ، ونعوذ بك ونسألك من خير كله عاجله وآجله ما علمنا منه ومالم نعلم ، ونعوذ بك ونسألك من خير ما سألك منه عبدك ورسولك محمد ﷺ وعبادك الصالحون .

ونعوذ بك من شر ما استعاذك منه عبدك ورسولك محمد ﷺ وعبادك الصالحون .

اللهم إنا نسألك الجنة وما قرّب إليها من قول وعمل ونسألك رضاك والجنة ونعوذ بك من سخطك والنار ، اللهم لا تدع لنا ذنباً إلا غفرته ، ولا همّاً إلا فرّجته ، ولا ديناً إلا قضيته ، ولا مريضاً إلا شفيته وعافيته ، ولا حاجة هى لك رضا ولنا فيها صلاح إلا قضيتها يا أرحم الراحمين ، ﴿ **ربنا اغفر لنا ذنوبنا وإسرافنا فى أمرنا وثّبت أقدامنا وانصرنا على القوم الكافرين** ﴾ ، ﴿ **ربنا لاتزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب**﴾، ﴿ **ربنا لاتواخذنا إن نسينا أو أخطأنا ، ربنا ولاتحمل علينا إصراً كما حملته على الذين من قبلنا ، ربنا ولاتحمّلنا مالاطاقة لنا به واعف عنا واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين** ﴾ . ﴿ **ربنا آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار** ﴾ ، ﴿ **سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين** ﴾ وصلى الله على خير خلقه محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

هذا نص الدعاء المنسوب لشيخ الإسلام ابن تيمية ، ولكن فضيلة الإمام الشيخ عبد العزيز بن صالح يزيد فيه جملاً مناسبة منها :

اللهم لا تجعل فينا ولامنا ولامعنا شقياً ولا محروماً .

اللهم إنك أمرتنا بالدعاء ووعدتنا بالإجابة فلا تردّنا خائبين .

اللهم اجعلنا من عتقائك من النار ومن المقبولين .

اللهم إن رحمتك أوسع من ذنوبنا وعفوك أوسع من خطايانا .

اللهم هب المسيئين منا للمحسنين .

اللهم أنت الغنى عنا ونحن الفقراء إليك .

إلى مثل ذلك من العبادات التى تحرك القلب وتذكى الروح ، ثم يختم بنحو قوله ﴿ **سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين** ﴾ وصل اللهم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

ثم يركع ويكمل صلاة الركعتين . ثم يأتى بركعتى الشفع ثم بركعة الوتر ، ولا يقام عمل ختم آخر نظراً لعدم تعدد الإمامة فى الصلاة ، وإنما يجرى ذلك كله فى جماعة واحدة من إمام واحد ، وهو الإمام الراتب فضيلة الشيخ عبد العزيز بن صالح » أ . هـ من كتاب « التراويح » للشيخ عطية محمد سالم من ص ١٣٠ ـ ١٣٥ .

ونختتم هذه الأدعية بدعاء ختم القرآن الذى أثر عن زين العابدين على بن الحسين رحمه الله .

« اللهم إنك أعنتنى على ختم كتابك الذى أنزلته نورا ، وجعلته مهيمنا على كل كتاب أنزلته وفضلته على كل حديث قصصته ، وفرقانا فرقت به بين حلالك وحرامك ، وقرآنا أعربت به عن شرائع أحكامك ، وكتابا فصلته لعبادك تفصيلا ، ووحيا أنزلته على نبيك محمد صلواتك عليه وآله تنزيلا ، وجعلته نورا نهتدى من ظلم الضلالة والجهالة باتباعه ، وشفاء لمن أنصت بفهم التصديق إلى استماعه ، وميزان قسط لا يحيف عن الحق لسانه ، ونور هدى لايطفأ عن الشاهدين برهانه ، وعلم نجاة لايضل من أم قصد سنته ولا تنال أيدى الهلكات من تعلق بعروة عصمته .

اللهم فإذا أفدتنا المعونة على تلاوته ، وسهلت حواسى ألسنتنا بحسن عبارته

فاجعلنا ممن يرعاه حق رعايته ، ويدين لك باعتقاد التسليم لمحكم آياته . ويفزع إلى الإقرار بمتشابهه ، وموضحات بيناته .

اللهم إنك أنزلته على نبيك محمد ﷺ وآله مجملا ، وألهمته علم عجائبه مكملا وورثتنا علمه مفسرا وفضلتنا على من جهل علمه ، وقويتنا عليه لترفعنا فوق من لم يطق حمله .

اللهم فكما جعلت قلوبنا له حملة وعرفتنا برحمتك شرفه وفضله ، فصل على محمد الخطيب به وعلى آله الخزان له ، واجعلنا ممن يعترف بأنه من عندك حتى لا يعارضنا الشك فى تصديقه ولايختلجنا الزيغ عن قصد طريقه .

اللهم صلى على محمد وآله ، واجعلنا ممن يعتصم بحبله ويأوى من المتشابهات إلى حرز معقله ويسكن فى ظل جناحه ، ويهتدى بضوء صباحه ، ويقتدى بتبلج أسفاره ويستصبح بمصباحه ولا يلتمس الهدى فى غيره .

اللهم وكما نصبت به محمدا علما للدلالة عليك وأنهجت بآله سبل الرضا إليك فصل على محمد وآله ، واجعل القرآن وسيلة لنا إلى أشرف منازل الكرامة وسلما نعرج فيه إلى محل السلامة ، وسببا نجزى به النجاة فى عرصة القيامة ، وذريعة نقدم بها على نعيم دار المقامة .

اللهم صل على محمد وآله واحطط بالقرآن عنا ثقل الأوزار . وهب لنا حسن شمائل الأبرار ، واقف بنا آثار الذين قاموا لك به آناء الليل وأطراف النهار ، حتى تطهرنا من كل دنس بتطهيره ، وتقفو بنا آثار الذين استضاؤا بنوره ولم يلههم الأمل عن العمل فيقطعهم بخدع غروره .

اللهم صل على محمد وآله ، واجعل القرآن لنا فى ظلم الليالى مؤنسا ، ومن نزغات الشيطان وخطرات الوساوس حارسا ولأقدامنا عن نقلها إلى المعاصى حابسا ، ولألسنتنا عن الخوض فى الباطل من غير ما آفة مخرسا ، ولجوارحنا عن اقتراف الآثام زاجرا ، ولما طوت الغفلة عنا من تصفح الاعتبار ناشرا حتى توصل

إلى قلوبنا فهم عجائبه وزواجر أمثاله التى ضعفت الجبال الرواسى على صلابتها عن احتماله .

اللهم صل على محمد وآله ، وأدم بالقرآن صلاح ظاهرنا ، واحجب به خطرات الوساوس عن صحة ضمائرنا ، واغسل به درن قلوبنا وعلائق أوزارنا ، واجمع به منتشر أمورنا وأروبه فى موقف العرض عليك ظمأ هواجرنا واكسنا به حلل الأمان يوم الفزع الأكبر فى نشورنا .

اللهم صل على محمد وآله واجبر بالقرآن خلتنا من عدم الأملاق وسق إلينا به رغد العيش وخصب سعة الأرزاق ، وجنبنا به الضرائب المذمومة ومدانى الأخلاق وأعصمنا به من هوة الكفر ودواعى النفاق حتى يكون لنا فى القيامة إلى رضوانك وجنانك قائدا ولنا فى الدنيا عن سخطك وتعدى حدودك ذائدا ولما عندك بتحليل حلاله وتحريم حرامه شاهدا .

اللهم صل على محمد وآله وهون بالقرآن عند الموت على أنفسنا كرب السياق وجهد الأنين وترادف الحشارج إذا بلغت النفوس التراق وقيل من راق وتجلى ملك الموت لقبضها من حجب الغيوب ورماها عن قوس المنايا بأسهم وحشة الفراق ، وداف لها من زعاف الموت كأسا مسمومة المذاق ، ودنا منا إلى الآخرة رحيل وانطلاق ، وصارت الأعمال قلائد فى الأعناق . وكانت القبور هى المأوى إلى ميقات يوم التلاق .

اللهم صل على محمد وآله . وبارك لنا فى حلول دار البلى وطول المقامة بين أطباق الثرى . واجعل القبور بعد فراق الدنيا خير منازلنا . وافسح لنا برحمتك فى ضيق ملاحدنا . ولا تفضحنا فى حاضرى القيامة بموبقات آثامنا ، وارحم بالقرآن فى موقف العرض عليك ذل مقامنا . وثبت به عند اضطراب جسر جهنم يوم المجاز عليها زلل أقدامنا . ونجنا به من كل كرب يوم القيامة وشدائد أهوال يوم الطامة ، وبيض وجوهنا يوم تسود وجوه الظلمة فى يوم الحسرة والندامة ، واجعل لنا فى صدور المؤمنين ودا ، ولا تجعل الحياة علينا نكدا .

اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما بلغ رسالتك وصدع بأمرك ونصح لعبادك .

اللهم اجعل نبينا صلواتك عليه وعلى آله يوم القيامة أقرب النبيين منك مجلسا وأمكنهم منك شفاعة ، وأجلهم عندك قدرا ، وأوجههم عندك جاها .

اللهم صل على محمد وآل محمد وشرف بنيانه ، وعظم برهانه ، وثقل ميزانه ، وتقبل شفاعته ، وقرب وسيلته وبيض وجهه ، وأتم نوره وارفع درجته ، واحينا على سنته ، وتوفنا على ملته ، وخذ بنا منهاجه واسلك بنا سبيله ، واجعلنا من أهل طاعته ، واحشرنا فى زمرته ، وأوردنا حوضه ، واسقنا بكأسه . وصل اللهم على محمد وآله صلاة تبلغه بها أفضل ما يأمل من خيرك وفضلك وكرامتك ، إنك ذو رحمة واسعة ، وفضل كريم .

اللهم اجزه بما بلغ رسالاتك ، وأدى من آياتك ، ونصح لعبادك ، وجاهد فى سبيلك أفضل ما جزيت أحدا من ملائكتك المقربين وأنبيائك المرسلين المصطفين والسلام عليه وعلى آله الطيبين الطاهرين ، ورحمة الله وبركاته .» أ . هـ من كتاب « زين العابدين » .

مَنْ بدع التراويح

التراويح قبل العشاء بدعة :

سئل شيخ الإسلام ابن تيمية : عمّنْ يصلى التراويح بعد المغرب . هل هو سنة أم بدعة ؟ وذكروا أن الإمام الشافعى صلاها بعد المغرب ، وتممها بعد العشاء الآخرة ؟

فأجاب : [الحمد لله رب العالمين ، السنة فى التراويح أن تصلى بعد العشاء الآخرة ، كما اتفق على ذلك السلف والأئمة ، والنقل المذكور عن الشافعى ـ رضى الله عنه ـ باطل ، فما كان الأئمة يصلونها إلا بعد العشاء على عهد النبى ﷺ ، وعهد خلفائه الراشدين ، وعلى ذلك أئمة المسلمين ، لا يعرف عن أحد أنه تعمد صلاتها قبل العشاء ، فإن هذه تسمى قيام رمضان ، كما قال النبى ﷺ : « **إن الله فرض عليكم صيام رمضان وسننت لكم قيامه ، فمن صامه وقامه غفر له ما تقدم من ذنبه** » وقيام الليل فى رمضان وغيره إنما يكون بعد العشاء ، وقد جاء مصرحًا به فى السنن « إنه لما صلى بهم قيام رمضان صلى بعد العشاء » .وكان النبى ﷺ قيامه بالليل هو وتره ، يصلى بالليل فى رمضان وغير رمضان إحدى عشرة ركعة ، أو ثلاث عشرة ركعة ، لكن كان يصليها [طوالاً] ، فلما كان ذلك يشق على الناس قام بهم أبىّ بن كعب فى زمن عمر بن الخطاب عشرين ركعة يوتر بعدها ، ويخفف فيها القيام فكان تضعيف العدد عوضاً عن طول القيام . وكان بعض السلف يقوم أربعين ركعة فيكون قيامها أخف ويوتر بعدها بثلاث ، وكان بعضهم يقوم بست وثلاثين ركعة يوتر بعدها . وقيامهم المعروف عنهم بعد العشاء ، ولكن الرافضة تكره صلاة التراويح فإذا صلوها قبل العشاء الآخرة لا تكون هى صلاة التراويح ، كما أنهم إذا توضأوا يغسلون أرجلهم أول الوضوء ويمسحونها فى آخره ، فمن صلاها قبل العشاء فقد

سلك سبيل المبتدعة والمخالفين للسنة والله أعلم » ا . هـ .[1]

قراءة سورة الأنعام فى رمضان ليلة الجمعة بدعة :

سُئل شيخ الإسلام عما يصنعه أئمة هذا الزمان من قراءة سورة الأنعام فى رمضان فى ركعة واحدة ليلة الجمعة هل هى بدعة أم لا ؟

فأجاب : « نعم بدعة ، فإنه لم ينقل عن النبى ﷺ ولا عن أحد من الصحابة والتابعين ولا غيرهم من الأئمة أنهم تحروا ذلك ، وإنما عمدة من يفعله ما نقل عن مجاهد وغيره أن سورة الأنعام نزلت جملة ، مشيعة بسبعين ألف ملك ، فاقرأوها جملة لأنها نزلت جملة ، وهذا استدلال ضعيف ، وفى قراءتها جملة من الوجوه المكروهة منها : أن فاعل ذلك يطوّل الركعة الثانية من الصلاة على الأولى تطويلاً فاحشًا ، والسنة تطويل الأولى على الثانية كما صح عن النبى ﷺ ، ومنها تطويل آخر قيام الليل على أوله وهو خلاف السنة فإنه كان يُطول أوائل ما كان يصلّيه من الركعات على أواخرها والله أعلم »[2].

– قال ابن مفلح فى المبدع « ٢/١٨ » : قراءة « الأنعام » فى ركعة بدعة .

صلاة القدر بدعة :

« سئل شيخ الإسلام ابن تيمية يصلون بعد التراويح ركعتين فى الجماعة ، ثم فى آخر الليل يصلون تمام مائة ركعة ويسمون ذلك « صلاة القدر » ، وقد امتنع بعض الأئمة من فعلها ، فهل الصواب مع من يفعلها ، أوْ مع من يتركها ؟ وهل هى مستحبة عند أحد من الأئمة أو مكروهة ؟ وهل ينبغى فعلها والأمر بها ، أو تركها والنهى عنها ؟

---

(١) أنظر مجموع فتاوى ابن تيمية ٢٣/١١٩ . قال ابن مفلح ٢/١٧ : أفتى به [أى بصلاة التراويح قبل العشاء] بعض أئمته لأنها من الصلاة بالليل ، وشنع الشيخ تقى الدين عليه ، ونسبه إلى البدعة » ا . هـ .

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية [٢٣/١١٩ – ١٢٢] .

فأجاب : الحمد لله ، بل المصيب هذا الممتنع من فعلها والذى تركها ، فإن هذه الصلاة لم يستحبها أحد من أئمة المسلمين ، بل هى بدعة مكروهة باتفاق الأئمة ، ولا فعل هذه الصلاة لا رسول الله ﷺ . ولا أحد من الصحابة . ولا التابعين ، ولا يستحبها أحد من أئمة المسلمين ، والذى ينبغى أن تترك وينهى عنها »[1] ا . هـ .

بدع الذكر بعد التسليمتين من صلاة التراويح :

قال ابن الحاج فى « المدخل » (٢/٢٩٣ ، ٢٩٤) :

« وينبغى أن يتجنب ما أحدثوه من الذكر بعد كل تسليمتين من صلاة التراويح ، ومِنْ رفع أصواتهم بذلك ، والمشى على صوت واحد ، فإن ذلك كله من البدع ، وكذلك ينهى عن قول المؤذن بعد ذكرهم بعد التسليمتين من صلاة التراويح « الصلاة يرحمكم الله » ، فإنه محدث . والحدث فى الدين ممنوع ، وخير الهدى هدى محمد ﷺ ، ثم الخلفاء بعده ، ثم الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين ، ولم يذكر عن أحد من السلف فعل ذلك ، فيسعنا ما وسعهم .

● وقال الشيخ على محفوظ فى كتاب « الإبداع . . . » ص ٢٨٥ ، ٢٨٦ :

[ومِنْ هنا يعلم كراهة ما أحدث فى صلاة التراويح من قولهم عقب الركعتين الأوليتين منها : الصلاة والسلام عليك يا أول خلق الله . ونحو ذلك قبل الأخرتين ، وبعضهم يترضى عن الصحابة ، عقب الأولى عن أبى بكر . والثانية عن عمر ، والثالثة عن عثمان ، والرابعة عن على . وكل ذلك شرع لما لم يشرعه الله على لسان نبيه . ولا يقال إنه لا بأس به حيث أنه صلاة وتسليم عليه ﷺ ، ومن حيث أنه ترضى عن أصحابه لانعقاد الإجماع على سَنّ الترضى

---

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية جـ ٢٣ من ص ١١٩ – ١٢٢ .

عنهم ، والترحم على العلماء والصلحاء لما فيه من التنويه بعلو شأنهم . والتنبيه على عظم مقامهم ، ولكن الناس تفعله على أنه شعار لصلاة التراويح ويرون ذلك حسنًا ، وهو من تلبيس الشيطان عليهم ، وهو أيضًا بدعة إضافية .

وأشد كراهية منه صلاة التراويح مع التخفيف المفرط فيها جهلاً من الأئمة . وكسلاً من الناس ، والإنفراد فى هذه الحالة أفضل من الجماعة ، بل إنْ علم المأموم أن الإمام لا يتم بعض الأركان لم يصح اقتداؤه به أصلاً ، ومَنْ اعتبر صلاة التراويح اليوم بها حال تشريعها ، وأيام القرون الأولى يرى أن الناس قد ذهبوا بكل مزاياها وعطّلوا معظم شعائرهم ، وأحدثوا بدعًا سيئة لا يرضاها الله ولا رسوله ولا مسلم له على الشرع غيرة . فترى العوام فيها يشتركون جميعًا فى الذكر والتسبيح بين كل ترويحتين ، ويحدثون ضجة هائلة لا تجعل أثرًا للخشوع فى القلب نسأل الله الهداية بمنه وكرمه » ا . هـ .

ما يُفعل فى ليلة الختم :

قال ابن الحاج فى « المدخل » : [وينبغى له أن يتجنب ما أحدثه بعضهم فى الختم من أنهم يقومون فى ليالى رمضان كلها فى الغالب بحزبين فما فوقها ، فإذا كانت ليلة الختم التى ينبغى أن يزاد فيها على القيام المعهود لفضيلتها فيصلى بعضهم فيها بنصف حزب ليس إلا وهو من سورة الضحى إلى آخر الختمة ، وكان السلف رضوان الله عليهم يقومون تلك الليلة كلها فجاء هؤلاء ففعلوا الضد من ذلك .

صفة قيام العشر الأواخر من رمضان :

قال ابن الحاج فى المدخل (٢/) :

[وينبغى للمكلف أن يتمثل السنة فى قيام العشر الأواخر من شهر رمضان إذ أن النبى ﷺ كان إذا دخل العشر ــ أحيا الليل كله . وهذه سنة قد تُركت فى الغالب فى هذا الزمان . فتجد بعضهم يقومون من أول الشهر ، فإذا دخل

العشر الأواخر تركوه لأنهم يختمون فى أوله أو فى أثنائه ، ثم لا يعودون للقيام بعد ختمهم ، وهذه بدعة ممن فعلها ، وهى مصادمة لفعل النبى ﷺ وإن قام بعضهم فبالشىء القليل مع أنه قد أحيا بعضهم هذا العشر فى المسجد الجامع ، وهى سنة حسنة لو سلمت مما طرأ عليها من المفاسد .

فمنها أن الأئمة يأخذون عليها عوضًا معلومًا .

الثانى : أن المسجد يبقى فى ظلام الليل مفتوح الأبواب ، يدخل إليه منها من يقوم ومن لا يقوم ، وظلام الليل يسترهم » ا . هـ .

● وقال الشيخ على محفوظ فى « الإبداع » ص ٢٧٣ :

[المواسم التى نسبوها للشرع وليست منه ، ومنها ليلة القدر ، ولا شك أن إحياءها مستحب كسائر ليالى الشهر ، خصوصًا ليالى العشر الأواخر منه ، ولكن النظر فى تخصيصها بالإحياء من بين الليالى فإنه يوهم الناس ان ذلك مشروع ، وليس كذلك ، فإنه ﷺ حث على قيام ليالى رمضان كله ، وحث على التماس ليلة القدر فى العشر الأواخر منه كما علمت ، وهذا يفيد أن إحياء هذه الليلة بخصوصها ، وجعلها موسمًا لا أصل له ، فهو بدعة مضافة إلى إحيائها بغير ما رغب الشارع فيه من إيقاد المنارات وغيرها وكثرة الوقود فى المساجد ، إلى غير ذلك مما لا فائدة فيه ولا غرض صحيح » ا . هـ .

الخطبة وما يُفعل بعد الختم من البدع :

قال ابن الحاج فى « المدخل » جـ ٢ :

« وينبغى له أن يتجنب ما أحدثوه بعد الختم من الدعاء برفع الأصوات ، قال الله تعالى ﴿ ادعوا ربكم تضرعًا وخفية ﴾ ، وقد سئل بعض السلف عن الدعاء الذى يدعونه عند ختم القرآن فقال : أستغفر الله من تلاوتى إياه سبعين مرة[1] .

---

(١) هذا غير دعاء الختم الذى نص عليه العلماء كالإمام أحمد كما مرّ بك .

● وينبغي له أن يتجنب ما أحدثه بعضهم من البدع عند الختم . وهو أنهم يقومون بسجدات القرآن كلها فيسجدونها متوالية فى ركعة واحدة . أو ركعات ، فلا يفعل ذلك فى نفسه وينهى عنه غيره . إذ أنه من البدع التى أحدثت بعد السلف .

وبعضهم يبدل مكان السجدات قراءة التهليل على التوالى ، فكل آية فيها ذكر لا إله إلا الله أو لا إله إلا هو قرأها إلى آخر الختمة ، وذلك من البدع أيضًا » ا . هـ .

ما يفعلونه بعد الختم مما لا ينبغي :

قال ابن الحاج فى « المدخل » جـ ٢ : [قال مالك فى « المدونة » الأمر فى رمضان الصلاة ، وليس القصص والدعاء .

قال الطرطوشى فى المدونة : قد نهى مالك أن يقص أحد بالدعاء فى رمضان ، وحكى أن الأمر المعمول به فى المدينة القراءة من غير قصص ولا دعاء .

ومن « المستخرجة » عن ابن القاسم قال : سئل مالك عن الذى يقرأ القرآن فيختمه ثم يدعو قال : ما سمعت أنه يدعو عند ختم القرآن ، وما هو من عمل الناس .

ومن « مختصر ما ليس فى المختصر » : « قال مالك : لا بأس أن يجتمع القوم فى القراءة عند من يقرئهم ، ويكره الدعاء[1] بعد فراغهم .

● ومن ذلك اجتماع المؤذنين تلك الليلة فى موضع الختم فيكبرون جماعة فى حال كونهم فى الصلاة لغير ضرورة .

● وينبغي فى ليالى رمضان كلها أن يزاد فيها الوقود قليلاً زائدًا على العادة لأجل

(١) أنظر خلاف هذا فى « التبيان فى آداب حملة القرآن » وما نقل فى فقه الإمام أحمد عن الختم .

اجتماع الناس وكثرتهم فيه دون غيره ، بخلاف ما أحدثه بعض الناس اليوم من زيادة وقود القناديل الكثيرة الخارجة عن حد الشرع ، لما فيها من إضاعة المال والسرف »] ا . هـ .

قيام السنة كلها كهيئة التراويح :

قال ابن الحاج فى « المدخل » (٢/٢٩٨) :

[قال الباجى رحمه الله فى شرح الموطأ : إن هذا القيام الذى يقوم الناس به فى رمضان فى المساجد هو مشروع فى السنة كلها ، يوقعونه فى بيوتهم . هذه هى السنة الماضية فى الأمة ، خلافًا لما فعله بعض الناس من أنه جعل القيام المعهود فى رمضان دائمًا فى زاويته فى جميع السنة ، ثم نقلت عنه واشتهرت ، فصارت تعمل فى بعض المواضع المشهورة . وقد قال حبيب وغيره من العلماء أنهم يمنعون من ذلك فى المساجد ، وفى كل موضع مشهور ، كذلك لو تواعدوا على أنهم يجمعون فى موضع مشهور فانهم يمنعون منه فإن فعلوا فهى بدعة ممن فعلها فى غير شهر رمضان » ا . هـ .

انتهى قيام رمضان المسمى بالتراويح .

بين الجوانح فى الأعماق سكناه ... فكيف أنسى ومَن فى الناس ينساه
فى كل عام لنا لقيا محببة ... يهتز كل كيانى حين ألقاه
بالعين والقلب بالآذان أرقبه ... وكيف لا وأنا بالروح أحياه !
ألقاه شهرا ولكن فى نهايته ... يمضى كطيف خيال قد لمحناه
فى موسم الطهر فى رمضان الخير تجمعنا ... محبة الله لا مال ولا جاه
من كل ذى خشية لله ذى ولع ... بالخير تعرفه دوما بسيماه
قد قدروا موسم الخيرات فاستبقوا ... والاستباق هنا المحمود عقباه
صاموه قاموه إيمانا ومحتسبا ... أحَيّوهُ طوعا . ومافى الخير اكراه
فالأذن سامعة . والعين دامعة ... والروح خاشعة والقلب أوّاه[1]
وكلهم بات بالقرآن مندمج ... كأنه الدم يسرى فى خلاياه

(١) رسالة شوق وحنين للقرضاوى من ديوان نفحات ولفحات ص ١٠٠ . ١٠١ .



العِـوضُ عن قيـــام الليل



مطالعة العلم أولى من القيام :

مّر بك أن الاشتغال بالنافلة من العلم وحفظ ما زاد على الفاتحة من القرآن أولى من الاشتغال بالنافلة من العبادة فراجعه .

الجهاد والرباط فى سبيل الله عز وجل :

قال أحمد بن حنبل « لا أعلم شيئًا من الفرائض أفضل من الجهاد » وذكر أكثر الحنابلة : ثم العلم ثم الصلاة قال ابن مفلح فى المبدع (٢/١) :

« الجهاد أفضل الأعمال المتطوع بها ، والصلاة أفضل تطوع بدنى محض .

وقال الشيخ تقى الدين : استيعاب عشر ذى الحجة بالعبادة ليلاً ونهارًا أفضل من جهاد لم تذهب فيه نفسه وماله » .

● عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **مثل المجاهد فى سبيل الله كمثل الصائم القائم القانت بآيات الله ، لا يفتر من صيام ولا صلاة حتى يرجع المجاهد فى سبيل الله**»[1] .

● وعن أبى هريرة قال : مّر رجل من أصحاب رسول الله ﷺ بشعب فيه عيينة من ماء عذبة ، فأعجبته ، فقال : لو اعتزلت الناس ، فأقمت فى هذا الشعب . فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال : « **لا تفعل ، فإن مقام أحدكم فى سبيل الله أفضل من صلاته سبعين عامًا ، ألا تحبون أن يغفر الله لكم ويدخلكم الجنة ، اغزوا فى سبيل الله ، من قاتل فى سبيل الله فُواقَ ناقة وجبت له الجنة** »[2] .

---

(١) متفق عليه .

(٢) رواه الترمذى وإسناده حسن . حسنه الألبانى فى مشكاة المصابيح رقم ٣٨٣٠ .

● عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **موقف ساعة فى سبيل الله خير من قيام ليلة القدر عند الحجر الأسود** »[1].

– وعن سلمان الفارسى قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**رباط يوم وليلة فى سبيل الله ، خير من صيام شهر وقيامه ، وإن مات جرى عليه عمله الذى كان يعمله وأجرى عليه رزقه ، وأمن الفتّان** »[2].

● وقال رسول الله ﷺ :«**رباط يوم فى سبيل الله أفضل من قيام رجل وصيامه فى أهله شهرًا** »[3].

● وقال رسول الله ﷺ : « **لقيام رجل فى سبيل الله ساعة أفضل من عبادة ستين سنة** »[4].

● بعث عبد الله بن المبارك إلى أخيه الفضيل بن عياض وكان مجاورًا بالحرم ، وعبد الله بن المبارك فى الغزو :

يا عابد الحرمين لو أبصرتنا ... لعلمت أنك بالعبادة تلعب
من كان يخضب خده بدموعه ... فنحورنا بدمائنا تتخضب
ريح العبير لكم ونحن عبيرنا ... وهج السنابك والغبار الأطيب
ولقد أتانا من مقال نبينا ... قول صحيح صادق لا يكذب
لا يستوى غبار خيل الله فى ... أنف امرىء ودخان نار تلهب
هذا كتاب الله ينطق بيننا ... ليس الشهيد بميت لا يكذب

فبكى الفضيل وقال : « صدق أبو عبد الرحمن ونصح » ا . هـ .

(1) حديث صحيح أنظر صحيح الجامع رقم (١٠٦٨) .
(2) رواه مسلم .
(3) صحيح . أنظر صحيح الجامع رقم (١٨٦٦) .
(4) صحيح : رواه أحمد فى مسنده والترمذى والحاكم فى مستدركه عن أبى هريرة وأحمد فى مسنده عن أبى أمامة والخطيب عن عمران بن حصين ، والدارمى والحاكم وابن عساكر عن عمران انظر صحيح الجامع رقم ٥٠٢٧ .

ذكر الله تبارك وتعالى :

قال رسول الله ﷺ : « **من ضن بالمال أن ينفقه ، وبالليل أن يكابده ، فعليه بسبحان الله وبحمده** »[1].

صلاة العشاء والفجر فى جماعة :

قال رسول الله ﷺ : « **من صلى العشاء فى جماعة فكأنما قام نصف ليلة ، ومن صلى الصبح فى جماعة فكأنما صلى الليل كله** »[2].

وقال ﷺ : « **من صلى العشاء فى جماعة كان كقيام نصف ليلة ، ومَنْ صلى العشاء والفجر فى جماعة كان كقيام ليلة** »[3].

حسن الخلق :

عن عائشة رضى الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « **إن الرجل ليدرك بحسن خلقه درجات قائم الليل صائم النهار** »[4].

وعنها رضى الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « **إن الرجل ليدرك بحسن الخلق درجة القائم الصائم** »[5].

وعن أبى أمامة رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ : « **إن الرجل ليدرك بحسن خلقه درجة القائم بالليل الظامىء بالهواجر** »[6].

---

(١) صحيح : رواه أبو نعيم فى المعرفة عن عبد الله بن خبيب . والبخارى فى الأدب عن مسعود . وكذا الطبرانى فى الكبير عن مسعود وعن أبى أمامة . وصححه الألبانى فى صحيح الجامع رقم ٦٢٥٣.

(٢) رواه مسلم وأحمد فى مسنده عن عثمان.

(٣) صحيح : رواه أبو دادود والترمذى عن عثمان وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود ، ٥٦٤ وصحيح الجامع رقم (٦٢١٨) .

(٤) حديث صحيح : رواه أحمد فى مسنده والحاكم فى المستدرك عن عائشة وأبو داود وابن حبان فى صحيحه وصححه الألبانى فى صحيح الجامع رقم (١٦١٦) . والصحيحة رقم ٧٩٥ .

(٥) صحيح : رواه أبو داود وابن حبان فى صحيحه وصححه الألبانى فى صحيح الجامع رقم (١٩٢٨) وتخريج المشكاة (٥٠٨٢) .

(٦) حسن : رواه الطبرانى فى الكبير عن أبى أمامة وحسنه الألبانى أنظر صحيح الجامع رقم (١٦١٧) والصحيحة رقم (٧٩٤) .

بر الوالدين :

فهو أفضل القربات بعد توحيد الله عز وجل .

قال محمد بن المنكدر : بت أغمز رجْل أمى ، وبات أخى عمر يصلى ، وما يسرنى أن ليلتى بليلته ![1] .

صلاة ثنتى عشرة ركعة بالنهار وصلاة الضحى .

الكد والإنفاق على العيال :

كتب إبراهيم بن أدهم إلى عباد بن كثير بمكة : اجعل طوافك وحجك وسعيك كنومة غاز فى سبيل الله فكتب إليه عباد بن كثير : اجعل رباطك وحرسك وغزوك كنومة كادٍ على عياله من حِلّه »[2] .

طيب المطعم والورع وأكل الحلال :

قال أبو نعيم فى الحلية [٣٧٨/٧ ، ١٣/٨ ، ١٩ ، ٣١] :

[قال ابن أدهم : إن الصائم القائم المصلى الحاج المعتمر الغازى من أغنى نفسه عن الناس . وكتب إبراهيم بن أدهم إلى عباد بن كثير بمكة « اجعل طوافك وحجك وسعيك كنومة غاز فى سبيل الله » فكتب إليه عباد بن كثير : [اجعل رباطك وحرسك وغزوك كنومة كادٍ على عياله من حله] ، [قال يعقوب بن المغيرة : كنا مع إبراهيم بن أدهم فى الحصاد فى شهر رمضان فقيل له : يا أبا إسحاق لو دخلت بنا إلى المدينة فتصوم العشر الأواخر بالمدينة لعلنا ندرك ليلة القدر فقال : « أقيموا ههنا ، وأجيدوا العمل ولكم بكل ليلة ليلة القدر » وقال أيضاً : « أطب مطعمك ولا عليك أن لا تقوم الليل وتصوم النهار » .

---

(١) التبصرة لابن الجوزى جـ ١ ص ١٨٨

(٢) الحلية لأبى نعيم جـ ٨ ص ١٩ .

رقائق

والليل موعدنا

« رأيت الفوائد ترد فى ظلم الليل »

« السرىّ السقطى »



● « سفرالليل لا يطيقه إلا مُضمّر المجاعة ، تجتمع جنود الكسل فتتشبث بذيل التوانى ، فتزين حب النوم ، وتزخرف طيب الفراش ، وتخوف برد الماء ، فإذا ثارت شعلة من نار الحزم أضاءت بها طريق القصد ، فسمعت أُذُن اليقين هاتف « هل من سائل ؟ »

فقمتُ أفرش خدى فى الطريق له ذلاً وأسحب أجفانى على الأثر

● نفس المحب فى الليل على آخر نفس ، وفى المتعبدين قوة وهم يستغفرون .

صراخ الأطفال غير بكاء الرجال .

● سهر الليل هودج الأحباب ، تيقظ الأسحار ، وآثار الأخطار ، فلو رأيتهم وقد لاحت الجوزاء قد افترشوا بســاط قيس.. كلهم قد بات بليل النابغة .

إن ناموا توسدوا أذرع الهمم ، وإن قاموا فعلى أقدام القلق ، كأنّ النوم حلف على جفا أجفانهم .. هذا رضاك نَفَى نومى فأرّقنى .

فلما تمخّض الدّجى بالسحر ، تساندوا إلى رواحل الإستغفار .

شكونا إلى أحبابنا طول ليلنا فقالوا لنا ما أقصر الليل عندنا
وذاك لأن النوم يغشى عيونهم سريعًا ولا يغشى لنا النوم أعينا

رياح الأسحار أقوات الأرواح . رقت فراقت حرّ الوجد ، وبلغّت رسائل الحبّ ألا ياصبا نجد متى هجت من نجد .

مكروب الوجد يرتاح إلى النسيم ، وإن قلقل الواجد .

عبارة النسيم لا يفهمها إلا المشتاق ، وحديث البروق لا يرق إلا للعشاق .

خلوا بالحبيب فى دار المناجاة فضمخهم بطيب المعاملة ، وغالية السحر غالية ، يصبحون وعليهم سيما القرب « وجوه زهاها الحسن أن تتقنعا » .. تفوح أرواح الجنة والقيام من ثيابهم ..» .

● فتأسف يا جيفة القوم ، وابك يا عُريان الغفلة .

أتدرى كيف مرّ عليهم الليل ، ألك علم بما جرى للقوم ... أيعلمُ خالٍ ما جرى للمتيم دخلت رفقة « تتجافى » قبل السحر ، ومطرود النوم فى حبس الرقاد . فما فكّ عنه السجان القيد حتى استقر بالنوم المنزل[1] .

تخيّروا شواطىء أنهار الصدق ، فشرّعوا فيها مشارع البكاء ، وانفردوا بقلقهم ، يسعدهم ريم الفلا ، وترنّمت بلابل بلبالهم فى ظلام الدجى . فلو رأيت حزينهم يتقلب على جمر الغضا فيا محصورًا عنهم فى حبس الجهل والمنى ، إن خرجت من سجنك لترويح شجنك مِنْ غمّ البلى ، عرّج بذاك الوادى . تلمّح القوم الوجود ففهموا المقصود ، فجمعوا الرحل قبل الرحيل ، وشمرّوا فى سواء السبيل .

« سيماهم فى وجوههم ... ما ضرّهم ما غرّهم ... أعقبهم ما سرّهم ... هان عليهم طول الطريق لعلمهم شرف المقصود ... وحلت لهم مرارات البلى حبًا لتعجيل السلامة فيا بشراهم يوم هذا يومكم .

شقينا فى النوى زمنًا فلمّا ... تلاقينا كأنا ما شقينا
سخطنا عندما جنت الليالى ... فما زالت بنا حتى رضينا
سعدنا بالوصال وكم سعينا ... بكاسات النعيم وكم شقينا
فمن لم يحي بعد الموت يومًا ... فإنا بعد ميتتنا حيينا[2] »

● ماذا فاته من فاته قيام الليل ، أما لكم همّة تنافسون الحسن وسفيان وفضيل ؟ .. أما سمعتم قول السرىّ : « رأيت الفوائد ترد فى ظلم الليل » ؟.. نادِ فى الدجى : قدْ قدم الغائب[3] .

---

(١) اللطف فى الوعظ ص ١٣ ، ١٤ ، ١٥ .
(٢) اللطف فى الوعظ ص ٣٦ .
(٣) عقود اللؤلؤ والمرجان فى وظائف شهر رمضان .

أخى :

الليل يضج من طول نومك ، والنهار يستغيث من قبيح فعلك .

يـا أيها الـراقـد كـم تـرقـد   قـم يا حبيبى قد دنا الموعدْ
وخـذ من الـلـيـل وساعـاتـه   حـظـًا إذا هـجـع الـرُّقـدْ
من نـام حتى يـنقضى لـيله   لم يـبـلـغ المنـزل أو يجهدْ
قل لـذوى الألـبـاب أهل التقى   قـنـطـرة الـعرض لـكـم موعد

- يا نائمًا فى انتباهه كم هذا الهجوع ؟

أخى :

قد قيّد الطرد قدميك ، وغلّ الإبعاد يديك ، أفما لك عين تبكى عليك ؟

وفى نظر الصادى إلى الماء حسرة   إذا كـان ممنوعًا سبيل الموارد

أخى :

قـم بنـا يـا أخى لما نَتَمَنَّى   واطـرد الـنوم بـالـعزيمة عـنّا
قم فقد صاحت الديوك ونادت   لا تـكـون الديوك أطرب منّا

- مجالس المتهجدين مآتم الأحزان .. هذا يبكى لذنوبه ، وهذا يندب لعيوبه ، وهذا على فوات مطلوبه .

- سل الليل عن الأحباب فعنده الخبر ، خلا القلب بالفكر فى بيت التلاوة ، فجرت أوصاف الحبيب ، فنهض قلق الشوق يضرب بطون الرواحل لينهر السهر فلا وجه لنوم القوم .

وما تلوّم جسمى عن لقائكمو   إلا وقلبى إليكم شائق عجل

وكيف يقعد مشتاق يحركه   إليكم الحافزان : الشوق والأمل
فإن نهضت فمالى غيركم وطر   وإن قعدت فما لى غيركم شغل
وكم تعرّض لى الأقوام بعدكمو   يستأذنون على قلبى، فما وصلوا

● قاموا فى الجد وقعدت ، وسهروا فى الدجى ورقدت ، هذه طريقهم فأين السالك ؟

نام العلاء بن زياد عن ورده فجذب فى نومه بناصيته ، وقيل له قم إلى صلاتك .

قيل للحسن : ما بال المتهجدين بالليل من أحسن الناس وجوهاً ؟ قال : لأنهم خلوا بالرحمن فألبسهم من نوره[1] .

رحم الله أعظمًا طالما نصبت وانتصبت ، جنّ عليها الليل فلما تمكنّ وثبت ، إنْ ذكرت عدله رهبت وهربت ، وإن تصورت فضله فرحت وطربت .

حسبك أن قومًا موتى تحيا بذكرهم النفوس ، وأن قومًا أحياء تقسو برؤيتهم القلوب سلام الله على تلك القبور .. ورضوان الله حشو تلك اللحود ..

أماكن تعبدهم باكية .. مواطن خلواتهم وتهجدهم لفقدهم شاكية ، زال التعب وبقى الأجر ، وذهب ليل النصب وطلع الفجر .. إنما يلذ الظل البارد لمنْ تأذّى بحر الهجير ويطيب مكان الإستراحة بإجراء حديث التعب .

إخوتى :

إذا جن الليل فسيروا فى بوادى الدجى ، وأنيخوا ببوادى الذل ، واجلسوا فى كسر الإنكسار ، فإذا فتح الباب للواصلين ، دونكم فاهجموا هجوم الكذّابين، وابسطوا كف « وتصدق علينا » لعل هاتف القبول يقول « لا تثريب عليكم اليوم » .

---

(١) المدهش ص ٥٤٧ .

قلبي يحبك ما يعيش وجفن عيني ما ينام
قد طال فيك الليل حتى ما يقال له انصرام
والنجم فيه راكد والفجر يمنعه الظلام
ليل بغير نهاية ولكل مفتاح ختام
فى حبك العيش الهنىّ وبعدك الموت الزؤامْ

خذ حديث القوم جملة :

أملهم أقصر من فترة نومهم أعز من الوفاء ، السهر عندهم أحلى من رقدة الفجر ، أخبارهم أرق من نسيم السحر ، أماقهم بالدموع دامية .

- خذ حديث القوم جملة ، واقنع بالعنوان : ناموا فى الدجى على مهاد القلق ، فلماّ جنّ الليل جن الحذر .
- فاستيقظت عين ما تهنأت بطعم الرقاد .

كفى سائقاً بالشوق بين الأضالع لهيب اشتياق ثم فيض مدامع

هذا يعاتب نفسه على التقصير ، وهذا يتفكر فى هول المصير ، وهذا يخاف من ناقد بصير ، كلهم قد بات بليل النابغة ، لسان حالهم يقول : ليت شعرى ما الذى أسقطنى من عينك يا إلهى ؟ أقلت هذا فراق بينى وبينك .

أعف عنى وأقلنى عثرتى يا عتادى للملمّات الزمن
لا تعاقبنى فقد عاقبنى ندم أقلق روحى فى البدن

مجالسهم شراب المحبين وترياق المذنبين ، قد علم كل أناس مشربهم ، مجالسهم مجالس الأحزان ، فهذا يبكى لذنوبه ، وهذا يندب لعيوبه ، وهذا يتأسف على فوات مطلوبه .

كأنى أرى الخلع قد خلعت على المتهجدين ، كأنى أرى الملائكة تصافح التائبين ، فتعالوا نجتمع نبكى على المطرودين .

ما زلت دهر للقا متعرضًا ولطالما قد كنت عنا معرضا
جانبتنا دهرًا فلما لم تجد عوضًا سوانا صرت تبكى محرضا
واحسرتاه عليك من متقلب حق الوبال عليه من سوء القضا
لو كنت من أحبابنا للزمتنا فكسيت من إحساننا خلع الرضا
لكن غمضت حقوقنا وتركتنا فلذاك ضاق عليك متسع القضا

– قتيل الشوق يتعلق بما يرى ، ويتشبث بما يسمع ، يرتاح إلى السهر ومقصوده غيره .

أحسنّ بأطراف النهار صبابة وفى الليل يدعونى الهوى فأجيب
وأيامنا تفنى وشوق زائد كأنّ زمان الشوق ليس يغيب

● ويقول الآخر :

تحمل أصحابى ولم يجدوا وجدى وللناس أشجان ولى شجن وحدى

● إنْ خرجت يومًا عن هواك فعرّج بواديهم هناك تجد نعتهم : « بعينى ما يتحمل المتحملون » .

هذا رقيب ليس عنى غافل يحصى علىّ ولو غفلت ذنوبى
أوليس من جهل بأنى نائم نوم السفيه وما ينام رقيبى

● يا بعيدًا عن المجاهدة : قد اقتسم الرعيل الأول النفل .. يا من انحرف عن جادتهم استمع إلى :

إذا صب فى القنديل ماء ، ثم صب عليه زيت ، صعد الزيت فوق الماء ، فيقول الماء : أنا ربيت شجرتك فأين الأدب ؟ لم ترتفع علىّ ؟ فيقول الزيت : أنت فى رضراض الأنهار تجرى على طريق السلامة ، وأنا صبرت على العصر ، وطحن الرحا ، وبالصبر يرتفع القدر ، فيقول الماء : إلا أنى أنا الأصل فيقول الزيت : استر عيبك فإنك لو قارنت المصباح انطفى .

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

أخي :

احضر نادى المتهجدين ونادهم : طوبى لكم ، وجدتم قلوبكم فارحموا من لا يجد .

إذا وصلتم إلى وادى العقيق سلوا عن حال منقطع أودى به السهر
وفتشوا عن فؤاد هائم قلق قد ضاع منى فلا عين ولا أثر

● تشبه بالصالحين تُعَدّ فى الجملة .. لو سرت فى حزب المتهجدين خطوات لعرفوا لك حق الصحبة . يا مَنْ كان لهم رفيقاً فأصبح لايعرف لهم طريقا ، أطلب اليوم أخبارهم واتبع فى السلوك آثارهم ، فإن وقعت ببعضهم ، حملك إلى أرضهم .

نسيمهم سحيرى الريح فما تشبهه روايح الأصائل

● أين أنت والأحباب .. كم بين القشور واللباب ؟ .

هل مدلج عنده من مبكر خبر وكيف يعلم حال الرائح الغادى

● مضى والله أهل المعانى وتخلفّ أرباب الدعاوى .

هاتيك ربوعهم وفيها كانوا بانوا عنها فليتهم ما بانوا
ناديت وفى حشاشتى نيران يا دار متى تحوّل السكاّن ؟

أين رجال الليل .. أين ابن أدهم والفضيل .. ذهب الأبطال وبقى كل بطّال لئن طواهم الفناء ، لقد نشرهم الثناء ، أين الأرض من صهوة السماء ، لا أنت والله منهم ، ولا تدرى من هم .

ياقلب ماأنت من نجد وساكنه خلّفتَ نجد وراء المدلج السارى
بانوا وخُلّفتُ أبكى فى ديارهم قل للديار سقاك الرائح الغادى
وقل لأظعانهم حيّيت من ظعن وقل لواديهم حُيّيت من وادى

● رحل ركب المحبة فى ظلام الدجى ، فصبحّ القوم المنزل ، ونحن على غير الطريق وآأسفا من قلة الأسف ، واحزناه من عدم الحزن ، قفوا على آثار السالكين ، فاندبوا المنقطع ، ليست بأطلالى ولكنها رسوم أحبابى :

يا ديار الظاعنين أين سكانك ، يا مرابع الأحباب أين قطّانك ، يا موطن الألباب ويا جواهر الآداب أين خزانك .. وآأسف المتقاعد عنهم .. ، واحسرة البعيد منهم .

قف بالديار فهذه آثارهم   تبكى الأحبة حسرة وتشوّقا
كم قد وقفت بها أسائل مخبرًا   عن أهلها أوصادقًا أو مشفقا
فأجابنى داعى الهوى فى رسمها   فارقت من تهوى فعزّ الملتقى

يا متخلفًا جاء مع المعتذرين ، رحل الركب فى زمان رقادك .

إذا جُزت بالغَوْر عرّج يمينًا   فقد أخذ الشوق منا يمينا
وسلّم على بانة الواديين   فإنْ سمعتْ أوشكت أن تبينا
فصح فى مغانيهم : أينَ هم   وهيهات أمّوا طريقًا شطونا
وروّ ثرى أرضهم بالدموع   وخلّ الضلوع على ما طوينا
أراك يشوقك وادى الأراكِ   أللدار تبكى أم الساكنينا
سقى الله من بعنا بالحمى   وإنْ كان أورث داءً دفينا(١)

● فرّغ القوم قلوبهم من الشواغل فضربت فيها سرادقات المحبة ، فأقاموا العيون تحرس تارة وترش أخرى ، هيهات ، هان سهر الحرّاس لما علموا أن أصواتهم بسمع الملك .. قلوبهم مملوءة بذكر الحبيب ، ليس فيها لغيره سعة ،

قد صيغ قلبى لى مقدار حبهم   فما لحب سواهم فيه متسع

إن نطقوا فبذكره ، وإن تحركوا فبأمره ، وإن سهروا فلقربه .

---

(١) اللطف فى الوعظ لابن الجوزى ص ٧٨ ، ٧٩ .

والله ما طلعت شمس ولا غربت　　إلا وحبك مقرون بأنفاسى
ولا جلست إلا قوم أحدثهم　　إلا وأنت حديثى بين جلاسى
وشغلت عن فهم الحديث سوى　　ما كانَ عَنك فإنه شغلى
وأديم نحو محدثى وجهى ليرى　　أن قدْ عقلت وعندكم عقلى

● كرب المحب بالنهار يشتد بمزاحمة رقباء المخالطة ، فإذا هبّت نسائم الأسحار وجدت روحه روْحًا يصل من قصْر المنى إلى أرض كنعان الأمل .

وقد أنبأتهم مياه الجفون　　بأن بقلبك داءً دفينا[1]

فإذا أردت أن تعرف أحوالهم ، فاسمع حديث النَّفْس من النَّفَس :

خذى حديثك فى نفسى من النَّفَسِ　　وجْدُ المشوق المُعَنَّى غير ملتبس
الماء فى ناظرى ، والنار فى كبدى　　إن شئت فاغترف أو شئت فاقتبس

أخى :

نهار الحزين كالليل ، وليل المطرود كالنهار .

● قلّ غرس خلوة إلاَّ وعليها ثمرة الأنس .

أمَا لك أيها القلب اعتبار　　بما فعل الهوى بالقانتينا
بنفسى مَنْ غداة نأيت عنهم　　تركت القلب عندهم رهينا

ملأوا مراكب القلوب متاعًا ، لا ينفق إلا على الملك ، فلما هبّت رياح الدجى دفعت المراكب .

يا سوق الأكل أين أرباب الصوم ؟؟ .. .. يا فرش النوم ... أين رعاة النجوم ؟ أين حرّاس الظلام ؟... درست والله المعالم ووقعت الخيام .

أين مكانك لا أين هم ؟..　　أحجازًا سلكوها أم شئاما
قد وقفنا بعدهم فى ربعهم　　فنهبناه استلامًا والتزاما

(١) اللطف فى الوعظ ص ٧١ ، ٧٢ .

أتُرَى أى طريق سلكوا ... أترى أى شعب أخذوا[1]

أخي : ويحك . اعرف ما ضاع منك ، وابكِ بكاء مَنْ يدرى قيمة الفائت .

بِعْت قيام الليل بفضل لقمة ، شربت كأس النعاس ففاتك الرفقة ، والله لو بِعْت لحظة من تهجد بعمر نوح فى ملك قارون لغبنت وما ربحت ، ومن ذاق عرف .

وقولوا لجيران على الخيف من منى ... تراكم من استبدلتمو بجواريا

ومن ورد الماء الذى كنت واردًا ... به ورعى العشب الذى كنت راعيا

فـوالهفـى كم لى على الخيف شهقة ... تذوب عليها قطعة من فؤاديا

فيا جبل الريّان إن تعر منهم ... فإنى سأكسوك الدموع الجواريا

● قال على بن بكار : منذ أربعين سنة ما أحزننى إلا طلوع الفجر .

هان عليهم طول الطريق لعلمهم أين المقصد ، وَحَلَتْ لهم مرارات البلا حُباً لعواقب السلامة ، فيا بشراهم يوم « هذا يومكم » .

وركب سروا والليل ملق رواقه ... على كل مغبرّ الطوالع قاتم

حدوا عزمات ضاقت الأرض بينها ... فصار سراهم فى ظهور العزائم

تريهم نجوم الليل ما يبتغونه ... على عاتق الشعرى وهام النعائم

إذا اطردوا فى معرك الجد قصفوا ... رماح العطايا فى صدور المكارم

● لو وقفت على جادة التهجد ليلة لرأيت ركب الأحباب ، لو سرت فى أعراض القوم لحرّك قلبك صوت الحداة .

● كانت عابدة تقوم من أول الليل وتقول : تشاغل الناس بلذّاتهم وقد جئت إليك يا محبوب .

---

(١) المدهش ص ١٥٣ .

أخي :

إذا جاء الليل تغالب النوم والسهر ، والخوف والشوق فى مقدم عسكر اليقظة ، والكسل والتوانى فى كتيبة الغفلة .

• سفر الليل لا يطيقه إلا مضمر المجاعة النجائب فى الأول وحاملات الزاد فى الأخير .

• لما امتلأت أسماع المتهجدين بمعاتبة «كذب من ادّعى محبتى فإذا جنّه الليل نام عنى» حلفت أجفانهم على جفاء النوم .

إن كان رضاكم فى سهرى فسلام الله على وسنى

• مازالت مطايا السهر تذرع فى بيد الدجى ، وعيون آمالها لا ترى إلا المنزل وحادى العزم يقول فى إنشاده : «يا رجال الليل جدوا» إلى أنْ نمَّ النسيم بالفجر ، فقام الصارخ ينعى الظلام ، فلما همّ الليل بالرحيل تشبثوا بذيل السحر .

فاستوقف العيس لى فإن على خَلب فؤادى تشد أرحلها
إنْ دثرت دارها فما دثرت منازل فى القلوب تنزلها

أخي :

وربك لو أبصرت يومًا تتابعت عزائمهم حتى لقد بلغوا الجهدا
لأبصرت قومًا جانبوا النوم وارتدوا بأردية التسهاد واستقربوا البعدا .
وصاموا نهارًا دائمًا ثم أفطروا على بلغ الأقوات واستعملوا الكدا
أولئك قوم حَسَّن الله فعلهم وأورثهم من حسن فعلهم الخلدا[1]

رجال سبقوا على خيل ضمر وأتعبوا من خلفهم .. رجال ليلهم قيام .

---

(١) بستان الواعظين لأبى الجوزى ص ٣٧٥ ، ٣٧٦ .

سَقوا كأس المحبة فاطمأنت　　قلوبهم وهيّجها اليقين
إلى ملك تحنّ إليه شوقاً　　وليس لها إلى أحد حنين
يميل بهم هبوب القرب ميلاً　　كما مالت مع الريح الغصون

رجال كحلوا أعينهم بالسهر ، وشغلوا خواطرهم بالفكر ، وأشغلوا قلوبهم بالعبر نازلهم الخوف فصاروا والهين ، وجنّ عليهم الليل فرآهم ساهرين ، وهبّت رياح الأسحار فالوا مستغفرين ، فإذا رجعوا وقت الفجر بالأجر نادى منادى الهجر : يا خيبة النائمين .

جُليت أوصاف الحبيب فى حلية الكمال فقاموا على أقدام الشوق ، يضحك الناس ويبكون ، وينامون وهم يسهرون .

هذه طريقهم فأين السالك ، هذه صفاتهم فأين الطالب :

لله قوم أخلصوا فى حبه　　فاختصّهم ورضى بهم خُدّاما
قوم إذا هجم الظلام عليهم　　قاموا فكانوا سجّداً وقياما
يتلذذون بذكره فى ليلهم　　ونهارهم لا يفترون صياما
فسيفرحون بورد حوض محمد　　وسيسكنون من الجنان خياما[1]
فسيغنمون عرائساً بعرائس　　ويُبوأون من الجنان خياما
وتقرّ أعينهم بما أخفى لهم　　وسيسمعون من الجليل سلاما

• كان القوم زينة الدنيا فَمُذْ سلبوا تسلبت ، خلت والله الديار ، وباد القوم وارتحل أرباب السهر ، وبقى أهل النوم ، واستبدل الزمان آكلى الشهوات بأهل الصوم .

كفى حزناً بالواله الصب أن يرى　　منازل من يهوى معطلة قفرا

سل الليل عنهم فعنده الخبر ، أتدرى كيف مرّ عليهم ، أبلغك ما جرى لهم . « أيعلم سال كيف بات المتيم » .

---

(١) بستان الواعظين ص ٣٧٨ .

قال سفيان الثورى : بت عند الحجاج بن الفرافصة إحدى عشرة ليلة فما أكل وما شرب وما نام[1].

طال الدجى على الأبدان وقصر على القلوب .

لو رأيت رواحل الأبدان قد أضناها طول السهر وأنضاها ، فلما هبّت نجدية السحر ، مّدت أعناق الشوق فزال كل الكلال

وأقسَمْنَ يحملْنَ إلاّ نحيلا إليه ويُبْلغْن الاحزينا
ولما استمعن زفير المشوق ونوح الحمام تركن الحنينا

سجع :

اكتفوا من الليل بيسير النوم ... واشتغلوا بالصلاة والصوم ، كانت والله همم القوم فى صلاح قلوبهم ﴿ يذكرون الله قيامًا وقعودًا وعلى جنوبهم ﴾ .

● لبسوا ثياب السفر ، وارتحلوا على أوكار السهر ، فلو سمعت وقت السّحر ترنم طروبُهم ﴿ يذكرون الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم ﴾ .

● أما الليل فسهارى ، وأما النهار فأسارى ، وكأنهم بالمحبة سُكارى فى شروقهم وغروبهم ﴿ يذكرون الله قياماً وقعودًا وعلى جنوبهم ﴾ .

● لو أصغيت فى الدجى واستمعت ، وأحضرت قلبك عندهم وجَمَعْت ، وهيهات ليتك اطلعت على بعض كروبهم ﴿ يذكرون الله قياماً وقعودًا وعلى جنوبهم ﴾ .

● قال الفضيل بن عياض : يقول الله عز وجل : «كذب من ادّعى محبتى فإذا جنه الليل نام عنى ، أليس كل حبيب يحب الخلوة بحبيبه . ها أنا مّطلع على أحبائى إذا جنّهم الليل جعلت أبصارهم فى قلوبهم ، ومثلت نفسى بين أعينهم . فخاطبونى على المشاهدة ، وكلّمونى على حضورى ، غدًا أقر عين أحبائى فى جناتى » .

---

(١) المدهش ص ٣٥١ .

الليل لى ولأحبابهم أسامرهم قد اصطفيتهم كى يسمعوا ويعو

ولله در القائل :

تنام عيناك وتشكو الهوى لو كنْت صبّا لم تكن نائما

أخى :

اشتهر بقيام الليل كله : سعيد بن المسيب ، وصفوان بن سليم ، ومحمد بن المنكدر المدنيون ، وفضيل ووهب المكيان ، وطاووس ووهب اليمانيان ، والربيع ابن خثيم والحكم الكوفيان ، ويزيد الرقاشي وحبيب العجمى ، ويحيي البكاء ، وكهمس ورابعة البصريون ... ولله در القائل :

« إن عجائب القرآن أطرن نومى » من لم يكن له مثل تقواهم ، لم يعلم ما الذى أضناهم وأبكاهم ، منْ لم يشاهد جمال يوسف لم يعلم ما الذى آلم قلب يعقوب .

من لم يبت والحب حشو فؤاده لم يدر كيف تفتت الأكباد

ولله در القائل :

ويا صاحبى أين وجه الصباح وأين غد صف لعينى غدا
وخلف الضلوع زفير أبىَ وقد برد الليل أن يبردا

ولله. در القائل :

لا تلمه إن كنت من سجرائه عذل المحب يزيد فى إغرائه
ودع الهوى يقضى عليه بحكمه ما شاء فهو مسلم لقضائه
فشقاؤه فيما يراه نعيمه ونعيمه فى ذاك عين شقائه
كحلت مآقيه بطول سهاده وحنت أضالعه على برحائه
دنف ببابل جسمه وفؤاده بالخيف واعجبًا لطول بقائه

● « رجال مدرسة الليل » :

إذا انتصف الليل فى القرون الأولى كانت أصوات المؤذنين ترتفع وتنادى :

يا رجال الليل جدّوا ... رب صوت لا يرد
ما يقوم الليل إلا ... مَنْ له عزم وجد

وإنها حقًا مدرسة ، فيها وحدها يستطيع رجالها أن يزكوا شعلة حماستهم ، وينشروا النور فى الأرجاء التى لفتها ظلمات الجاهلية .

يا نفس فاز الصالحون بالتقى ... وأبصروا الحق وقلبى قد عمى
يا حسنهم والليل قد أجنهم ... ونورهم يفوق نور الأنجم
ترنموا بالذكر فى ليلهم ... فعيشهم قد طاب بالترنم
قلوبهم للذكر قد تفرغت ... دموعهم كلؤلؤ منظم
أسحارهم بهم لهم قد أشرقت ... وخُلَعُ الغفران خيرُ المقسم

وإنها تجربة إقبال يوجزها فيقول :

نائح والليل ساج سادل ... يهجع الناس ودمعى هاطل
تصطلى روحى بحزن وألم ... ورد « ... يا قيوم » أنسى فى الظلم
أنا كالشمع دموعى غسلى ... فى ظلام الليل أذكى شعلى

● دواء القوم نسيم الأسحار يذكرهم بالجنة :

يذكرنى مر النسيم عهودكم ... فأزداد شوقًا كلما هبّت الريح
أرانى إذا ما أظلم الليل أشرقت ... بقلبى من نار الغرام مصابيح
أصلى بذكراكم إذا كنت خاليًا ... ألا إن تذكار الأحبة تسبيح

أخى

صلاتك نور والعباد رقود ... ونومك ضد الصلاة عنيد
وعمرك غنم إن علقت ومهلة ... يسير، ويفنى دائمًا ويبيد

● تعلّقْ بالليلِ فهو شافع مشفّع ، تمسّكْ بالبكاء فهو رفيق صالح ، ادخل فى زمرة المتهجدين على وجه التطفل ، فى فلوات الخلوات بلسان التذلل .

سمعت حمامة هتفت بليل　　وقد حنّت إلى إلف بعيد
فأزعجت القلوب وأقلقتها　　فما زلنا نقول لها أعيدى
أرى ماءً وبى عطش شديد　　ولكن لا سبيل إلى الورود

● ياجوهرة بمضيعة كم فى السموات من ملك يسبح مالهم مرتبة « تتجافى » ؟

● يا ثقيل النوم أما تنبهك المزعجات ؟ الجنة فوقك تزخرف ، والنار تحتك توقد ، والقبر إلى جنبك يُحفر ، وربما يكون الكفن قد غُزِل .. « أيقظان أنت اليوم أم أنت حالم » ؟

● يا هذا إن أردت لحاق السادة ، فخلِّ مخاللة الوسادة ، وأكحل عينيك بالسهر والدمع .

● المحب إن تذكر الربع حنّ ، وإن تفكّر فى البعد أنّ ، وإن جنّ عليه الليل أظهر ما أجنّ .

يا بريق الحىّ حرّمت المناما　　فانقضى الليل سهادًا وقياما
يا سقى الله حماهم مزنة　　حلبت أشطرها أيدى النعاما
يا غرامى إن شدت ورق وهل　　علمّ الورق سوى وجدى الغراما
قلقى فى حرق من أرق　　يرتقى بل ينتقى منى العظاما

– من صلىّ بالليل حسن وجهه بالنهار شيمة المحبة لا تخفى ، وصحائف الوجوه يقرؤها من لم يكتب « خذى حديثك عن نفسى من النَّفَسِ » .

أترى حبكم لما سرى　　أخذ النوم وأعطى السهرا
حبذا فيك حديث باطن　　فطن الدمع به فانتشرا

● يا هذا كيف تطيق السهر مع الشبع ؟ كيف تزاحم أهل العزائم بمناكب الكسل .

دع الهوى لأناس يعرفون به . قد مارسوا الحب حتى لان أصعبه
بلوت نفسك فيما لست تخبره والشيء صعب على من لا يجرّبه

● يا طويل النوم فاتتك مدحة « تتجافى » وحرمت منحة « والمستغفرين » ولست من أهل عتاب « فإذا جنّه الليل نام عنى » .

● إذا جنّ الغاسق حنّ العاشق .

لو أنك أبصرت أهل الهوى إذا غابت الأنجم الطلّع
فهذا ينوح على ذنبه وهذا يصلى وذا يركع

● يا من كان له وقت مع الله فذهب .. يا من كان له قلب فانقلب .

تشاغلتم عنا بصحبة غيرنا وأظهرتم الهجران ما هكذا كنا
وأقسمتم أن لا تحولوا عن الهوى فقد وحياة الرب حلتم وما حلنا
ليالى كنا نجتنى من ثماركم فقلبي إلى تلك الليالى لقد حنّا

● كان أبو بكر لقصر أمله يوتر أول الليل ، وعمر لتأميل الخدمة يؤخره إلى آخر الليل ، وعثمان يتهجد فى أثناء الليل ، وعلى يستغفر فى آخر الليل .

● قام القوم على أقدام ﴿ **قم الليل** ﴾ فبان فى القوم سر ﴿ **وتقلبك فى الساجدين** ﴾، لولا قيام تلك الأقدام ما كان يؤدى حق « **هل من سائل** » .

● يا غافلين عما نالوا لقد ملتم عن التقى وما مالوا ، قاموا فى غفلات الراقدين فقوبلوا بجزاء لم يطلع عليه الغيرُ غيرةً لهم .،

– ما أطيب أملهم فى المناجاة ، ما أقربهم من طريق النجاة ، ما أقل ما تعبوا ، وما أيسر ما نصبوا ، وما كان إلا القليل ثم نالوا ما طلبوا .

● اسمع معى إلى طبيب القلوب ووارث من ورثة الأنبياء أبي على الفضيل بن عياض ينصح حين طرقوا بابه فاطلع عليهم من كوة وهو يبكى والدموع تتقاطر من وجهه ولحيته ، وهو يضطرب فقال لهم ما بالكم ؟ فقالوا : عظنا

يا أبا على ، فقال: « عليكم بالقرآن ... عليكم بالسنة ... عليكم بالصلاة ... احفظ لسانك ، واخف مكانك ، وعالج بالليل »[1].

● اخف مكانك ـ فبدر التمام يستدير ، لا يتربع ولا يتطاول ، تمدحه الشعراء وتمتلىء دواوينهم بوصف بهائه وهو صامت ساكن ، إنه لن يغفل عن روعته أحد ... أما ذو العيب الناقص المفضوح بفتوق لا رتق لها ، يحتاج الدعاية فهو كالقمر حين يخسف يخرج عن سكينته وصمته ويحتاج لضجيج الطبول ، ومدائح الأطفال ، ويستجيش حماس العجائز ، يهيب بهن أن ينكرن على حوت ابتلعه واعتدى على حقه وجماله .. التمام يا أخى[1] .

سجع وشعر
عن
المتهجـــدين[2]

لوذاق الغافل شارب أنسهم فى الظلام ،

أوْ سمع الجاهل صوت حنينهم فى القيام ،

وقد نصبوا لما انتصبوا له الأقدام ، وترنموا بأشرف الذكر وأحلى الكلام ، وضربوا على شواطىء أنهار الصدق الخيام ، وركزوا على باب اليقين بالحق الأعلام ، وزمّوا مطايا الشوق إلى دار السلام ، وصارت جنود حبهم والناس فى الغفلة نيام ، ووجدوا من لذة الليل ما لا يخطر على الأوهام ، نورهم يخجل شمس الضحى ويذرى بدر التمام فلأجلهم تنبت الأرض ومن جرّاهم يجرى الغمام ، وبهم يسامح الخطائون ويُصفح عن أهل الإجرام فإذا نازلهم الموت طاب لهم كأس الحمام ، وإذا دفنوا فى الأرض فخرت بحفظها تلك العظام .

---

(١) العوائق ص ٢٣ ، ٢٤ .

(٢) التبصرة ٢/٣٢٤ ـ ٣٢٦ .

تتجافى جنوبهم

تـتـجـافى جـنـوبهم — عن لـذيـذ المضـاجـع
كـلـهّـم بين خـائفٍ — مسـتـجير وطـامـع
تـركوا لـذة الـكـرى — لـلـعـيون الهواجـع
ورعوا أنجم الـدجى — طـالـعًـا بـعـد طالـع
واستهـلّت دموعـهـم — بـانصـاب المدامـع
فـأجـيـبوا إجـابـة — لم تـقـع فى المسـامـع
لـيس مـا تـفـعـلونـه — أولـيـائى بضـائـع
تـاجـرونى بـطـاعتى — تـربحوا فى الـبـضـائـع
واوهـبوا لى نـفـوسـكـم — إنها من ودائـعـى

سجع على قوله تعالى ﴿ تتجافى جنوبهم عن المضاجع ﴾ :

● لو رأيتهم بين ساجد وراكع ، وذليل مخمول متواضع ، منكسر الطرف من الخوف خاشع ، فإذا جن الليل حنّ الجازعْ ﴿ **تتجافى جنوبهم عن المضاجع** ﴾ .

● نفوسهم بالمحبة علقتْ ، وقلوبهم بالأشواق فُلقتْ ، وأبدانهم للخدمة خلقت ، يقومون إذا انطبقت أجفان الهاجع ﴿ **تتجافى جنوبهم عن المضاجع** ﴾ .

● سبق والله القوم ، بكثرة الصلاة والصوم ، فإذا أقبل الليل حاربوا النوم والعزم فى الطوالع ﴿ **تتجافى جنوبهم عن المضاجع** ﴾ .

● ينادى منادى تائبهم لا أعود ، والمنعم ينعم بالقبول ويجود ، هم والله من الكون المقصود ، فما حيلة المطرود والمعطى مانع ﴿ **تتجافى جنوبهم عن المضاجع** ﴾ .

● كُنْ يا هذا رفيقهم ..، ولُجْ وإن شقَّ مضيقهم ، واسلك ولوْ يومًا طريقهم ، فالطريق واسع ، ﴿ **تتجافى جنوبهم عن المضاجع** ﴾ .

● اهجر بالنهار طيب الطعام ، ودَعْ فى الدجى لذيذ المنام ، ﴿ **والله يدعو إلى دار السلام** ﴾ فما يُقْعِد السامع ؟ ﴿ **تتجافى جنوبهم عن المضاجع** ﴾ .

● الصدق الصدق به تسلم ، الجدّ الجدّ به تغنم . البدار البدار قبل أن تندم ، هذا هو الدواء النافع ﴿ **تتجافى جنوبهم عن المضاجع** ﴾ .

النفحة القدسية والتحفة الأنِسّية :

منظومة الشيخ أحمد بن عبد القادر الحِفْظِيّ .

هذه القصيدة مما كان متداولاً فى الحجاز وعسير ونجد واليمن ، وقد وزّعت مع غيرها بشكل واسع فى الحجاز بمشورة العالمين الجليلين : العلامة الشيخ عبد الله بن حسن آل الشيخ ، والعلامة الشيخ محمد بن عبد العزيز المانع

فتحُ نظمى ومقالى ... حمدُ ربِّ العالمينا
وصلاةُ الله تعالى ... تبلغُ الهادى الأمينا
وعلى صحْب وآل ... وجميع التابعينا
ما بدا نُورُ الوصالِ ... فى وجوه الساجدينا
فاز من قام الليالى ... بصلاةِ الخاشعينا
أيُّها الناسُ استجيبُوا ... إن دُعيتُم للحياة
واستقيموا وأنيبوا ... قبل تعجيل المات
إنه وعدٌ قريبٌ ... عن قليلٍ سوف ياتى
فأعدُّوا للرِّحالِ ... وارحلوا حينًا فحينا
فاز من قام الليالى ... بصلاة الخاشعينا
أيها الإنسانُ خبِّرْ ... ما الذى غرَّك بالله

واستمع قول المذكرّ   للذى قد فاق رُسْله
يا مُدثر قم فأنذر   ثُم طهر كُل شمله
ثم صل تصل معانى   قاب . قوسين يقينا
فاز من قام الليالى   بصلاةِ الخاشعينا

ثم ناداهُ جهارًا   لا تزمل بالبجاد[1]
وقم الليل اصطبارًا   وتزود للمعاد
واقترب واسجد مرارًا   واجتنب طول الرقاد
فظلامُ الليل جالى   لوُجوه القائمينا
فاز من قام الليالى   بصلاة الخاشعينا
قُم لنا ليلاً طويلاً   هكذا أوحى إليه
كُلهُ ﴿إلا قليلا   نصفه - أو زد عليه﴾
إنهُ ﴿أقومُ قيلا﴾   حجة بين يديه
قام بالسُّور الطوال   واستقام بها سنينا
فاز من قام الليالى   بصلاة الخاشعينا
عائشة قالت كثيرًا   لا تكلف وأنت ناج
وبكت دمعًا غزيرًا   للمُناجى فى الدياجى
قال شُكرًا يا حميرا[2]   ليس هذا بالعلاج
راحتى فيما أضالى[3]   من شهود الشاهدينا
فاز من قام الليالى   بصلاة الخاشعينا
قام فى الليل وتاها   فى جلال الله سارى
واشتكت أقدام طه[4]   ورما بالانفطارِ

(١) غطاء من الثياب .
(٢) تصغير حمراء وهو لقب للسيدة عائشة ولكن قال المحدثون كل حديث فيه ياحميراء فهو ضعيف .
(٣) ضاء لى .
(٤) ليس اسم طه إسما من أسماء الرسول ﷺ .

وأقـر مـنـه مـاتـيسر ومن الـلـيـل تهجـد
تـارةً بـالسر واجـهـر تـارةً يـا أيُّـهـا الـعـبـد
وهـو لـلسـاعـات قـدر لست تُحصي الليل بالعد
تـوبـةً من ذى الـنـوال رحـمـة بـالمؤمـنـيـنـا
فـاز من قـام الـلـيـالى بصلاةِ الخاشـعـيـنـا
وبسوق الـلـيـل فاجلب واتجر فـيـه ومـاكس
ولخير الـزاد فـاطـلـب ومع الـعـطـار جالس
ولحزب الـنـفس فاغلب ولأهـل الـعـلم نـافس
والخسـارةُ فى المطـال والـتوالى تسـتـبـيـنـا
فـاز من قـام الـلـيـالى بصلاة الخاشـعـيـنـا
كـدكـد الـنـفس احتمالاً ولها حـمِّـل وكـلِّـف
عـامـل الله فـعـالاً لا تـعدهُ ثُـم تُـخلف
وابـذُل النقدين حالاً لا تُؤجـل أو تسوف
من شرى كـالى بـكـالى قد يُـنـدان كما يـديـنـا
فـاز من قـام الـلـيـالى بصلاة الخاشـعـيـنـا
واحضر الأسحار واجعل قـرَّهـا لـلـعـينُ قـرهُ
وعـن الأكـوان فـارحـل إن عـنـد الله حضره
دار فيها الكأس فاعجل فـعسى تحظى بـقـطـره
لا تجلـل بـالجلال والأجلا جـائـلـيـنـا
فـأتـاهُ الـوحىُ : طـه كـيف يشقى فى جوارى
سـاعـةً فـارقُـد وتـالى سـاعـةً فـاسـجـد وحينا .
فـاز من قـام الـلـيـالى بصلاة الخاشـعـيـنـا
فـاز من قـام الـلـيـالى بصلاة الخاشـعـيـنـا
لـو تـكُن أدنى النصيب مـنـهُ فى الأسبوع مره

وإليّ هـذا الـكـثـيب سفرة من بعد سفره
بـبُـكـاء ونحيب واستـكـانـات وزفـره
فـأدِمْ جـرَّ الـحِـبـالِ تـقـطـع الصـخـر الـثـخينـا
فـاز من قـام الـلـيـالى بصلاة الخاشـعـيـنـا
قُـم حـبيبى قُـم حبيبى قُـم فإن الليل راحا
والـثُّـريـا لـلـمـغـيـب قد دنت والديكُ صاحا
والمطـايـا بـالـنـجـيـب قد سرت والصُّبحُ لاحا
والـكـسـالى فى عـقـال أصـبـحوا مُـتـخـبـطـيـنـا
فـاز من قـام الـلـيـالى بصلاة الخاشـعـيـنـا
عـقـد الشيـطانُ عـقـدًا ثُـم فى الآذان بـالا
ثُـم قـال ارقُـد وشـدا فـعـلـيك الـليـلُ طـالا
فـاغـسـل المـاعون عـدا من ولوغ الكلب حالاً
ثُـم أطـلـق لـلـشـكـال أطـلـق الله اليمـيـنـا
فـاز من قـام الـلـيـالى بصلاة الخاشـعـيـنـا
لا يكونُ الديكُ أكيس مـنـك واسمع لـلـصـبـاح
وعـن المعنى تحسسِ فـهُـو فى صـفـق الجناح
وادخُل الـوادى المقدس وأجب داع الـفـلاح
واسْـعَ واخـلـع لـلـنـعـال واقـتـبس نُـورًا مـبـيـنـا
فـاز من قـام الـلـيـالى بصلاة الخاشـعـيـنـا
من سرى بالليل يحمد لـلـسُّـرى عـنـد الصـبـاح
ويـنـالُ الجد من جد ويُـداوى لـلـجـراح
فـاسـتـعـن بالله واجـهـد فى غُـدُوّ ورواح
إن أهـل الاشـتـغـال هـكـذا والـمُـدلجيـنـا
فـاز من قـام الـلـيـالى بصلاةِ الخاشـعـيـنـا

ويـــكـونُ الملح حـــالى	مـن كـؤوس الشـاربـيـنـا
فـاز مـن قـام الـلـيـالى	بصلاة الخاشـعـيـنـا
ونـعـيـمُ الأُنس بـالله	جـنـة الـفـردوس يُنسِى
وسميـرٌ مـا أجـلـه	عـنـدهُ قُـدسى وأُنسى
ومـنـاجـاة لمن لـه	سـجـدا عـرش وكُرسى
وهـو وقت الاتصـال	موسـمُ الـمُسـتـغـفـريـنـا
فـاز مـن قـام الـلـيـالى	بصلاة الخاشـعـيـنـا
وإذا مـا شـئـت قـدم	فـعـلـه قـبـل المنـام
وبـفـعـل الـوتـر فـاختم	فـهـوَ مـن حُسن الختام
وإذا استـيـقظـت فاحُكم	بـالإعـادة لـلـقـيـام
عَـل وانهل من زُلال	وردِ الماء المعـيـنـا
فـاز مـن قـام الـلـيـالى	بصلاة الخاشـعـيـنـا
وعلى هـذا الأجلا	من شُيوخ العصر الأول
كـأبى بـكـر المولى	وأبى السنور[1] . عـول
كـلـهـم قـام وصلى	أول اللـيـل وَعـجـل
واخـتلاف فى الـفـعـال	حسبُ حـال الـفـاعـلـيـنـا
فـاز مـن قـام الـلـيـالى	بصلاة الخاشـعـيـنـا
إنما قـالـوا التهـجُـد	فـيـه أسرار عـجـيـبـة
فى فُؤاد الـمُـتـعـبـد	طـعـمُ أذواق غـريـبـة
وإذا طـال الـتـسـجُّـد	هـبت الريحُ الرطيـبـة
وأذانـــًا مـن بلالٍ	أدخـلـوهـا آمـنـيـنـا
فـاز مـن قـام الـلـيـالى	بصلاة الخاشـعـيـنـا
قـالـهُ الـمُختار جـهرًا	فى حـديـث الاسـتـطـاعـة

(١) أى الصحابى الجليل صخر بن دوس « أبو هريرة » .

فتقرب منهُ شبرًا ... لترى منه ذراعه
والقليلُ من امتثالٍ ... يستجرُّ الأكثرينا
فاز من قام الليالى ... بصلاة الخاشعينا
وأفر فيه قل هو الله ... مرة من بعد أخرى
وكذا يس .كله ... تعدل القرآن عشرا
آية الكرسى فاتلُه ... وثلاث الحشر فاقرأ
واسر فى سُود الليالى ... وتحرك مُستعينا
فاز من قام الليالى ... بصلاة الخاشعينا
ركعتان أقل وردٍ ... حسْب الطاقة فالزم
كل شخص قدر جهد ... وأحب الشىء أدوم
واقضه إن لم تؤد ... وبهذا الحزب فاهتم
والليالى كالجمال ... والسراة الراكبينًا
فاز من قام الليالى ... بصلاة الخاشعينا
لو ترى حال الصحابه ... وبنى الزهرا الأئمة
ظلمة الليل مثابه ... لهم والأنس ثمة
لازموا بالصدق بابه ... فى مناجاة مهمة
كالإمام أبى الرجال ... انزع الوجه البطينا [1]
فاز من قام الليالى ... بصلاة الخاشعينا
وعلى بن الحسين ... كل ليلة ألف ركعة [2]
مسبلاً من كل عين ... دمعة من بعد دمعه
وهو بين الجنتين ... فى النعيم بكل هجعه

---

(١) الأنزع والبطينُ من صفات أمير المؤمنين على رضى الله عنه ونصبا على المدح

(٢) إن هذا العدد من الركعات من المستحيل ولكن الناس غفلوا عن الممكن والمستحيل و ممنوع شرعا والله أعلم .

وعلى هـذا المثـال كـان زين العـابدينـا
فـاز من قـام الليـالى بصلاة الخاشعينـا
ثم ذو النورين صلى ركعتين بختمتين
وتجلى الله جلا عند طول السجدتين
جـامع القرآن كلا[1] بين تلك الدفتين
واستحى السبع العوال منه إجلالاً ودينـا
فـاز من قـام الليـالى بصلاة الخاشعينـا
لو تراهم فى الظلام كالنخيل الباسقات
كالملائكة الكرام فى محاريب الصلاة
عندهم طول القيام كورود الضاحيات
لم يبالوا بالكلال للذيول مشمرينـا
فـاز من قـام الليـالى بصلاة الخاشعينـا
سجد لله ركع فى حضور وشهود
كلهم سماه تلمع فى الوجوه من السجود
وكأن الطير وقع فوقهم عند الورود
خاشعين لذى الجلال راغبين وراهبينـا
فـاز من قـام الليـالى بصلاة الخاشعينـا
ورسول الله عشرًا وثلاث كلهنه
ورده شفعًا ووترًا لا تسل عن طولهنه
وهو أهنى وهو أمرًا يا حبيبى فاشربنه
إن كاسات الوصال من يد الساق سقينـا
فـاز من قـام الليـالى بصلاة الخاشعينـا
وهو أتقانا وأعلم وهو العبد الشكور
وهو فى ذاك المخيم ما دجى الداجى سمير

(١) أى حقا.

وعـــــبـــــاد الله نوم　　وهـو يـقـظـان سـفير
جـــــــال فى ذاك المجال　　واسـتـقـر بـه قـطـيـنـا
فـاز من قـام الـلـيـالى　　بصلاة الخاشـــعــيـنـــا

قال : لى وقت مع الله　　لا يـسـعنى فـيـه حى
ومـبـيتى عـند من لـه　　ســجـدا ظـل وفى
الله الله الله الله　　لـيس مـثـل الله شىء
طـــاح مـــيـــزان الجدال　　واستراح الـبـلـه فـيـنـا
فـاز من قـام الـلـيـالى　　بصلاة الخاشـــعــيـنـــا

فاسلك اليسرى وعاجل　　تسـمـعن للـكـون رجـه
واجعل الوقت مراحل　　دلجة من بـعـد دلجه
زاحـم الـقـوم ونـازل　　فـعسى تحظى بـفـرجـه
واجـــتـــنب ذات الشمال　　إنما اليمنى يمـيـــنـــا
فـاز من قـام الـلـيـالى　　بصلاة الخاشـــعــيـنـــا

والجنـيـد يقـول طاحت　　كـــل عـــلم وإشـــارة
ورسـومــــات تلاشت　　وانمحت تـلك الـعباره
وركـــيـــعــات توالت　　ســحـرًا فيها الـبشـارة
ورأيـــــنـــــا فى المآل　　ذلك الـكـنـز الـدفـيـنـا
فـاز من قـام الـلـيـالى　　بصلاة الخاشـــعــيـنـــا

واطـلـب الـعلم لتحيا　　وتـداوى كـل عـلـة
وتـرى بـالـعين حـيـآ　　فى الحمى يبقون ظله
واطو حجب الكون طيًا　　ثم ذرهـــم وتـولـــه
وتهيـــأ لـــلـــنـــزال　　وجـــهـــاد لـلـذيـنـا
فـاز من قـام الـلـيـالى　　بصلاة الخاشـــعــيـنـــا

فــإذا أتممت فــانصب   مـن علاء فى علاء
﴿وإلى ربك فارغب﴾   لازمًــا حق الحيــاء
لا تـقـم تلهـو وتلعب   واغـتـنم وقت الصـفـاء
بــانـكـسـار واخـتـجـال   من إلـه الـعـالميـنـا
فــاز مـن قـام الـلـيـالى   بصلاة الخاشـعـيـنـا
يـا عـنـائى من ورائى   وأنـا صب عـلـيـل
لـيت أوصـافى لـدائى   إنـه الـفـعـل الجميـل
وإلى الله نـــدائى   وهـو لى نـعم الوكـيـل
آه مـن حـالٍ وقـالٍ   لـيـتنى فى الـبـاكـيـيـنا
فــاز مـن قـام الـلـيـالى   بصلاة الخاشـعـيـنـا
ليت شعرى ليت شعرى   مـا يـقـول الـعـندليب
هـل لهجرى هل لوزرى   هـل لـتـقـصيرى طـبـيب
قـال إنى لست أدرى   فـأنـا فيـهـم غـريب
قـــلت دعنى وارتجالى   لـنـظـام الـيـاسميـنـا
فــاز مـن قـام الـلـيـالى   بصلاة الخاشـعـيـنـا

فقم قارعا للباب والنّاب نادما
على ماجرى وارفعْ دعاءك يصعد
وقم سائلا والدمع فى الخد سائل
تجد مَاتَشَا مِنْ لُطْفِه وكَأن قَدِ
وقم زلفا فى الليل إن نشر الدجى
جَنَاح غُدَافٍ يُلبِسُ الكون يد
وَرُدَّ ظلام الليل بالذكر مُشرقاً
فقد فاز من بالذكر يَهْدى وَيهْتدَيِ[1]

ولله در سابق البربى حين يقول لعمر بن عبد العزيز

لو كان يُسهر لليلى ذكر آخرتى
كما يؤرقنى للعاجل السَّفَرُ
إذًا لداويت قلبا قد أضَرَّ به
طول السقام وكسر العظم ينجبر[2]

---

(١) موارد الظمآن للسلمان ٥٧٥/٣ .

(٢) موارد الظمآن ٣٧٠/٣ .



الـــوتر

وكم حننت لسجدات أقول بها   سبـحان ربى وأدعوه بعلياه
وبالشوق إلى وتر القنوت به   أدعو الكريم الذى عمّت عطاياه
أدعوه والدمع بالعينين مختنق   والـقـلب محترق مما شهـدناه



باب

فضـــل الوتر والحث عليه

• قال رسول الله ﷺ : « **إن الله تعالى وتر يحب الوتر** »[(1)]

• وقال رسول الله ﷺ : « **يا أهل القرآن أوتروا فإن الله عز وجل وتر يحب الوتر** »[(2)] وفى رواية : « **إن الله تعالى وتر يحب الوتر فأوتروا يا أهل القرآن** ».

• عن على رضى الله عنه قال : « الوتر ليس بحتم كصلاة المكتوبة ، ولكن سن رسول الله ﷺ ، قال : « **إن الله وتر يحب الوتر فأوتروا يا أهل القرآن** »[(3)] .

قال المباركفورى فى تحفة الأحوذى ٢/٥٣٧ : [(يا أهل القرآن) : أى يا أيها المؤمنون به ، فإن الأهلية عامة لمن آمن به سواء قرأ أم لم يقرأ ، وإن كان الأكمل منهم من قرا وحفظ وعلم وعمل شاملة ممن تولى قيام تلاوته ومراعاه حدوده وأحكامه] أ. هـ.

• وعن عمرو بن العاص قال : أخبرنى رجل من أصحاب النبى ﷺ ان رسول الله ﷺ قال : « **إن الله زادكم صلاة فصلوها فيما بين العشاء إلى الصبح : الوتر الوتر** »[(4)])

• وفى رواية عن ابن عمرو عن النبى ﷺ قال : « **إن الله زادكم صلاة**

---

(١) رواه الشيخان عن أبى هريرة مرفوعًا فى حديث أوله « **إن لله تسعة وتسعين إسمًا ...** » وابن خزيمه فى صحيحه وأحمد فى المسند وابن نصر عن أبى هريرة وابن عمر.

(٢) حسن : رواه الترمذى عن على واللفظ له ، وقال حديث حسن ، ورواه ابن ماجة عن ابن مسعود ، وأحمد فى مسنده ، وقال الشيخ شاكر إسناده صحيح (حديث رقيم ٨٧٧) ، وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع رقم ١٨٢٦ .

(٣) حديث صحيح : رواه أبو داود والترمذى واللفظ له والنسائى وابن ماجة وأحمد فى مسنده وابن خزيمة فى صحيحه والحاكم ، وقال الترمذى حديث حسن . وقال الشيخ أحمد شاكر فى التعليق على المسند : إسناده صحيح ، وقال الألبانى فى صحيح الترغيب حديث صحيح رقم (٥٩٠) .

(٤) حديث صحيح : قال المنذرى : ألاَ وَإنّه أبو بصرة الغفارى .

رواه أحمد والطبرانى وأحد إسنادى احمد رواته)رواة الصحيح ، وهذا الحديث قد روى عن ═

فحافظوا عليها وهى الوتر»[1].

● وعن معاذ عن النبي ﷺ قال : « زادنى ربى صلاة وهى الوتر : وقتها ما بين العشاء إلى طلوع الفجر»[2]

● عن خارجة بن حذافة قال : خرج علينا يومًا رسول الله ﷺ فقال : « قد أمدكم الله بصلاة . . . وهى الوتر ، فجعلها لكم فيما بين العشاء الآخرة إلى طلوع الفجر»[3]

الوتر سنة مؤكدة ، ليس بواجب

● عن جابر بن عبد الله قال : صلى بنا رسول الله ﷺ فى رمضان ثمان ركعات والوتر . فلما كان من القابلة اجتمعنا فى المسجد ورجونا أن يخرج إلينا فلم نزل فى المسجد حتى أصبحنا فدخلنا على رسول الله ﷺ فقلنا له يا رسول الله رجونا أن تخرج إلينا فتصلّ بنا . فقال : «كرهت أن يكتب عليكم الوتر»[4]

= حديث معاذ بن جبل وعبد الله بن عمرو وابن عباس ، وعقبة بن عامر الجهنى وعمرو بن العاص .

وقال الألبانى : حديث صحيح أنظر صحيح الترغيب والترهيب رقم ٥٩٥.

(١) رواه أحمد فى مسنده والطبرانى فى الكبير والطحاوى وقال الألبانى حديث صحيح أنظر الجامع ١٧٦٨ ، الإرواء ٤٢٣ ، والسلسلة الصحيحة رقم ١٠٨ .

(٢) صحيح : رواه أحمد فى مسنده وقال الألبانى : صحيح أنظر صحيح الجامع رقم (٣٥٦٠) .

(٣) حسن : رواه أبو داود وابن ماجة والترمذى وقال حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث : يزيد ابن أبى حبيب .

وقال البخارى : لا يعرف لإسناده سماع بعضهم من بعض . وحسنه الألبانى وقال « ممكن للقدر المذكور منه هنا ـ أى بدون ذكر هى خير لكم من حمر النعم ـ شاهد قوى وهو الآتى عقبة وقد خرجته فى الصحيحة رقم ١٠٨ » أنظر صحيح الترغيب رقم ٥٩٤ .

(٤) إسناده حسن : رواه ابن خزيمة فى صحيحه .

قال الدكتور محمد مصطفى الأعظمى : إسناده حسن فيه عيسى بن جارية فيه لين . ورواه المروزى فى كتاب الوتر من طريق يعقوب أنظر صحيح ابن خزيمة ١٣٨/٢ حديث رقم (١٠٧٠) .

● عن على بن أبي طالب رضى الله عنه قال : الوتر ليس بحتم . ولكنه سنه رسول الله ﷺ [1] .

وفى أخرى له : « الوتر ليس بحتم كهيئة الصلاة ولكنه سنة سنها رسول الله ﷺ [2] .

وفى أخرى له : « الوتر ليس بحتم كالصلاة ولكنه سنة فلا تدعوه » .

وبلفظ آخر : « الوتر ليس بحتم كهيئة الصلاة المكتوبة ولكن سنة سنها رسول الله ﷺ .

● وعن على قال : سئل عن الوتر أواجب هو ؟ قال : « أما كالفريضة فلا ، ولكنها سنة صنعها رسول الله ﷺ وأصحابه حتى مضوا على ذلك[3] .

● عن عبد الرحمن بن أبي عمرة البخارى أنه سأل عبادة بن الصامت عن الوتر قال : « أمر حسن جميل عمل به النبي ﷺ والمسلمون من بعده ، وليس بواجب »[4] .

● عن عبد الله بن محيريز رحمه الله «أن رجلاً من بنى كنانة يدعى المُخْدجى سمع رجلاً بالشام يكنى أبا محمد يقول إن الوتر واجب ، فقال المخدجى : فرحت إلى عبادة بن الصامت فاعترضت له وهو رائح إلى المسجد فأخبرته بالذى قال أبو محمد . فقال عبادة : كذب أبو محمد [5] : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

---

(1) إسناده صحيح : رواه أحمد فى مسنده ، ورواه الترمذى والنسائى وابن ماجة ، وصاحب المنتقى . وقال الشيخ أحمد شاكر : إسناده صحيح أنظر حديث رقم ٦٥٢ .

(2) أسناده صحيح : رواه أحمد فى مسنده . وهو فى الترمذى وصحح إسناده الشيخ أحمد محمد شاكر أنظر حديث رقم ٧٦١. وأنظر حديث رقم ٧٨٦ . ٨٤٢ . ٩٢٧ .

(3) رواه أحمد فى مسنده وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح حديث رقم ٩٦٩ .

(4) إسناده حسن : رواه ابن خزيمة فى صحيحه : وقال الدكتور الأعظمى : إسناده حسن ، ورواه أيضًا البيهقى أنظر صحيح ابن خزيمة رقم (١٠٦٨) . ورواه الحاكم وقال صحيح على شرط البخارى ومسلم .

(5) (كذب أبو محمد) : قال الأرناؤوط . لم يرد بقوله : كذب أبو محمد تعمّد الكذب الذى هو =

« خمس صلوات كتبهن الله عز وجل على العباد فمن جاء بهن لم يضيع منهن شيئًا استخفافًا بحقهن كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة . ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد ، إن شاء عذبه ، وإن شاء أدخله الجنة »[1]

وفى أخرى لأبى داود قال : [قال عبد الله بن الصُّنابحى : زعم أبو محمد أن الوتر واجب . فقال عبادة بن الصامت : كذب أبو محمد أشهد أنى سمعت رسول الله ﷺ يقول : **« خمس صلوات افترضهن الله عز وجل . مَنْ أحسن وضوءهن وصلاتهن لوقتهن . وأتم ركوعهن وخشوعهن كان له على الله عهد أن يغفر له ، ومَنْ لم يفعل فليس له على الله عهد إن شاء غفر له ، وإن شاء عذبه »**[1]

● عن ابن عمر عن النبى ﷺ : **« [صلاة] المغرب وتر بالنهار فأوتروا صلاة الليل »**[2]

وعنه عن النبى ﷺ : **« صلاة المغرب وتر صلاة النهار فأوتروا صلاة الليل ، وصلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة من آخر الليل »**[3]

● وعنه عن النبى ﷺ قال : **« اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترًا »**[4] .

= ضد الصدق ، لأن الكذب إنما يجىء فى الأخبار ، وأبو محمد إنما أفتى فتيا رأى فيها رأيًا ، وأخطأ فيه ، وهو رجل من الأنصار له صحبة ولا يجوز أن يكذب فى الإخبار عن النبى ﷺ ، والعرب من عادتها أن تضع الكذب موضع الخطأ ، فتقول كذب سمعى وكذب بصرى أى أخطأ .

(١) رواه مالك فى الموطأ واللفظ له وأبو داود والنسائى : وقال عبد القادر الأرناؤوط : صحيح لطرقه وقد صححه ابن عبد البر وغيره من العلماء أنظر جامع الأحاديث (٤٢/٦) .

(٢) حديث صحيح : رواه أحمد فى مسنده واللفظ له ، والطبرانى فى الكبير والأوسط وأبو نعيم فى الحلية . وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح حديث رقم ٤٨٤٧ بالمسند ، وصححه الألبانى فى صحيح الجامع رقم ٦٥٩٦ .

(٣) رواه أحمد فى مسنده وقال الشيخ شاكر إسناده صحيح .

(٤) رواه البخارى ومسلم واللفظ له وأبو داود والنسائى .

● قال رجل لابن عمر : أرأيت الوتر أسنة هو؟ قال : ما سنة . أوتر رسول الله ﷺ ، وأوتر المسلمون . قال : لا ، أسنة هو؟ قال : مَهْ ، أتعقل ؟! أوتر رسول الله ﷺ وأوتر المسلمون [1] .

سأل رجل ابن عمر : الوتر أواجب هو؟ فقال أوتر رسول الله ﷺ والمسلمون [2] .

ونقل محمد بن نصر في قيام الليل بإسناده : عن الشعبي : الوتر تطوع وهو من أشرف التطوع . وعن محمد بن سيرين قال : لم أعلم من التطوع شيئًا كان أعز عليهم أن يتركوا من الوتر والركعتين قبل صلاة الصبح . وكانوا يحبون ما أخروا من الوتر وهو من الليل ، وكانوا يحبون أن يبكروا بالركعتين قبل صلاة الصبح وهما من النهار .

● وعن مكحول : سألت أنسًا عن صلاة الضحى فقال : الصلوات خمس ، فدنوت من السرير فقلت : صلاة الضحى ، فقال : الصلوات الخمس ثلاث مرار أو أربع ، فرجعت إلى نفسي فقلت : ما أريد أن أجعل على نفسي شيئًا ليس عليّ .

– وعن نافع قال : ليس للوتر فضل على سائر التطوع . وعن ابن جريج قلت لعطاء : أوتر وأنا جالس من مرضى ؟ قال : نعم إن شئت إنما هو تطوع .

● قال يحيى بن سعيد : لا نرى أن يترك أحد الوتر متعمدًا فإن فعل رأينا أن قد

---

(١) رواه أحمد في مسنده : وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح رقم ٤٨٣٢ . قال الشيخ شاكر : ذكره مالك بلاغًا غير متصل . وذكره ابن عبد البر ولم يذكر شيئًا في وصله . وكذلك صنع السيوطي في شرح الموطأ وكذلك الزرقاني في شرحه . والحافظ المروزي في « الوتر » المطبوع مع قيام الليل ص ١١٤ ولكنه ذكره معلقًا عن « مسلم القرى » ولم يذكر إسناده إلى مسلم القرى . والظاهر لي أن الحفاظ القدماء لم يجدوا وصل هذا البلاغ . وها هو ذا موصول في المسند والحمد لله

(٢) قال الشيخ شاكر إسناده صحيح والحمد لله . رقم ٥٢١٦ .

ترك سنة من سنن رسول الله ﷺ .

● وعن سفيان : الوتر ليس بفريضة ، ولكنه سنة .

● وعن المزنى قال الشافعى : « الفرض خمس صلوات فى اليوم والليلة لقول النبى ﷺ للأعرابى حين قال : هلْ علىّ غيرها قال: « **لا إلا أن تطوع** » ، قال : والتطوع وجهان :

أحدهما : جماعة مؤكدة لا أجيز تركها لمن قدر عليها وهى صلاة العيدين وخسوف الشمس والقمر والإستسقاء ، وصلاة منفردة وبعضها أوكد من بعض ، فأوكد ذلك الوتر ويشبه أن يكون صلاة التهجد ، ثم ركعتا الفجر ، قال : ولا أرخص لمسلم فى ترك واحدة منهما ، وإن لم أوجبهما ، وإن فاته الوتر حتى يصلى الصبح لم يقض .

● عن الوارث بن سعيد قال : سألت أبا حنيفة أو سئل أبو حنيفة عن الوتر فقال : فريضة فقلت ، أو فقيـــل له : فكم الفرض ؟ قال : خمس صلوات ، فقيل له : فما تقول فى الوتر؟ قال : فريضة . فقلت : أو فقيل له : أنت لا تحسن الحساب [1] ا . هـ .

● قال محمد بن نصر المروزى فى « قيام الليل » :

[افترض الله الصلاة على النبى ﷺ وأمته أول ما افترض ليلة أسرى به خمس صلوات فى اليوم والليلة . فأخبر النبى ﷺ بذلك أمته ، ثم لم يزل بعد هجرته وقدومه المدينة ، ونزول الفرائض عليه فريضة بعد فريضة من الزكاة والصيام والحج والجهاد يخبر بمثل ذلك إلى أن تُوفى صلوات الله وسلامه عليه ، وقدمت عليه وفود العرب بعد فتح مكة ، ورجوعه إلى المدينة وذلك فى سنة تسع وعشرين ، من البادية ونواحيها يسألونه عن الفرائض ؟ يخبرهم فى كل ذلك أن عدد الصلوات المفترضات خمس ، ووجّه معاذ بن جبل إلى اليمن وذلك قبل

(١) أنظر مختصر قيام الليل ص ١١٨ ، ١١٩ ، وصحيح ابن خزيمة ١٣٧/٢ ، ١٣٨ .

وفاته بقليل فأمر أن يخبرهم بأن فرض الصلوات خمس . ثم آخر ما خصّ بذلك فى حجة الوداع فأخبرهم أن عدد الصلوات المفترضات خمس لا أكثر من ذلك . وفيها نزلت ﴿ **اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى** ﴾ ثم لم ينزل بعد ذلك فريضة ولا حرام ولا حلال . فرجع رسول الله ﷺ فمات بعد رجوعه بأقل من ثلاثة أشهر . ثم أخبر أبو بكر بذلك بعد وفاته . ثم أخبر على بن أبى طالب أن الوتر ليس بحتم كالصلاة المكتوبة لكنه سنة . وغير جائز أن يكون مثل أبى بكر وعلى يجهلان فريضة صلاة من الصلوات المفروضات وهما يحتاجان إليها فى كل ليلة حتى يجحدا فرضها . من ظن هذا بهما فقد أساء الظن بهما](1) أ . هـ . هـ .

وقال : « وكان أبو حنيفة يوجب الوتر وخالفه أصحابه فى الوتر فقالوا : هو سنة وليس بفرض غير أن بعض متأخريهم قد احتج له بحجج »(2) ا . هـ .

وقال رحمه الله فى رده على أبى حنيفة فى وجوب وفرضية الوتر : « زعم أنه ليس للمسافر أن يوتر على دابته لأن الوتر عنده فريضة . وزعم أنه من نسى الوتر فذكره فى صلاة الغداة بطلت صلاته وعليه أن يخرج منها فيوتر . ثم يستأنف الصلاة . وقوله هذا خلاف للأخبار الثابتة عن رسول الله ﷺ وخلاف لما أجمع عليه أهل العمل وإنما أتى من قلة معرفته بالأخبار وقلة مجالسته للعلماء فاحتج له بعض من يتعصب له ليموّه على أهل الغباوة والجهل بالخبر الذى ذكرنا عن النبى ﷺ أنه قال : « **إن الله زادكم صلاة وهى وتر** » فزعم أن قوله « **زادكم صلاة** » دليل على أنه فريضة ، فيقال له هذا حديث لا يثبته أهل العلم بالأخبار ولو ثبت ما كان فيه دليل على ما ادعيت وذلك أن الصلاة أنواع منها فريضة مكتوبة مؤكده وهى الصلوات الخمس بإجماع الأمة على ذلك ومنها سنة ليست بفريضة ولكنها نافلة مأمور بها مرغّب فيها يستحب المداومة عليها ويكره تركها الوتر

(1 ، 2) مختصر قيام الليل ص 15 . 16 . 19 .

وركعتان قبل الفجر وما أشبه ذلك . ومنها نافلة مستحبة وليست بسنة ولكنها تطوع من عمل بها أثيب عليها ومن تركها لم يكره له تركها فقوله ﷺ « **إن الله زادكم صلاة وإن الله أمدكم بصلاة** » إن ثبت ذلك عنه فإنما يعني زادكم وأمدكم بصلاة هي سنة من سنن رسول الله ﷺ غير مفروضة ولا مكتوبة .

ودليل آخر هو وتر النبي ﷺ بركعة وبثلاث وبخمس وسبع وأكثر من ذلك فلو كان الوتر فرضًا لكان مؤقتًا معروفًا عدده لا يجوز أن يزاد فيه ولا ينقص منه كالصلوات الخمس المفروضات وأحاديث رسول الله ﷺ وأصحابه على خلاف ذلك لأنهم قد أوتروا وترًا مختلفًا فى العدد . وكره غير واحد من الصحابة والتابعين الوتر بثلاث بلا تسليم فى الركعتين كراهة أن يشبهوا التطوع بالفريضة .

ودليل ثالث وهو أن النبي ﷺ أوتر على راحلته قد ثبت ذلك عنه وفعله غير واحد من الصحابة والتابعين وقد أجمعت الأمة على أن الصلاة المفروضة لا يجوز أن تصلى على الراحلة ففى ذلك بيان أن الوتر تطوع وليس بفرض .

ودليل رابع وهو أن الوتر يعمل به الخاص والعام من المسلمين فى كل ليلة فلو كان فرضًا لما خفى وجوبه على العامة كما لم يخف وجوب الظهر والعصر والصلوات الخمس ولنقلوا علم ذلك كما نقلوا علم صلاة المغرب وسائر الصلوات أنها مفروضات قد توارثوا علم ذلك ينقله قرن عن قرن من لدن النبي ﷺ إلى يومنا هذا لا يختلفون فى ذلك ولا يتنازعون . فلو كان فرضًا كسائر الصلوات لتوارثوا علمه ونقله قرن عن قرن كذلك .

وعن واصل بن عبد الرحمن قال : صحبت ابن عباس فما رأيته أوتر فى سفر قط . وسُئل سفيان بن عيينة عن الوتر واجب هو فقال لو كان واجبًا لم تسألني .

فقال قائل من ضعفة أهل الرأى الدليل على أنه فرض أن فى حديث حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : جاء جبريل بالوتر إلى النبي ﷺ . قال : وجبريل لا يأتي إلا بالفرض . فيقال له : هذا خبر غير ثابت عند أهل

المعرفة بالأخبار ، ومع ذلك لا دليل فيه على ما قلت . قد كان جبريل ينزل على سول الله ﷺ بآيات من القرآن أمره فيها بأمور لا اختلاف بين العلماء فى أن العمل بها تطوع ، فإذا جاز أن يكون فيما جاءه به من القرآن أمور العمل بها تطوع فما جاءه به ممّا ليس بقرآن فهو أحرى أن يجوز أن تكون منه تطوع ، من ذلك قول الله تعالى ﴿ **ومن الليل فسبّحه وأدبار السجود** ﴾ فاتفق عامة أهل العلم بالتفسير على أنهما الركعتان بعد المغرب ، ومن ذلك قوله : ﴿ **ومن الليل فسبحه وإدبار النجوم** ﴾ فقالوا هما الركعتان قبل صلاة الغداه ، وقد قال بعضهم هو التسبيح فى أدبار الصلوات وكل ذلك تطوع .

وعن عقبة بن عامر رضى الله عنه لما نزلت ﴿ **فسبّح باسم ربك العظيم** ﴾ قال رسول الله ﷺ : « **اجعلوها فى ركوعكم** » ولما نزلت ﴿ **سبح اسم ربك الأعلى** ﴾ قال رسول الله ﷺ : « **اجعلوها فى سجودكم** ». وأصحاب الرأى لا يختلفون فى أن التسبيح فى الركوع والسجود تطوع . فإذا كان ما نزل به كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ يجوز أن يكون تطوعا فما لم ينزل فى كتاب الله أحرى أن يجوز أن تكون تطوعًا »[1] .

● قال النووى فى المجموع /٤٧٤ ـ ٤٧٧ [فرع فى مذاهب العلماء فى حكم الوتر : مذهبنا أنه ليس بواجب بل هو سنة متأكدة ، وبه قال جمهور العلماء من الصحابة والتابعين فمن بعدهم . قال القاضى أبو الطيب هو قول كافة العلماء حتى أبو يوسف ومحمد . قال : وقال أبو حنيفة وحده : هو واجب ليس بفرض ، فإن تركه حتى طلع الفجر أثم ولزمه القضاء ، وقال الشيخ أبو حامد فى تعليقه : الوتر سنة مؤكدة ليس بفرض ولا واجب ، وبه قالت الأمة كلها إلا أبا حنيفة فقال : هو واجب ، وعنه رواية أنه فرض ، وخالفه صاحباه فقالا : هو سنة . قال أبو حامد : قال ابن المنذر : لا أعلم أحدًا وافق أبا حنيفة

---

(١) أنظر مختصر قيام الليل ص ١٢٧ ، ١٢٨ ، ١٢٩ .

فى هذا واحتج أصحابنا والجمهور بحديث طلحة بن عبيد الله رضى الله عنه قال : « جاء رجل من أهل نجد فإذا هو يسأل عن الإسلام ، فقال رسول الله ﷺ : «**خمس صلوات فى اليوم والليلة**» ، فقال : هل علىّ غيرها ؟ قال : لا . **إلا أن تطوع** » . وسأله عن الزكاة والصيام . وقال فى آخره : والله لا زيد على هذا ولا أنقص . فقال النبى ﷺ : « **أفلح إنْ صدق** » رواه البخارى ومسلم من طرق . واستنبط الشيخ أبو حامد وغيره منه أربعة أدلة :

أحدها : أن النبى ﷺ أخبره أن الواجب من الصلوات إنما هو الخمس .

الثانى : قوله هل علىّ غيرها ؟ قال :« **لا** » .

الثالث : قوله ﷺ : « **إلا أن تطوع** » ، وهذا تصريح بأن الزيادة على الخمس إنما تكون تطوعًا .

الرابع : أنه قال : لا أزيد ولا أنقص ، فقال النبى ﷺ : « **أفلح إن صدق** » . وهذا تصريح بأنه لا يأثم بترك غير الخمس .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . أن النبى ﷺ بعث معاذًا إلى اليمن فقال : « **أدعهم إلى شهادة أن، لا إله إلا الله وأنى رسول الله ، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله قد افترض عليهم خمس صلوات فى كل يوم وليلة ، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله أفترض عليهم صدقة فى أموالهم تؤخذ من أغنيائهم وترد إلى فقرائهم** » رواه البخارى ومسلم ، وهذا من أحسن الأدلة لأن بعث معاذ رضى الله عنه إلى اليمن كان قبل وفاة النبى ﷺ بقليل جداً] .

ثم ذكر قول عبادة بن الصامت وعلى بن أبى طالب ثم عرج على حديث ابن عمر أن رسول الله ﷺ « كان يصلى الوتر على راحلته ولا يصلى عليها المكتوبة » رواه البخارى ومسلم ، وقال النووى :

واستدل به الشافعى والأصحاب على أن الوتر ليس بواجب .

فإن قيل لا دلالة فيه لأن مذهبكم أن الوتر واجب على رسول الله ﷺ ، وإن كان سنة فى حق الأمة فالواجب أن يقال : لو كان على العموم لم يصح على الراحلة كالمكتوبة ، وكان من خصائص النبي ﷺ جواز هذا الواجب الخاص عليه على الراحلة[1] ، فهذه الأحاديث هى التى يعتمدها فى المسألة ، واستدل أصحابنا بأحاديث كثيرة ومشهورة غير ما سبق ، لكن أكثرها ضعيفة لا أستحل الإحتجاج بها ، وفيما ذكرته من الأحاديث الصحيحة أبلغ كفاية . ومن الضعيف الذى احتجوا به حديث ابى جناب عن عكرمة عن ابن عباس عن النبى ﷺ قال : « **ثلاث هن على فرائض وهن لكم تطوع : النحر والوتر وركعتا الضحى** » رواه البيهق وقال . أبو جناب الكلبى اسمه يحيى بن أبى حيّة ضعيف وهو مدلس . وإنما ذكرت هذا الحديث لأبين ضعفه وأحذر من الاغترار به .

قال أصحابنا : « ولأنها صلاة لا تشرع لها الأذان ولا الإقامة فلم تكن واجبة على الأعيان كالضحى وغيرها . واحترزوا بقولهم : على الأعيان من الجنازة والنذر » ا . هـ .

● قال الحافظ ابن حجر فى الفتح ٥٦٨/٢ : [وقد بالغ الشيخ أبو حامد فادعى أن أبا حنيفة انفرد بوجوب الوتر ولم يوافقه صاحباه . مع أن ابن أبى شيبة أخرج عن سعيد بن المسيب وأبى عبيدة بن عبد الله بن مسعود والضحاك ما يدل على وجوبه عندهم . وعنده عن مجاهد الوتر واجب ولم يثبت . ونقله ابن العربى عن أصبغ من المالكية ووافقه سحنون ، وكأنه أخذه من قول مالك : من تركه أدب ، وكان جرحة فى شهادته] .

● قال شيخ الإسلام ابن تيمية فى « مجموع الفتاوى » (٨٨/٢٣) :

[تنازع العلماء فى وجوبه . فأوجبه أبو حنيفة وطائفة من أصحاب أحمد[2] .

---

(١) سيأتى الرد على النووى بقول الحافظ ابن حجر فى التعليق على « الوتر على الدابة » .
(٢) كأبى بكر انظر المبدع (٣/٢) .

والجمهور لا يوجبونه كمالك والشافعي وأحمد لأن النبي ﷺ كان يوتر على راحلته ، والواجب لا يفعل على الراحلة ، لكن هو باتفاق المسلمين سنة مؤكدة لا ينبغي لأحد تركه] ا . هـ .

● قال أبو الطيب آبادى فى عون المعبود (٤/٢٩٤) .:

[وقد أجمع أهل العلم على أن الوتر ليس بفريضة إلا أنه يقال فى رواية الحسن بن زياد عن أبي حنيفة قال : هو فريضة ، وأصحابه لا يقولون ذلك ، فإن صحت هذه الرواية فهو مسبوق بالإجماع فيه] ا . هـ .

وقد سرد الشوكانى فى نيل الأوطار الأحاديث المشعرة للوجوب وضعف معظمها ثم قال :

« واعلم أن هذه الأحاديث فيها ما يدل على الوجوب كقوله « **فليس منا** » وقوله « **الوتر حق** » وقوله « **أوتروا وحافظوا** » وقوله « **الوتر واجب** » وفيها ما يدل على عدم الوجوب وهو بقية أحاديث الباب فتكون صارفة لما يشعر بالوجوب ، وأما حديث « **الوتر واجب** » فلو كان صحيحًا لكان مشكلاً لما عرفناه.من أن التصريح بالوجوب لا يصح أن يقال إنه مصروف إلى غيره » وقال :

« أجاب الجمهور عن أحاديث الباب المشعرة بالوجوب بأن أكثرها ضعيف وهو حديث أبي هريرة وعبد الله بن عمر وبريدة وسليمان بن صرد وابن عباس وابن عمر وابن مسعود وابن أبي أوفى وعقبة بن عامر ومعاذ ، كذا قال العراقى : وبقيتها لا يثبت بها المطلوب لاسيما مع قيام ما أسلفناه من الأدلة الدالة على عدم الوجوب .

● ملحوظة قال الشوكانى : [عن ابن مسعود عند البزار بلفظ] الوتر واجب على كل مسلم » وفى إسناده جابر الجعفى وقد ضعفه الجمهور ووثقه الثورى](1) أ . هـ .

(١) نيل الأوطار ٣/٢٩٣ ـ ٢٩٤ .

● قال ابن خزيمة فى صحيحه ١٣٧/٢ : [دلت الأخبار على أن الموجب للوتر فرضًا على العباد موجب عليهم ست صلوات فى اليوم والليلة ، وهذه المقالة خلاف أخبار النبى ﷺ وخلاف ما يفهمه المسلمون عالمهم وجاهلهم ، وخلاف ما تفهمه النساء فى الخدور ، والصبيان فى الكتاتيب والعبيد والإماء إذ جميعهم يعلمون أن الفرض من الصلاة خمس لا ست] أ. هـ. هـ .

قال الأحناف فى حديث : « **إن الله زادكم صلاة** .. » الأصل فى المزيد أن يكون من جنس المزيد عليه فمقتضاه أن يكون الوتر واجباً كما قال الملا على القارى » .

● ورد عليهم المباركفورى فى تحفة الأحوذى ٥٣٤/٢ فقال : [استدل الحنفية على وجوب الوتر بهذا التقرير ، وقد رد عليهم القاضى أبو بكر بن العربى فى شرح الترمذى حيث قال فيه : « به احتج أبى حنيفة وعلماء فقالوا إن الزيادة لا تكون إلا من جنس المزيد ، وهذه دعوى ، بل الزيادة تكون من غير جنس المزيد كما لو ابتاع بدرهم فلما قضاه زاده ثمنًا أو ربعًا إحسانًا كزيادة النبى ﷺ لجابر فى ثمن الجمل فإنها زيادة وليست بواجبة ، وليس فى هذا الباب حديث صحيح يتعللون به » ا . هـ . قلت : الأمر كما قال ابن العربى : لا شك أن قولهم إن الزيادة لا تكون إلا من جنس المزيد مجرد دعوى لا دليل عليها . وقال الحافظ فى الدراية : ليس فى قوله « **زادكم** » دلالة على وجوب الوتر لأنه لا يلزم أن يكون المزاد من جنس المزيد فقد روى محمد بن نصر المروزى في الصلاة من حديث أبى سعيد رفعه « **إن الله زادكم صلاة إلى صلاتكم هى خير لكم من حمر النعم ألا وهى الركعتان قبل الفجر** »] ا . هـ .

● قال الألبانى تعليقًا على حديث « **إن الله زادكم صلاة فصلوها** » : [يدل ظاهر الأمر فى قوله ﷺ « **فصلوها** » على وجوب صلاة الوتر بذلك قال الحنفية خلافًا للجماهير . ولولا أنه ثبت بالأدلة القاطعة حصر الصلوات المفروضات فى

(١) نيل الأوطار ٢٩٣/٣ ـ ٢٩٤ .

كل يوم وليلة بخمس صلوات لكان قول الحنفية أقرب إلى الصواب . ولذلك فلابد من القول بأن الأمر هنا ليس للوجوب . بل لتأكيد الاستحباب ، وكم من أوامر كريمة صرفت من الوجوب بأدنى من تلك الأدلة القاطعة وقد انفك الأحناف عنها بقولهم : إنهم لا يقولون بأن الوتر واجب كوجوب الصلوات الخمس ، بل هو واسطة بينها وبين السنن أضعف من هذه ثبوتًا وأقوى من تلك تأكيدًا . فليعلم أن قول الحنفية هنا قائم على اصطلاح لهم خاص حادث لا تعرفه الصحابة ولا السلف الصالح وهو تفريقهم بين الفرض والواجب ثبوتًا وجزاءً كما هو مفصل فى كتبهم وأن قولهم بهذا معناه التسليم بأن تارك الوتر معذب يوم القيامة عذابًا دون عذاب تارك الفرض كما هو مذهبهم فى اجتهادهم ، وحينئذ يقال لهم : وكيف يصح ذلك فى قوله ﷺ لمن عزم على أن لا يصلى غير الصلوات الخمس « **أفلح الرجل** » وكيف يلتقى الفلاح مع العذاب فلا شك أن قوله ﷺ هذا وحده كاف لبيان أن صلاة الوتر ليست بواجبة ولهذا اتفق جماهير العلماء على سنيته وعدم وجوبه وهو الحق . أقول هذا مع التذكير والنصح بالاهتمام بالوتر وعدم التهاون عنه لهذا الحديث والله أعلم(١) »] ا . هـ .

حُكْم من تركــه

- قال مالك : « من تركه أُدِّب ، وكان جرحة فى شهادته »(٢) .
- وسئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن رجل لم يصل وتر العشاء فهل يجوز له تركه ؟

فأجاب :

« الحمد لله ، الوتر سنة مؤكدة باتفاق المسلمين ، ومَنْ أصرّ على تركه فإنه ترد شهادته . والوتر أوكد من سنة الظهر والمغرب والعشاء ، والوتر أفضل من

(١) السلسلة الصحيحة جـ ١ ص ١٢ ، ١٣ ، شرح حديث رقم (١٠٨) .
(٢) فتح البارى ٢/٥٦٨ .

جميع تطوعات النهار ، كصلاة الضحى ، بل أفضل الصلاة بعد المكتوبة قيام الليل ، وأوكد ذلك ، الوتر وركعتا الفجر والله أعلم »[1] أ . هـ . .

● « وقال أحمد بن حنبل : من ترك الوتر عمدًا فهو رجل سوء ، ولا ينبغي أن تقبل له شهادة » .

قال ابن مفلح : « هذا محمول على تأكيد الإستحباب »[2] أ . هـ . .

● « وعند سعيد بن منصور بسند جيد عن ابن عمر : « ما أصبح رجل على غير وتر إلا أصبح على رأسه جرير قدر سبعين ذراعاً »[3] .

● قال ابن قدامة فى المغنى بعد ذكر أحاديث القائلين وجوب الوتر ما لفظه :

« وأحاديثهم قد تُكلِّم - فيها ثم إن المراد بها تأكيده وفضيلته وأنه سنة مؤكدة ، وذلك حق ، وزيادة الصلاة يجوز أن تكون سنة - والتوعد على تركه للمبالغة فى تأكيده » ا . هـ .

وقت الوتر

● عن أبى سعيد الخدرى عن النبى ﷺ قال : « **الوتر بليل** »[4] .

● وعن الأغر بن يسار قال : قال رسول الله ﷺ : « **إنما الوتر بالليل** »[5] .

● قال ابن المنذر : « أجمعوا على أن ما بين صلاة العشاء إلى طلوع الفجر وقت للوتر »[6]

● قال ابن حجر فى الفتح (٢/٥٦٤) :

« قوله باب « ساعات الوتر » أى أوقاته . ومحصل ما ذكره أن الليل كله

---

(١) مجموع الفتاوى ٢٣/٨٨ .

(٢) المبدع ٢/٣ .

(٣) فتح البارى ٣/٣٠ - ٣٤ .

(٤) صحيح : رواه أحمد فى مسنده وأبو يعلى فى مسنده عن أبى سعيد وصححه الألبانى فى صحيح الجامع رقم ٧٠٢٣ .

(٥) حسن : رواه الطبرانى فى الكبير وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع رقم ٢٣٣١ .

(٦) الإجماع لابن المنذر ص ٤١ . طبع دار الدعوة بالإسكندرية .

وقت للوتر ، لكن « اجمعوا على أن ابتداءه مغيب الشفق بعد صلاة العشاء ، كذا نقله ابن المنذر . لكن أطلق بعضهم أنه يدخل بدخول العشاء ، قالوا : ويظهر أثر الخلاف فيمن صلى العشاء وبان أنه كان بغير طهارة ثم صلى الوتر متطهراً ، أو ظن أنه صلى العشاء فصلى الوتر فإنه يجزى على هذا القول دون الأول » .

قال ابن حجر فى الفتح فى شرح « فإذا خشى أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى » .

قال فى الفتح (٢/٥٥٧) : « استدل به على خروج وقت الوتر بطلوع الفجر ، وأصرح منه ما رواه أبو داود والنسائى وصححه أبو عوانة وغيره من طريق سليمان بن موسى عن نافع أنه حدثه أن ابن عمر كان يقول : « من صلى من الليل فليجعل آخر صلاته وترًا ، فإن رسول الله ﷺ كان يأمر بذلك ، فإذا كان الفجر فقد ذهب كل صلاة الليل والوتر » وفى صحيح ابن خزيمة من طريق قتادة عن أبى نضرة عن أبى سعيد مرفوعًا « من أدركه الصبح ولم يوتر فلا وتر له ، وهذا محمول على التعمد ، أو على أنه لا يقع إداء ، وحكى ابن المنذر عن جماعة من السلف أن الذى يخرج بالفجر وقته الاختيارى ، ويبقى وقت الضرورة إلى قيام صلاة الصبح ، وحكاه القرطبى عن مالك ، والشافعى ، وأحمد ، وإنما قاله الشافعى فى القديم » ا . هـ .

● قال النووى فى « المجموع » : [« (فى وقت الوتر) : أما أوله ففيه ثلاثة أوجه (الصحيح) المشهور الذى قطع به المصنف والجمهور أنه يدخل بفراغه من فريضة العشاء سواء صلى بينه وبين العشاء نافلة أم لا ، وسواء أوتر بركعة أم بأكثر ، فإن أوتر قبل فعل العشاء لم يصح وتره ، سواء تعمده أم سها وظن انه صلى العشاء أم ظن جوازه ، وكذا لو صلى العشاء ظانًا أنه تطهر ثم أحدث فتوضأ فأوتر فبان أنه كان محدثاً فى العشاء فوتره باطل .

(والوجه الثانى) يدخل وقت الوتر بدخول وقت العشاء ، وله أن يصليه

قبلها ، حكاه إمام الحرمين وآخرون ، وقطع به القاضي أبو الطيب ،، قالوا : سواء تعمد أم سها .

(والثالث) أنه إن أوتر بأكثر من ركعة دخل وقته بفعل العشاء ، وإن أوتر بركعة فشرط صحتها أن يتقدمها نافلة بعد فريضة العشاء ، وإن أوتر بركعة قبل أن يتقدمها نفل لم يصح وتره وقال إمام الحرمين : ويكون تطوعاً .

وأما آخر وقت الوتر فالصحيح الذى قطع به المصنف والجمهور أنه يمتد إلى طلوع الفجر ويخرج وقته بطلوع الفجر ، وحكى المتولى قولاً للشافعى أنه يمتد إلى أن يصلى فريضة الصبح]أ . هـ .

● قال ابن مفلح فى المبدع (٢/٣ ، ٤) : [ووقته ما بين صلاة العشاء وطلوع الفجر الثانى ، جزم به فى « المغنى » و « التلخيص » و « الوجيز » وقدمه فى « الفروع » . وعنه إلى صلاة الفجر جزم به فى « الكافى » . ويدخل فى كلامه ما لو جمع العشاء جمع تقديم . وظاهره أنه إذا أوتر قبل العشاء أنه لا يصح ، وأنه إذا أخره حتى يطلع الفجر يكون قضاء ، وصححه فى « المغنى » وذكر فى « الشرح » احتمالاً أنه يكون أداء] ا . هـ . وقال الشيخ عبد الرحمن السعدى فى الفتاوى السعدية ص ١٥٩ « الصحيح ما قاله الأصحاب أن وقت الوتر يدخل بصلاة العشاء الآخرة ولو جمعت مع المغرب تقديماً لعموم الحديث » ا . هـ

الأوقات التى أوتر النبى ﷺ فيها من الليل

● عن أبى مسعود الأنصارى أن النبى ﷺ «كان يوتر من أول الليل وأوسطه وآخره »(١) .

● عن عائشة قالت : « من كل الليل أوتر رسول الله ﷺ يوتر من اول

(١) صحيح : رواه أحمد والطبرانى وقال العراقى إسناده صحيح انظر تحفة الأحوذى ٥٤٤/٢ ، وقال الألبانى : صحيح ، أنظر صحيح الجامع رقم ٤٩٠٠ .

الليل ، وأوسطه وآخره وانتهى وتره إلى السحر »[1] .

● وعن على رضى الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يوتر فى أول الليل وفى وسطه وفى آخره ثم ثبت له الوتر فى آخره »[2] . ونحوه عند ابن ماجة بسند جيد كما قال العراقى .

اختيار الوتر فى آخر الليل لمن قوى عليه

● عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : « **من خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر أوله ، ومَنْ طمع أن يقوم آخره فليوتر آخر الليل فإن صلاة آخر الليل مشهودة وذلك أفضل** »[3]

● وعن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « **الوتر ركعة من آخر الليل** »[4]

● وعن أبى قتادة : «أن النبى ﷺ قال لأبى بكر : « **متى توتر** » ؟ قال : أوتر قبل أن أنام . فقال لعمر : « **متى توتر** » ؟ قال : أنام ثم أوتر . قال : فقال لأبى بكر : « **أخذت بالحزم أو بالوثيقة** ، وقال لعمر : **أخذت بالقوة** »[5] .

● وعن أبى داود عن أبى قتادة أن النبى ﷺ قال لأبى بكر متى توتر ؟ قال أوتر من الليل ، وقال لعمر : متى توتر ؟ قال أوتر آخر الليل فقال لأبى بكر : «**أخذ هذا بالحزم**» ، وقال لعمر : «**أخذ هذا بالقوة**»[6] .

---

(١) متفق عليه .

(٢) إسناده صحيح : رواه أحمد فى مسنده وقال الشيخ أحمد شاكر إسناده صحيح أنظر المسند رقم ٥٨٠ .

(٣) رواه مسلم والترمذى وابن ماجة وأحمد فى مسنده .

(٤) رواه مسلم .

(٥) إسناده صحيح : رواه ابنُ خزيمة فى صحيحه والحاكم فى المستدرك وقال الألبانى إسناده صحيح ، وهو مخرج فى صحيح أبى داود ١٢٠٠ . ١٢٨٨ أنظر صحيح ابن خزيمة حديث رقم ١٠٨٤ .

(٦) إسناده حسن : رواه أبو داود وسكت عنه المنذرى وحسن إسناده الأرناؤوط فى جامع الأصول جـ ٦ وصحح إسناده شعيب الأرناؤوط فى التعليق على شرح السنة ٩٣/٤ .

● وعن ابن عمر قال : « من صلى من الليل فليجعل آخر صلاته وترًا قبل الصبح كذلك كان رسول الله ﷺ يأمرهم »(1)

● وعن أبي مجلز قال : سألت ابن عباس عن الوتر فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ركعة من آخر الليل » ، وسألت ابن عمر فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ركعة من آخر الليل »(2) .

● وعن أبي عبد الرحمن السلمى عن على قال : إذا حدثتم عن رسول الله ﷺ فظنوا برسول الله ﷺ أهْيَاه وأتقاه وأهداهُ ، وخرج علىّ علينا حين ثوَّب المثوِّب فقال أين السائل عن الوتر؟ هذا حينُ وتر حسن »(3)..

– وعن ابن عون : يعجبنى الوتر مع أذان حريث مؤذن بنى أسد فإنه يصر بالفجر أى بصوت(4) .

● قال النووى فى « المجموع » : (/٤٦٩)

« وأما الوقت المستحب للإيتار فقطع المصنف والجمهور بأن الأفضل أن يكون الوتر آخر صُلاة الليل ، فإن كان لا يتهجد استحب أن يوتر بعد فريضة العشاء وسننها فى أول الليل ، وإن كان له تهجد فالأفضل تأخير الوتر ليفعله بعد التهجد ، ويقع وتره آخر صلاة الليل . وقال إمام الحرمين والغزالى : تقديم الوتر فى أول الليل أفضل وهذا خلاف ما قاله غيرهما من الأصحاب ، قال الرافعى : يجوز أن يحمل نقلها على من لا يعتاد قيام الليل ، ويجوز أن يحمل على اختلاف قول ، والأمر فيه قريب وكلٌ سائغ (قلت) : والصواب التفصيل الذى سبق ، وأنه يستحب لمن له تهجد تأخير الوتر ، ويستحب أيضًا لمن لم يكن له تهجد

(1) رواه مسلم والترمذى .

(2) رواه أحمد واللفظ له وهو فى مسلم .

(3) إسناده صحيح : رواه أحمد فى مسنده ، ورواه ابن ماجة ولم يذكر القسم الأخير ، وقال الشيخ أحمد شاكر إسناده صحيح أنظر المسند رقم ٩٨٧ .

(4) مختصر قيام الليل ص ١٢٠ .

ووثق باستيقاظه أواخر الليل إما بنفسه ، وإما بإيقاظ غيره أن يؤخر الوتر ليفعله آخر الليل لحديث عائشة رضى الله عنها قالت : «كان النبى ﷺ يصلى من الليل فإذا بقى الوتر أيقظنى فأوترت » رواه مسلم . ودليل استحباب الإيتار آخر الليل أحاديث كثيرة ، ثم ذكر أحاديث ختمها بحديث جابر ثم قال : « وهذا صريح فيما ذكرناه أولاً من التفصيل ولا معدل عنه » ا . هـ .

● وقال ابن مفلح فى « المبدع » : (٢/٥٤)« والأفضل فعله آخر الليل لمن وثق ، لا مطلقًا . وقال القاضى : وقته المختار كوقت العشاء المختار ، وقيل : كل الليل سواء ، ومن له تهجد ، جعله بعده فإن أوتر أول الليل لم يكره ، نص عليه » . ا . هـ .

● قال المباركفورى فى تحفة الأحوذى (٢/٥٤٣) :

«كان آخر أمر الإيتار فى السحر والمراد به آخر الليل كما قالت فى الروايات الأخرى ، ففيه استحباب الإيتار آخر الليل وقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة عليه . قال : وفيه جواز الإيتار فى جميع أوقات الليل بعد دخول وقته » ا . هـ .

وروى ابن نصر بإسناده :

[عن عمر بن الخطاب أن الأكياس الذين يوترون أول الليل وأن الأقوياء الذين يوترون آخر الليل وهو أفضل .

● وعن على بن أبى طالب أنه خرج بعد ما تعالى الفجر الأول فقال نعم ساعة الوتر هذه وكانت الإقامة عند ذلك .

وعنه : أنهما وتران وتر بالليل ووتر بالنهار أحدهما حين يحل للصائم الطعام والآخر حين يحرم على الصائم الطعام .

وعن علقمة أن ابن مسعود كان يوتر حين يبقى من الليل نحو ما ذهب منه من حين صلى المغرب .

وعن ابن عمر « الوتر عند الفجر » . وعنه « هو من آخر الليل أفضل » وعنه « كنا إذ كنا نوتر من آخر الليل وعن هشام عن محمد كان منهم من يوتر أول الليل ومنهم من يوتر آخره والذين يوترون أول الليل يرون آخر الليل أفضل »] (١) .

باب
الوتر قبل النوم لمن خاف أن لا يقوم آخره

• عن أبي هريرة قال : « أوصاني خليلي بثلاث : صيام ثلاثة أيام من كل شهر ، وركعتى الضحى ، وأن أوتر قبل أن أنام » (٢) .

• وعن أبي ذر قال : « أوصاني حبيبي بثلاث لا أدعهن إن شاء الله أبدًا : أوصاني بصلاة الضحى ، وبالوتر قبل النوم ، وبصوم ثلاثة أيام من كل شهر » (٣) .

• وعن أبي الدرداء قال : « أوصاني حبيبي ﷺ بثلاث لن أدعهن ما عشت : بصيام ثلاثة أيام من كل شهر وصلاة الضحى وبألا أنام حتى أوتر » (٥) .

• وقال رسول الله ﷺ : « **الذى لا ينام حتى يوتر حازم** » (٥) .

---

(١) مختصر قيام الليل ص ١٢٠ ، ١٢١ .

(٢) متفق عليه .

(٣) إسناده صحيح : رواه أحمد فى مسنده وابن خزيمة فى صحيحه واللفظ له وقال الأعظمى إسناده صحيح أنظر حديث رقم ١٠٨٣ من صحيح ابن خزيمة .

(٤) رواه مسلم .

(٥) صحيح : رواه أحمد فى مسنده وصححه الألبانى فى صحيح الجامع رقم ٥٣٦٩ وصحح إسناده الشيخ شاكر فى المسند رقم ١٤٦١ .

- قال سعيد بن المسيب : أما أنا فإذا جئت فراشي أوترت[1] .
- وكان الشعبي يوتر أول الليل ثم ينام[2] .
- وقال ميمون بن مهران : مثل الذى يوتر من أول الليل وآخر الليل مثل رجلين خرجا فى سفر فلما أمسيا مرّا بقرية فقال أحدهما أنزل فى هذه القرية فأكون فى حصن حصين وقال الآخر أتقدم فأقطع عنى من الطريق فآتى قرية كذا وكذا فأبيتُ بها فربما أدرك المنزل وربما لم يدركه[3] .

قال الحافظ فى الفتح : « وفيه استحباب تقدم الوتر على النوم وذلك فى حق من لم يثق بالإستيقاظ » .

وقال الترمذى : « وقد اختار قوم من أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ ومن بعدهم أن لا ينام الرجل حتى يوتر .

قال المباركفورى فى التحفة (٥٤٢/٢) : والظاهر أنهم اختاروه لمن يخشى أن لا يستيقظ من آخر الليل كما دل عليه حديه حديث جابر .

وقال النووى فى شرح مسلم : « فيه دليل على أن تأخير الوتر إلى آخر الليل أفضل لمن وثق بالإستيقاظ آخر الليل وأن من لا يثق بذلك فالتقديم له أفضل ، وهذا هو الصواب ويحمل باقى الأحاديث المطلقة على هذا التفصيل الصحيح الصريح » ا . هـ .

وقال أيضًا فى « المجموع » [وأما حديث أبى الدرداء وأبى هريرة فمحمولان على من لا يثق بالقيام آخر الليل وهذا التأويل متعين ليجمع بينه وبين حديث جابر وغيره من الأحاديث السابقة من قوله ﷺ وفعله والله أعلم] ا . هـ .

---

(١) ، (٢) مختصر قيام الليل ص ١٢١ .
(٣) تحفة الأحوذى ٥٤١/٢ .

باب

وتر النبي ﷺ والسلف بركعة

● عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « **صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة ، توتر له ما قد صلى** »(1).

● وعنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **الوتر ركعة من آخر الليل** » .

● وعن أبي أيوب قال : قال رسول الله ﷺ : « **الوتر حق على كل مسلم ، فمن أحب أن يوتر بخمس فليفعل ، ومن أحب أن يوتر بثلاث فليفعل . ومن أحب أن يوتر بواحدة فليفعل** »(2).

● وعن جابر بن عبد الله قال : « رأيت رسول الله ﷺ أناخ راحلته ثم نزل فصلى عشر ركعات وأوتر بواحدة ، صلى ركعتين ركعتين ثم أوتر بواحدة ثم صلى ركعتي الفجر ثم صلى بنا الصبح »(3).

● كان ابن عمر يوتر بركعة ، فجاءه رجل فسأله عن الوتر فأمره أن يفعل فقال الرجل : إني أخشى أن يقول الناس إنها البتيراء ، فقال ابن عمر : أسنة رسول الله تريد ؟ هذه سنة الله ورسوله »(4).

---

(1) متفق عليه .

(2) إسناده صحيح : رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرك وصححه وكذا أبو زرعة العراقي والنووي في المجموع وقال الألباني إسناده صحيح وكذا صحح إسناده الشيخ عبد القادر الأرناؤوط في جامع الأصول جـ ٦ . أنظر مشكاة المصابيح رقم ١٢١٥ .

قال المباركفوري ٢/٥٥٠ : « قال الحافظ في التلخيص : صحح أبو حاتم والذهلي والدار قطني في العلل ، والبيهقي وغير واحد وقفه وهو الصواب » ا . هـ . وقال الأمير الصنعاني في سبل السلام ، وله حكم الرفع إذ لا مسرح للاجتهاد فيه » ا . هـ .

(3) رواه ابن خزيمة في صحيحه واللفظ له والمروزي مختصراً في الوتر وقال الأعظمي إسناده صحيح أنظر صحيح ابن خزيمة رقم ١٠٧٥ .

(4) رواه ابن خزيمة في صحيحه واللفظ له وابن ماجه وقال الألباني إسناده صحيح أنظر صحيح ابن خزيمة رقم ١٠٧٤ .

● وعن محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحصين أنه حدث عن سعد ابن أبي وقاص أنه كان يصلي العشاء الآخرة في مسجد رسول الله ﷺ ثم يوتر بواحدة لا يزيد عليها قال : فيقال له : أتوتر بواحدة لا تزيد عليها يا أبا إسحاق ؟ قال : نعم إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **الذي لا ينام حتى يوتر حازم** »[1].

● وقال عبد الله بن ثعلبة بن صُعَير ـ وكان رسول الله ﷺ قد مسح عينيه ـ أنه رأى سعد بن أبي وقاص يوتر بركعة[2].

● وعن أبي مجلز أن أبا موسى الأشعري كان بين مكة والمدينة فصلى العشاء ركعتين ثم قام فصلى ركعة أوتر بها فقرأ فيها بمائة آية من النساء ثم قال : ما أَلَوْتُ أن أضع قَدَمَيّ حيث وضع رسول الله ﷺ قَدَمَيْه وأنا أقرأ بما قرأ به رسول الله ﷺ[3].

وعن ابن عباس قيل له : هل لك في أمير المؤمنين معاوية ما أوتر إلا بواحدة ؟ قال : أصاب ، إنه فقيه .

وفي رواية قال ابن أبي مُليكة : أوتر معاوية بعد العشاء بركعة وعنده مولى لابن عباس ، فأتى ابن عباس فأخبره فقال : دعه ، فإنه قد صحب النبي ﷺ[4].

● وعن القاسم بن محمد عن عائشة أن النبي ﷺ أوتر بركعة[5].

● قال أبو بكر ابن خزيمة بعد تخريجه لأحاديث الوتر ركعة :

---

(١) إسناده صحيح : رواه أحمد في مسنده وقال الشيخ شاكر إسناده صحيح وللحديث شاهدان من حديث أبي قتادة وابن عمر رواهما الحاكم وصححها هو والذهبي أنظر المسند رقم ١٤٦١ .

(٢) رواه البخاري في الدعوات .

(٣) رواه النسائي وقال الشيخ عبد القادر الأرناؤوط في التعليق على جامع الأصول جـ ٦ إسناده حسن .

(٤) رواه البخاري .

(٥) رواه الدارقطني بإسناد صحيح أنظر تحفة الأحوذي ٢/٥٥٧ .

[وقد خرجت طرق هذه الأخبار فى المسألة التى أمليتها فى الرد على من زعم أن الوتر بركعة غير جائز إلا لخائف الصبح ، وأعلمت فى ذلك الموضع ما بان لذوى الفهم والتمييز جهل قائل هذه المقالة] [1] ا . هـ .

● وقال محمد بن نصر فى قيام الليل : « فهذه أخبار ثابتة عن النبى ﷺ لا مطعن لأحد من أهل العلم بالأخبار فى أسانيدها ، وفيها بيان أن النبى ﷺ أوتر بركعة » [2] ا . هـ .

● قال الحافظ ابن حجر فى الفتح (٥٥٩/٢)

[وصح عن جماعة من الصحابة أنهم أوتروا بواحدة من غير تقدم نفل قبلها ، ففى كتاب محمد بن نصر وغيره بإسناد صحيح عن السائب بن يزيد أن عثمان قرأ القرآن ليلة فى ركعة لم يصل غيرها [3] ، وسيأتى فى المغازى حديث عبد الله بن ثعلبة أن سعدًا أوتر بركعة ، وفى المناقب عن معاوية أنه أوتر بركعة ، وأن ابن عباس استصوبه وفى كل ذلك رد على ابن التين فى قوله : إن الفقهاء لم يأخذوا بعمل معاوية فى ذلك وكأنه أراد فقهاءهم] ا . هـ .

● وعن عبد الرحمن التيمى قال : قلت : لا يغلبنى الليلة على المقام أحد ، فقمت أصلى فوجدت حس رجل من خلف ظهرى فإذا عثمان بن عفان فتنحيت له فتقدم فاستفتح القرآن حتى ختم ثم ركع وسجد ، فقلت أوهم الشيخ ؟ فلما صلى قلت يا أمير المؤمنين صليت ركعة واحدة فقال أجل هى وترى » [4] .

● وعن عبد الله بن سلمة قال : أمنا سعد بن أبى وقاص فى صلاة العشاء الآخرة ، فلما انصرف تنحى فى ناحية المسجد فصلى ركعة فاتبعته فأخذت بيده ،

---

(١) صحيح ابن خزيمة ١٣٩/٢ .

(٢) مختصر قيام الليل ص ١٢٢ .

(٣) فتح البارى ٥٥٩/٢ : لفظ محمد بن نصر : عن السائب بن يزيد أن عثمان بن عفان قرأ القرآن فى ركعة أوتر بها » .

(٤) إسناده جيد : رواه الطحاوى والدارقطنى وقال المباركفورى فى تحفة الأحوذى ٥٥٨/٢ : إسناده جيد .

فقلت : يا أبا إسحاق ما هذه الركعة ؟ فقال وتر أنام عليه[١].

● وقد ذكر محمد بن نصر فى قيام الليل بسنده عن جماعة من الصحابة والسلف الايتار بركعة واحدة[٢] :

[عن ابن عمر : الوتر ركعة واحدة كان ذلك وتر رسول الله ﷺ وأبى بكر وعمر وعن حنش الصنعانى كان أبىّ بن كعب حين أمره عمر بن الخطاب أن يقوم بالناس يسلم فى اثنتين من الوتر ثم قرأ بعده زيد بن ثابت فسلم فى ثلاث فقال له ابن عمر لِمَ سلّمت فى ثلاث فقال إنما فعلت ذلك لئلا ينصرف الناس فلا يوترون] .

● وعن نافع قال سمعت معاذ القارى يسلم بين الشفع والوتر وهو يؤم الناس فى رمضان بالمدينة على عهد عمر بن الخطاب . وعنه : كنا نقوم فى مسجد الرسول ﷺ يؤمنا معاذ فكان يسلم رافعًا صوته ثم يقوم فيوتر بواحدة ، وكان يصلى معه رجال من أصحاب رسول الله ﷺ لم أر أحدًا يعيب ذلك عليه .

● وعن عبد الله بن العال قال : حدثنى سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال سُئل رسول الله ﷺ كيف صلاة الليل فقال : مثنى مثنى فإذا خفت الصبح فأوتر بواحدة . قلت لسالم كيف كان ابن عمر يفعل ؟ قال : كان إذا ركع الركعتين سلم ثم ائتنف[٣] التكبير فى الركعة الآخرة . قلت : هل كان يتكلم بينهما ؟ قال : لو أن إنسانًا كلمه لتكلم . قلت : كيف تفعل أنت ؟ قال : كذلك .

● وعن ابن عمر : لو يطيعنى الأئمة لسلموا فى الركعتين من الوتر فى رمضان .

● وعن جابر بن زيد : « الوتر من صلاة العشاء إلى الفجر ، قد كان ابن عمر

---

(١) إسناده حسن : قال المباركفورى فى التحفة ٥٥٨/٢ : رواه الطحاوى بإسناده حسن .
(٢) مختصر قيام الليل ص ١٢٣ ، ١٢٤ .
(٣) الإئتناف والإستئناف . الابتداء .

يفصل بينها وبين الركعتين ، وكان ابن عباس يفعل ذلك وغيرهما من أصحاب رسول الله ﷺ .

● وعن أبي عبيد الله رأيت أبا الدرداء وفضالة بن عبيد ومعاذ بن جبل يوتر كل واحد منهم بركعة .

● وسَمَر حذيفة وابن مسعود عند الوليد بن عقبة وهو أمير الكوفة فلما خرجا أوتر كل واحد منهما بركعة .

● وعن أبي عمر وصاحب العباء قال : كان أبو هريرة يصلى بنا فى رمضان فيوتر بنا فيسلم بين الركعتين الأوليين حتى يسمع من ورائه ، ثم يقوم فيوتر بواحدة .

● وعن ابن أبي مليكة أن ابن الزبير أوتر بركعة فى بيته .

● وقال الزهرى كان أصحاب النبي ﷺ يسلمون فى ركعتى الوتر .

● وعن ابن جريج سأل إنسان عطاء فقال : ما أدنى ما يكفى المسافر من الوتر قال : ركعة واحدة إن شئت قلتُ والمقيم إن شاء أوتر بركعة لا يزيد عليها قال : نعم .

● وعن عبيد الله العتكى[1] رأيت سعيد بن جبير أوتر بركعة .

● وعن عاصم قلت لمحمد بن سيرين : أتفصل بين الركعة والركعتين فى الوتر ؟ قال : نعم . وأتسحر بينهما .

● وعن ابن عون سألت الحسن : أيسلم الرجل بين الركعتين من الوتر ؟ قال : نعم .

● وعن عقيل رأيت ابن شهاب يوتر بعد العشاء بخمس يسلم فى كل ركعتين ويوتر بواحدة .

---

(١) هو أبو المنيب المروزى .

● وسئل عطاء عن الرجـل أيسلم بين الركعتين من الوتر؟ قال : نعم .

● وقال مالك : فأنا أوتر بواحدة لأن النبي ﷺ قال : «توتر له ما قد صلى» وعنه : الصواب فى الوتر أن يسلم فى الركعتين والركعة التى يوتر بها حتى يسمع من يليه .

● وسُئل عمن نسى أن يسلم بين الركعتين الأولين وبين الوتر حتى استوى قائمًا للثالثة وهو ممن يفصل قال : إن ذكر قبل أن يركع جلس ثم سلم وسجد سجدتى السهو ثم قام فأوتر .

● وعن الوليد بن مسلم قال : ذكرت لأبى عمرو ومالك بن أنس الوتر بواحدة فقالا : إن وصلت وترك بشفعك فلم تسلم بينهما فحسن ، وإن فصلت بتسليم فهو أحب إلينا .

● وعن أبى داود سمعت أحمد بن حنبل فى الوتر يعجبنى أن يسلم فى الركعتين . قال ابن نصر : وقال إسحاق بن راهويه فى الوتر مثل قول أحمد . أ . هـ .

● وفى «مسائل الإمام أحمد» لأبى داود السجستانى ص ٦٥ ، ٧٠ :

[قال أبو داود سمعت أحمد يقول : الأحاديث التى جاءت أن النبي ﷺ أوتر بركعة كانت قبلها صلاة متقدمة ، قال أبو داود : سمعت أحمد سُئل عن رجل متنفل بعد العشاء الآخرة ثم تعشى ثم أراد أن يوتر يعجبك أن يصلى ركعتين ثم يوتر؟ قال : نعم ، قال أبو داود : سمعت أحمد سُئل عن رجل أصبح ولم يوتر؟ قال : لا يوتر بركعة إلا أن يخاف طلوع الشمس ، ولمن يوتر بثلاثة ؟ قال : نعم ثم يصلى الركعتين إلا أن يخاف طلوع الشمس .

قال أبو داود : سمعت أحمد سئل عمن صلى من الليل ولم يوتر؟ قال : يعجبنى أن يركع الرجل ركعتين ثم يوتر بواحدة . قال أبو داود : سمعت رجلاً قال لأحمد : أوتر فى السفر بواحدة ؟ قال : صل قبلها ركعتين ثم سلم] .

● وفى مسائل الإمام أحمد «لإسحاق النيسابورى» : (٩٩/١) .

سُئل عن : الرجل يكون فى سفر ، فصلى الفريضة ركعتين ثم قام فصلى ركعة أوتر بها ، قال : لا يعجبنى أن يوتر بركعة مفردة ، ولكن تكون صلاة متقدمة قبل الركعة ، عامة ما جاء عن النبي ﷺ أنه صلى عشر ركعات ، وثمانياً وستاً ، وأربعاً ، يفصل بينهما بالسلام .

● وفى مسائل الإمام أحمد لابنه عبد الله ص ٦٤ : قال : سألت أبى عن الوتر بركعة ، قال : يعجبنا لمن أوتر بركعة أن تكون قبل ذلك صلاة متقدمة ، إما ست ، وإما ثمان ، وأقل من ذلك ثنتين ، ويسلم ثم يوتر بواحدة ، إن أوتر بخمس لم يجلس إلا فى الخامسة ، لا يسلم إلا فى آخر الخمس ، يصلى ولا يجلس فى شىء منهن إلا فى الخامسة .

● وقال : سألت أبى عن الوتر بركعة ، وثلاث ، وخمس ، وسبع ، وتسع ؟

فقال : لا بأس بهذا كله . والذى نختار يسلم فى ثنتين ويوتر بواحدة .

● وقال : سألت أبى عن الوتر بركعة أفضل أو ثلاث ؟

قال : الذى نختار أن يسلم فى ثنتين ويوتر بواحدة ، ولا يوتر بواحدة إلا أن يكون قبلها صلاة متقدمة ، ابن عمر وابن عباس وزيد بن خالد رووا عن النبي ﷺ «أنه كان يوتر بواحدة» ، قال : ولا يوتر بواحدة منفردة ليس قبلها تطوع .

● وفى «السلسبيل فى معرفة الدليل» للشيخ البليهى ص ١٣٧ : «وأقله ركعة وبه قال الشافعى ومالكًا إلا أن مالكًا يشترط أن يتقدمها شفع ، وقال أبو حنيفة الوتر ثلاث بسلام واحد . وقد ثبت الوتر بواحدة عن ثلاثة عشر من أصحاب الرسول ﷺ» . ا . هـ .

● وفى « المبدع » لابن مفلح : وأقله ركعة وظاهره أنه لا يكره فعلها بواحدة وإن لم يتقدمها صلاة ، حتى فى حق المسافر ، وعنه : يركع ركعتين ، ثم يوتر .

قال أحمد : « الأحاديث التى جاءت عنه عليه السلام أنه أوتر بركعة كان قبلها صلاة متقدمة . وقال أبو بكر : لا بأس بالوتر بركعة ، لعذر من مرض أو سفر أو نحوه . واستحب أحمد أن تكون الركعة عقيب الشفع ، ولا يؤخرها عنه ، وليس كالمغرب حتمًا خلافًا لأبى حنيفة ، ولا أنه ركعة قبله شفع لاحد له خلافًا لمالك وتمسكًا بأخبار فيها ضعف على أنه لا حجة فيها »(1) .

قال النووى فى المجموع /٤٧٧ ـ ٤٧٩ : [فرع فى مذاهبهم فى عدد ركعات الوتر : قد سبق أن مذهبنا أن أقله ركعة وأكثره إحدى عشرة ، وفى وجه ثلاث عشرة وما بين ذلك جائز ، وكلما قرب من أكثره كان أفضل ، وبهذا قال جمهور العلماء من الصحابة والتابعين فمن بعدهم ، وقال أبو حنيفة لا يجوز الوتر إلا ثلاث ركعات موصولة بتسليمة واحدة كهيئة المغرب قال : لو أوتر بواحدة أو بثلاث بتسليمتين لم يصح ، ووافقه سفيان الثورى . قال أصحابنا : لم يقل أحد من العلماء أن الركعة الواحدة لا يصح الإتيان بها غيرهما ومَنْ تابعهما ، واحتج لهم بحديث محمد بن كعب القرطبى أن النبى ﷺ « نهى عن البتيراء » . وعن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال : « الوتر ثلاث كوتر النهار : المغرب » قال البيهقى : هذا صحيح عن ابن مسعود من قوله وروى مرفوعًا وهو ضعيف ، وعن ابن مسعود أيضًا « ما أجزأت ركعة قط » .

وعن عائشة أن النبى ﷺ « كان لا يسلم فى ركعتى الوتر » رواه النسائى بإسناد حسن ، ثم سرد الأحاديث السابق ذكرها ثم قال .

« والأحاديث فى المسألة كثيرة فى الصحيح وفيما ذكرته كفاية ، قال البيهقى :

---

(1) المبدع ٢/٥ .

وقد روينا عن جماعة من الصحابة رضى الله عنهم التطوع أو الوتر بركعة واحدة مفصولة عما قبلها ، ثم رواه من طرق بأسانيدها عن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وسعد بن أبي وقاص وتميم الدارى وأبي موسى الأشعرى وابن عمر وابن عباس وأبي أيوب ومعاوية وغيرهم رضى الله عنهم والجواب عما احتجوا به من حديث البتيراء أنه ضعيف ومرسل ، وعن قول ابن مسعود : « الوتر ثلاث » أنه محمول على الجواز ، ونحن نقول به ، وإن أريد به أنه لا يجوز إلا ثلاث فالأحاديث الصحيحة عن رسول الله ﷺ مقدمة عليه . والجواب عن قوله : « ما أجزأته صلاة ركعة قط » أنه ليس بثابت عنه ، ولو ثبت لحمل على الفرائض فقد روى أنه ذكره ردًا على ابن عباس فى قوله : إن الواجب من الصلاة الرباعية فى حال الخوف ركعة واحدة ، فقال ابن مسعود : ما أجزأته ركعة من المكتوبات قط ، والجواب عن حديث عائشة أنه محمول على الايتار بتسع ركعات بتسليمة واحدة كما سبق بيانه فى موضعه ، أو يحمل على الجواز جمعًا بين الأدلة والله أعلم » انتهى كلام النووى .

● وقال أبو زرعة العراقى فى طرح التثريب فى شرح التقريب (٧٨/٣ ـ ٧٩) : فى تعليقه على حديث «**صلى ركعة توتر له ...**»

[فيه حجة على أبي حنيفة رحمه الله فى منعه الوتر بركعة واحدة ، ومذهب مالك والشافعى وأحمد والجمهور جواز الوتر بركعة فردة ورواه البيهقى فى سننه عن عثمان وسعد بن أبي وقاص وتميم الدارى وأبي موسى الأشعرى وابن عمر وابن عباس وأبي أيوب الأنصارى ومعاوية وأبي حليمة معاذ القارىء قيل إن له صحبة ، ورواه ابن أبي شيبة عن أكثر هؤلاء وعن ابن مسعود وحذيفة وعطاء ابن أبي رباح والحسن البصرى ، وحكاه ابن المنذر عن أبي بكر وعمر وعثمان وزيد بن ثابت وابن الزبير وعائشة وسعيد بن المسيب والأوزاعى وإسحاق وأبي ثور . قال وقالت طائفة من الصحابة يوتر بثلاث وممن روينا ذلك عنه :

عمر بن الخطاب ، وعلى بن أبي طالب وأبى بن كعب وأنس بن مالك وابن مسعود وابن عباس وأبو أمامة ، وعمر بن عبد العزيز وبه قال أصحاب الرأى ، قلت : «وليس فى كلام هؤلاء الصحابة منع الوتر بركعة واحدة . قال ابن المنذر وقال الثورى أعجب إلى ثلاث ...» ثم قال أبو زرعة إستدل بقوله : «توتر له ما قد صلى» على أن الوتر لا يصح حتى تتقدمه نافلة ، فلو صلى العشاء ثم أوتر بركعة قبل أن يتنفل لم يصح وتره وبهذا قال بعض أصحابنا وفى المدونة ولا يوتر بواحدة لا شفع قبلها فى سفر أو حضر لكن الأصح عند أصحابنا وبه قال ابن نافع من المالكية وهو المشهور عندهم صحة الوتر فى هذه الصورة ولا يتعين أن يوتر بها نفلاً فقد يوتر بها فرضًا وهو العشاء» ا . هـ .

● قال البغوى فى شرح السنة ٨٢/٤ ـ ٨٣ :

[وذهب جماعة من الصحابة فَمَنْ بعدهم إلى أنه يوتر بركعة واحدة منهم عثمان بن عفان وسعد بن أبي وقاص وزيد بن ثابت وأبو موسى الأشعرى وعبد الله بن عمر(١) ، وعبد الله بن عباس ، وعبد الله بن الزبير ومعاوية وعائشة ، وهو قول سعيد بن المسيب وعطاء ، وبه قال مالك ، والأوزاعى ، والشافعى ، وأحمد ، وإسحاق ، غير أن الاختيار عند أكثر هؤلاء أن يصلى ركعتين ، ويسلم عنهما ثم يوتر بركعة ، لأن ابن عمر كان يسلم بين الركعتين والركعة حتى يأمر ببعض حاجته .

فإن أفرد الركعة جاز عند الشافعى وأحمد وإسحاق ، وكرهه مالك ، قال ابن شهاب : كان سعد بن وقاص يوتر بعد العتمة بواحدة ، قال مالك . وليس العمل على ذلك(٢) .

---

(١) قال شعيب الأرناؤوط فى التعليق على شرح السنة ٨٢/٤ : [لكن أخرج الطحاوى ١٦٤/١ بسند قوى من حديث عقبة بن مسلم قال : سألت عبد الله بن عمر عن الوتر ، فقال : أتعرف وتر النهار؟ فقلت : نعم ، صلاة المغرب ، فقال : صدقت أو أحسنت] .

(٢) مختصر قيام الليل ص ١٢٧ .

وقال الأوزاعي : إن فصل بين الركعتين والثالثة ، فحسن ، وإن لم يفعل فحسن ، وقال مالك يفصل بينهما ، فإن لم يفعل ، وقام إلى الثالثة ناسيًا ، سجد للسهو ، قال الشافعي : «والذي اختار ما فعل رسولُ الله ﷺ كان يصلي إحدى عشرة ركعة ، يوتر منها بواحدة » ا . هـ .

قال محمد بن نصر في « قيام الليل » :

[إن صلى رجل العشاء الآخرة ثم أراد أن يوتر بعدها بركعة واحدة لايصلي قبلها شيئاً . فالذي نختاره له ونستحبه أن يقدم قبلها ركعتين أو أكثر ثم يوتر بواحدة ، فإن هو لم يفعل وأوتر بواحدة جاز ذلك ، وقد روينا عن غير واحد من أصحاب محمد ﷺ أنهم فعلوا ذلك ، وقد كره ذلك مالك وغيره ، وأصحاب النبي ﷺ أولى بالاتباع وقال إسماعيل بن سعيد الشالنجي : سألت أحمد عن الوتر بركعة واحدة ؟ فقال : إن كان قبلها تطوع فلا بأس . قلت : مامعنى قولك إن كان قبلها تطوع ؟ أرأيت إن لم يرد أن يصلي تطوعاً تأمره بذلك ؟ قال : لا بأس بذلك إن أخذ بفعل سعد وغيره . وقال أبو أيوب : لا بأس أن يوتر بركعة ، وما زاد فهو أفضل ، وبه قال أبو خيثمة وقال ابن أبي شيبة : يجزى الوتر بركعه ا . هـ .

وقال مالك : ليس على هذا العمل . قال المزني : وأنكر على مالك قوله لا أحب أن يوتر بأقل من ثلاث ، ويسلم من الركعة والركعتين من الوتر ، واحتج بأن من سلم من اثنتين فقد فصلها مما بعدهما »[1] ا . هـ .

● وقال الشيخ صالح البليهي في « السلسبيل » (١٣٩/١) : « وقال ابن القيم وقد صح الوتر بواحدة مفصولة عن عثمان وسعد بن أبي وقاص وعبد الله بن عمر وابن عباس وأبي أيوب ومعاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهم. وقد أبطل ابن القيم ما ذهب إليه الأحناف في كتابه أعلام الموقعين من عشرة أوجه » ا . هـ .

---

(١) مختصر قيام الليل ص١٢٧ .

● قال الشوكانى فى نيل الأوطار : (٢٦٦/٣) تعليقًا على حديث ابن عمر « فإذا خفت الصبح فأوتر بواحدة » قال : [والحديث يدل على مشروعية الإيتار بركعة عند مخافة هجوم الصبح ، وسيأتى ما يدل على مشروعية ذلك من غير تقييد ، وقد ذهب إلى ذلك الجمهور . قال العراق : وممن كان يوتر بركعة من الصحابة الخلفاء الأربعة وسعد بن أبى وقاص ومعاذ بن جبل وأبى بن كعب وابوموسى الأشعرى وأبو الدرداء وحذيفة وابن مسعود وابن عمر وابن عباس ومعاوية وتميم الدارى وأبو أيوب الأنصارى وأبو هريرة وفضالة بن عبيد وعبد الله بن الزبير ومعاذ بن الحارث القارى وهو مختلف فى صحبته . قال : وممن أوتر بركعة سالم بن عبد الله بن عمر وعبد الله بن عياش بن أبى ربيعة والحسن البصرى ومحمد بن سيرين وعطاء بن أبى رباح وعقبة بن عبد الغافر وسعيد بن جبير ونافع بن جبير بن مطعم وجابر بن زيد والزهرى وربيعة بن أبى عبد الرحمن وغيرهم . ومن الأئمة مالك والشافعى والأوزاعى وأحمد وإسحاق أبو ثور وداود وابن حزم . وذهبت الهادوية وبعض الحنفية إلى أنه لا يجوز الإيتار بركعة وإلى أن المشروع الإيتار بثلاث . واستدلوا بما روى من حديث محمد بن كعب القرظى : « أن النبى ﷺ نهى عن البتيراء » قال العراق : وهذا مرسل ضعيف ـ وقال ابن حزم : لم يصح عن النبى ﷺ نهى عن البتيراء ، قال : ولا فى الحديث بيان ما هى البتيراء . قال : وقد روينا من طريق عبد الرزاق عن سفيان بن عيينة عن الأعمش عن سعيد بن جبير عن ابن عباس : « الثلاث بتيراء » يعنى الوتر ، قال : فعاد البتيراء على المحتج بالخبر الكاذب فيها] أ . هـ .

● وفى « مسائل الإمام أحمد » لابنه عبد الله ص ٩٥ :

[سمعت أبى يقول : يروى عن النبى ﷺ أنه أوتر بركعة من أربعة وجوه عن ابن عباس وابن عمر وزيد بن خالد وعائشة ، وهو الذى أخذ به وأذهب إليه ، يسلم فى الركعتين ، ويوتر بواحدة . وروى عن ابن عباس أنه أوتر بثلاث]

• قال ابن حجر فى الفتح : قالوا : « إن سبق الشفع شرط فى الكمال لا فى الصحة ، ويؤتيه حديث أبى أيوب مرفوعًا « الوتر حق .. »[1]] أ. هـ.

الوتر بثلاث

• وفيه حديث عائشة عند البخارى ومسلم السابق ذكره وفيه .

« يصلى أربعًا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ، ثم يصلى أربعًا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلى ثلاث » الحديث .

• وفيه حديث ابن عباس عند مسلم وفيه « ثم أوتر بثلاث » .

• وعن عبد الله بن أبى قيس قال : سألت عائشة بكم كان رسول الله ﷺ يوتر ؟ قالت .. «كان يوتر بأربع وثلاث ، وست وثلاث ، وثمان وثلاث ، وعشر وثلاث ولم يكن يوتر بأنقص من سبع ولا بأكثر من ثلاث عشرة »[2]

• عن ابن عباس أن النبى ﷺ كان يوتر بثلاث[3] .

عن عبد الرحمن بن أبزى عن أبىّ بن كعب قال : كان رسول الله ﷺ يوتر بـ ﴿ **سبح اسم ربك الأعلى** ﴾ أو ﴿ **قل يا أيها الكافرون** ﴾ و ﴿ **قل هو الله أحد** ﴾ .

وعند النسائى عن أبىّ بن كعب أن النبى ﷺ كان يقرأ فى الوتر بـ ﴿ **سبح اسم ربك الأعلى** ﴾ ، وفى الركعة الثانية بـ ﴿ **قل يا أيها الكافرون** ﴾ ، وفى الثالثة بـ ﴿ **قل هو الله أحد** ﴾ ، ولا يسلم إلا فى آخرهن[4]

---

(١) فتح البارى ٢/٥٥٩ .

(٢) إسناده صحيح : رواه أبو داود وسكت عنه المنذرى وقال الأرناؤوط فى تحقيق جامع الأصول إسناده صحيح أنظر المشكاة رقم ١٢٦٤ .

(٣) إسناده صحيح : رواه أحمد فى مسنده وقال الشيخ أحمد شاكر إسناده صحيح أنظر حديث رقم ٢٧٤٠ بالمسند .

(٤) رواه النسائى أبو داود والطحاوى وأحمد وعبد بن حميد وقال العراقى عند النسائى بإسناد صحيح أنظر تحفة الأحوذى (٢/٥٥٠) .

قال المباركفوري : [قال محمد بن نصر المروزى : « الأمر عندنا أن الوتر بواحدة وبثلاث وخمس وسبع وتسع كل ذلك جائز حسن على ما روينا من الأخبار عن النبي ﷺ وأصحابه من بعده » قلت وهو الحق[1]] .

وقال رحمه الله : [« عن عبد الله رضى الله عنه صلاة المغرب وتر النهار ووتر الليل كوتر النهار » .

وعن ثابت بت عند أنس فقام يصلى من الليل وكان يسلم فى كل مثنى فلما كان فى آخر صلاته أوتر بثلاث مثل المغرب لم يسلم بينهن » . وعن أنس : « الوتر ثلاث ركعات » . وعن أبى العالية لليل وتر وللنهار وتر فوتر النهار صلاة المغرب ووتر الليل مثله .

وعن خلاس بن عمرو بمعناه .

وعن بكر بن رستم سمعت الحسن ومحمدًا وقتادة وبكر بن عبد الله المزنى ومعاوية بن قرة وإياس بن معاوية يقولون الوتر ثلاث .

وعن طاوس أنه كان يوتر بثلاث لا يقعد بينهن .

وقال حماد كان أيوب يصلى بنا فى رمضان فكان يوتر بثلاث لا يجلس إلا فى آخرهن وكان يقرأ فى الركعة الأولى أحيانًا بالشىء يبقى عليه من السورة ويقرأ فى الآخرة بالسورة وأحيانًا يقرأ فى الأولى بالشمس وضحاها وكان لا يدع أن يقرأ فى الركعة الآخرة بقل هو الله أحد والمعوذتين لا يجاوزها .

وعن عطاء أنه كان يوتر بثلاث ركعات لا يجلس فيهن ولا يتشهد إلا فى آخرهن .

قيل للحسن إن ابن عمر كان يسلم فى الركعتين من الوتر فقال كان عمر أفقه من ابن عمر كان ينهض فى الثالثه بالتكبير . وعنه أن أبى بن كعب كان يوتر

---

(١) تحفة الأحوذى ٥٥١/٢ .

بثلاث مثل المغرب لا يسلم بينهن .

قال محمد بن نصر : وقد روينا فى الباب عن أبى بكر وعمر وأبىّ خلاف هذا أنهم سلّموا فى الركعتين من الوتر .

وعن ابن عون أنه سأل الحسن أيُسلمُ الرجل فى الركعتين من الوتر ؟ فقال نعم . فهذه الرواية أثبت مما خالفها [1] ا . هـ .

● قال الترمذى : « قال سفيان : والذى استحب أن يوتر بثلاث ركعات ، وهو قول ابن المبارك وأهل الكوفة » ا . هـ .

الفصل أولى من الوصل

● عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يسلم بين الركعة والركعتين حتى يأمر ببعض حاجته [2] .

● عن عائشة « أن النبى ﷺ كان يصلى ما بين أن يفرغ من العشاء إلى الفجر إحدى عشرة ركعة يسلم من كل ركعتين » [3] .

● عن عبد الله بن عمر قال : قال النبى ﷺ « **صلاة الليل مثنى مثنى ، فإذا أردت أن تنصرف فاركع ركعة توتر لك ما صليت** » قال القاسم : ورأينا أناسًا منذ أدركنا يوترون بثلاث ، وإن كلاً لواسع أرجو أن لا يكون بشىء منه بأس » [4] .

● عن بكر بن عبد الله المزنى قال : صلى ابن عمر ركعتين ثم قال يا غلام

(١) مختصر قيام الليل ص ١٢٦ ، ١٢٧ .

(٢) رواه البخارى . وأخرجه مالك فى الموطأ وإسناده صحيح .

(٣) قال ابن حجر فى الفتح ٢/٥٥٦ « عند أبى داود ومحمد بن نصر من طريق الأوزاعى وابن أبى ذئب كلاهما عن الزهرى عن عروة عن عائشة ، وإسنادهما على شرط الشيخين » .

(٤) رواه البخارى كتاب الوتر باب ما جاء فى الوتر .

ارحل لنا ، ثم قام فأوتر بركعة(١) .

● عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه أنه كان يفصل بين شفعه ووتره بتسليمه ، وأخبر أن النبي ﷺ كان يفعله(٢) .

● عن سعد بن هشام أن عائشة حدثته أن رسول الله ﷺ كان لا يسلم فى ركعتى الوتر(٣) .

● عن عائشة قالت : «كان رسول الله ﷺ يوتر بثلاث لا يسلم إلا فى آخرهن(٤) .

قال الحافظ فى الفتح : (٥٥٦/٢ ، ٥٥٧) :

[قوله (مثنى مثنى) استدل بهذا على تعيين الفصل بين كل ركعتين من صلاة الليل ، قال ابن دقيق العيد : وهو ظاهر السياق لحصر المبتدأ فى الخبر ، وحمله الجمهور على أنه لبيان الأفضل لما صح من فعله ﷺ بخلافه ، ولم يتعين أيضاً كونه لذلك ، بل يحتمل أنه إرشاد للأحق.

ولو كان الوصل لبيان الجواز فقط لم يواظب عليه ﷺ ، ومن ادعى اختصاصه به فعليه البيان ، وقد صح عنه ﷺ الفصل كما صح عنه الوصل .

وقد اختلف السلف فى الفصل والوصل فى صلاة الليل أيهما أفضل ، وقال

---

(١) إسناده صحيح « قال ابن حجر فى الفتح ٥٥٩/٢ رواه سعيد بن منصور بإسناد صحيح .

(٢) إسناده قوى « قال ابن حجر فى الفتح ٥٥٩/٢ رواه الطحاوى وإسناده قوى .

(٣) إسناده صحيح : « أخرجه النسائى فى قيام الليل ، تطوع النهار كيف الوتر بثلاث من طريق سعيد ابن أبى عروبه قال شعيب الأرناؤوط فى تحقيق شرح السنه ٨٣/٤ : « إسناده صحيح ، وقد رواه عن سعيد بن بشر بن المفضل ، وعيسى بن يونس ويريد بن زريع وأبو بدر شجاع بن الوليد كلهم رووا عنه قبل الاختلاط ، كما فى « فتح المغيث » ا . هـ . ونحوه النسائى والبيهقى عد أحمد وقد ضعف أحمد إسناده . وكذا رواه الحاكم والبيهق بلفظ النسائى وحسن النووى فى المجموع إسناده .

(٤) صحيح : رواه الحاكم فى المستدرك وقال إنه صحيح على شرط البخارى ومسلم .

الأثرم عن أحمد : الذى اختاره فى صلاة الليل مثنى مثنى ، فإن صلى بالنهار أربعًا فلا بأس . وقال محمد بن نصر نحوه فى صلاة الليل قال : وقد صح عن النبى ﷺ أنه أوتر بخمس لم يجلس إلا فى آخرها إلى غير ذلك من الأحاديث الدالة على الوصل ، إلا أنا نختار أن يسلم من كل ركعتين لكونه أجاب به السائل ، ولكون أحاديث الفصل أثبت وأكثر طرقًا وقد تضمن كلامه الرد على الداودى الشارح ومَنْ تبعه فى دعواهم أنه لم يثبت عن النبى ﷺ أنه صلى النافلة أكثر من ركعتين ركعتين] ا . هـ .

قال النووى فى « المجموع » (٤٧٩) :

[(فرع) فى مذاهبهم فيمن أوتر بثلاث هل يفصل الركعتين عن الثلاثة بسلام ؟ فذكرنا اختلاف أصحابنا فى الأفضل من ذلك ، وأن الصحيح عندنا أن الفصل أفضل ، وهو قول ابن عمر ومعاذ القارىء وعبد الله بن عياش بن أبى ربيعة ومالك وأحمد وإسحاق وأبى ثور وقال الأوزاعى : كلاهما حسن . وقال أبو حنيفة : لا تجوز إلا موصولات وقد سبق بيان الأدلة عليه]

وقال النووى فى « روضة الطالبين » (٣٢٨/١) :

[أما إذاأراد الإيتار بثلاث ركعات فهل الأفضل فصلها بسلامين ، أم وصلها بسلام ؟ فيه أوجه :

أصحها : الفصل أفضل .

والثانى : الوصل .

والثالث : إن كان منفردًا ، فالفصل ، وإن صلاها جماعة فالوصل .

والرابع : عكسه .

وهل الثلاث الموصولة أفضل من ركعة فردة ؟ فيه أوجه :

الصحيح : أن الثلاث أفضل .

والثانى : الفردة . قال فى « النهاية » ، وغلا هذا القائل فقال : الفردة أفضل من إحدى عشرة ركعة موصولة .

والثالث : إن كان منفردًا فالفردة ، وإن كان إمامًا فالثلاث الموصولة] .

● وقال البغوى فى شرح السنة (٨١/٤ - ٨٣) : فى معرض كلامه عن الوتر .

[واختلف أهل العلم فيه ، فذهب الثورى إلى أنه إن شاء أوتر بخمس ، وإن شاء أوتر بثلاث ، وإن شاء بركعة واحدة ، والذى استحب أن يوتر بثلاث ، وهو قول ابن المبارك ، وأهل الكوفة وإليه ذهب جماعة من أصحاب النبى ﷺ منهم عبد الله بن مسعود وكان يوتر بثلاث .

● وقال الأوزاعى : إن فصل بين الركعتين والثالثة فحسن ، وإن لم يفعل فحسن وقال مالك ، يفصل بينهما ، فإن لم يفعل وقام إلى الثالثة ناسيًا سجد للسهو قال الشافعى : والذى أختار ما فعل رسول الله ﷺ كان يصلى إحدى عشر ركعة يوتر منها بواحدة] ا . هـ .

● وذكر الطحاوى فى « شرح معانى الآثار » عددًا من علماء السلف كانوا يوترون بثلاث لا يسلمون إلا فى آخرهن منهم [عمر بن الخطاب ، وأنس بن مالك ، وسعيد بن المسيب ، وعبيد الله بن عبد الله ، وعروة بن الزبير ، والقاسم ابن محمد ، وأبو بكر بن عبد الرحمن ، وخارجة بن زيد وسليمان بن يسار ، فى مشيخة سواهم من أهل الفقه والصلاح][1] .

● وقال ابن مفلح فى « المبدع » (٦/٢) :

« وأدنى الكمال ثلاث ركعات بتسليمتين ذكره الجماعة ، منهم أبو الخطاب وجزم به فى « المحرر » و « الوجيز » و « الفروع » لقول النبى ﷺ : « **أفصل بين الواحدة** ،

(١) نقلاً عن شعيب الأرناؤوط فى تعليقه على شرح السنة (٨٢/٤) .

والثنتين بالتسليم » . رواه الأثرم بسنده عن نافع عن ابن عمر، وهو قول جماعة من الصحابة ومن بعده ، ولأن الواحدة المفردة اختُلِف فى كراهتها ، والأفضل أن يتقدمها شفع فلذلك كانت الثلاث أدنى الكمال ، لكن إن سردهن بسلام جاز ذكره جماعة ، وقال القاضى : إذا صلى الثلاث بسلام ، ولم يكن جلس عقيب الثانية جاز » ا . هـ .

● وقال الشيخ صالح البليهى فى « السلسبيل » (١/١٣٨) :

[قوله : وأدنى الكمال ثلاث : أخرج البيهقى عن عبد الله بن عمر أنه قال : الوتر سبع أو خمس ولا أقل من ثلاث » ا . هـ . ولأنه متفق على جواز الإيتار بها بخلاف الواحدة ففيها الخلاف .

قوله بسلامين : نقل ابن رشد فى بداية المجتهد أن المستحب عند مالك أن يوتر بثلاث يفصل بينهما بسلام] .

وفى « مسائل الإمام أحمد » لأبى داود : (٦٥) :

[سمعت رجلا قال لأحمد : ما تختار من الوتر؟ قال : أن أوتر بثلاث فلا بأس وإن أوتر بصلاة متقدمة قبلها أن يسلم فى اثنتين فلا بأس ، نحن نذهب إلى ذا .

قال أبو داود : سمعت أحمد يقول : الوتر يعجبنى أن يسلم فى الركعتين ، وكذلك فعل بنا إمامه فى شهر رمضان : يقرأ فى الركعتين بسبح وقل يا أيها الكافرون ، ثم يسلم من الثنتين ثم يقوم فيركع واحدة يقرأ فيها بفاتحة الكتاب ، وقل هو الله أحد] .

● وفى « مسائل الإمام أحمد لإسحاق » (١/١٠٠) .

[سئل عن الرجل يوتر بركعة ، أحب إليك ، أو بثلاث يفصل بينهن ؟

قال : الواحدة أفضل ، يصلى ركعتين ، ثم يوتر بواحدة .

قلت : يوتر بثلاث ، او بركعة ؟

قال : إذا كانت صلاة متقدمة أوتر بركعة ، وإذا لم تكن صلاة متقدمة أوتر بثلاث ، يقرأ فى أول ركعة بـ (الحمد) و (سبح) . والأخرى (قل يا أيها الكافرون) ويسلم . والأخرى (قل هو الله أحد) وهى التى يوتر بها] .

● وفى مسائل أحمد لابنه عبد الله (٩٤) :

[سألت أبى عن الوتر بركعة ، وثلاث وخمس ، وسبع ، وتسع ؟.

فقال : لا بأس بهذا كله . والذى نختار يسلم فى ثنتين ويوتر بواحدة .

● سألت أبى عن الوتر بركعة أفضل أو ثلاث ؟

قال : الذى نختار أن يسلم فى ثنتين ويوتر بواحدة ، ولا يوتر بواحدة إلا أن يكون قبلها صلاة متقدمة ، ابن عمر ، وابن عباس ، وزيد بن خالد ، رووا عن النبى ﷺ « أنه كان يوتر بواحدة »] .

وفى « طرح » التثريب (٧٨/١) .

[قالت طائفة يوتر بثلاث وممن روينا ذلك عنه عمر بن الخطاب وعلى بن أبى طالب وأبى بن كعب وأنس بن مالك وابن مسعود وابن عباس وأبو أمامة وعمر بن عبد العزيز وبه قال أصحاب الرأى . فإن أراد الإتيان بثلاث ركعات فهل الأفضل فصلها بسلامين أو وصلها بسلام ؟ فيه لأصحابنا أوجه أصحها الفصل أفضل] .

فائدة فى « طرح التثريب » لأبى زرعة العراق (٧٨/١ ، ٧٩) .

[وفى مصنف ابن أبى شيبة عن الحسن وهو البصرى أجمع المسلمون على أن الوتر ثلاث لايسلم إلا فى آخرهن ، وهذا لا يصح عن الحسن ، وراويه عنه عمرو بن عبيد المبتدع الضال ولا يحفظ عن أحد من التابعين حكاية الإجماع فى مسألة من المسائل .

معنى قوله ﷺ «لا توتروا بثلاث... ... ..

قال محمد بن نصر فى «قيام الليل»:

[وقد احتج بعض أصحاب الرأى للنعمان فى قوله أن الوتر لا يجوز بأقل من ثلاث ولا بأكثر بان زعم أن العلماء قد أجمعوا على أن الوتر بثلاث جائز حسن واختلفوا فى الوتر بأقل من ثلاث وأكثر فأخذ بما أجمعوا عليه وترك ما اختلفوا فيه وذلك من قلة معرفة المحتج بهذا بالأخبار واختلاف العلماء وقد روى فى كراهة الوتر بثلاث أخبار بعضها عن النبى ﷺ وبعضها عن أصحاب النبى ﷺ والتابعين[1]] ا . هـ .

ومن هذه الآثار:

● عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال: «**لا توتروا بثلاث، أوتروا بخمس أو سبع، ولا تَشَبَّهُوا بصلاة المغرب**»[2].

● عن عراك بن مالك عن أبى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا توتروا بثلاث تشبهوا بالمغرب، ولكن أوتروا بخمس أو بسبع أو بتسع أو بإحدى عشرة أو أكثر من ذلك**»[3].

● عن أبى سلمة وعبد الرحمن الأعرج عن أبى هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «**لا توتروا بثلاث، أوتروا بخمس أو بسبع ولا تشبهوا بصلاة المغرب**»[4].

---

(١) مختصر قيام الليل ص ١٢٩ .

(٢) «رواه الدارقطنى بإسناده وقال: كلهم ثقات. وكذا أخرجه ابن حبان فى صحيحه والحاكم وصححه. قال الحافظ: ورجاله كلهم ثقات ولا يضره وقف من وقفه» ا. هـ. من نيل الأوطار ٣/٣٠٠، ٣٠١ .

(٣) «أخرجه محمد بن نصر فى قيام الليل وقال العراقى: وإسناده صحيح» ا. هـ. من نيل الأوطار ٣/٣٠١ .

(٤) نسبه الشوكانى فى النيل إلى محمد بن نصر وقال العراقى: وإسناده صحيح.

قال الشوكانى فى نيل الأوطار (٣/٣٠١) :

[روى محمد بن نصر قول مقسم إن الوتر لا يصلح إلا بخمس أو سبع ، وأن الحكم بن عتيبة سأله عمن ؟ فقال عن الثقة عن عائشة وميمونة . وقد روى نحوه النسائى عن ميمونة مرفوعًا] .

عن ابن عباس رضى الله عنه قال : الوتر سبع أو خمس ولا نحب ثلاثًا بترًا »[١]. وفى رواية إنى لأكره أن تكون ثلاثًا بترًا ، ولكن سبع أو خمس » .

● وعن عائشة رضى الله عنها : « الوتر سبع أو خمس وإنى لأكره أن تكون ثلاثًا بترًا »[٢] وفى لفظ « أدنى الوتر خمس » .

● عن يزيد بن حازم قال سألت سليمان بن يسار عن الوتر بثلاث فكره الثلاث، وقال : لا تشبه التطوع بالفريضة أوتر بركعة أو بخمس أو بسبع »[٣].

قال المباركفورى فى « تحفة الأحوذى » (٢/٥٥٢ ـ ٥٥٣) :

[عن أبى هريرة مرفوعًا « لا توتروا بثلاث تشبهوا بصلاة المغرب] .

[قد روى فى كراهة الوتر بثلاث أخبار بعضها عن النبى ﷺ وبعضها عن أصحاب النبى ﷺ والتابعين] ثم قال :

[فإن قلت ما وجه الجمع بين حديث أبى هريرة المذكور الذى يدل على المنع من الإيتار بثلاث والتشبه بصلاة المغرب وبين الأحاديث التى تدل على جواز الإيتار بثلاث موصولة ؟

قلت : قد جمع بينهما بأن النهى عن الثلاث إذا كان يقعد للتشهد الأوسط لأنه يشبه المغرب . قال الأمير الصنعانى : وهو جمع حسن .

---

(١) رواه محمد بن نصر بإسناد قال العراق صحيح . وورد فى النيل « ولا نحب ثلاثًا بتراء » ٣/٣٠١ .

(٢) رواه محمد بن نصر وقال العراق : إسناده « صحيح » نيل الأوطار ٣/٣٠١ .

(٣) إسناده صحيح : رواه محمد بن نصر وقال العراق إسناده صحيح أنظر نيل الأوطار ٣/٣٠١ .

وقال الحافظ فى فتح البارى : وجه الجمع أن يحمل النهى عن صلاة الثلاث بتشهدين وقد فعله السلف يعنى الإيتار بثلاث بتشهد واحد ، فروى محمد بن نصر من طريق الحسن أن عمر كان ينهض فى الثالثة من الوتر بالتكبير ، ومن طريق المسور بن مخرمة أن عمر أوتر بثلاث لم يسلم إلا فى آخرهن ، ومن طريق ابن طاوس عن أبيه أنه كان يوتر بثلاث لا يقعد بينهن . .

ومن طريق قيس بن سعد عن عطاء وحماد بن زيد عن أيوب مثله .

وقد روى محمد بن نصر عن ابن مسعود وأنس وأبى العالية أنهم أوتروا بثلاث كالمغرب وكأنهم لم يبلغهم النهى المذكور » ا . هـ . كلام الحافظ .

قال المباركفورى : ويؤيد هذا الجمع حديث عائشة رضى الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يوتر بثلاث لا يقعد إلا فى آخرهن .

وهذا وتر أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، وعنه أخذه أهل المدينة رواه الحاكم فى المستدرك من طريق أبان بن يزيد العطار عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن سعد بن هشام . أ . هـ . .

عن عطاء أنه كان يوتر بثلاث ركعات لا يجلس فيهن ولا يتشهد إلا فى آخرهن [1] .

وفى « المبدع » لابن مفلح (٢/٦) :

[وأدنى الكمال ثلاث ركعات بتسليمتين . لكن إن سردهن بسلام جاز ، ذكره جماعة . وقال القاضى : إذا صلى الثلاث بسلام ولم يكن جلس عقيب الثانية جاز ، وإن كان جلس ، فوجهان : أصحهما لا يكون وتراً] .

● قال ابن حجر فى الفتح (٢/٥٥٨) : [احتج بعض الحنفية لما ذهب من تعيين الوصل والاقتصار على ثلاث بأن الصحابة أجمعوا على أن الوتر بثلاث

(١) مختصر قيام الليل ص ١٢٧ .

موصولة حسن جائز ، واختلفوا فيما عداه ، ثم قال رحمه الله بعد سرده للآثار السابقة التى ذكرناها : « فهذه الآثار تقدح فى الإجماع الذى نقله »] ا . هـ .

● قال الألبانى فى « قيام رمضان » (٢١ ، ٢٢) :

[هذه الخمس والثلاث ، إن شاء صلاها بقعود واحد ، وتسليمة واحدة . وإن شاء سلم بين كل ركعتين وهو الأفضل . وأما صلاة الخمس والثلاث بقعود بين كل ركعتين بدون تسليم فلم نجده ثابتاً عنه ﷺ والأصل الجواز ، لكن لما كان النبى ﷺ قد نهى عن الإيتار بثلاث وعلل ذلك بقوله : « **ولا تشبهوا بصلاة المغرب** » فحينئذ لابد لمن صلى الوتر ثلاثًا من الخروج عن هذه المشابهة وذلك يكون بوجهين :

أحدهما : التسليم بين الشفع والوتر ، وهو الأقوى والأفضل . .

والآخر : أن لا يقعد بين الشفع والوتر والله تعالىٰ أعلم] .

قال الشوكانى :

[الأحوط ترك الإيتار بثلاث مطلقًا ؛ لأن الإحرام بها متصلة بتشهد واحد فى آخرها ربما حصلت به المشابهة لصلاة المغرب ، وإن كانت المشابهة الكاملة تتوقف على فعل التشهدين ، وقد جعل الله فى الأمر سعة ، وعلمنا النبى ﷺ الوتر على هيئات متعددة ، فلا ملجىء إلى الوقوع فى مضيق التعارض] ا . هـ . انتهى من « نيل الأوطار » ٣/٣٠١ ـ ٣٠٢] .

الــوتر بخمس

● عن عائشة رضى الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ **يصلى من الليل ثلاث عشرة ركعة يوتر من ذلك بخمس لا يجلس فى شىء إلا فى آخرها . متفق عليه** . وفيه حديث عائشة وقد سبق ذكره وفيه :

« ثم يوتر بخمس ركعات لا يجلس إلا فى الخامسة ولا يسلم إلا فى الخامسة » .

● عن مقسم بن بجرة قال : الوتر سبع ولا أقل من خمس ، فذكرت ذلك لإبراهيم فقال : عمنّ ذكره ؟ قلت : لا أدري . قال : الحكم فحججت فلقيت مِقْسمًا فقلت له : عمّنْ ؟ قال : « عن الثقة عن عائشة وميمونة »[1] .

وفيه رواية أخرى عن عمرة عن عائشة أن النبي ﷺ كان يوتر بخمس ولا يجلس إلا فى آخرهن[1])

● وفى مسائل الإمام أحمد لابنه عبد الله ص ٩٤

[إن أوتر بخمس لم يجلس إلا فى الخامسة ، لا يسلم إلا فى آخر الخمس يصلى ولا يجلس فى شىء منهن إلا فى الخامسة] .

● وفى شرح السنة للبغوى (٨٤/٤) :

[وإن اختار الخمس ، فإن شاء بتشهد واحد ، كما ورد فى الحديث ، وإن شاء بتشهدين يقعد فى الرابعة ، ولا يسلم ثم يقعد فى الخامسة ويسلم قياساً على السبع والتسع ، كما رويناه عن عائشة من حديث سعد بن هشام أنه أوتر بتسع وسبع بتشهدين وتسليمة واحدة] .

● قال الترمذى : « وقد رأى بعض أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ وغيرهم الوتر بخمس وقالوا : لا يجلس فى شىء منهن إلا فى آخرهن

قال المباركفورى : (٥٤٨/٤) : « روي محمد بن نصر فى قيام الليل عن اسماعيل ابن زيد أن زيد بن ثابت كان يوتر بخمس ركعات لا ينصرف فيها أى لا يسلم . وقال الشيخ سراج أحمد السرهندى فى شرح الترمذى : وهو مذهب سفيان الثورى وبعض الأئمة » ا . هـ .

– وقال ابن عقيل : يسلم من كل ركعتين ويوتر بواحدة وقال : وهذا أصح[2] .

---

(١) رواه النسائى وقال الأرناؤوط : إسناده حسن أنظر جامع الأصول جـ٦

(٢) المبدع لابن مفلح ٦/٢

الوتر بسبع وبتسع

وفيه حديث عائشة السابق ذكره وفيه :

« ويصلى تسع ركعات لا يجلس فيها إلا فى الثامنة فيذكر الله ويحمده ويصلى على نبيه ويدعو ثم ينهض ولا يسلم ثم يقوم فيصلى التاسعة ثم يقعد فيذكر الله ويحمده ويصلى على نبيه ويدعو ثم يسلم تسليمًا يسمعنا ثم يصلى ركعتين بعد ما يسلم وهو قاعد فتلك إحدى عشرة يا بنى ، فلما أسنّ نبى الله ﷺ وأخذ اللحم أوتر بسبع وصنع فى الركعتين مثل صنيعه الأول فتلك تسع يا بنى » .

● قال البغوى فى شرح السنة (٤/٨٤) :

[وإن اختار السبع أو التسع يجوز بتشهدين كما ورد فى الحديث ، ويجوز بتشهد واحد قياسًا على الخمس ، وكذلك إذا اختار الإيتار بإحدى عشرة أو ثلاث عشرة والله أعلم] .

● وفى مسائل أحمد لأبى داود ص ٦٥ :

[قال أبو داود سمعت أحمد سئل عمن يوتر بتسع ؟ قال : إذا كان يوتر بتسع فلا يقعد إلا فى الثامنة] .

● وفى « المبدع » (٢/٥ ، ٦) .

[وإن أوتر بتسع ، سرد ثمانيًا وجلس فتشهد ، ولم يسلم ، ثم صلى التاسعة وتشهد ، وسلم لما روت عائشة أن النبى ﷺ : كان يفعل ذلك رواه مسلم ، وقيل : كإحدى عشرة : يسلم من كل ركعتين ؛ ويوتر بركعة . قال فى « الخلاف » عن فعله عليه السلام : قصد بيان الجواز ، وإن كان الأفضل غيره ، وقد نص أحمد على جواز هذا .

وكذلك السبع : أى يسرد ستًا ، ويجلس ولا يسلم ، ثم يصلى السابعة ويتشهد ويسلم ، نص عليه ، وجزم به فى « الكافى » لفعل النبى ﷺ رواه

أحمد وأبو داود ، وإسناده ثقات من حديث عائشة ، والأشهر في المذهب ونص عليه أحمد : أن السبع كالخمس ، لفعل النبي ﷺ من حديث عائشة وإسناده ثقات] ا . هـ .

● وهناك رواية ابن عباس عند أبي داود بلفظ « ثم صلى سبعًا أو خمسًا أوتر بهن لم يسلم إلا في آخرهن » .

● قال الشوكاني في نيل الأوطار ٣/٣٠٥ :

« الرواية تدل على إثبات القعود في السادسة والرواية الثانية تدل على نفيه ، ويمكن الجمع بحمل النفي للقعود في الرواية الثانية على القعود الذي يكون فيه التسليم » ا . هـ .

تخيير الوتر بين السبع والخمس والثلاث والواحدة

عن أبي أيوب قال : قال رسول الله ﷺ :

« الوتر حق على كل مسلم ، فمن شاء أوتر بسبع ، ومن شاء أوتر بخمس ، ومن شاء بثلاث ومن شاء أوتر بواحدة ، فمن غلب فليومىء إيماءً »(١).

● قال محمد بن نصر : « فالأمر عندنا أن الوتر بواحدة وبثلاث وخمس وسبع وتسع ، كل ذلك جائز حسن على ما روينا من الأخبار عن النبي ﷺ وأصحابه من بعده »(٢) ا . هـ .

الوتر بأحد عشرة ركعة وبثلاث عشرة ركعة

● عن عبد الله بن أبي قيس قال : سألت عائشة : « بكَمْ كان رسول الله ﷺ

---

(١) صحيح : رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان والحاكم وصححه والطحاوي وابن نصر والدارمي وقال الألباني في صحيح الجامع : حديث صحيح أنظر صحيح الجامع رقم ٧٠٢٤ وكذا صححه الأرناؤوط في التعليق على جامع الأصول.

(٢) مختصر قيام الليل ص ١٢٧ .

يوتر؟ قالت : كان يوتر بأربع وثلاث ، وست وثلاث ، وثمان وثلاث ، وعشر وثلاث ، ولم يكن يوتر بأنقص من سبع ولا بأكثر من ثلاث عشرة »[1].

• عن أم سلمة قالت : كان النبي ﷺ يوتر بثلاث عشرة فلما كبر وضَعُفَ أوتر بسبع »[2].

• وقد وردت أحاديث كثيرة عن وتر رسول الله بإحدى عشرة ركعة وثلاث عشرة ركعة أوردناها فيما سبق ، وما زاد ﷺ فى صلاة الليل فى رمضان وغيره عن إحدى عشرة ركعة أو ثلاث عشرة ركعة كما فى حديث عائشة .

• قال الترمذى : [قال إسحاق بن إبراهيم « بن راهويه » : « معنى ما روى أن النبي ﷺ كان يوتر بثلاث عشرة قال : إنما معناه أنه كان يصلى من الليل ثلاث عشرة ركعة مع الوتر فُنسبت صلاة الليل إلى الوتر وروى فى ذلك حديثاً عن عائشة » . (يعنى الحديث السابق) .

واحتج بما رُوِىَ عن النبي ﷺ قال : « **أوتروا يا أهل القرآن** » قال : « إنما عُنِىَ به قيام الليل ، يقول : إنما قيام الليل على أصحاب القـرآن » ا . هـ . من تحفة الأحوذى (٢/٥٤٥ ـ ٥٤٦) .

• ومر بك عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « **لا توتروا بثلاث تشبهوا بالمغرب ، ولكن أوتروا بخمس أو بسبع أو بتسع أو بإحدى عشرة أو أكثر من ذلك** » .

وبإسناد على شرط الشيخين عند أبي داود وابن نصر عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان يصلى ما بين أن يفرغ من العشاء إلى الفجر إحدى عشرة ركعة يسلم من كل ركعتين .

---

(١) إسناده صحيح : رواه أبو داود وسكت عنه المنذرى وقال الألبانى : إسناده صحيح أنظر المشكاة رقم (١٢٦٤) وحسنه عبد القادر والأرناؤوط .

(٢) حديث حسن : رواه الترمذى وقال : حديث حسن وأخرجه الحاكم ووافقه الذهبي .

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

هل تجوز الزيادة فى الوتر على ثلاث عشرة ركعة ؟

• قال النووى فى « المجموع » عن الوتر : [أقله ركعة وأكثره إحدي عشرة ، وفى وجه ثلاث عشرة وما بين ذلك جائز ، وكلما قرب من أكثره فهو أفضل ، وبهذا قال جمهور العلماء من الصحابة والتابعين فمن بعدهم] .

• وقال فى « روضة الطالبين » (١/٣٢٨) :

[الوتر سنة . ويحصل بركعة ، وبثلاث ، وخمس ، وبسبع ، وبتسع ، وبإحدى عشرة فهذا أكثره على الأصح . وعلى الثانى : أكثره ثلاث عشرة . ولا يجوز الزيادة على أكثره على الأصح . فإنْ زاد لم يصح وتره] ا .هـ.

• قال الترمذى : « قد روى عن النبى ﷺ الوتر بثلاث عشرة ، وإحدى عشرة ، وتسع ، وسبع ، وخمس ، وثلاث ، وواحدة » ا . هـ .

• وقال أبو زرعة العراق فى طرح التثريب (٣/٧٨) :

[مذهب أصحابنا الشافعية أنه يحصل الوتر بركعة وبثلاث وبخمس وبسبع وبتسع وبإحدى عشرة وهو أكثره على أصح الوجهين ، فإن زاد لم يصح وتره] .

• وقال ابن مفلح فى « المبدع » (٢/٤ ، ٥) عن الوتر :

[(وأكثره) وفى « الوجيز » وأفضله (إحدى عشرة ركعة يسلم من كل ركعتين ، ويوتر بواحدة ، نص عليه ، وذكره جماعة لقول النبى ﷺ : « **صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشيت الصبح ، فأوتر بواحدة** » . متفق عليه .

وعن عائشة قالت : «كان النبى ﷺ يصلى فيما بين أن يفرغ العشاء إلى الفجر إحدى عشرة ركعة يسلم من كل ركعتين ، ويوتر بواحدة . رواه مسلم . وقيل : له سرد عشرة ثم يجلس ، فيتشهد ، ثم يوتر بالأخيرة ، ويتشهد ويسلم ، نص عليه ، وقيل له سرد إحدى عشرة بتشهد واحد ، وسلام . وقيل : أكثره ثلاث عشرة ركعة» ا . هـ .

● وقال الشيخ صالح البليهى فى « السلسبيل » (١٣٧/١) تعليقًا على « زاد المستنقع » : « وأكثره إحدى عشرة ركعة مثنى مثنى ويوتر بواحدة » .

[قوله إحدى عشرة ركعة : وهو قول الشافعى لحديث عائشة .

وأصرح من هذا الحديث فى الدلالة ما أخرجه ابن حبان والدارقطنى والحاكم من حديث أبى هريرة مرفوعًا : أوتروا بخمس أو بسبع أو بتسع أو إحدى عشرة .

تنبيه : قول المصنف وأكثره إحدى عشرة فيه نظر فقد روت عائشة وأم سلمة أنه ﷺ كان يوتر بثلاث عشرة ركعة : وحديث عائشة رواه أبو داود وسكت عنه هو المنذرى ،وحديث أم سلمة رواه أحمد والنسائى والترمذى وحسّنه .

● ويعجبنى تعبير صاحب الوجيز من الحنابلة حيث قال فى الوتر وأفضله إحدى عشرة ركعة ولم يقل وأكثره] أ . هـ . من السلسبيل .

هل الوتر مِنَ التهجد ؟

● قال النووى فى « المجموع » :

[(فـرع) : الصحيح المنصوص فى الأم والمختصر أن الوتر يسمى تهجدًا ، وفيه وجه أنه لا يسمى تهجدًا ، بل الوتر غير التهجد [(١)] .

ومع ذكر قول النووى أيضًا بعدم الزيادة فى الوتر على ثلاث عشرة ركعة يكون الوتر أخص من التهجد . ويكون التهجد أعم ، فالوتر تهجد محدد بعدد من الركعات لا تجوز الزيادة عليها .

(١) المجموع ص ٤٩٧ ، « روضة الطالبين » ٣٢٩/١ .

الوتر على الدابة وفى السفر

● عن سعيد بن يسار أنه قال : كنت أسير مع ابن عمر بطريق مكة ، قال سعيد : فلما خشيت الصبح نزلت فأوترت ، ثم أدركته ، فقال لى ابن عمر : أين كنت ؟ فقلت له : خشيت الفجر فنزلت فأوترت . فقال عبد الله : أليس لك فى رسول الله ﷺ أسوة ؟ فقلت : بلى والله . قال : إن رسول الله ﷺ كان يوتر على البعير »[1] .

● عن عبد الله بن عمر أنه قال : «كان رسول الله ﷺ يوتر على راحلته »[2] .

● عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال : كان رسول الله ﷺ يُسبّح على الراحلة قِبَل أى وجه تَوَجَّه ويُوتِر عليها غير أنه لا يصلى عليها المكتوبة[3] .

● عن ابن شهاب عن عبد الله بن عامر بن ربيعة أخبره أن أباه أخبره أنه رأى رسول الله ﷺ يصلى السُّبْحَة بالليل فى السفر على ظهر راحلته حيث توجهت به[4] .

● عن نافع عن ابن عمر قال : «كان النبى ﷺ يصلى فى السفر على راحلته حيث توجهت به يومىء إيماءً صلاة الليل إلا الفرائض ، ويوتر على راحلته»[5] .

قال ابن حجر فى الفتح (٥٦٦/٢) :

[**فائدة** : قال الطحاوى : ذكر عن الكوفيين أن الوتر لا يصلى على الراحلة ، وهو خلاف السنة الثابتة ، واستدل بعضهم برواية مجاهد أنه رأى ابن

---

(١) متفق عليه : رواه البخارى فى الوتر باب الوتر على الدابة ، ومسلم كتاب صلاة المسافرين باب جواز صلاة النافلة على الدابة حيث توجهت ورواه الترمذى .

(٢) رواه مسلم .

(٣) رواه مسلم .

(٤) رواه مسلم .

(٥) أخرجه البخارى فى الوتر : باب الوتر فى السفر ، والنسائى فى القبلة باب الحال ، التى يجوز عليها استقبال غير القبلة

عمر نزل فأوتر ، وليس ذلك بمعارض لكونه أوتر على الراحلة ، لأنه لا نزاع أن صلاته على الأرض أفضل . وروى عبد الرزاق من وجه آخر عن ابن عمر أنه كان يوتر على راحلته ، وربما نزل فأوتر بالأرض] .

● قال النووى فى شرح مسلم (٢/٣٥١) :

[فى هذه الأحاديث جواز التنفل على الراحلة فى السفر حيث توجهت ، وهذا جائز بإجماع المسلمين ، وشرطه ألا يكون سفر معصية ، ولا يجوز الترخص بشيء من رخص السفر لعاص بسفره .. سواء قصير السفر وطويله فيجوز التنفل على الراحلة فى الجميع عندنا وعند الجمهور ، ولا يجوز فى البلد ، وعن مالك أنه لا يجوز إلا فى سفر تقصر فيه الصلاة ، وهو قول غريب محكى عن الشافعى رحمه الله تعالى . وقال أبو سعيد الإصطخرى من أصحابنا : يجوز التنفل على الدابة فى البلدة ، وهو محكى عن أنس بن مالك وأبى يوسف صاحب أبى حنيفة] .

وقال النووى أيضًا : [ويوتر على راحلته : فيه دليل لمذهبنا ومذهب مالك وأحمد والجمهور أنه يجوز الوتر على الراحلة فى السفر حيث توجه ، وأنه سنة ليس بواجب . وقال أبو حنيفة رضى الله عنه : هو واجب ولا يجوز على الراحلة . دليلنا هذه الأحاديث ، فإن قيل فمذهبكم أن الوتر واجب على النبى ﷺ ؟ قلنا : وإن كان واجبًا عليه فقد صح فعله له على الراحلة فدل على صحته منه على الراحلة ، . ولو كان واجبًا على العموم لم يصح على الراحلة كالظهر .

فإن قيل : الظهر فرض والوتر واجب وبينهما فرق ؟ قلنا : هذا الفرق اصطلاح لكم لا يسلمه لكم الجمهور ، ولا يقتضيه شرع ولا لغة ، ولو سلم لم يحصل به والله أعلم .

وأما تنفل راكب السفينة فمذهبنا أنه لا يجوز إلا إلى القبلة إلا ملاّح السفينة فيجوز إلى غيرها لحاجة ، وعن مالك رواية كمذهبنا ، ورواية بجوازه حيث توجهت لكل أحد .

« حيث توجهت به راحلته » يعنى فى جهة مقصده ، فلو توجه إلى غير المقصد فإن كان إلى القبلة جاز وإلا فلا]أ . هـ .

● وقال النووى فى « المجموع » (٤٧٧) :

[« فرع » فى مذاهبهم فى فعل الوتر على الراحلة فى السفر : مذهبنا أنه جائز على الراحلة فى السفر كسائر النوافل سواء كان له عذر أم لا ، وبهذا قال جمهور العلماء من الصحابة فمن بعدهم ، فمنهم على بن أبى طالب ، وابن عمر ، وابن عباس ، وعطاء والثورى ومالك وأحمد وإسحاق وداود .

وقال أبو حنيفة وصاحباه : لا يجوز إلا لعذر .

دليلنا : حديث ابن عمر أن النبى ﷺ «كان يوتر على راحلته فى السفر» رواه البخارى ومسلم] ا . هـ .

● وقال البغوى فى شرح السنة (١٩٠/٤) :

[اتفق أهل العلم من الصحابة فمنْ بعدهم على جواز النافلة فى السفر على الدابة متوجهًا إلى الطريق ، ويجب أن ينزل لأداء الفريضة .

واختلفوا فى الوتر ، فذهب أكثرهم إلى جوازها على الراحلة ، رُوى ذلك عن على ، وعبد الله بن عباس ، وابن عمر ، وهو قول عطاء ، وبه قال مالك ، والشافعى وأحمد وإسحاق .

وقال أصحاب الرأى : لا يوتر على الراحلة ، وقال النخعى : كانوا يصلون . الفريضة والوتر بالأرض .

ويجوز أداء النافلة على الراحلة فى السفر الطويل والقصير جميعًا عند أكثرهم ، وهو قول الأوزاعى والشافعى وأصحاب الرأى . وقال مالك : لا يجوز إلا فى سفر تقصر فيه الصلاة . وإذا صلى على الدابة يفتتح الصلاة إلى القبلة إن تيسر عليه ، ثم يقرأ ويركع ويسجد حيث توجهت به راحلته ، ويومىء

بالركوع وبالسجود برأسه ، ويجعل السجود أخفض من الركوع .

روى عن أنس أن رسول الله ﷺ «كان إذا سافر وأراد أن يتطوع استقبل القبلة بناقته فكبّر ثم صلى حيث وجّهه ركابه »[1] . وجوّز الأوزاعى للماشى على رجليه أن يصلى بالإيماء مسافرًا كان أو غير مسافر ، وكذلك على الدابة إذا خرج من بلده لبعض حاجته] ا . هـ .

- وفى مسائل الإمام أحمد رواية الإمام أبى داود ص ٧٦ :

[قال أبو داود : سمعت أحمد يقول : إذا تطوع الرجل على راحلته يعجبنى أن يستقبل القبلة بالتكبير على حديث أنس .

- وفى مسائل أحمد رواية ابنه عبد الله ص ٨٩ :

[قلت لأبى : الوتر على ظهر الدابة ؟ قال : أين كان وجهه] .

- وقال محمد بن نصر فى « قيام الليل » :
- [عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ أوتر على راحلته .

وعن على بن أبى طالب : أنه كان يوتر على راحلته .

وعن نافع : كان عبد الله بن عمر يوتر على البعير يومىء برأسه .

وعن سفيان : إن أوترت على دابتك فلا بأس ، والوتر بالأرض أحبّ إلى] . ثم قال ابن نصر رحمه الله : [وزعم النعمان أن الوتر على الدابة لا يجوز خلافًا لما روينا ، واحتج بعضهم له بحديث رواه عن ابن عمر أنه نزل عن دابته فأوتر بالأرض ، فيقال لمن احتج بذلك : هذا ضرب من الغفلة هل قال أحد أنه لا يحل للرجل أن يوتر بالأرض ،إنما قال العلماء لا بأس أن يوتر على الدابة ، وإن شاء أوتر بالأرض، وكذلك كان ابن عمر يفعل ربما أوتر على الدابة ، وربما أوتر على الأرض . وعن نافع أن ابن عمر كان ربما أوتر على راحلته

---

(١) أخرجه أبو داود فى الصلاة باب التطوع الراحلة ، وإسناده حسن وحسنه المنذرى ، وصححه غير واحد كما قال شعيب الأرناؤوط فى التعليق على شرح السنة .

وكان ربما نزل][1] .

ولقد بوّب الإمام البخارى بابًا سمّاه « الوتر فى السفر » .

قال ابن حجر فى التعليق على حديث نافع عن ابن عمر فى الفتح (٢/٥٦٧ ـ ٥٦٨) :

[(قوله باب الوتر فى السفر) : أشار بهذه الترجمة إلى الرد على من قال إنه لا يسنّ فى السفر وهو منقول عن الضحّاك .

وأما قول ابن عمر : « لو كنت مسبحًا فى السفر لأتممت » كما أخرجه مسلم وأبو داود من طريق حفص بن عاصم عنه فإنما أراد به راتبة المكتوبة لا النافلة المقصودة كالوتر وذلك بيّن من سياق الحديث المذكور ، ويحتمل أن تكون التفرقة بين نوافل النهار ونوافل الليل فإن ابن عمر كان يتنفل على راحلته وعلى دابته فى الليل وهو مسافر وقد قال مع ذلك ما قال .

واستدل به على أن الوتر ليس بفرض ، وعلى أنه ليس من خصائص النبى ﷺ وجوب الوتر عليه لكونه أوقعه على الراحلة ، وأما قول بعضهم إنه كان من خصائصه أيضاً أن يوقعه على الراحلة مع كونه واجباً عليه[2] فهى دعوى لا دليل عليها لأنه لم يثبت دليل وجوبه عليه حتى يحتاج إلى تكلف هذا الجمع .

وأجاب من ادعى وجوب الوتر من الحنفية بأن الفرض عندهم غير الواجب ، وهذا يتوقف على أن ابن عمر كان يفرق بين الفرض والواجب] ا . هـ .

باب ما يقرأ به فى الوتر

● عن ابن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه أن رسول الله ﷺ كان يقرأ فى

(١) مختصر قيام الليل ص ١٣٠ .

(٢) يقصد به الإمام النووى .

الوتر بسبح اسم ربك الأعلى ، وقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد .

وفى أخرى مثلها وزاد « وكان يقول إذا سلّم سبحان الملك القدوس[1] ثلاثًا ويرفع صوته بالثالثة[2] .

● وعن أُبيّ بن كعب قال : «كان رسول الله ﷺ يوتر بـ «سبح اسم ربك الأعلى ـ وقل للذين كفروا ، والله الواحد الصمد » .

وله فى رواية أخرى : «كان رسول الله ﷺ إذا سلم فى الوتر قال سبحان الملك القدوس » .

وفى رواية النسائى : أن رسول الله ﷺ كان يوتر بثلاث ركعات يقرأ فى الأولى بسبح اسم ربك الأعلى ، وفى الثانية بقل يا أيها الكافرون ، وفى الثالثة بقل هو الله أحد ، ويقنت قبل الركوع ، فإذا فرغ قال عند فراغه : سبحان الملك القدوس ثلاثًا يطيل فى آخرهن .

● وفى أخرى للنسائى : كان رسول الله ﷺ يقرأ فى الوتر بسبح اسم ربك الأعلى ، وفى الركعة الثانية بقل يا أيها الكافرون ، وفى الثالثة بقل هو الله أحد ولا يسلم إلا فى آخرهن ويقول ـ يعنى بعد التسليم ـ سبحان الملك القدوس ثلاثًا »[3] .

---

(١) القُدّوس : بضم القاف وفتحها من القُدس : الطهارة . والتقديس : التطهير ، وسيبويه يرويه بالفتح . وغيره يرويه بالضم وبالفتح .

(٢) حديث صحيح : رواهَ النسائى فى سننه فى كتاب قيام الليل باب نوع آخر من القراءة فى الوتر ، وباب ذكر الإختلاف على شعبة ، وباب ذكر الاختلاف على مالك بن مغول فيه ، وباب ذكر الاختلاف على شعبة عن قتادة فى هذا الحديث ، وأخرجه أيضًا أحمد وابن ماجة ثم ... البغوى انظر شرح السنة ٩٨/٤ وقال العراقى : إسناده صحيح ، وصحح إسناده الألبانى وشعيب وعبد القادر الأرناؤوط .

(٣) إسناده صحيح : رواه أبو داود فى الصلاة باب : ما يقرأ فى الوتر ، والنسائى فى قيام الليل باب ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أُبيّ بن كعب فى الوتر ، وباب : نوع آخر من القراءة فى الوتر . وأخرجه أحمد وابن ماجه بدون قوله « ولا يسلم إلا فى آخرهن » قال العراقى : حديث أُبيّ بن =

• عن عمرة عن عائشة « أن رسول الله ﷺ كان يوتر بثلاث يقرأ فى الركعة الأولى بسبح اسم ربك الأعلى ، وفى الثانية : قل يا أيها الكافرون ، وفى الثالثة قل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس »[1].

• عن ابن عباس قال : كان النبى ﷺ يوتر بثلاث بـ « سبح اسم ربك الأعلى » ، و « قل يا أيها الكافرون » و « قل هو الله أحد »[2].

• عن عمران بن حصين رضى الله عنه أن النبى ﷺ أوتر بسبح اسم ربك الأعلى[3].

• وقد صح عنه ﷺ أنه قرأ مرة فى ركعة الوتر بمئة آية من النساء[4] . عن أبى مجلز أن أبا موسى الأشعرى كان بين مكة والمدينة فصلى العشاء ركعتين ثم قام فصلى ركعة أوتر بها فقرأ فيها بمائة آية من آية النساء ، ثم قال : ما ألوْتُ أن أضع قَدَمَىّ حيث وضع رسول الله ﷺ قَدَمَيْه وأنا أقرأ بما قرأ به رسول الله ﷺ[5].

= كعب وعبد الرحمن بن أبزى وكلاهما عند النسائى بإسناد صحيح وقال الشوكاني نيل الأوطار (٣١٠/٣) الحديث رجال إسناده ثقاتٌ إلا عبد العزيز بن خالد وهو مقبول وصحح الحديث الشيخ الألبانى وعبد القادر وشعيب الأرناؤوط .

(١) حديث حسن : أخرجه الحاكم واللفظ له (٣٠٥/١) والدارقطنى والطحاوى وابن حبان من حديث يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة ، وتفرد به يحيى بن أيوب عنه وفيه مقال ، ولكنه صدوق . قال ابن الجوزى : وقد أنكر أحمد ويحيى بن معين زيادة المعوذتين كذا فى التلخيص وقال الحاكم : حديث صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبى وحسنه النووى فى المجموع ص٤٧٦ ، والألبانى فى مشكاة المصابيح ١٢٦٩ ، وشعيب الأرناؤوط فى تحقيق شرح السنة ٩٩/٤ ، وعبدالقادر الأرناؤوط فى تحقيق جامع الأصول ٤٢/٦ .

(٢) إسناده صحيح : رواه أحمد فى مسنده وقال الشيخ أحمد شاكر إسناده صحيح أنظر المسند رقم ٣٥٣١ .

(٣) حديث حسن : رواه النسائى فى قيام الليل باب ذكر الاختلاف على شعبة عن قتادة وقال عبد القادر الأرناؤوط حديث حسن أنظر تحقيق جامع الأصول .

(٤) قال الألبانى : رواه النسائى، وأحمد بسند صحيح أنظر رسالة قيام رمضان للشيخ ص ٢٢ وصفة صلاة النبى ﷺ .

(٥) رواه النسائى فى قيام الليل باب القراءة فى الوتر وابن نصر وإسناده حسن كما قال عبد القادر الأروناؤوط فى تحقيق جامع الأصول .

● وفى مسائل الإمام أحمد لإسحاق بن إبراهيم (١/١٠٠) : حين سأل عن الرجل يوتر بثلاث ، أو بركعة قال :

« إذا كانت صلاة متقدمة أوتر بركعة ، وإذا لم تكن صلاة متقدمة أوتر بثلاث ، يقرأ فى أول ركعة بالحمد وسبّح ، والأخرى « قل يا أيها الكافرون » ويسلّم ، والأخرى « قل هو الله أحد » وهى التى يوتر بها » ا . هـ .

● وفى مسائل أحمد لأبى داود ص ٦٧ باب القراءة فى الوتر :

« قال أبو داود ،قلت لأحمد : تختار أن يقرأ أعنى فى الوتر سبح وقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد ؟ قال : نعم .

قال أبوداود : سمعت أحمد سئل عمن نسى أن يقرأ فى الوتر بسبح وقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد قال : لا بأس .

قال أبو داود : سمعت أحمد سئل بقرأ المعوذتين فى الوتر قال : ولم لا يقرأ ؟ » ا . هـ .

● وقال الترمذى فى سننه : [والذى اختاره أكثر أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ ومَنْ بعدهم أن يقرأ بسبح اسم ربك الأعلى ، وقل يا أيها الكافرون ، وقل هو الله أحد . يقرأ فى كل ركعة من ذلك بسورة] .

وتابعه على ذلك الإمام البغوى فى شرح السنة ٤/٩٩ .

● قال المباركفورى فى التحفة (٢/٥٦١) : « وإنما اختاره أكثر أهل العلم لأن حديث ابن عباس وأبىّ بن كعب بإسقاط المعوذتين أصح » ا . هـ .

● وقال محمد بن نصر فى « قيام الليل » بعد سوقه لوتر أبى موسى بمائة آية من النساء :

[عن سعيد بن جبير أنه كان يقرأ فى الوتر فى أول ركعة خاتمة البقرة وفى الثانية : إنا أنزلناه فى ليلة القدر ، وربما قرأ بقل يا أيها الكافرون ، وفى الثالثة :

قل هو الله أحد .

● وسئل مالك عن القراءة فى الوتر فقال : مازال الناس يقرأون بالمعوذات [(١)] فى الوتر ، وأنا أقرأ بها فى الوتر .

● وعن سفيان : كانوا يستحبـون أن يقرأ فى الركعة الأولى بسبح اسم ربك الأعلى ، وفى الثانية قل يا أيها الكافرون ثم يتشهد وينهض ثم يقرأ فى الثالثة قل هو الله أحد ، وإن قرأت غير هذا أجزأك] [(٢)] ا . هـ .

● قال النووى فى « المجموع » ٤٧٩ :

[(فرع) فى مذاهبهم : فيما يقرأ من أوتر بثلاث ركعات ، قد ذكرنا أن مذهبنا أن يقرأ بعد الفاتحة فى الأولى سبح ، وفى الثانية قل يا أيها الكافرون ، وفى الثالثة : قل هو الله أحد والمعوذتين مرة ، وحكاه القاضى القاضى عياض عن جمهور العلماء ، وبه قال مالك وأبو داود ، وقال أبو حنيفة والثورى وإسحاق كذلك إلاّ أنهم قالوا : لا تقرأ المعوذتان ، وحكى عن أحمد مثله ، ونقله الترمذى عن أكثر العلماء من الصحابة ومن بعدهم .

دليلنا : حديث عائشة رضى الله عنها الذى احتج به المصنف وقد بينا أنه حديث حسن فى فرع بيان الأحاديث ، واعتمدوا أحاديث ليس فيها ذكر المعوذتين وتقدم عليها حديث عائشة بإثبات المعوذتين ، فإن الزيادة من الثقة مقبولة والله أعلم] أ . هـ .

---

(١) قد يراد بالمعوذات : المعوذتان بأن أقل الجمع اثنان ، وقد يراد بهما هما وسورة الإخلاص تغليباً ، وقد يراد بها هُنَّ وسورة الكافرون إما تغليبًا لأن المعوذتين أكثر ، وإما لأن فى كلتيهما أعوذ الإخلاص والكافرون براءة من الشرك والمشركين والإلتجاء إلى الله تعالى ففيهما معنى التعوذ أيضاً أنظر حاشية مختصر قيام الليل ص ١٣١ نقلاً عن مرقاة القارى .

(٢) مختصر قيام الليل ص ١٣١

نقض الوتر وشفعه

لا وتران فى ليلة

• عن أبى حمرة قال : سألت عائذ بن عمرو رضى الله عنه وكان من أصحاب النبى ﷺ من أصحاب الشجرة : هل يُنقض الوِترُ؟ قال : «إذا أوترت من أوله فلا توتر من آخره»[1] .

• عن قيس بن طلق قال : زارنا طلق بن علىّ فى يوم من رمضان وأمسى عندنا وأفطر ثم قام بنا تلك الليلة وأوتر بنا ثم انحدر إلى مسجده فصلى بأصحابه حتى إذا بَقِىَ الوتر قدّم رجلاً فقال أوتر بأصحابك فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول : «**لا وتران فى ليلة**»[2] .

• عن نافع مولى ابن عمر رضى الله عنهم قال : كنت مع عبد الله بن عمر بمكة والسماء مغيمة . فخشى عبد الله الصبح فأوتر بواحدة . ثم انكشف الغَيْم فرأى أن عليه ليلاً ، فشفع بواحدة ، ثم صلى بعد ذلك ركعتين فلما خشى الصبح أوترْ بواحدة[3] .

• قال العلامة أبو الطيب أبادى فى «عون المعبود» (٣١٤/٤) :

---

(١) رواه البخارى – كتاب المغازى – باب غزوة الحديبية .

(٢) حسن : رواه أبو داود واللفظ له فى الصلاة باب فى نقض الوتر ، ورواه الترمذى فى الصلاة ، باب ما جاء لا وتران فى ليلة ، وحسنه والنسائى فى قيام الليل باب نهى النبى ﷺ عن الوترين فى ليلة ورواه ابن خزيمة فى صحيحه وأحمد فى مسنده وابن حبان فى صحيحه والبيهقى فى سننه ، قال عبد الحق : وغير الترمذى وصححه والضياء والطيالسى وابن أبى شيبة وحسنه ابن حجر فى والفتح وصححه الألبانى فى صحيح الجامع رقم ٧٤٣٨ وقال عبد القادر الأرناؤوط حديث صحيح فى التعليق على جامع الأصول وقال شعيب الأرناؤوط إسناده صحيح وله شاهدان عند ابن ماجة من حديث جابر وابن عمر حسن أحدهما البوصيرى وصحح الآخر أنظر شرح السنة ٩٣/٤ .

(٣) الموطأ فى صلاة الليل باب الأمر بالوتر وإسناده صحيح كما قال عبد القادر وشعيب الأرناؤوط أنظر شرح السنة ٩٤/٤ وجامع الأصول .

[(لا وتران فى ليلة) قال السيوطى : هذا جاء على لغة بنى الحارث الذين ينصبون المثنى بالألف ، فإنه لا يبنى الإسم معها على ما ينصب به ، فيقال فى المثنى : لا رجلين فى الدار ، فجيء لا وتران بالألف على غير لغة الحجاز على حد من قرأ : ﴿**إن هذان لساحران**﴾ أ . هـ .

● قال ابن حجر فى الفتح (٥٥٨/٢) :

[اختلف السلف فيمن أوتر ثم أراد أن يتنفل فى الليل هل يكتفى بوتره الأول وليتنفل ما شاء أو يشفع وتره بركعة ثم يتنفل ثم إذا فعل ذلك هل يحتاج إلى وتر آخر أم لا ؟ فذهب الأكثر إلى أنه يصلى شفعًا ما أراد ولا ينقض وتره عملاً بقوله ﷺ « **لا وتران فى ليلة** » وهو حديث حسن أخرجه النسائى وابن خزيمة وغيرهما من حديث طلق بن على . وإنما يصح نقض الوتر عند من يقول بمشروعية التنفل بركعة واحدة غير الوتر وقد تقدم ما فيه] ا . هـ .

قال ابن حجر فى التعليق على حديث « **صلاة الليل مثنى مثنى** .. » استدل به أيضًا على عدم النقصان عن ركعتين فى النافلة غير الوتر قال ابن دقيق العيد : والاستدلال به أقوى من الاستدلال بامتناع قصر الصبح فى السفر إلى ركعة .

– قال النووى فى روضة الطالبين ٣٢٩/١ : [إذا أوتر قبل أن ينام ، ثم قام وتهجد ، لم يعد الوتر على الصحيح المعروف ، وفى وجه شاذ : يصلى فى أول قيامه ركعة يشفعه ، ثم يتهجد ماشاء ثم يوتر ثانيا ، ويسمى هذا نقض الوتر] .

● قال النووى فى « المجموع » :

[(فرع) : إذا أوتر قبل أن ينام ثم قام وتهجد لم ينقض وتره على الصحيح المشهور ، وبه قطع الجمهور ، بل يتهجد بما تيسر له شفعًا ، وفيه وجه حكاه إمام الحرمين وغيره من الخراسانيين أنه يصلى من أول قيامه ركعة يشفعه ثم يتهجد ما شاء ثم يوتر ثانيًا ، ويسمى هذا نقض الوتر ، والمذهب الأول لحديث طلق بن على] وقال أيضًا :

[(فرع) فى مذاهبهم فى نقض الوتر : قد ذكرت أن مذهبنا المشهور أنه إذا أوتر فى أول الليل ثم تهجد لا ينقض وتره بل يصلى ما شاء شفعًا وحكاه القاضى عياض عن أكثر العلماء ، وحكاه المنذرى عن أبى بكر الصديق وسعد وعمار بن ياسروابن عباس وعائذ بن عمرو وعائشة وطاووس وعلقمة والنخعى وأبى مجلز والأوزاعى ومالك وأحمد وأبى ثور رضى الله عنهم .

وقالت طائفة : ينقضه فيصلى فى أول تهجده ركعة تشفعه ، ثم يتهجد ثم يوتر فى آخر صلاته حكاه ابن المنذر عن عثمان بن عفان وعلى وسعد وابن مسعود وابن عمر وابن عباس وعمرو بن ميمون وابن سيرين وإسحاق رضى الله عنهم ، دليلنا الحديث السابق عن طلق . ولأن الوتر الأول مضى على صحته فلا يتوجه بإبطاله بعد فراغه] أ . هـ .

● قال أبو زرعة العراقى فى « طرح التثريب » ٣/٨١) تعليقًا على حديث « **صلاة الليل مثنى مثنى ...** » .

[مقتضاه أن يكون الوتر آخر صلاة الليل فلو أوتر ثم أراد التنفل لم يشفع وتره على الصحيح المشهور عند أصحابنا وغيرهم ، وقيل يشفعه بركعة ثم يصلى ، وإذا لم يشفعه فهل يعيد الوتر آخرًا ؟ فيه خلاف عند المالكية وقال الشافعية لا يعيده لحديث « **لا وتران فى ليلة** »]

● وفى « مسائل الإمام أحمد » لأبى داود ص ٦٥ فى باب نقض الوتر .

[قال أبو داود قلت لأحمد : ينقض الوتر ؟ قال : لا .

قال أبو داود سمعت أحمد يقول فيمن أوتر أول الليل ثم قام يصلى ؟ قال : يصلى ركعتين ركعتين ، قيل : وليس عليه وتر ؟ قال : لا . وسمعته سُئل عمن أوتر يصلى بعدها مثنى مثنى ؟ قال : نعم ، ولكن يكون بعد الوتر ضجعة .

● وفى « مسائل أحمد » لإسحاق بن هانىء النيسابورى ص ١٠١ :

[قلت : يوتر الرجل أول الليل ثم يكون له ورد يقوم فى بعض الليل يصلى فيشفع ركعة إلى وتره ؟ قال : لا ، يصلى ركعتين] .

● وفى مسائل الإمام أحمد لابنه عبد الله (٩٢/٩٣) :

[سألت أبى عن نقض الوتر ؟

قال : لا يعجبنى ، قد كرهته عائشة ، وأنا أكرهه .

قلت لأبى : وكيف ينقض الوتر ؟

قال : إذا أوتر الرجل يقوم فيصلى ركعة أخرى يشفع إليها فيكون نقض الوتر ، ويكون أيضًا أن يوتر ثم ينام فإذا استيقظ صلى ركعة يشفع بها إلى وتره فيكون هذا نقض الوتر ، ولا يعجبنى أن يفعل ذلك ، وقد رُوى عن ابن عباس وأسامة رخّصا فيه . ورُوى عن النبى ﷺ «**لا وتران فى ليلة**» .

حدثنا قال : حدثنى أبى عن عبد الملك بن عمير عن موسى بن طلحة أنه قال : رأيت عثمان يوتر بركعة ثم يقوم بعد ذلك يشفع وتره . قال فما شبهتها إلا بالناقة تضم إلى الإبل] ا . هـ .

● وقال البغوى فى « شرح السنة » (٤/٩٣ ـ ٩٥) :

[لو أنه أوتر أول الليل ، ونام ، ثم قام فى آخره ، فذهب بعض أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ فمن بعدهم إلى نقض الوتر ، وهو أن يصلى ركعة حتى يصير ما فعل شفعًا ، ثم يصلى ما بدا له ، ثم يوتر فى آخر صلاته لأنه روى عن طلق بن على عن النبى ﷺ قال : « **لا وتران فى ليلة** » وهو حديث غريب وبه قال عمر .

قال مسروق : سألت ابن عمر عن نقضه لوتره ، فقال : هو شىء أفعله لا أرويه عن أحد ، وهو قول إسحاق ، وذهب الأكثرون إلى أنه لا ينقض الوتر ولا يعيده ، لأنه ثبت من غير وجه أن النبى ﷺ صلى بعد الوتر] .

● وقال الترمذى فى سننه [اختلف أهل العلم فى الذى يُوتر من أول الليل ثم يقوم من آخره فرأى بعض أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ ومَنْ بعدهم نقض الوتر ، وقالوا يضيف إليها ركعة ويصلى ما بدا له ثم يوتر فى آخر صلاته لأنه لا وتران فى ليلة وهو الذى ذهب إليه إسحاقْ .

وقال بعض أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ وغيرهم :

[إذا أوتر من أول الليل ثم نام ثم قام من آخره : أنه يصلى ما بدا له ولا ينقض وتره ويدع وتره على ما كان . وهو قول سفيان الثورى ومالك بن أنس وأحمد وابن المبارك . وهذا أصح لأنه قد روى من غير وجه أن النبى ﷺ قد صلى بعد الوتر] ا . هـ .

قال الشوكانى فى « نيل الأوطار » عن حديث طلق :

[وقد احتج به على أنه لا يجوز نقض الوتر . ومن جملة المحتجين به على ذلك طلق بن على الذى رواه كما قال العراقى ، قال : وإلى ذلك ذهب أكثر العلماء وقالوا : إن من أوتر وأراد الصلاة بعد ذلك لا ينقض وتره ويصلى شفعًا شفعًا حتى يصبح ، قال : فمن الصحابة أبو بكر الصديق وعمار بن ياسر ورافع بن خديج وعائذ بن عمرو وطلق بن على وأبو هريرة وعائشة ، ورواه ابن أبى شيبة فى المصنف عن سعد بن أبى وقاص وابن عمر وابن عباس . وممن قال به من التابعين سعيد بن المسيب وعلقمة والشعبى وإبراهيم والنخعى وسعيد بن جبير ومكحول والحسن البصرى ، روى ذلك ابن أبى شيبة عنهم فى المصنف أيضًا . وقال به من التابعين طاووس وأبو مجلز ، ومن الأئمة سفيان الثورى ومالك وابن المبارك وأحمد ، روى ذلك الترمذى عنهم فى سننه وقال إنه أصح . ورواه العراقى عن الأوزاعى والشافعى وأبى ثور وحكاه القاضى عياض عن كافة الفتيا .

وروى الترمذى عن جماعة من أصحاب النبى ﷺ ومن بعدهم جواز نقض الوتر واستدلوا بحديث ابن عمر المذكور فى الباب وقالوا : إذا أوتر ثم نام ثم قام

فلم يشفع وتره وصلى مثنى مثنى كما قال الأولون ولم يوتر فى آخر صلاته كان قد جعل آخر صلاته من الليل شفعًا لا وترًا . وفيه مخالفة لقوله ﷺ : « **اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترًا** » **واستدل الأولون على جواز صلاة الشفع بعد الوتر بحديث** عائشة المتقدم »[1] أ .هـ.

● قال المباركفورى فى التحفة فى قول الترمذى عن عدم نقض الوتر وهو قول سفيان الثورى ومالك وأحمد وابن المبارك وهو أصح .

[قال العراقى : وإلى هذا ذهب أكثر العلماء وقالوا إن من أوتر وأراد الصلاة بعد ذلك لا ينقض وتره ويصلى شفعاً شفعاً حتى يصبح انتهى وهذا هو المختار عندى ولم أجد حديثاً مرفوعاً صحيحاً يدل على ثبوت نقض الوتر والله أعلم][2]

● قال محمد بن نصر فى « قيام الليل » :

[« باب الرجل يوتر بركعة ثم ينام ثم يقوم من الليل ليصلى » :

اختلف أصحابنا فذهبت طائفة إلى أنه إذا قام من الليل شفع وتره بركعة أخرى ثم صلى ركعتين ركعتين ثم أوتر فى آخر صلاته بركعة واحتجوا بقول النبى ﷺ « **اجعلوا آخر صلاتكم من الليل وتراً** » . فقالوا : إذا هو قام من الليل فلم يشفع وتره وصلى مثنى مثنى ثم لم يوتر فى آخر صلاته كان قد جعل صلاته من الليل شفعاً لا وتراً وترك قول النبى ﷺ « **اجعلوا آخر صلاتكم من الليل وتراً** » . كان إسحاق ابن إبراهيم وجماعة من أصحابنا يذهبون إلى هذا ويحتجون لما ذكرنا ويحتجون مع هذه الحجة بأخبار رويت عن أصحاب محمد ﷺ أنهم فعلوا ذلك[3] .

---

(١) نيل الأوطار (٣/٣١٤ ـ ٣١٥) .
(٢) تحفة الأحوذى (٢/٥٧٦) .
(٣) مختصر قيام الليل ص ١٣١ .

ذكر الأخبار المروية عمن شفع وتره من السلف :

● عثمان بن عفان : أنه كان يشفع بركعة ويقول ما شبهتها إلا بالغريبة من الإبل وفى رواية .

إنى إذا أردت أن أقوم من الليل أوترت بركعة فإذا قمتُ ضممتُ إليها ركعة فما شبهتها إلا بالغريبة من الإبل تضم إلى الإبل .

● وقال سعد بن مالك : أما أنا فإذا أردت أن أصلى من الليل أوترت بركعة فإذا استيقظت صليت إليها ركعة ثم صليت ركعتين ركعتين ثم أوترت .

● وعن سالم : كان ابن عمر إذا أوتر أول الليل ثم قام يصلى يشفع وتره الأول بركعة ثم يصلى بوتر .

● وعن أبى مجلز أن ابن عباس قال : أما أنا فلو أوترت ثم قمت وعليّ ليل لم أبال أن أشفع إليها بركعة ثم أصلى بعد ذلك ما بدا لى ثم أوتر بعد ذلك .

وفى رواية : « إذا أوتر الرجل من أول الليل ثم أراد أن يصلى شفع وتره بركعة ثم صلى ما بدا له ، ثم أوتر من آخر صلاته .

● وعن أسامة بن زيد بمعناه .

● وعن هشام بن عروة كان أبى يوتر أول الليل فإذا قام شفع .

● قال محمد بن نصر : وقالت طائفة أخرى :

« إذا أوتر الرجل بركعة من أول الليل وسلّم منها فقد قضى وتره فإذا هو نام بعد ذلك وأحدث لعلة أحداثًا مختلفة ثم قام فاغتسل أو توضأ وتكلم بين ذلك ثم صلى ركعة أخرى فهذه صلاة غير تلك الصلاة ، وغير جائز فى النظر أن تتصل هذه الركعة بالركعة الأولى التى صلاها فى أول الليل فتصيران صلاة واحدة ، وبينهما من الأحداث ما ذكرنا ، فإنما هاتان صلاتان متباينتان كل واحدة غير الأخرى ، ومَنْ فعل ذلك فقد أوتر مرتين ، ثم إذا هو أوتر أيضا فى

اخر صلاته صار موترًا ثلاث مرار وقد روى عن النبى ﷺ أنه قال : لا وتران فى ليلة قالوا : وأما رواية ابن عمر عن النبى ﷺ « **اجعلوا آخر صلاتكم بالليل** » وتراً » فإنما ذلك فى الرجل يريد أن يصلى من الليل فالسنة أن يصلى مثنى مثنى ثم يوتر آخر صلاته ، فإذا هو فعل ذلك ونام ثم قام فبدا له أن يصلى فليس فى ذلك دليل أن هذا ينبغى له أن يوتر مرة أخرى لأنه قد قضى وتره مرة ، وليس من السنة أن يوتر فى ليلة مرتين ولا ثلاثًا ، والحديث الآخر أنه قال : لا وتران فى ليلة أولى أن يحتج به فى هذا الموضع ، والدليل على ما قلناه أن ابن عمر هو الراوى لقول النبى ﷺ « **اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترًا** » . وقد كان يشفع وتره ، فلما سُئل عن حجته فى فعله لم يحتج بقول النبى ﷺ « **اجعلوا آخر صلاتكم وترًا** » . بل قال : « إنما هو فعل أفعله برأيى » فلو رأى فى قول النبى ﷺ « **اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وتراً** » حجة لفعله لاحتج به وقال : « إنما أفعله اتباعًا لأمر النبى ﷺ » ولم يقل أفعله برأيى .

عن مسروق سألت ابن عمر عن نقضه الوتر فقال : إنما هو شىء أفعله برأيى لا رواية عن أحـد.

● وعن عطاء : ذلك الذى يوتر ثلاث مرات .

● وعن مسروق : قال عبد الله بن عمر : رأيت من الرأى ولست أرويه عن أحد أنى أوتر أول الليل ، فإن قمت وعلىّ سواد شفعت إليها بركعة ثم أوترت آخر الليل ، فقال مسروق : كان أصحاب عبد الله يتعجبون من صنيع عبد الله بن عمر][1] .

مَنْ أنكر نقض الـوتر

● تقدم أن أبا بكر وعمر تذاكرا الوتر عند رسول الله ﷺ فقال أبو بكر أمّا أنا فإنى أنام على وتر ... .. الحديث .

● وعن عائشة عن أبى بكر الصديق أنه كان يوتر قبل أن ينام فإذا قام من

---

(١) مختصر قيام الليل ص ١٣١ ، ١٣٢ .

الليل صلى مثنى مثنى حتى يفرغ مما يريد أن يصلى .

وسأل عمرو بن مرة سعيد بن المسيب عن الوتر فقال :

كان عبد الله بن عمر يوتر أول الليل ، فإذا قام نقض وتره ثم صلى ثم أوتر آخر صلاته ، وكان عمر يوتر آخر الليل وكان خيرًا منى ومنهما أبو بكر يوتر أول الليل ويشفع آخره .

● وعن عمار بن ياسر وقد سئل عن الوتر فقال : أما أنا فأوتر قبل أن أنام فإن رزقنى الله شيئًا من « القيام » صليت شفعًا شفعًا إلى أن أصبح .

● وعن سعيد بن جبير وقد سأله حبيب بن أبى عمرة عن الوتر فقال : الأكياس يوترون أول الليل ، وذوى القوة يوترون آخر الليل ، فقلت : فكيف أنت ؟ قال : آخر الليل . قلت : فإن ناساً يوترون أول الليل ثم يقوم أحدهم فيشفع بركعة ؟.

فقال : قال ابن عباس : ذاك الذى يلعب بوتره .

● وعن ابن عباس فى الذى يوتر ثم يريد أن يصلى قال : يصلى ، مثنى مثنى وفى رواية : حسبه وتره الأول . وفى أخرى : إذا أوترت أول الليل ثم قمت تصلى فاشفع إلى الصباح فإنك على وتر .

● وعن ابن عباس وعائذ بن عمرو قالا : إذا أوترت أوله فلا توتره آخره ، وإذا أوترت آخره فلا توتر أوله .

● وسئلت عائشة عن الرجل يوتر ثم يستيقظ فيشفع بركعة ثم يوتر بعد؟ قالت : ذاك الذى يلعب بوتره .

● وعن ابن عباس : لما بلغه فعل ابن عمر لم يعجبه ، وقال : ابن عمر يوتر فى ليلة ثلاث مرات .

● وعن عائشة : الذين ينقضون وترهم هم الذين يلعبون بصلاتهم .

● وعن أبى هريرة : إذا صليت العشاء صليت بعدها خمس ركعات ثم أنام ، فإن قمت صلت مثنى مثنى ، وإنْ أصبحت أصبحت على وتر .

● وسئل رافع بن خديج عن الوتر فقال : أما أنا فإنى أوتر من أوله الليل ، فإن رزقت شيئًا من آخره صليت ركعتين ركعتين حتى أصبح .

● وكان ابن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن يصليان بعد العتمة ركعتين ثم يوتران ويقولان : ذاك كافيك لما قبله وبعده وعن عمرو بن ميمون فى الذى يوتر ثم يستيقظ فقال : يشفع بركعة .

● وعن علقمة إذا أوترت ثم قمت فاشفع حتى تصبح .

● وعن جعفر سألت ميمون عن الرجل يوتر من آخر الليل وهو يرى أنه قد دنا الصبح ، فينظر فإذا عليه ليل طويل فأيهما أحب إليك أن يجلس حتى يصبح بعد وتره ، أو يصلى مثنى مثنى ؟ فقال : لا . بل يصلى مثنى مثنى حتى يصبح .

● وعن يحيى بن سعيد : ما أحب إذا نمت على وتر ثم استيقظت أن أنقض وترى ثم لى كذا وكذا ، ولكن أصلى مثنى مثنى حتى أصبح .

● وقيل للأوزاعى فيمن أوتر فى أول الليل ثم استيقظ آخر ليلته أله أن يشفع وتره بركعة ثم يصلى شفعًا شفعًا حتى إذا تخوّف الفجر أوتر بركعة فكره ذلك وقال : بل يصلى بقية ليلته شفعًا شفعًا حتى يصبح وهو على وتره الأول .

● وقال مالك : من أوتر من أول الليل ثم نام ، ثم قام فبدا له أن يصلى فليصل مثنى مثنى وهو أحب ما سمعت إلىّ .

قال محمد بن نصر :

وهذا مذهب الشافعى وأحمد وهو أحب إلىّ ، وإنْ شفع وتره اتباعًا للأخبار التى رويناها رأيته جائزًا .

وقال على بن أبى طالب : الوتر ثلاثة : من شاء أوتر أول الليل فكفاه ذاك ، فإن قام وعليه ليل ، فإن شاء صلى ركعة وسجدتين فكانت شفعًا لما بين يديها ، ثم يصلى ما بدا له ثم أوتر إذا فرغ ، ومن شاء أخّر وتره إلى آخر الليل .

وعن الحسن : إن شئت أوترت من أول الليل ، ثم صليت من آخر الليل شفعاً شفعاً . وإن شئت صليت إلى وترك ركعة ثم صليت شفعاً شفعاً ، وإن شئت أوترت من آخر الليل كل ذلك حسن جميل . قال محمد بن نصر : وقد قال بعض من ذهب هذا المذهب قول النبي ﷺ «**اجعلوا آخر صلاتكم من الليل وتراً**» إنما هو ندب واختيار وليس بإيجاب والدليل على ذلك صلاة النبي ﷺ بعد الوتر بالليل ، وكذلك قوله : «**صلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة**» ، إنما هو ندب واختيار لا إيجاب والدليل عليه وتر النبي ﷺ بخمس وسبع وتسع لم يسلم إلا فى آخرهن وسئل أحمد : فيمن أوتر أول الليل ثم قام يصلى قال : يصلى ركعتين ركعتين ، قيل : وليس عليه وتر قال : لا][1] ا . هـ .

مبادرة الصبح بالوتر

● عن أبى سعيد الخدرى أن النبى ﷺ قال : «**أوتروا قبل أن تصبحوا**»[2] .

● عن عبد الله بن عمر قال : «من صلى من الليل فليجعل آخر صلاته وترًا قبل الصبح كذلك كان رسول الله ﷺ يأمرهم»[3] .

● عن عبد الله بن شقيق عن ابن عمر أن النبى ﷺ قال: «**بادروا الصبح بالوتر**»[4] .

● عن أبى نَضْرَةَ العَوَقِىُّ أن أبا سعيد اخبرهم أنهم سألوا النبى ﷺ عن الوتر فقال «**أوتروا قبل الصبح**»[5] .

---

(١) مختصر قيام الليل ص ١٣٣ ، ١٣٤

(٢) رواه مسلم واللفظ له فى صلاة المسافرين باب صلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة من آخر الليل والترمذى والنسائى وابن ماجة وأحمد فى مسنده وابن خزيمة فى صحيحه .

(٣) رواه مسلم فى صلاة المسافرين باب صلاة الليل مثنى مثنى والترمذى فى الصلاة باب ما جاء فى مبادرة الصبح بالوتر .

(٤) رواه مسلم والترمذى وأبو داود والحاكم فى المستدرك وابن خزيمة فى صحيحه وأحمد فى مسنده وابن حبان وابن نصر وأبو عوانه .

(٥) اللفظ لمسلم . ورواه أيضًا بلفظه ابن خزيمة فى صحيحه .

● عن نافع أن ابن عمر كان يقول : « من صلى من الليل فليجعل اخر صلاته وتراً » فإن رسول الله ﷺ أمر بذلك ، فإذا كان الفجر فقد ذهبت كل صلاة الليل والوتر ، فإن رسول الله ﷺ قال : « **الوتر قبل الفجر** »(١) .

وفى رواية : « فإن رسول الله ﷺ قال : « **أوتروا قبل الفجر** » وفى رواية : « فقد ذهبت صلاة الليل والوتر » .

● عن أبى سعيد أن رسول الله ﷺ قال : « **من أدركه الصبح ولم يوتر فلا وتر له** »(٢) .

● قال رسول الله ﷺ : « **أوتروا قبل الفجر** »(٣)

● قال البغوى فى « شرح السنة » (٨٨/٤) :

[« بادروا » أى سابقوا ، وسُميت ليلة البدر لأن القمر يبدر مغيب الشمس بالطلوع ، أى يسبقها .

● قال ابن خزيمة فى صحيحه ١٤٦/٢ ، ١٤٩) .

[باب الأمر بمبادرة طلوع الفجر بالوتر إذ الوتر وقته الليل ، لا الليل والنهار ، ولا بعض النهار ، ثم بوب بابًا آخر فقال :

باب ذكر الدليل على أن النبى ﷺ إنما أوتر هذه الليلة التى بات ابن عباس فيها عنده بعد طلوع الفجر الأول الذى يكون بعد طلوعه ليل لا نهار ، لا بعد طلوع الفجر الثانى الذى يكون بعد طلوعه نهار . ثم بعد سياقه للخبر قال : فنى

---

(١) إسناده صحيح : رواه ابن خزيمة فى صحيحه واللفظ له والترمذى والحاكم فى المستدرك وصححه [وأورد نحوه أبو داود والنسائى وصححه أبو عوانة] وقال دكتور محمد مصطفى الأعظمى إسناده صحيح أنظر تحقيق صحيح ابن خزيمة ١٤٨/٢ .

(٢) إسناده صحيح : رواه ابن خزيمة فى صحيحه والحاكم فى المستدرك وصححه وقال الأعظمى إسناده صحيح أنظر صحيح ابن خزيمة ٤٨/٢ .

(٣) صحيح : رواه النسائى والحاكم فى المستدرك عن أبى سعيد ، والحكم فى المستدرك والبيهق فى سننه عن ابن عمر وقال الألبانى حديث صحيح أنظر صحيح الجامع رقم ٢٥٣٣ .

خبر سعيد بن جبير مادل على ان النبي ﷺ إنما أوتر بعد طلوع الفجر الأول قبل طلوع الفجر الثانى ، والفجر هما فجران ، فالأول طلوعه بليل والآخر هو الذى يكون بعد طلوعه نهار.

● عن سعيد بن جبير : إذا طلع الفجر فلا وتر كيف تستطيع أن تجعل عمل الليل فى عمل النهار[1].

● قال محمد بن نضر فى « قيام الليل » :

[الذى عليه العمل عند جمهور أهل العلم أن لا يؤخر الوتر إلى طلوع الفجر اتباعًا للأخبار التى رويناها أن النبى ﷺ أمر بالوتر قبل الصبح ، وكان وتره ﷺ عامته كذلك فى آخر الليل قبل طوع الفجر ، ثم اختلف الناس فيمن نام عن الوتر أو سها عنه أو فرّط فيه فلم يوتر حتى طلع الفجر ، فرأى بعضهم أن الفجر إذا طلع فقد ذهب وقت الوتر ولا ينقضى بعد ذلك لأنه ليس بفرض وإنما يصلى فى وقته ، فإذا ذهب وقته لن يُقض على ما روينا عن عطاء وغيره .

واحتج بعضهم بحديث يُروى عن أبى سعيد الخدرى قال : نادى منادى رسول الله ﷺ لا وتر بعد الفجر ، وفى رواية إن من أدركه الصبح فلا وتر له وهذا حديث لو ثبت لكان حجة لا يجوز مخالفته غير أن أصحاب الحديث لا يحتجون برواية أبى هارون العبدى ، وقد روى عن أبى سعيد من طريق آخر رواية تخالف هذه فى الظاهر عن أبى سعيد الخدرى عن رسول الله ﷺ قال : « **من نام عن الوتر أو نسيه فليوتر إذا ذكر أو استيقظ** » قال وكيع يعنى من ليلته .

قال محمد بن نصر: وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم أصحاب الحديث لا يحتجون بحديثه ، وقد يحتمل أن يكون تأويله ما قال وكيع إن كان الحديث على ما رواه وكيع محفوظًا فإن غير وكيع قد رواه عن عبد الرحمن بن زيد يعنى هذا اللفظ الذى رواه وكيع . ثم قال :

(١) مختصر قيام الليل ص ١٤٢ ، ١٤٣ .

والذى ذهب إليه جماعة من أصحابنا أن من طلع عليه الفجر ولم يوتر فإنه يوتر ما لم يصل الغداة اتباعًا للأخبار التى رويت عن أصحاب النبى ﷺ أنهم أوتروا بعد الصبح ، وقد روى عن النبى ﷺ أيضًا أنه أوتر بعد ما أصبح ، فإذا صلى الغداة فإن جماعة من أصحابنا قالوا لا يقضى الوتر بعد ذلك ، وقد روى ذلك عن جماعة من المتقدمين أيضًا إلى هذا ذهب الشافعى وأحمد وإسحاق وغيرهم من أصحابنا] .

● وقال ابن مفلح فى المبدع (٢/٣ ، ٤) : عن وقت الوتر :

« وقته ما بين صلاة العشاء وطلوع الفجر الثانى جزم به فى « المغنى » ، « والتلخيص » و « الوجيز » وقدمه فى « الفروع » . وعنه إلى صلاة الفجر جزم به فى « الكافى » . وظاهره أنه إذا أخره حتى يطلع الفجر يكون قضاء وصححه فى « المغنى » وذكره فى « الشرح » احتمالاً أنه يكون أداء لحديث أبى نضرة] .

● قال النووى فى شرح مسلم (٤٠٢/٢) : [وقته يخرج بطلوع الفجر ، وهو المشهور من مذهبنا وبه قال جمهور العلماء ، وقيل يمتد بعد الفجر حتى يصلى الفرض] .

● قال ابن حجر فى الفتح ٥٥٧/٢ شرحًا لحديث « **فإذا خشى أحدكم الصبح فليوتر...** »

[استدل به على خروج وقت الوتر بطلوع الفجر . وفى صحيح ابن خزيمة « **من أدركه الصبح ولم يوتر فلا وتر له** » وهذا محمول على التعمد أو على أنه لا يقع أداء لما رواه من حديث أبى سعيد أيضًا مرفوعًا « **من نسى الوتر أو نام عنه فليصله إذا ذكره** »

وحكى ابن المنذر عن جماعة من السلف أن الذى يخرج بالفجر وقته

الاختيارى ويبقى وقت الضرورة إلى قيام الصبح ، وحكاه القرطبى عن مالك والشافعى وأحمد ، وإنما قاله الشافعى فى القديم . وقال ابن قدامة : لا ينبغى لأحد أن يتعمد ترك الوتر حتى يصبح] ا . هـ .

● قال أبو زرعة العراقى فى « طرح التثريب » (٣/٧٩ – ٨٠) :

[قوله فإذا خشى أحدكم الصبح دليل على خروج وقت الوتر بطلوع الفجر وهو مذهب الشافعية والحنفية والجمهور إلا أن المالكية قالوا : إنما يخرج بطلوع الفجر وقته الاختيارى ويبقى وقته الضرورى إلى صلاة الصبح هذا هو المشهور عندهم ، وقال أبو مصعب كالجمهور ينتهى وقته بطلوع الفجر وليس له وقت ضرورة . وحكى ابن المنذر عن جماعة من السلف أن وقته يمتد إلى صلاة الصبح قال روينا عن ابن مسعود أنه قال الوتر ما بين الصلاتين وروى الوتر بعد طلوع الفجر عن ابن عباس وابن عمر وعبادة بن الصامت وأبى الدرداء وحذيفة وعائشة قال : وقال مالك والشافعى وأحمد يوتر ما لم يصل الصبح ، ورخص الثورى والأوزاعى فى الوتر بعد طلوع الفجر . وقال النخعى والحسن والشعبى إذا صلى الغداة فلا يوتر ، وقال أيوب السختيانى وحميد الطويل إن أكثر وترنا لبعد طلوع الفجر .

قلت : ما حكاه عن مالك صحيح عنه لكنه يرى ما بعد الفجر وقبل صلاة الصبح وقت ضرورة كما تقدم ، وكذا مذهب أحمد فإنه سئل : ألا يوتر الرجل بعد ما يطلع الفجر؟ فقال : نعم .

وماحكاه عن الشافعى ليس قوله فى الجديد وبه الفتوى وإنما هو قوله فى القديم . وحكى أبو العباس القرطبى أن مذهب الشافعى كمذهب مالك فى أن وقت ضرورته من طلوع الفجر إلى صلاة الصبح وليس كذلك .

قال ابن عبد البر بعد ذكره امتداده إلى صلاة الصبح وهو الصواب عندى

لأنى لا أعلم لهؤلاء الصحابة مخالفًا من الصحابة فدل إجماعهم على أن معنى الحديث فى مراعاة طلوع الفجر أريد به ما لم يصل صلاة الفجر ، ويحتمل أيضًا أن يكون ذلك لمن قصده واعتمده ، وأما من نام عنه حتى انفجر الصبح وأمكنه أن يصليه مع الصبح قبل طلوع الشمس فليس ممن أريد بذلك الخطاب] انتهى .

ذهب قوم من السلف أن للرجل صلاة الوتر أداء لا قضاء حتى صلاة الغداة فإن صلاها فذهب فريق إلى عدم قضاء الوتر وذهب آخرون إلى قضائها .

قال البغوى فى شرح السنة (٤/٨٨) :

[ذهب بعض أهل العلم إلى أنه لا وتر بعد الصبح وهو قول عطاء ؛ وبه قال مالك ، وأحمد وإسحاق ،وذهب آخرون إلى أنه يقضيه متى كان وهو قول سفيان الثورى والأوزاعى وأظهر قولى الشافعى وأصحاب الرأى] .

● قال محمد بن نصر : فى « قيام الليل » [باب الأخبار التى جاءت فى الوتر بعد طلوع الفجر] :

[عن الأسود سألت عائشة متى توترين ؟ قالت : ما أوتر إلا بين الإقامة والأذان وما تؤذنون حتى نصبح

وعن عبد الله بن مسعود : الوتر ما بين الصلاتين . وعن على : ما بينك وبين صلاة الغداة وتر متى أوترت فحسن .

وقال عروة أوليس بعد طلوع الفجر حزب حسن .

وسُئل عبد الله هل بعد الأذان وتر؟ قال : نعم وبعد الإقامة .

وعن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه إنى لأوتر وأنا أسمع الإقامة .

وخرج عبادة بن الصامت يوماً لصلاة الفجر فلما رآه المؤذن أخذ فى الإقامة

فقال عبادة : كما أنت فأوتر ولم يكن أوتر فأوتر ، وصلى ركعتين قبل الفجر ثم أمره فأقام وصلى[1] .

وعن عكرمة قال : تحدث عند ابن عباس رجال من أصحابه حتى تهوّر الليل ثم خرجوا وغلبته عينه فما استيقظ حتى استيقظ بأصوات أهل البقيع وذلك بعد ما أصيب بصره فقال لى : تراني أستطيع أن أصلى العشاء أربعًا قلت : نعم فصلى ثم قال : أتراني أستطيع أن أوتر بثلاث قلت : نعم فأوتر فقال أتراني أستطيع أن أصلى الركعتين قبل الغداة قلت : نعم فصلاهما ثم صلى الغداة[2] .

● وكان فضالة بن عبيد إذا أذن للصبح يقوم فيوتر ثم يركع ركعتى الفجر ثم يصلى صلاة الصبح .

– وعن مسلم بن مشكم رأيت أبا الدرداء غير مرة يدخل المسجد ولم يوتر والناس فى صلاة الغداة فيوتر وراء عمود ثم يلحق الناس فى الصلاة . وروُى مثل ذلك عن فضالة بن عبيد ومعاذ بن جبل .

وعن أبى نضرة أقيمت الصلاة وصُف الصف فجاء سعد فقالوا إنا كنّا ننتظرك فقال إلى كنت أوتر .

● وعن أبى العالية أخذتنا ظلمة ليلاً فخرجنا إلى الجبان فبينا نحن كذلك إذ طلع الفجر فأوترنا ثم رجعنا .

● وكان عمرو بن شرحبيل يؤم قومه فاحتبس عن صلاة الغداة فقيل له : ما حبسك؟ قال : كنت أوتر .

● وعن إبراهيم سألت عبيدة عن الرجل يستيقظ بالإقامة ؟ قال : يوتر .

(١ ، ٢) قال شعيب الأرناؤوط فى تحقيق شرح السنة ٨٩/٤ :
أثر ابن عباس وعبادة أخرجها مالك فى « الموطأ » ١٢٦/١ والأول فيه عبد الكريم بن أبى المخارق البصرى وهو ضعيف ، والثانى فيه انقطاع وأثر عبد الله بن عامر أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٤٦١٠ من رواية العمرى الكبير عن عاصم بن عبيد الله عنه .

• وعن مسروق : إذا أدركتك صلاة الغداة ولم توتر فأوتر .

• وعن مالك أنه بلغه أن ابن عباس وعبادة بن الصامت وعبد الله بن عامر والقاسم بن محمد قد أوتروا بعد الفجر .

• وعن عبد الله بن عامر إنى لأوتر وأنا أسمع الإقامة أو بعد الفجر . وعن القاسم بن محمد إنى لأوتر بعد الفجر .

وسُئل الأوزاعى عن رجل لم يوتر حتى انشق الفجر قال : يوتر ، قيل له فإنه سها فركع ركعتين قال يجعلها ركعتى الفجر ويوتر بواحدة .

• وعن سفيان : الوتر ما بين صلاة العشاء إلى صلاة الفجر أى الليل أوترت أجزأت ، وكانوا يستحبون أن يوتروا وعليهم من الليل شىء ، وإن أوترت بعد طلوع الفجر فلا بأس والليل أحب إليهم .

وقال مالك : إذا دخلت المسجد ولم توتر فأقيمت الصلاة فاخرج من المسجد فأوتر ، ومن نسى الوتر حتى دخل فى صلاة الصبح وحده أو مع الإمام ثم ذكر فإن كان وحده فانصرف فأوتر ثم صلى الصبح إلا أن يخشى فوات الصبح وإن كان مع الإمام قطع ما لم يركع معه .

وعن الحسن فى رجل صلى من الصبح ركعة فذكر أنه لم يوتر ؟ قال : يخرج فيوتر وإن صلى ركعتين مضى وليس عليه قضاء ، وإن ذكر أنه لم يوتر بعد ما صلى الصبح فلا شىء عليه .

وعن ابن عباس من ترك الوتر حتى يصلى الغداة فلا يقض .

وعن الشافعى فى رواية الزعفرانى أنه قال : نرى أن يصلى الوتر حتى يصلى الصبح ، فإن صلى الصبح ولم يصل الوتر لم يقضه .

وفى رواية المزنى عن الشافعى أنه قال يصلى الوتر ما لم يصل الغداة فإذا صلى الغداة لم يقضه بعد ذلك .

● وسئل أحمد عمن أصبح ولم يوتر قال : يوتر ما لم يصلى الغداة .

وفى رواية « ما أعرف الوتر بعد صلاة الغداة » . وفى أخرى : يصلى الوتر مالم يصل الغداة وليس عليه بعد صلاة الفجر أن يصليه .

وكذلك قال أيوب وأبو حيثمة وإسحاق .

وعن مالك أيضًا أنه قال الوتر سنة أوتر رسول الله ﷺ وآله وسلم وعمل به المسلمون وربما أوترتُ بعد الفجر قال : لا أرى على أحد أن يوتر بعد صلاة الصبح .

وعنه لم أسمع أن أحدًا من السلف أوتر بعد صلاة الصبح وقد سمعت عن غير واحد من أصحاب رسول الله ﷺ وآله وسلم وغيرهم أنهم أوتروا بعد الفجر .

وقال فى الذى ينسى الوتر ثم يذكره وهو مع الإمام فى صلاة الضبح أرى أن ينصرف فيوتر وإن فاتته صلاة الإمام كلها[1] وأما ركعتا الفجر فلا ينصرف لهما ولا يبتديهما بعد الإقامة .

قال محمد بن نصر : يمكن أن يكون الذين رأوا أن يوتروا عند الإقامة وبعد الإقامة كان مذهبهم أن لا يقضى الوتر بعد صلاة الفجر فلذلك كانوا يأمرون بقضائه قبل صلاة الفجر لأنهم كانوا لا يرون قضاءه بعد الفجر قد روى عن جماعة مفسرًا على ما قلنا][2] .

من قالوا بأن لا وتر بعد الصبح :

ذهب قوم من السلف أن لا يقضى الوتر بعد الصبح وقد ذكرهم ابن نصر فى « قيام الليل » .

---

(١) قال المعلق على مختصر قيام الليل ، هذا القول يرده عموم قوله ﷺ : « **إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة** » فيما رواه مسلم وغيره .

(٢) مختصر قيام الليل من ص ١٤٣ ـ ١٤٥ .

[عن الشعبي: الوتر لا يقضى ولا ينبغي تركه وهو من أشرف التطوع.

وعن مكحول : لا وتر بعد صلاة الفجر.

وعن إبراهيم : إذا صلى الغداة أو طلعت الشمس فلا وتر.

وعن الحسن وقتادة : لا وتر بعد صلاة الصبح.

وسئل نافع عن رجل نسي الوتر حتى صلى الغداة فقال : أويوتر أحد بعد ما تطلع الشمس.

وعن ابن شهاب فيمن نسي الوتر حتى أصبح قال : قد فرّط في سنة رسول الله ﷺ فليستغفر الله فإنما الوتر بالليل وليس بالنهار][1].

- وفي « السلسبيل للشيخ البليهي » (١٤٤/١) :

قال الشيخ تقي الدين : وتقضى السنن الراتبة . أما الوتر فعند الشيخ لا يقضى لأنه عنده يفوت بفوات وقته].

- وفي مسائل أحمد لأبي داود (٧١) :

[قال أبو داود سمعت أحمد سئل عمن أصبح ولم يوتر؟

قال : يوتر ما لم يصل الغداة ، ما أقل ما اختلف الناس فيه].

- وفي مسائل أحمد لابن هانيء (٩٩/١) :

[سئل عمن : فاته الوتر؟ قال : يصلي ، ما لم تطلع الشمس] ا . هـ .

قضـــاء الوتر

- عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ : « **من نام عن وتره**

---

(١) مختصر قيام الليل من ص ١٤٣ ـ ١٤٥

أو نسيه فليصله إذا ذكره » (١) وبلفظ « **من نام عن الوتر أو نسيه فليصل إذا ذكر أو إذا استيقظ** » .

● عن زيد بن اسلم عن رسول الله ﷺ :« **من نام عن وتره ، فليصل إذا أصبح** » (٢) .

● عن محمد بن المنتشر «كان فى مسجد عمرو بن شرحبيل فأقيمت الصلاة فجعلوا ينتظرونه فجاء فقال : إنى كنت أوتر ، وقال : سُئل عبد الله : هل بعد الأذان وتر قال ; نعم وبعد الإقامة وحدّث عن النبى ﷺ أنه نام عن الصلاة حتى طلعت الشمس ثم صلى(٣) .

● وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « **إذا أصبح أحدكم ولم يوتر فليوتر** » (٤) .

● وعن أبي الدرداء « ربما رأيت رسول الله ﷺ يوتر وقد قام الناس لصلاة الصبح » (٥) .

● وعن عائشة «كان رسول الله ﷺ يصبح فيوتر»(٦) .

---

(١) حديث صحيح : رواه أبو داود فى الصلاة باب فى الدعاء بعد الوتر .
وقال العراق : إسناده صحيح ، ورواه الحاكم فى المستدرك والبيهقى وصححه الحاكم.ووافقه الذهبى ورواه أحمد فى مسنده . وصححه الألبانى فى صحيح الجامع ٦٤٣٨ ، والمشكاة رقم ١٢٧٩ والأرناؤوط فى تحقيق جامع الأصول . قال الشيخ الألبانى : رواه الترمذى وأبو داود وابن ماجه لكنه عند أبي داود بإسناد صحيح بخلاف إسناد الترمذى وابن ماجة فإنه ضعيف أنظر المشكاة رقم ١٢٧٩ .

(٢) رواه الترمذى مرسلاً عن زيد بن أسلم وكذا رواه أحمد فى مسنده وابن نصر عن أبي سعيد . وقال الألبانى فى صحيح الجامع ٣٦١/٥ «صحيح » حديث رقم ٦٤٣٩ ، وقال فى المشكاة «١٢٦٨» وإسناده حسن ، وقد وصله الترمذى بذكر أبي سعيد الخدرى وإسناده ضعيف جدًا .

(٣) إسناده صحيح : رواه النسائى فى قيام الليل باب الوتر بعد الأذان وقال الشيخ عبد القادر الأرناؤوط فى تحقيق جامع الأصول : إسناده صحيح .

(٤) رواه الحاكم والبيهقى وصححه الحاكم على شرط الشيخين أنظر نيل الأوطار ٣١٨/٣ .

(٥) رواه الحاكم والبيهقى وصححه الحاكم « نيل الأوطار » ٣١٨/٣ .

(٦) إسناده حسن : رواه أحمد والطبرانى فى الأوسط وقال الشوكانى إسناده حسن نيل الأوطار ٣١٨/٣ .

● قال ابن حجر فى الفتح (٢/٥٥٧) :

[اختلف السلف فى مشروعية قضائه فنفاه الأكثر ، وفى مسلم وغيره عن عائشة « أنه ﷺ كان إذا نام من الليل من وجع أو غيره فلم يقم من الليل صلى من النهار ثنتى عشرة ركعة » وقال محمد بن نصر : لم نجد عن النبى ﷺ فى شيء من الأخبار أنه قضى الوتر ولا أمر بقضائه ، ومن زعم أنه ﷺ فى ليلة نومهم عن الصبح فى الوداى قضى الوتر فلم يصب .

وعن عطاء والأوزاعى يُقضى ولو طلعت الشمس وهو وجه عند الشافعية حكاه النووى فى شرح مسلم ، وعن سعيد بن جبير يقضى من القابلة ، وعن الشافعي : يقضى مطلقًا ، ويستدل لهم بحديث أبى سعيد المتقدم والله أعلم] .

● قال المباركفورى فى التحفة (٢/٥٦٨ ـ ٥٧٠) :

[قوله (من نام عن وتره فليصل إذا أصبح » قال ابن الملك أى فليقض الوتر بعد الصبح متى اتفق ، وإليه ذهب الشافعى فى أظهر قوليه . وقال مالك وأحمد لا يقضى الوتر بعد الصبح انتهى .

قلت : مذهب الشافعى موافق لهذا الحديث وهو حجة على مالك وأحمد فإن قلت : هذا الحديث مرسل(١) والمرسل من أقسام الضعيف .

قلت : قال ميرك نقلاً عن التصحيح : وله شاهد من حديث أغر المدنى عند الطبرانى بإسناد جيد انتهى . ويؤيده حديث أبى سعيد المذكور فى الباب وإسناده عند أبى داود صحيح كما ستعرف] .

وقد قال الترمذى . « وقد ذهب بعض أهــل الكوفة إلى هذا الحديث . وقالوا : يوتر الرجل إذا ذكر وإنْ كان بَعْدَ ما طلعت الشمس وبه يقول سفيان(٢) .

---

(١) يعنى حديث زيد بن أسلم .
(٢) تحفة الأحوذى (٢/٥٧٠) .

• قال الشوكانى فى نيل الأوطار (٣١٨/٣ ـ ٣١٩) فى شرح حديث عائشة المتقدم :

[الحديث يدل على مشروعية قضاء الوتر إذا فات ، وقد ذهب إلى ذلك من الصحابة على بن أبى طالب ، وسعد بن أبى وقاص ، وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمر وعبادة بن الصامت وعامر بن ربيعة وأبو الدرداء ومعاذ بن جبل وفضالة بن عبد وعبد الله بن عباس كذا قال العراق .

قال : ومن التابعين عمرو بن شرحبيل وعبيدة السلمانى وإبراهيم النخعى ومحمد بن المنتشر وأبو العالية وحماد بن أبى سليمان .

ومن الأئمة سفيان الثورى وأبو حنيفة والأوزاعى ومالك والشافعى وأحمد وإسحاق وأبو أيوب وسليمان بن داود الهاشمى ، وأبو خيثمة . ثم اختلف هؤلاء إلى متى يقضى على ثمانية أقوال :

أحدها : مالم يصبح الصبح ، وهو قول ابن عباس وعطاء بن أبى رباح ومسروق والحسن البصرى وإبراهيم النخعى ومكحول وقتادة ومالك والشافعى وأحمد وإسحاق وأبى أيوب وأبى خيثمة حكاه محمد بن نصر عنهم .

ثانيها : أنه يقضى الوتر ما لم تطلع الشمس ولو بعد صلاة الصبح وبه قال النخعى .

ثالثها : أنه يقضى بعد الصبح وبعد طلوع الشمس إلى الزوال روى ذلك عن الشعبى وعطاء والحسن وطاووس ومجاهد وحماد بن أبى سليمان وروى أيضًا عن ابن عمر .

رابعها : أنه لا يقضيه بعد الصبح حتى تطلع الشمس فيقضيه نهارًا حتى يصلى العصر فلا يقضيه بعده ، ويقضيه بعد المغرب إلى العشاء . ولا يقضيه بعد العشاء لئلا يجمع بين وترين فى ليلة ، وحكى ذلك عن الأوزاعى .

خامسها : أنه إذا صلى الصبح لا يقضبه نهارًا لأنه من صلاة الليل ويقضيه ليلاً قبل وتر الليلة المستقبلة ثم يوتر للمستقبلة ورُوى ذلك عن سعيد بن جبير.

سادسها : أنه إذا صلى الغداة أوتر حيث ذكره نهارًا فإذا جاءت الليلة الأخرى ولم يكن أوتر لم يوتر لأنه إن أوتر فى ليلة مرتين صار وتره شفعًا حُكى ذلك عن الأوزاعى أيضًا.

سابعها : انه يقضيه أبداً ليلاً ونهاراً وهو الذى عليه فتوى الشافعى.

ثامنها : التفرقة بين أن يتركه لنوم أو نسيان وبين أن يتركه عمدًا ، فإنْ تركه لنوم أو نسيان قضاه إذا استيقظ أو إذا ذكر فى أى وقت كان ليلاً أو نهارًا وهو ظاهر الحديث واختاره ابن حزم واستدل بعموم قوله ﷺ « **من نام عن صلاته أو نسيها فليصلها إذا ذكرها** » . قال : وهذا عموم يدخل فيه كل صلاة فرض أو نافلة وهو فى الفرض أمر فرض وفى النفل أمر ندب.

قال : ومَنْ تعمّد تركه حتى دخل الفجر فلا يقدر على قضائه أبدًا ، فلو نسيه أحببنا له أن يقضيه أبدًا متى ذكره ولو بعد أعوام.

وقد اسْتُدل بالأمر بقضاء الوتر على وجوبه ، وحمله الجمهور على الندب وقد تقدم الكلام فى ذلك] ا . هـ .

● قال المباركفورى صاحب التحفة فى التحفة (٢/٥٧٣) :

[مذهب أبى حنيفة أنه يجب قضاء الوتر حتى لو كان المصلى صاحب ترتيب وصلى الصبح قبل الوتر ذاكرًا لم يصح] .

● وفى « مسائل أحمد لابنه عبد الله » (٩٣ ، ٩٥) :

[سألت أبى عمن نسى الوتر حتى أصبح ، يجب عليه القضاء ؟

قال : إن قضى لم يضره ، قال ابن عمر : ما كنت صانعًا بالوتر.

وقال أبى : ما سمعنا أن النبى ﷺ قضى شيئًا من التطوع إلا ركعتين قبل

الفجر فإنه حين نام عن الصلاة أمر بلالاً فأذن وصلى ركعتين ، ثم أقام وصلى الفجر ويقال : أنه شغل عن الركعتين بعد الظهر فصلاهما بعد العصر.

سمعت أبي يقول فيمن أصبح ولم يوتر : إن أوتر فحسن ، وإنْ لم يوتر فأرجو أن لا يكون عليه شيء .

قلت لأبي : فإنْ ذكر من الغد؟ قال : أرجو أن لا يكون به بأس] ا . هـ .

وفى « مسائل أحمد » لأبي داود (٧١) :

[سمعت أحمد سُئل عن رجل عليه صلوات فوائت ؟ قال : إنْ فعل لم يضره] .

● قال محمد بن نصر فى « قيام الليل » :

[عن طاووس : من فاته الوتر حتى يصبح فليوتر حين يذكر . قال مالك : إنما يوتر بعد الفجر من ينام عن الوتر ولا ينبغى لأحد أن يتعمد ذلك حتى يضع وتره بعد الفجر] .

● قال محمد بن نصر :

[والذى أقول به أنه يصلى الوتر ما لم يصل الغداة ؛ فإذا صلى الغداة فليس عليه أن يقضيه بعد ذلك ، وإنْ قضاه على ما يقضى التطوع فحسن ، قد صلى النبي ﷺ الركعتين قبل الفجر بعد طلوع الشمس فى الليلة التى نام فيها عن صلاة الغداة حتى طلعت الشمس ، وقضى الركعتين اللتين كان يصليهما بعد الظهر بعد العصر فى اليوم الذى شُغل فيه عنهما ، وقد كانوا يقضون صلاة الليل إذا فاتتهم بالليل نهارًا فذلك حسن وليس بواجب][1] ا . هـ .

(١) مختصر قيام الليل ص ١٤٥ .

إيقاظ الأهل للوتر

● عن عائشة قالت : كان النبي ﷺ يصلى وأنا راقدة معترضة على فراشه ، فإذا أراد أن يوتر أيقظنى فأوترت[1].

قال ابن حجر فى « الفتح » (٢/٥٦٦) :

[استدل به على وجوب الوتر لكونه ﷺ سلك به مسلك الواجب حيث لم يدعها نائمة للوتر وأبقاها للتهجد ، وتعقب بأنه لا يلزم من ذلك الوجوب ، نعم يدل على تأكد أمر الوتر وأنه فوق غيره من النوافل الليلية .

القنوت فى الوتر ومحله

إثبات القنوت فى الوتر :

● «كان رسول الله ﷺ يقنت فى ركعة الوتر»[2].

● عن الحسن بن على عليه السلام قال : « علمنى رسول الله ﷺ كلمات أقولهن فى قنوت الوتر :

[اللهم اهدنى فيمن هديت ، وعافنى فيمن عافيت ، وتولنى فيمن توليت ، وبارك لى فيما أعطيت ، وقنى شر ما قضيت ، فإنك تقضى ولا يقضى عليك ، [و] إنه لا يذل من واليت ، [ولا يعز من عاديت][3] تباركت ربنا

---

(١) متفق عليه رواه البخارى فى الوتر بـاب إيقاظ النبى ﷺ أهله بالوتر ، ومسلم (٧٤٤) (١٣٥) فى صلاة المسافرين : باب صلاة الليل .

(٢) رواه ابن نصر والدارقطنى بسند صحيح قاله الألبانى فى «صفة صلاة النبى ﷺ» ص ١٦٠ .

(٣) قال الألبانى : « هذه الزيادة ثابتة فى الحديث كما قال الحافظ فى التلخيص وحققت ذلك فى الأصل ، وفات ذلك النووى فصرح رحمه الله فى «روضة الطالبين » (٥٣/١) طبع المكتب الإسلامى) « أنها زيادة من العلماء مثل زيادتهم » فلك الحمد على ما قضيت .استغفرك وأتوب إليك . ومن الغريب أنه قال بعد ذلك بسطور : واتفقوا على تغليط القاضى أبى الطيب فى إنكاره «لا يعز من عاديت» وقد جاءت فى رواية البيهقى والله أعلم .

وتعاليت [(١)] [لا منجا منك إلا إليك] [(٢)] .

● عن علقمة أن ابن مسعود وأصحاب النبي ﷺ كانوا يقنتون فى الوتر قبل الركوع] [(٣)] .

● [عن الأسود أن عمر بن الخطاب رضى الله عنـه قنت فى الوتر وأن ابن مسعود كان لا يقنت فى الفجر ويقنت فى الوتر .

● وسُئل عطاء عن القنوت فى الوتر؟ فقال كان أصحاب النبى ﷺ يفعلونه] [(٤)] .

القنوت فى الوتر فى السنة كلها

عن الأسود : صحبت عمر رضى الله عنه ستة أشهر فكان يقنت فى الوتر .

« وكان عبد الله يقنت فى الوتر السنة كلها [(٥)] .

وعن على أنه كان يقنت فى رمضان كله وفى غير رمضان فى الوتر [(٦)]

---

(١) حديث حسن : رواه أبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه والدارمى وابن خزيمة والحاكم والدارقطنى . والبيهق . وقد ضعف ابن حبان حديث الحسن هذا وقال : توفى النبى صلى الله عليه وآله وسلم والحسن ابن ثمانى سنين فكيف يعلمه صلى الله عليه وآله وسلم هذا الدعاء وقد أشار صاحب البدر المنير إلى تضعيف كلام ابن حبان وقال الترمذى : حديث حسن وقال النووى فى المجموع : إسناده صحيح وقال الألبانى : قلت : وإسناده صحيح أنظر صفة صلاة النبى ص ١٦١ ونيل الأوطار ٣١١/٣ ومشكاة المصابيح حديث رقم ١٢٧٣ . قال ابن حجر فى الفتح قد صححه الترمذى وغيره لكن ليس على شرط البخارى .

(٢) قال الألبانى فى مشكاة المصابيح : زاد ابن مندة فى التوحيد : « لا منجا منك إلا إليك » بسند حسن وقال فى صفة الصلاة « ابن خزيمة وكذا ابن أبى شيبة » .

(٣) قال المباركفورى فى التحفة ٥٦٤/٢ : « رواه ابن أبى شيبة . قال ابن التركمانى فى الجوهر النقى : هذا سند صحيح على شرط مسلم ، وقال الحافظ فى الدرارى إسناده حسن .

(٤) ، (٥) مختصر قيام الليل ص ١٣٥ .

(٦) قال الشوكانى فى نيل الأوطار ٣١٣/٣ : قال العراق بإسناد جيد .

● قال ابن مفلح فى « المبدع » (٢/٧) :-

« ويقنت فيها أى فى الركعة الآخرة فى جميع السنة على الأصح ، لأنه عليه السلام كان يقول فى وتره أشياء تأتى ، و « كان » للدوام ، ولأن ما شرع فى رمضان شرع فى غيره كعدده .

وعنه : لا يقنت إلا فى النصف الأخير من رمضان ، اختاره الأثرم ، لأن أبيًا كان يفعل ذلك حين يصلى التراويح ، ورواه أبو داود والبيهقى ، وفيه انقطاع ، ثم هو رأى أبىّ . وعنه : أنه رجع عنها . وخيرّ الشيخ تقى الدين فى دعاء القنوت بين فعله وتركه ، وأنه إن صلى بهم فى قيام رمضان فإن قنت جميع الشهر أو نصفه الأخير ، أو لم يقنت بحال فحسن » ا . هـ .

● « وكان إسحاق بن راهوية يختار القنوت فى السنة كلها »[1].

● قال الترمذى [اختلف أهل العلم فى القنوت فى الوتر ، فرأى عبد الله بن مسعود القنوت فى الوتر فى السنة كلها ، واختار القنوت قبل الركوع . وهو قول بعض أهل العلم . وبه يقول سفيان الثورى وابن المبارك وإسحاق وأهل الكوفة][2] ا . هـ .

● قال الشيخ صالح البليهى فى « السلسبيل فى معرفة الدليل » (١/١٣٩) :

[يسن القنوت فى جميع السنة على الصحيح من المذهب ، وبه قال أبو حنيفة . وقال مالك والشافعى : لا يسن إلا فى النصف الأخير من رمضان .

دليلنا عموم ما رواه الخمسة عن على رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يقول فى آخر وتره : « **اللهم إنى أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك ، وأعوذ بك منك لا أحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك** »

(١) مختصر قيام الليل ص ١٣٦ .
(٢) عارضة الأحوذى شرح سنن الترمذى ٢/٥٦٤ .

وعن الحسن بن على قال علمنى .. .. وأخرج البيهقى عن على رضى الله عنه أنه كان يقنت فى الوتر بعد الركوع] .

● وقال بالقنوت فى السنة كلها أربعة من أئمة الشافعية : أبو عبد الله الزبيرى ، وأبو الوليد النيسابورى وأبو الفضل بن عبدالله وأبو منصور بن مهران »[1] .

ترك القنوت فى الوتر إلا فى النصف الآخر من رمضان

قال محمد بن نصر فى « قيام الليل » :

● [عن الحسن أن أبىّ بن كعب أم الناس فى رمضان فكان لا يقنت فى النصف الأول ويقنت فى النصف الآخر ، فلما دخل العشر أبق[2] وخلا عنهم فصلى بهم معاذ القارى .

● وسُئل سعيد بن جبير عن بدو القنوت فى الوتر فقال : بعث عمر بن الخطاب جيشًا فوُرّطوا متورّطًا خاف عليهم ، فلما كان النصف الآخر من رمضان قنت يدعو لهم .

● وعن علىّ أنه كان يقنت فى النصف الآخر من رمضان .

● وكان معاذ بن الحارث الأنصارى إذا انتصف رمضان لعن الكفرة .

● وكان ابن عمر لا يقنت فى الصبح ولا فى الوتر إلا فى النصف الآخر من رمضان[3] .

وعن الحسن كانوا يقنتون فى النصف الآخر من رمضان ، وعن عمران بن حُدير أمرنى أبو مجلز أن أقنت فى النصف الباقى من رمضان قال : إذا رفعت رأسك من الركوع فاقنت .

---

(١) أنظر « روضة الطالبين » للنووى ٣٣٠/١ .
(٢) بابه ضرب ونصر أى هرب وذهب فلم يدخل المسجد ليصلى بهم التراويح .
(٣) قال الشوكانى فى نيل الأوطار ٣١٣/٣ عن أثر ابن عمر : إسناده صحيح .

● وسُئل الحسن : هل فى الفجر دعاء موقّت ؟ قال دعاء الله كثير معلوم ، وإن الدعاء الموقت فى النصف من رمضان .

● وعن ابن شهاب كانوا يلعنون الكفرة فى النصف ، وفى رواية : لا قنوت فى السنة كلها إلا فى النصف الآخر من رمضان .

– وعن الحارث أنه كان يؤم قومه وكان لا يقنت إلا فى خمس عشرة يبقين من رمضان .

● وكان عثمان بن سراقة يقنت فى النصف الباق من رمضان ويقنت بعد الركوع .

● وقال المعتمر : كان أبي يقنت ليلة أربع عشرة من رمضان .

● وقال الزعفرانى عن الشافعى : أحب إليّ أن يقنتوا فى النصف الآخر ولا يقنت فى سائر السنة ولا فى رمضان إلا فى النصف الآخر .

قال محمد بن نصر : وكذلك حكى المزنى عن الشافعى] [1].

● وفى « مسائل الإمام أحمد » لأبي داود : ص ٦٦ :

[قال أبو داود : قلت لأحمد : القنوت فى الوتر السنة كلها ؟ قال : إن شاء قُلت : فما تختار ؟ قال : أما أنا فلا أقنت إلا فى النصف الباقى إلاّ أن أصلى خلف إمام يقنت فأقنت معه . قلت لأحمد : إذا كان يقنت النصف الآخر متى يبتدأ ؟ قال إذا مضى خمس عشرة ليلة سادس عشرة] .

● وفى مسائل الإمام أحمد لابنه عبد الله ص ٩٦ ـ ٩٩ :

[سألت أبي عن القنوت فى السنة كلها أفضل ، أو النصف من شهر رمضان ؟

---

(١) مختصر قيام الليل .

• قال : لا بأس أن يقنت كل ليلة ، ولا بأس إن قنت السنة كلها ، وإن قنت النصف من شهر رمضان فلا بأس .

حدثنا قال : حدثني أبي : ثنا إسماعيل ، أخبرنا أيوب عن نافع أن ابن عمر كان لا يقنت إلا في النصف الثاني من رمضان .

• سألت عن القنوت في الوتر ؟ فقال : إن شاء قنت واختار أن يقنت بعد الركوع .

• وقال أبي : مذهبي في القنوت في شهر رمضان أن يقنت في النصف الأخير . وإن قنت في السنة كلها فلا بأس ، وإذا كان خلف إمام يقنت قنت خلفه] .

• ولكن ثبت عنه خلاف ذلك .

• [في مسائل الإمام أحمد لإسحاق صـ ٩٩ ، ١٠٠ :

(سألت أبا عبد الله عن : الرجل يقنت السنة أجمع ؟

قال : كنت أرى أن يقنت نصف السنة ، وإنما هو دعاء ، يقنت السنة أجمع لا بأس به .

قلت له : كُنتَ ترى القنوت نصف السنة ، وأنت اليوم ترى أن يقنت السنة أجمع ؟

قال : كنت أرى هذا ، ولكن هو دعاء أرى أن يقنت السنة أجمع] [1] .

قال النووي في « روضة الطالبين » (١/٣٣٠) :

[يستحب القنوت في الوتر في النصف الأخير من شهر رمضان ، فإن أوتر بركعة قنت فيها ، وإن أوتر بأكثر قنت في الأخيرة] وبعد أن ذكر مختلف الأقوال

---

(١) قال زهير الشاويش : هنا يظهر ترجيح إحدى الروايتين على الأخرى من الإمام بلفظه . وقد راجعه فأكد قوله .

قال : [والصحيح : اختصاص الاستحباب بالنصف من رمضان . وبه قال جمهور الأصحاب وظاهر نص الشافعى رحمه الله كراهة القنوت فى غير هذا النصف .

ولو قنت فى غير النصف الأخير من رمضان ــ وقلنا : لا يستحب ــ سجد للسهو . وحكى الروياني وجهًا أنه يجوز القنوت فى جميع السنة بلا كراهة ولا يسجد للسهو بتركه فى غير النصف قال : وهذا اختيار مشايخ طبرستان واستحسنه][1] .

● وقال النووى أيضًا فى المجموع (/٤٧٩ ــ ٤٨٠) :

[(فرع) فى مذاهبهم فى القنوت فى الوتر : قد ذكرنا أن المشهور من مذهبنا أنه يستحب القنوت فيه فى النصف الأخير من شهر رمضان خاصة ، وحكاه ابن المنذر عن أُبَيّ بن كعب وابن عمر وابن سيرين والزبيرى ويحيى بن وثاب ومالك والشافعى وأحمد ، وحكى عن ابن مسعود والحسن البصرى والنخعى وإسحاق وأبى ثور أنهم قالوا يقنت فيه فى كل السنة وهو مذهب أبى حنيفة وهو رواية عن أحمد وقال به جماعة من أصحابنا .

يقول الشاعر :

وكم حننت لسجدات أقول بها   سبحان ربى وأدعوه بعلياه
ويا لشوق إلى وتر القنوت به   أدعو الكريم الذى عمّتْ عطاياه
أدعوه والدمع بالعينين مختنق   والقلب محترق مما شهدناه

قال أبو عمر ابن عبد البر فى « الاستذكار » (٢/٣٣٩ ــ ٣٤٠) :

« قد كان مالك يرى القنوت فى النصف الثانى من رمضان فى الوتر والدعاء على من استحق الدعاء عليه ، ثم ترك ذلك فيما رواه المصريون عنه . وروى أهل

(١) أى الروياني المتقدم ذكره .

المدينة عنه أنه كان يقول : يقنت الإمام فى النصف من رمضان ويؤمن من خلفه .

وروى القنوت فى النصف الآخر من رمضان عن على وأبىّ بن كعب وابن عمر . . .

قال ابن المنذر ومالك والشافعى وأحمد .

قال أبو عمر : أما رواية المصريين : ابن القاسم وأشهب وابن وهب عن مالك فى ذلك فإنهم رووا عن مالك : أنه سُئل : أيقنت الرجل فى الوتر؟ فقال : لا . قال : وكان الناس فى زمن بنى أمية يقنتون فى الجمعة وما ذلك بصواب .

قال أشهب : سئل مالك عن القنوت فى الصبح ، فقال : أما الصبح فنعم ، وأما الوتر فلا أرى فيه قنوتًا ولا فى رمضان .

قال ابن جريج قلت لعطاء : القنوت فى شهر رمضان ؟ قال : أول من قنت فيه عمر . قلت : فى النصف الآخر؟ قال : نعم .

فبهذا احتج من أجاز القنوت فى الوتر من قيام رمضان فى النصف الآخر منه ، لأنه عمن ذكرنا من جلة الصحابة وهو عمل ظاهر بالمدينة فى ذلك الزمان فى رمضان لم يأت عن أحد منهم إنكاره . أ.هـ .

وذهب فى عصرنا هذا الشيخ الألبانى حفظه الله أنه ﷺ كان يقنت فى ركعة الوتر أحيانًا يقول :

[وإنما قلنا : « أحيانًا » لأن الصحابة الذين رووا الوتر لم يذكروا فيه القنوت ، فلو كان ﷺ يفعله دائمًا لنقلوه جميعًا عنه ، نعم رواه عنه أبىّ بن كعب وحده ، فدل على أنه كان يفعله أحيانًا ، ففيه دليل على أنه غير واجب][1]

ثم يقول فى رسالة « قيام رمضان »[2] :

(١) صفة صلاة ﷺ ص ١٦٠ .
(٢) قيام رمضان للألبانى ص ٢٣ .

[ولا بأس من جعل القنوت بعد الركوع ومن الزيادة عليه بلعن الكفرة والصلاة على النبي ﷺ والدعاء للمسلمين فى النصف الثانى من رمضان لثبوت ذلك عن عمر رضى الله عنه] .

من قنت السنة كلها إلا فى النصف الأول من رمضان

« عن قتادة : كان يقنت السنة كلها فى وتره إلا النصف الأول من رمضان فإنه كان لا يقنت وكان يحدث عن الحسن أنه كان يقنت فى السنة كلها إلا النصف الأول من رمضان إذا كان إمامًا إلا أن يصلّى وحده فكان يقنت فى رمضان كله فى السنة كلها وكان معمر يأخذ بذلك »[1]

مَنْ لَمْ يقنت فى الوتر

قال محمد بن نصر : «كان ابن عمر لا يقنت فى شىء من الصلاة .

وسئل مالك عن القنوت فى الوتر فى غير رمضان ؟ فقال : ما أقنت أنا فى الوتر فى رمضان ولا فى غيره . وسئل عن الرجل يقوم لأهله فى رمضان أيقنت بهم فى النصف الباقى من الشهر فقال : لم أسمع أن رسول الله ﷺ ولا أحدًا من أولئك قنت وما هو من الأمر القديم وما أفعله أنا فى رمضان ولا أعرف القنوت قديمًا .

وفى رواية لا يقنت فى الوتر عندنا »[2] وكان عروة لا يقنت فى الوتر .

وذهب طاووس إلى أن القنوت فى الوتر بدعة .

« قال ابن العربى : اختلف قول مالك فيه فى صلاة رمضان قال : والحديث لم يصح والصحيح عندى تركه إذ لم يصح عن النبي ﷺ فعله ولا قوله ا . هـ . قال العراقى : قلت بل هو صحيح أو حسن »[3] .

---

(١) مختصر قيام الليل، ص ١٣٦ .

(٢) مختصر قيام الليل ص ١٣٦ .

(٣) الشوكانى فى « نيل الأوطار » ٣/٣١٤ .

القنوت قبل الركوع

« سُئل أنس أقنت النبي ﷺ في الصبح ؟ قال : نعم . فقيل له : أوَقَنَتَ قبل الركوع ؟ قال : بعد الركوع يسيراً »[1] .

● « حدثنا عاصم قال : سألت أنس بن مالك عن القنوت فقال : قد كان القنوت . قلت : قبل الركوع أو بعده ؟ قال : قبله . قال فإن فلانًا أخبرنى عنك أنك قلت : بعد الركوع ؟ فقال : كذب ؟ إنما قنت رسول الله ﷺ بعد الركوع شهرًا ، أراه كان بعث قومًا يقال لهم القراء زهاء سبعين رجلاً إلى قوم من المشركين دون أولئك ، وكان بينهم وبين رسول الله ﷺ عهد فقنت رسول الله ﷺ شهرًا يدعو عليهم »[2] .

● وعن عبد العزيز بن صهيب « سأل رجل أنسًا عن القنوت بعد الركوع أو عند الفراغ من القراءة ؟

قال : لا بل عند الفراغ من القراءة[3]

قال ابن حجر فى « الفتح » (٥٦٩/٢) : [(بعدالركوع يسيرًا) قد بين عاصم فى روايته مقدار هذا اليسير حيث قال فيها : « إنما بعد الركوع شهرًا » .

قوله : (فإن فلانًا أخبرنى عنك أنك قلت بعد الركوع . فقال كذب . فإن مفهوم قوله بعد الركوع يسيرًا يحتمل أن يكون وقبل الركوع كثيرًا ، ويحتمل أن يكون لا قنوت قبله أصلاً ، ومعنى قوله : « كذب » أى أخطأ ، وهو لغة أهل الحجاز ، يطلقون الكذب على ما هو أعم من العمد والخطأ ، ويحتمل أن يكون أراد بقوله « كذب » أى إن كان حكى أن القنوت دائمًا بعد الركوع ، وهذا يرجح الإحتمال الأول .

---

(١) رواه البخارى ومسلم واللفظ للبخارى فى كتاب الوتر باب القنوت قبل الركوع وبعده .
(٢) رواه البخارى كتاب الوتر باب القنوت قبل الركوع وبعده .،ورواه مسلم.
(٣) رواه البخارى فى المغازى .

ومجموع ما جاء عن أنس من ذلك أن القنوت للحاجة بعد الركوع لا خلاف عنه فى ذلك ، وأما لغير الحاجة فالصحيح عنه أنه قبل الركوع ، وقد اختلف عمل الصحابة فى ذلك والظاهر أنه من الإختلاف المباح] ا . هـ . من فتح البارى .

• عن علقمة أن ابن مسعود وأصحاب النبى ﷺ كانوا يقنتون فى الوتر قبل الركوع .

فاختار ابن مسعود الوتر قبل الركوع وبه يقول سفيان الثورى وابن المبارك وأهل الكوفة وهو قول الحنفية .

• قال محمد بن نصر [« عن الأسود أن عمر بن الخطاب قنت فى الوتر قبل الركوع » .

وعن عبد الله بن شداد صليت خلف عمر وعلى وأبى موسى فقنتوا فى صلاة الصبح قبل الركوع . وقنت الأسود فى الوتر قبل الركعة](١) ولقد مال إلى الوتر قبل الركوع الشيخ الألبانى(٢) .

القنوت بعد الركوع :

• قال أبو هريرة : « إن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يدعو على أحد أو يدعو لأحد قنت بعد الركوع(٣)

• عن عبد الله بن عمر أنه سمع رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع من

---

(١) مختصر قيام الليل ص ١٣٧ .

(٢) قال الشيخ الألبانى فى صفة الصلاة ص ١٦٠ « وكان ﷺ يقنت فى ركعة الوتر أحيانًا ويجعله قبل الركوع وقال فى قيام رمضان ص٢٣ : « ولا بأس من جعل القنوت بعد الركوع ومن الزيادة عليه بلعن الكفرة ... فى النصف الثانى من رمضان » .

(٣) رواه البخارى .

الركعة الآخرة من الفجر يقول : « **اللهم العن فلاناً وفلاناً وفلاناً** » بعدما يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد. فأنزل الله ﴿**ليس لك من الأمر شيء**﴾ .. إلى قوله ﴿**فإنهم ظالمون**﴾.

● عن حميد عن أنس أنه سُئل عن القنوت فقال : « قبل الركوع وبعده »[1] .

● عن حميد عن أنس قال : كان رسول الله ﷺ يقنت بعد الركعة وأبو بكر وعمر حتى كان عثمان قنت قبل الركعة ليدرك الناس[2] .

● قال محمد بن نصر :

[عن العوام بن حمزة سألت أبا عثمان النهدى عن القنوت فى الصبح فقال : بعد الركوع قلت عمن قال عن أبى بكر وعمر وعثمان . وعن الحسن أن أبيّ بن كعب أمّ الناس فى خلافة عمر فى رمضان فقنت بعد النصف بعد الركوع . وعن ابن سيرين كان أبيّ يقوم للناس على عهد عمر فإذا كان النصف جهر بالقنوت بعد الركعة .

وعن أبى عبد الرحمن أن عليًا كان يقنت فى الوتر بعد الركوع .

وعن إبراهيم كنت أمسك على الأسود وهو مريض فإذا فرغ من القراءة فى الركعة الثالثة من الوتر دعا بعد الركوع .

وقال أبو داود : رأيت أحمد يقنت به إمامه بعد الركوع وإذا فرغ من القنوت وأراد أن يسجد رفع يديه كما يرفعها عند الركوع .

وسئل أحمد عن القنوت فى الوتر قبل الركوع أم بعده وهل ترفع الأيدى فى الدعاء فى الوتر ؟ فقال : القنوت بعد الركوع ويرفع يديه وذلك على قياس فعل

---

(١) إسناده قوى : أخرجه ابن ماجة وقال الحافظ فى الفتح (٥٦٩/٢) إسناده قوى
(٢) رواه ابن نصر فى قيام الليل وقال العراق : إسناده جيد أنظر نيل الأوطار ٣١٤/٣ .

النبى صلى الله عليه وآله وسلم فى القنوت فى الغداة وبذلك قال أبو أيوب وأبو خيثمة وابن أبى شيبة .

قال محمد بن نصر : وهذا الرأى أختاره][1] .

وفى مسائل الإمام أحمد لابن هانىء (٩٩/١) :

سألته عن القنوت قبل الركوع أم بعد ؟ قال : القنوت بعد .

سألته : القنوت بعد الركوع ؟ قال : بعد أحبّ إلىّ .

قال ابن مفلح فى المبدع (٧/٢) :

[ويقنت بعد الركوع نص عليه . روى عن الخلفاء الراشدين لما روى أبو هريرة وأنس أن النبى ﷺ قنت بعد الركوع متفق عليه . وعنه : يسنّ قبله ، لكن يكبّر ثم يقنت ، نص عليه ، روى عن جمع من الصحابة . قال الخطيب : الأحاديث التى جاء فيها قبل الركوع كلها معلولة »] .

- قال فى « السلسبيل » (١٤٠/١) :

وبهذا القول قال الشافعى وقال أبو حنيفة ومالك القنوت قبل الركوع .

- قال النووى فى « الروضة » (٣٣٠/١) :

[وفى موضع القنوت فى الوتر ، أوجه ، أصحها : بعد الركوع ، ونص عليه فى « سنن » حرملة .

وقال فى « المجموع » (/٤٨٠) :

[(فرع) فى مذاهبهم فى محل الوتر ، قد ذكرنا أن الصحيح فى مذهبنا أنه بعد رفع الرأس من الركوع ، وحكاه ابن المنذر عن أبى بكر الصديق وعمر وعثمان وعلى وسعيد بن جبير رضى الله عنهم ، قال به أقول . وحكى القول قبل الركوع عن عمر وعلى وعن بن مسعود وأبى موسى الأشعرى والبراء بن عازب

---

(١) مختصر قيام الليل ص ١٣٧ .

وابن عمر وابن عباس وأنس وعمر بن عبد العزيز وعبيدة السلماني وحُميدُ الطويل وعبد الرحمن بن أبي ليلى وأصحاب الرأي وإسحاق ، وحكى عن أيوب السختياني وأحمد أنهما جائزان] .

● قال المباركفوري في التحفة (٥٦٦/٢) [قال البيهقي رواة القنوت بعد الرفع أكثر وأحفظ وعليه درج الخلفاء الراشدون . قلت . يجوز القنوت في الوتر قبل الركوع وبعده والمختار عندي كونه بعد الركوع أولى لفعل الخلفاء الأربعة لذلك والأحاديث الواردة في الصبح] ا . هـ .

قال الشوكاني في النيل ٣١٤/٣ : قال العراقي : ويعضد كونه بعد الركوع فعل الخلفاء الأربعة لذلك والأحاديث الواردة .

باب

التكبير للقنوت

قال محمد بن نصر :

● [عن طارق بن شهاب أن عمر بن الخطاب لما فرغ من القراءة كبّر ثم قنت ثم كبر وركع يعني في الفجر .

● وعن علي رضي الله عنه أنه كبّر في القنوت حين فرغ من القراءة وحين ركع . وفي رواية كان يفتتح القنوت بتكبيرة .

● وكان عبد الله بن مسعود يكبر في الوتر إذا فرغ من قراءته حين يقنت وإذا فرغ من القنوت .

● وقال زهير قلت لأبي إسحاق أتكبر أنت في القنوت في الفجر؟ قال : نعم .

● وعن البراء أنه كان إذا فرغ من السورة كبر ثم قنت .

● وعن إبراهيم فى القنوت فى الوتر إذا فرغ من القراءة كبر ثم قنت ثم كبر وركع .

● وعن سفيان كانوا يستحبون إذا فرغ من القراءة فى الركعة الثالثة من الوتر أن يكبر ثم يقنت .

● وعن أحمد إذا كان يقنت قبل الركوع افتتح القنوت بتكبيرة][1] ا . هـ .

● قال المباركفورى فى التحفة (٥٦٧/٢) :

[لم أقف على حديث مرفوع فى التكبير ولم أقف على أسانيد هذه الآثار] .

● قال ابن مفلح فى المبدع (٧/٢) : عن القنوت ومحله .

[وعنه : يسنّ قبله ، لكن يكبر ، ثم يقنت ، نص عليه ، روى عن جمع من الصحابة] .

● لكن قال النووى فى الروضة (٣٣١/١) :

[وإذا قدّمه ، فالأصح أنه يقنت بلا تكبير ، والثانى : يكبر بعد القراءة ثم يقنت .

مَنْ كَبَّر للقنوت بعد الركوع

● قال ابن نصر فى « الوتر » :

[كان سعيد بن جبير يقنت فى رمضان فى الوتر بعد الركوع إذا رفع رأسه كبر ثم قنت . وعن شعبة سمعت الحكم وحمادًا وأبا إسحاق يقولون فى القنوت إذا فرغ من الركوع كبر ثم قنت .

وقال المزنى : لا أعلم الشافعى ذكر موضع القنوت من الوتر ويشبه أن يكون قوله بعد الركوع كما قال فى قنوت الصبح ولما كان قوله بعد الركوع سمع الله لمن حمده دعاء كان هذا الموضع بالقنوت الذى هو دعاء أشبه ولأن من قال يقنت

(١) مختصر قيام الليل ص ١٣٧ .

قبل الركوع يأمره أن يكبر قائمًا ثم يدعو وإنما حكم من كبر بعد القيام إنما هو للركوع فهذه تكبيرة زائدة فى الصلاة لم تثبت بأصل ولا قياس][1] ا . هـ .

قال الألبانى فى صفة الصلاة : «كان يُقول إذا فرغ من القنوت الله أكبر فيسجد»[2] .

رفع الأيــدى عند القنوت

قال محمد بن نصر :

- « عن الأسود أن عبد الله بن مسعود كان يرفع يديه فى القنوت إلى صدره .
- وعن أبى عثمان النهدى كان عمر يقنت بنا فى صلاة الغداة ويرفع يديه حتى يخرج ضبعيه .
- وعن خِلاس رأيت ابن عباس يمد بضبعيه فى قنوت صلاة الغداة .
- وكان أبو هريرة يرفع يديه فى قنوته فى شهر رمضان
- وعن أبى قلابة ومكحول أنهما كانا يرفعان أيديهما فى قنوت رمضان .
- وعن إبراهيم فى القنوت فى الوتر إذا فرغ من القراءة كبّر ورفع يديه ثم قنت ثم كبّر وركع .

وعن وكيع عن مُحِلّ عن إبراهيم قال : قل فى الوتر هكذا ورفع وكيع يديه قريبًا من أذنيه قال ثم ترسل يديه .

ورفع عمر بن عبد العزيز يديه فى القنوت فى الصبح .

- وعن ابن شهاب لم يكن ترفع الأيدى فى الإيتار فى رمضان .
- وكان الحسن لا يرفع يديه فى القنوت ويومى بأصبعه .

---

(١) مختصر قيام الليل ص ١٣٧ ، ١٣٨ .

(٢) النسائى وأحمد والسراج وأبو يعلى فى مسنده بسند جيد أنظر صفة صلاة النبى ﷺ ص ١٦٠ .

● وعن سعيد بن المسيب ثلاثة مما أحدث الناس : اختصار السجود ، ورفع الأيدى فى الدعاء ورفع الصوت .

● وعن الوليد بن مسلم سألت الأوزاعى عن رفع اليدين فى قنوت الوتر فقال لا ترفع يديك ، وإن شئت فأشر بإصبعك . قال : ورأيته يقنت فى شهر رمضان ولا يرفع يديه ويشير بإصبعه .

● وعن سفيان : كانوا يستحبون أن تقرأ فى الثالثة من الوتر قل هو الله أحد ثم تكبر وترفع يديك ثم تقنت .

وسئل أحمد يرفع يديه فى القنوت ؟ قال : نعم يعجبنى . قال أبو داود : ورأيت أحمد يرفع يديه][(١)] .

● قال المباركفورى فى التحفة (٢/٥٦٧) :

[وأما رفع اليدين فى قنوت الوتر فلم أقف على حديث مرفوع فيه أيضاً ، نعم جاء فيه عن ابن مسعود مِنْ فعله فروى البخارى فى جزء رفع اليدين عن الأسود عن عبد الله رضى الله عنه أنه كان يقرأ فى آخر ركعة من الوتر قل هو الله أحد ثم يرفع يديه فيقنت قبل الركعة] أ. هـ.

● قال النووى فى الروضة (١/٢٥٥) :

[وهل يسنّ رفع اليدين فى القنوت ، ومسح الوجه بهما إذا فرغ ؟ فيه أوجه : أصحها : يستحب الرفع دون المسح] ا . هـ .

● وفى « المبدع » لابن مفلح (٢/٧) : [ويرفع يديه إلى صدره ، ويبسط بطونهما نحو السماء . نص على ذلك] .

● وفى « مسائل الإمام أحمد لأبى داود ص ٦٧ : [رأيت أحمد إذا فرغ من القنوت وإذا كان يسجد يرفع يديه كما يرفعها عند الركوع] ا . هـ .

● وفى « مسائل الإمام أحمد لابنه عبد الله » (٩٨ ، ٩٩) :

---

(١) مختصر قيام الليل ص١٣٨ . وأنظر مسائل أحمد لأبى داود ص٦٦

[سألت أبي عن رفع اليدين في الوتر في رمضان ؟

فقال : إنما أرفع يدى في الوتر وأنا أقنت في النصف الأخير من رمضان] .

● قال الألباني في « صفة الصلاة على النبي ﷺ » (١٥٩) :

وكان « يرفع يديه » رواه أحمد والطبراني بسند صحيح . وهذا مذهب أحمد وإسحاق أنه يرفع يديه في القنوت كما في « المسائل للمروزى » (ص ٢٣)] ا . هـ .

● وفي مسائل أحمد لابنه عبد الله ص ٩٥ ، ٩٠ ، ٩١ :

[قال سألت أبي عن القنوت ترفع يديك ؟ قال : نعم .

[قال : سألت أبي عن رفع اليدين في القنوت ؟

قال : لا بأس به . رواه ليث عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه أن ابن مسعودكان يرفع يديه في القنوت .

سألت أبي عن الرجل إذا أراد أن يوتر في الصلاة يرفع يديه ؟ فقال : إذا قنت الرجل يرفع يديه حذو صدره ورفع يديه في القنوت في الوتر] ا . هـ .

ما يُدعى به في قنوت الوتر

● عن الحسن بن على رضى الله عنهما قال : « علمنى رسول الله ﷺ كلمات أقولهن في قنوت الوتر :

[اللهم أهدنى فيمن هديت ، وعافنى فيمن عافيت ، وتولنى فيمن توليت وبارك لى فيما أعطيت ، وقنى شر ما قضيت ، فإنك تقضى ولا يقضى عليك [و] لايذل من واليت ، [ولا يعز من عاديت] تباركت ربنا وتعاليت] [لا منجا منك إلا إليك] .

قال الترمذى : [لا نعرف عن النبى ﷺ فى القنوت شيئًا أحسن من هذا] .

● وعن على بن أبى طالب رضى الله عنه : « أن رسول الله ﷺ كان يقول فى آخر وتره : « **اللهم إنى أعوذ برضاك من سَخَطِك ، وأعوذ بمعافاتك من عقوبتك ، وأعوذ بك منك لا أحصى ثناءً عليك أنت كما أثنيت على نفسك**[1] .

حديث على مما يُدعى به فى قنوت الوتر فقد أشار إليه الترمذى فى « باب » ما جاء فى القنوت فى الوتر بعد حديث الحسن وقال : وفى الباب عن على وأورد الحديث المباركفورى فى الشرح (٢/٥٦٣) .

وأيضًا أورده الشوكانى فى باب وقت صلاة الوتر والقراءة فيها والقنوت ٣/٣٠٦ بعد حديث الحسن ثم قال : « والأحاديث المذكورة تدل على مشروعية القنوت بهذا الدعاء المذكور فى حديث الحسن وفى حديث على » ا . هـ .

وأيضًا أورد العلامة ابن مفلح وابن قدامة من الحنابلة فى « المبدع شرح المقنع » .

وأورده أيضًا كدعاء للقنوت الشيخ صالح البليهى فى السلسبيل .

قال (١/١٣٩) : [ويقنت فيها : يسن القنوت فى جميع السنة على الصحيح من المذهب ، وبه قال أبو حنيفة ، وقال مالك والشافعى : لا يسن إلا فى النصف الأخير من رمضان دليلنا عموم ما رواه الخمسة عن على رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يقول فى آخر وتره : « **اللهم إنى أعوذ برضاك ... الحديث** » .

● وعن عمر بن الخطاب أنه كان يقنت بالسورتين اللهم إياك نعبد واللهم نستعينك .

---

(١) صحيح : رواه أبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجة وقال الترمذى حديث حسن وقال الألبانى سنده صحيح أنظر المشكاة حديث رقم (١٢٧٦) وصحيح أبى داود والإرواء . وقال فى المبدع رواته ثقات .

● قال محمد بن نصر فى « الوتر » :

● [عن عطاء أنه سمع عبيد بن عمير يؤثر عن عمر بن الخطاب فى القنوت .

«اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات ، والمسلمين والمسلمات ، وألّفْ بين قلوبهم وأصلح ذات بينهم وانصرهم على عدوك وعدوهم . اللهم العن كفرة أهل الكتاب الذين يكذبون رسلك ، ويقاتلون أولياءك ، اللهم خالف بين كلمهم وزلزل أقدامهم وأنزل بهم بأسك الذى لا ترده عن القوم المجرمين بسم الله الرحمٰن الرحيم اللهم إنا نستعينك ونستغفرك ، ونثنى عليك ولا نكفرك ، ونخلع ونترك من يكفرك ، بسم الله الرحمٰن الرحيم اللهم إياك نعبد ولك نسعى ونَحفد ، نرجو رحمتك ونخاف عذابك الجد إن عذابك بالكفار ملحِق » .

وزعم أنه سمع عبيدًا يقول القنوت قبل الركعة الأخيرة من الصبح وزعم أنه بلغه أنهما سورتان من القرآن فى مصحف ابن مسعود وأنه كان يوتر بهما كل ليلة .

وفى لفظ كان يقول فى القنوت فذكر مثله غير أنه قال : « ونثنى عليك الخير » وقال : « ونترك من يفجرك » إلى قوله ملحق ، وزاد هنا يقول هذا فى الوتر قبل الركوع وفى الصبح قبل الركوع .

● وفى رواية أن عمر قنت بعد الركوع فقال : « اللهم اغفر لنا وللمؤمنين » فذكر مثله غير أنه قال : « اللهم العن كفرة أهل الكتاب الذين يصدون عن سبيلك ويكذبون رسلك » .

● وفى رواية عن أبى رافع قال : صليت خلف عمر الصبح فقنت بعد الركوع فسمعته يقول : « اللهم إنا نستعينك ونستغفرك ، ونثنى عليك ولا نكفرك ونؤمن بك ونخلع ونترك من يفجرك » اللهم إياك نعبد ، ولك نصلى ونسجد وإليك نسعى ونحفد ونرجو رحمتك ونخاف عذابك إن عذابك بالكفار ملحق ، « اللهم عذب الكفرة وألق فى قلوبهم الرعب ، وخالف بين كلمهم ، وأنزل عليهم رجسك وعذابك ، اللهم عذب كفرة أهل الكتاب الذين يصدون عن

سبيلك ويكذبون رسلك ، ويقاتلون أولياءك ، اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات وأصلح ذات بينهم وألف بين قلوبهم ، واجعل فى قلوبهم الإيمان والحكمة ، وثبتهم على ملة رسولك ، وأوزعهم أن يوفوا بعهدك الذى عاهدتهم عليه وأنصرهم على عدوك وعدوهم ، إله الحق واجعلنا منهم » .

وعن سلمة بن كهيل اقرأها فى مصحف أبىّ بن كعب مع قل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس .

● قال ابن إسحاق وقد قرأت فى مصحف أبىّ بن كعب بالكتاب الأول العتيق بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ **قل هو الله أحد** ... ﴾ إلى آخرها ، بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ **قل أعوذ برب الفلق** ... ﴾ إلى آخرها بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ **قل أعوذ برب الناس** .. ﴾ إلى آخرها بسم الله الرحمن الرحيم اللهم إنا نستعينك ونستغفرك ونثنى عليك الخير ولا نكفرك ، ونخنع [1] ونترك من يفجرك بسم الله الرحمن الرحيم اللهم إياك نعبد ولك نصلى ونسجد وإليك نسعى ونحفد ، نخشى عذابك ونرجو رحمتك إن عذابك بالكفار ملحق بسم الله الرحمن الرحيم اللهم لا ينزع ماتعطى ، ولا ينفع ذا الجد منك الجد سبحانك وغفرانك وحنانيك [2] إله الحق .

● وعن سلمة بن خصيف سألت عطاء بن أبى رباح أى شىء أقول فى القنوت قال : هاتين السورتين اللتين فى قراءة أبىّ « اللهم .... »

● وعن سعيد بن المسيب قال : يبدأ فى القنوت فيدعو على الكفار ويدعو للمؤمنين والمؤمنات ثم يقرأ السورتين اللهم إنا نستعينك واللهم إياك نعبد .

● وعن الحسن يبدأ فى القنوت يبدأ فى القنوت بالسورتين ثم يدعو على الكفار ثم يدعو للمؤمنين والمؤمنات] [3] ا . هـ .

---

(١) بالنون نجعله خاضعًا ذليلاً .

(٢) الحنان والرحمة والعرب تقول حنانك يا رب وحنانيك أى نطلب رحمتك مرة بعد أخرى .

(٣) مختصر قيام الليل والوتر ص ١٣٨ ، ١٣٩ .

فائــدة :

● في «مسائل الإمام أحمد» للإمام أبي داود (٧٠/٧١) :

[قيل لأحمد وأنا أسمع تختار من القنوت شيئاً ؟ قال : كل ماجاء به الحديث لا بأس به] .

● قال محمد بن نصر في « الوتر » :

[« قال إبراهيم ليس في الركوع ولا السجود ولا بين السجدتين ولا في القنوت شيء موقت » .

وعن سفيان كانوا يستحبون أن يجعلوا في قنوت الوتر هاتين السورتين اللهم ... إنا نستعينك ونستغفرك ... اللهم إياك نعبد ... وهذه الكلمات اللهم أهدني فيمن هديت .. .. ويدعو بالمعوذتين وإن دعوت بغير هذا أجزأك وليس فيه شيء مؤقت] .

● وفي « المبدع » لابن مفلح (٢/١١) :

[قال « في الشرح » ويقول في قنوت الوتر ما روى عن النبي ﷺ وأصحابه . وهو معنى ما نقله أبو الحارث : يدعو بما شاء . واقتصر جماعة على دعاء « اللهم اهدني » وظاهره أنه يستحب وإن لم يتعين ، واختاره أحمد . ونقل المروزي يستحب بالسورتين ، وأنه لا توقيت ، ويصلي على النبي ﷺ ، نص عليه .

قال ابن تميم : من أوله ، ووسطه ، وآخره .

● قال النووي في « الروضة » (١/٢٥٤) فصل « في القنوت » :

[وهل تسن الصلاة على النبي ﷺ بعده ؟ وجهان . الأصح : تسن . وهل تتعين هذه الكلمات في القنوت ؟ وجهان ، أحدهما : تتعين ، ككلمات التشهد .

---

(١) مختصر قيام الليل والوتر ص ١٤٠ .

والصحيح الذى قطع به الجماهير : لا تتعين . وعلى هذا ، لو قنت بما جاء عن عمر رضى الله عنه كان سنتًا .

• قال الألبانى فى « صفة صلاة النبى ﷺ » (١٦٠ ، ١٦١) :

[إلا أنه قد ثبت فى حديث إمامة أبىّ بن كعب الناس فى قيام رمضان أنه كان يصلى على النبى ﷺ فى آخر القنوت ، وذلك فى عهد عمر رضى الله عنه رواه ابن خزيمة فى صحيحه (١٠٩٧) ، وثبت مثله عن أبى حليمة معاذ الأنصارى الذى كان يؤمهم أيضًا فى عهده . رواه إسماعيل القاضى (رقم ١٠٧) وغيره فهى زيادة مشروعة لعمل السلف بها .

تنبيه :

زاد النسائى فى آخر القنوت « وصلى الله على النبى الأمى » وإسنادها ضعيف، وقد ضعفها الحافظ ابن حجر والقسطلانى والزرقانى وغيرهم . وقال العز بن عبد السلام فى « الفتاوى » (١/١٦٦ عام ١٩٦٢) :

« ولم تصح الصلاة على رسول الله ﷺ فى القنوت، ولا ينبغى أن يزاد على صلاة رسول الله ﷺ شئ .

وفى هذا القول منه إشارة إلى أنه لا يتوسع فى القول بالبدعة الحسنة كما يفعل بعض المتأخرين القائلين بها » أ . هـ

• قال النووى فى « الروضة » (١/٢٥٥) :

[لو قنت بآية من القرآن ينوى بها القنوت . وقلنا : لا يتعين له لفظ ، فإن تضمنت الآية دعاء ، أو شبهه كان قنوتًا . وإن لم تتضمنه كآية الدّين ، و (تبّت) فوجهان حكاهما فى « الحاوى » الصحيح : لا يكون قنوتًا] .

[عن ابن شهاب : كانوا يلعنون الكفرة فى النصف ويقولون : اللهم قاتل

الكفرة الذين يصدون عن سبيلك ويكذبون رسلك ولا يؤمنون بوعدك وخالف بين كلمهم ، وألق فى قلوبهم الرعب ، وألق عليهم رجزك وعذابك إله الحق ثم يصلى على النبي ﷺ ويدعو للمسلمين بما استطاع من الخير ثم يستغفر للمؤمنين وكان يقول إذا فرغ من لعنة الكفرة وصلواته على النبي ﷺ واستغفاره للمؤمنين ومسئلته اللهم إياك نعبد ولك نصلى ونسجد ولك نسعى ونحفد نرجو رحمتك ونخاف عذابك الجد ، إن عذابك لمن عاديت ملحق ثم يكبر ثم يهوى ساجدًا .

● وكان أبو حليمة معاذ القارىء يقوم فى القنوت فى رمضان يدعو ويصلى على النبي ﷺ ويستسق الغيث .

● وكان الحسين بن على بن أبي طالب يدعو فى وتره « اللهم إنك تَرى ولا تُرى وأنت فى المنظر الأعلى . وإن لك الآخرة والأولى ، وإن إليك الرجعى ، وأنا نعوذ بك أن نذل ونخزى » .

● وكان أيوب السختيانى يصلى بهم التطوع فى رمضان وكان من دعائه : « اللهم أسألك الإيمان وحقائقه ووثائقه وكريم ما امتننت به من الأخلاق والأعمال التى نالوا بها منك حسن الثواب . اللهم اجعلنى مِمَّنْ يتقيك ويخافك ويستحييك ويرجوك . اللهم استرنا بالعافية .

● وعن وهب أنه قام في الوتر فقال : « اللهم ربنا لك الحمد ، الحمد الدائم السرمد حمدًا لا يحصيه العدد ولا يقطعه الأبد كما ينبغى لك أن تُحمد ، وكما أنت له أهل ، وكما هو لك علينا حق ورفع يديه ولم يجاوز بهما رأسه .

● وعن إبراهيم قدر القيام فى القنوت فى الوتر كقدر قراءة ﴿ **إذا السماء انشقت** ﴾ .

● وفى رواية «كقدر» ﴿ **إذا السماء انفطرت** ﴾ .

وفى رواية سُئل أحمد عن قول إبراهيم هذا ؟ فقال : هذا قليل يعجبنى أن

يزيد . قيل له : ماتختار من القنوت شيئاً ؟ قال : كل ماجاء فى الحديث فلا بأس به .

قال محمد بن نصر : والمروى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه وغيره من الصحابة والتابعين خلاف ما قال إبراهيم ، عن أبى عثمان صليت خلف عمر بن الخطاب فقنت ، قلت : كم ؟ قال : مقدار ما يقرأ الرجل مائة آية .

وقال الحسن عن ضيف لأبى موسى تضيّفه قال قام أبو موسى رضى الله عنه يصلى ذات ليلة فقرأ بِسَبحَ من القرآن يعنى صدرًا منه فلما فرغ من القراءة قنت فَميَّلْتُ[1] بين قراءته وبين قنوته فما أدرى أى ذلك كان أطول .

قال الحسن : الدعاء فى القنوت ، والقعود والتسبيح فى الركوع والسجود .

عن هشام بن عروة عن أبيه رفعه « إنما أقنت بكم لتدعو ربكم وتسئلوه حوائجكم »[2] ا . هـ . كلام ابن نصر .

- قال النووى فى الروضة (١/٢٥٤) ، (١/٣٣١) :

[فإن كان إمامًا ، لم يخصّ نفسه ، بل يذكر بلفظ الجمع] .

[واستحب الأصحاب أن يضم إليه قنوت عمر رضى الله عنه : « اللهم إنا نستعينك ونستغفرك ونستهديك ، ونؤمن بك ونتوكل عليك ، ونثنى عليك الخير كله ، نشكرك ولا نكفرك ، ونخلع ونترك من يفجرك . اللهم إياك نعبد ، ولك نصلى ونسجد ، وإليك نسعى ونحمد ، نرجو رحمتك ونخشى عذابك ، إن عذابك بالكفار ملحق . اللهم عذب كفرة أهل الكتاب الذين يصدون عن سبيلك ، ويكذبون رسلك ، ويقاتلون أولياءك . اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات ، والمسلمين والمسلمات ، وأصلح ذات بينهم ، وألف بين قلوبهم ، وأجعل فى قلوبهم الإيمان والحكمة ، وثبتهم على ملة رسولك وأوزعهم أن يوفوا

---

(١) أى ترددت وشككت .

(٢) مختصر قيام الليل والوتر ص ١٤٠ .

بعهدك الذى عاهدتهم عليه ، وانصرهم على عدوك وعدوهم إله الحق . واجعلنا منهم » .

وهل الأفضل أن يقدم قنوت عمر على قنوت الصبح [1] أم يؤخره ؟ الأصح تأخيره ، لأن قنوت الصبح ثابت عن النبي ﷺ في الوتر . وينبغى أن يقول : « اللهم عذّب الكفرة ، للحاجة إلى التعميم فى أزماننا والله أعلم .

قال الروياني : قال ابن القاص : يزيد فى القنوت ﴿ ربنا لا تؤاخذنا ﴾ .. إلى آخر السورة واستحسنه] ا . هـ . كلام النووى من الروضة .

● قال ابن مفلح فى « المبدع » (٢/٧ - ١١) :

ويقنت بعد الركوع فيقول : [اللهم [2] إنا نستعينك ونستهديك ، ونستغفرك ونتوب إليك ، ونؤمن بك ونتوكل عليك ، ونثنى عليك الخير كله ، نشكرك ولا نكفرك [3] اللهم إياك نعبد ، ولك نصلى ونسجد ، وإليك نسعى ونحفد [4] ، ونخشى عذابك إن عذابك الجد [5] بالكفار ملحق [6] ، اللهم اهدنا فيمن هديت وعافنا فيمن عافيت ، وبارك لنا فيما أعطيت ، وتولنا فيمن توليت ، وقنا شر ما قضيت ، إنك تقضى ولا يقضى عليك ، إنه لا يذل من واليت ، ولا يعز من عاديت ، تباركت ربنا وتعاليت .

---

(١) حديث الحسن بن على .

(٢) قال ابن مفلح فى المبدع (٨/٢) : [أصله يا الله ، فحذفت ياء من أوله ، وعوّض عنها الميم فى آخره ، ولذلك لا يجتمعان إلا فى ضرورة الشعر ، لئلا يجمع بين العوض والمعوض وخصوا فى ذلك أن يكون الابتداء بلفظ اسم الله تعالى تبركاً . وتعظيماً أو طلباً للتخفيف بتصيير اللفظين واحداً .

(٣) أصل الكفر . الجحود والستر قال فى « المطالع » والمراد هنا كفر النعمة لاقترانه بالشكر .

(٤) بفتح النون ويجوز ضمها يقال حفد بمعنى أسرع ، وأحفد فيه بمعنى يحفد يسرع .

(٥) الجد : بكسر الجيم الحق لا اللعب .

(٦) ملحِق بكسر الحاء أى : لاحق بهم ، ومَنْ فتحها أراد أن الله يلحقه إياه وهو صحيح غير أن الرواية هى الأولى . قال الخلال : سألت ثعلباً عن ملحق وملحق ، فقال : العرب تقولها جميعاً .

اللهم إنا نعوذ برضاك من سخطك ، وبعفوك من عقوبتك ، وبك منك ، لا نحصى ثناء عليك[1] أنت كما أثنيت على نفسك[2]] .

قال ابن مفلح عن قنوت عمر :

« هذا الدعاء قنت به عمر رضى الله عنه ، وفى أوله : بسم الله الرحمن الرحيم ، وفى آخره : اللهم عذّب كفرة أهل الكتاب الذين يصدون عن سبيلك . وهاتان سورتان فى مصحف أبىّ ، قال ابن سيرين كتبهما أبىّ فى مصحفه إلى قوله ملحق ، زاد غير واحد : ونخلع ، ونترك من يكفرك] .

قال ابن مفلح أيضًا فى « المبدع » (١٢/٢) :

[المنفرد يفرد الضمير ، ويجهر به ، نص عليه ، وعند الشيخ تقى الدين يجمعه لأنه يدعو لنفسه وللمؤمنين] .

وفى « مسائل الإمام أحمد » لأبى داود (٦٧ - ٧١) :

[عن ابن عون قال : كان من دعاء معاذ القارى فى ذلك القيام يعنى بالليل فى رمضان :

● « اللهم عذب الكفرة الذين يصدون عن سبيلك ويكذبون رسلك ، اللهم ألق فى قلوبهم الرعب ، وخالف بين كلمتهم وأنزل عليهم رجزك وعذابك وزدهم رعبًا على رعبهم اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات ، والمسلمين والمسلمات ، وأصلح ذات بينهم فألف بين قلوبهم ، واجعل قلوبهم على قلوب أخيارهم ، وأوزعهم أن يشكروا نعمتك التى أنعمت عليهم ، وأن يوفوا بعهدك الذى عاهدتهم عليه وانصرهم على عدوك وعدوهم إله الحق »] .

● عن ابن عون عن محمد بن سيرين فى القنوت فى النصف الباقى فذكر نحو

---

(١) أى لا نطيقه ولا نبلغه ولا تنتهى غايته لقوله تعالى ﴿علم أن لن تحصوه﴾ أى : تطيقوه .
(٢) اعتراف بالعجز عن تفصيل الثناء ورد إلى المحيط علمه بكل شىء جملة وتفصيلاً .

حديث ابن بشار[1] ، وزاد ابن عون قلت لمحمد ثم يدعو بعد هذا بشيء ؟ فقال أراه كانوا يدعون لأنى أنبئت أن معاذًا أبا حليمة قال فى دعائه : « اللهم قحط المطر فقالوا آمين قال قلت : اللهم قحط المطر فقلتم آمين ، ألا تسمعون ما أقول ثم تؤمنون .

● وكان أيوب يدعو بنحو من هذا ، ثم يقول : اللهم إياك نعبد ، ثم ذكر الدعاء إلى قوله ملحق ، اللهم استعملنا بسنة نبينا ، وتوفنا على ملته ، وأوزعنا بهديه وارزقنا مرافقته ، وعرِّفنا وجهه فى رضوانك والجنة ، اللهم خذ بنا سبيله وسنته ، نعوذ بك أن نخالف سبيله وسنته ، اللهم أقر عينه بمن يتبعه من أمته وأجعلنا منهم وأوردنا حوضه ، واسقنا مشربًا رويًا لا نظمأ بعده أبدًا ، اللهم ألحقنا بنبينا غير خزايا ولا نادمين ، ولا خارجين ولا فاسقين ، ولا مبدلين ولا مرتابين ، واجعلنا من الذين أنعمت عليهم من النبيين والصديقين والشهداء وحسن أولئك رفيقاً ، ذلك الفضل من الله وكفى بالله عليمًا ، اللهم أفضل به علينا ، ثم يدعو بدعاء من القرآن ﴿ **ربنا آتنا فى الدنيا حسنةً وفى الآخرة حسنةً وقنا عذاب النار ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ، ربنا ولا تحمل علينا إصرًا كما حملته على الذين من قبلنا ، ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به واعف عنا واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين * ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب * ربنا اغفر لنا ذنوبنا وإسرافنا فى أمرنا . وثبت أقدامنا وانصرنا على القوم الكافرين** ﴾ . ربنا زحزحنا عن النار ، وأدخلنا الجنة برحمتك وأجعلنا من الفائزين . ﴿ **ربنا آمنا فاغفر لنا ذنوبنا وقنا عذاب النار * ربنا وآتنا ما وعدتنا على رسلك ولا تخزنا يوم القيامة إنك لا تخلف الميعاد** ﴾ . ربنا وتوفنا مسلمين وألحقنا بالصالحين ، ربنا اصرف عنا الفواحش ما ظهر منها وما بطن ، ربنا حبب إلينا الإيمان وزينه فى قلوبنا وكرِّه

---

(1) دعاء معاذ القارى السابق

إلينا الكفر والفسوق والعصيان واجعلنا من الراشدين . ربنا اجعلنا من عبادك الذين يمشون على الأرض هونًا وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلامًا ، واجعلنا من الذين يبيتون لربهم سُجّدًا وقيامًا . ربنا اصرف عنا عذاب جهنم إن عذابها كان غرامًا ، إنها ساءت مستقرًا ومقامًا . واجعلنا من الذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قوامًا ، واجعلنا من الذين لا يدعون مع الله إلهًا آخر ولا يقتلون النفس التى حرّم الله إلا بالحق ، ولا يزنون ومَنْ يفعل ذلك يلق أثامًا واجعلنا من الذين لا يشهدون الزور ، وإذا مروا باللغو مروا كرامًا ، واجعلنا من الذين إذا ذكروا بآيات ربهم لم يخروا عليها صمًا وعميانًا ، ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين وأجعلنا للمتقين إمامًا ، ربنا اغفر لنا ما تقدم من ذنوبنا وما تأخر وأتمم نعمتك علينا واهدنا إليك صراطًا مستقيمًا ، ربنا تقبل منا أحسن ما نعمل ، وتجاوز عن سيئاتنا فى أصحاب الجنة وعد الصدق الذى كانوا يوعدون ، وقنا برحمتك العذاب الأدنى والعذاب الأكبر ، ربنا أوزعنا أن نشكر نعمتك التى أنعمت علينا وعلى من ولدنا وأن نعمل صالحًا ترضاه وأدخلنا برحمتك فى عبادك الصالحين] ا . هـ .

● قال الألبانى فى « قيام رمضان » (٢٣/٢٤) :

« ولا بأس من جعل القنوت بعد الركوع ومن الزيادة عليه بلعن الكفرة ، والصلاة على النبى ﷺ والدعاء للمسلمين فى النصف الثانى من رمضان لثبوت ذلك عن الأئمة فى عهد عمر رضى الله عنه فقد جاء فى حديث عبد الرحمن القارى : « وكانوا يلعنون الكفرة فى النصف : اللهم قاتل الكفرة الذين يصدون عن سبيلك ويكذبون رسلك ولا يؤمنون بوعدك ، وخالف بين كلمتهم ، وألق فى قلوبهم الرعب . وألق عليهم رجزك وعذابك إله الحق ، ثم يصلى على النبى ﷺ ويدعو للمسلمين بما استطاع من خير ، ثم يستغفر للمؤمنين .

قال : وكان يقول إذا فرغ من لعنة الكفرة وصلاته على النبى واستغفاره

للمؤمنين والمؤمنات ومسألته « اللهم إياك نعبد ،ولك نصلى ونسجد ، وإليك نسعى ونحفد ، ونرجو رحمتك ربنا ونخاف عذابك الجد ، إن عذابك لمن عاديت ملحق ثم يكبر ويهوى ساجدًا[1]] .

● قال ابن عبد البر فى الاستذكار (١/٣٣٧ـ ٣٤٠) :

[وأما حديث مالك عن داود بن الحصين : أنه سمع الأعرج يقول : ما أدركت الناس إلا وهم يلعنون الكفرة فى رمضان قال : وكان القارىء يقرأ بسورة البقرة فى ثمان ركعات فإذا قرأ بها فى اثنتى عشرة ركعة رأى الناس أنه قد خفف ، ففيه إباحة لعن الكفرة ، كانت لهم ذمة أوْ لم تكن . وليس ذلك بواجب ولكنه مباح لمن فعله غضبًا لله فى جحدهم الحق ، وعداوتهم للدين وأهله . وأما قوله فى رمضان فمعناه أنهم كانوا يقنتون فى الوتر من صلاة رمضان ويلعنون الكفرة فى القنوت . وروى ابن وهب عن مالك فى القنوت فى رمضان : إنما يكون ذلك فى النصف الآخر من الشهر وهو لعن الكفرة : يلعن الكفرة ويؤمن من خلفه . ولا يكون ذلك إلا بعد أن يمر النصف من رمضان ويُستقبل النصف الآخر . قال مالك : فإن دعا الإمام على عدو للمسلمين واستسق لم أر بذلك بأسًا . وروى ابن نافع عن مالك أنه سئل عن لعن الكفره فى رمضان : فى أول الشهر أم فى آخره ؟ فقال مالك : كانوا يلعنون الكفرة فى رمضان فى النصف منه حتى ينسلخ رمضان . وأرى ذلك واسعًا إنْ فُعل أو تُرك .

ومنْ فعل الصحابة وَجِلّة التابعين بالمدينة فى لعن الكفرة فى القنوت أخذ العلماء لعن الكفرة فى الخطبة الثانية من الخطبة والدعاء عليهم . والأعرج أدرك جماعة من الصحابة وكبار التابعين وهذا هو العمل بالمدينة .

---

(١) رواه ابن خزيمة فى صحيحه

وروى ابن القاسم عن مالك أنه قال : ليس عليه العمل ، وهذا معناه عندى أنه ليس سنة مسنونة فيواظب عليها فى القنوت . ولكنه فعل مباح اقتداء بالسلف فى ذلك لمن شاء . ثم قال فى نهاية كلامه فبهذا احتج من أجاز القنوت فى الوتر من قيام رمضان فى النصف الآخر منه لأنه عمن ذكرنا من جلة الصحابة وهو عمل ظاهر بالمدينة فى ذلك الزمان فى رمضان . لم يأت عن أحد منهم إنكاره أ . هـ .

الجهر ورفع الصوت فى القنوت

قال محمد بن نصر فى « الوتر » :

[عن أبى عثمان النهدى كان عمر يقنت بنا فى صلاة الغداة حتى يسمع صوته من وراء المسجد وعن الحسن أن أبىّ بن كعب أمّ الناس فى رمضان فكان يقنت فى النصف الآخر حتى يسمعهم الدعاء][1] .

● قال النووى فى « الروضة » (١/٣٣١ ، ٢٥٤) :

[وحكم الجهر بالقنوت ، ورفع اليدين وغيرهما ، على ما تقدم فى الصبح . وقال :

ثم الإمام فى صلاة الصبح ، هل يجهر بالقنوت ؟ وجهان : أصحهما : الجهر والثانى : لا كالتشهد والدعوات وأما المنفرد فيسر به قطعًا] .

● وقال ابن مفلح فى المبدع (٢/٧ ، ٨ ، ١٢) عند كلامه عن الجهر فى قنوت الوتر :

[فيقول الإمام جهرًا ، وكذا منفرد نص عليه وقيل : ومأموم . وكان أحمد : يسر ، وظاهر كلام جماعة : أن الجهر مختص بالإمام فقط ، قال فى

---

(١) كتاب مختصر قيام الليل والوتر ص ١٤١ .

« الخلاف » وهو أظهر . فرع : المنفرد . يفرد الضمير ويجهر به ، نص عليه] .

● وقال الألبانى فى صفة صلاة النبى ﷺ ص ١٥٩ عن النبى ﷺ فى القنوت :

« وكان يجهر بدعائه »[١].

تأمين المأموم خلف الإمام إذا دعا فى القنوت .

● قال الألبانى فى صفة صلاه النبى ﷺ فى القنوت :

« ويؤمِّن من خلفه »[٢].

● قال محمد بن نصر فى الوتر : [عن ابن عباس قال : « قنت النبى ﷺ شهراً متتابعًا فى الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح إذا قال سمع الله لمن حمده من الركعة الآخرة يدعو على أحياء من بنى سليم على رعل وذكوان وعصية ويؤمّن من خلفه » . قال عكرمة : هذا مفتاح القنوت .

وقيل للحسن إنهم يضجون فى القنوت فقال أخطأوا السنة كان عمر يقنت ويؤمّن مَنْ خلفه .

وقال معاذ القارى فى قنوته اللهم قحط المطر فقالوا آمين ، فلما فرغ من صلاته قال : قلت : اللهم قحط المطر فقلتم آمين ألا تسمعون ما أقول ثم تقولون آمين .

● وعن الأوزاعى : ليس فى القنوت رفع ويكره رفع الأصوات فى الدعاء .

● وعن مالك : يقنت فى النصف من رمضان يعنى الإمام ويلعن الكفرة ويؤمن من خلفه .

● وقال أبو داود سمعت أحمد سُئل عن القنوت فقال : الذى يعجبنا أن

---

(١) البخارى وأحمد .

(٢) أبو داود والسراج وصححه الحاكم ووافقه الذهبى وغيره .

يقنت الإمام ويؤمّن من خلفه[1] . قال وكنت أكون خلفه فكنت أتسمع نغمته فى القنوت فلم أسمع منه شيئًا ، قلت لأحمد : إذا لم أسمع قنوت الإمام أدعو ؟ قال : نعم[1] .

● وقال إسحاق يدعو الإمام ويؤمن من خلفه .

قال محمد بن نصر : وهذا الذى أختار أن يسكتوا حتى يفرغ الإمام من قراءة السورتين ثم إذا بلغ بعد ذلك مواضع الدعاء أمّنوا »][2] ا . هـ .

● قال النووى فى الروضة (١/٢٥٤ ـ ٢٥٥) :

[وأمّا المأموم ، فإن قلنا : لا يجهر الإمام قنت . وإن قلنا : يجهر ، فالأصح أنه يؤمّن ولا يقنت . والثانى : يتخير بين التأمين والقنوت . فعلى الأصح : هل يؤمن فى الجميع ؟ وجهان : الأصح : يؤمّن فى القدر الذى هو دعاء . وأما الثناء ، فيشاركه فيه ، أو يسكت . والثانى : يؤمّن فى الجميع . فإن كان لا يسمع الإمام لبعد أو غيره وقلنا : لو سمع لأمن ، فهنا وجهان : أحدهما : يقنت ، والثانى : يؤمن كالوجهين فى قراءة السورة إذا لم يسمع الإمام وأما غير الصبح إذا قنت فيها ، فالراجح أنها كلها كالصبح سرية كانت أو جهرية] .

● وقال ابن مفلح فى المبدع (٢/١٢) :

[ويؤمن مأموم على الأصح إن سمع ، وعنه : أنه يقنت معه ، ويجهر به ، وعنه : يتابعه فى الثناء ويؤمن على الدعاء ، وعنه يخير ، وإن لم يسمع دعاء نص عليه] .

● وفى مسائل أحمد لابنه عبد الله ص ٩٧ : [رأيت أبى إذا صلى القيام فى شهر رمضان فدعا الإمام ظننت أنه يؤمن خلف الإمام لا أعلم إلا كذلك إن شاء الله] .

---

(١) أنظر أيضًا « مسائل الإمام أحمد » لأبى داود ص ٧١ ، ٦٧ .

(٢) مختصر قيام الليل والوتر ص ١٤١ .

مسح الوجه باليدين بعد الفراغ من القنوت

● قال محمد بن نصر فى « الوتر » :

[عن المعتمر رأيت أأبا كعب [1] صاحب الحرير يدعو رافعاً يديه فإذا فرغ من دعائه يمسح بهما وجهه ، فقلت له مَنْ رأيتَ يفعل هذا ؟ فقال : الحسن .

قال محمد بن نصر : ورأيت إسحاق يستحسن العمل بهذه الأحاديث وأما أحمد بن حنبل فحدثنى أبو داود قال : سمعت أحمد وسُئل عن الرجل يمسح وجهه بيديه إذا فرغ فى الوتر؟ فقال : لم أسمع فيه بشىء . ورأيت أحمد لا يفعله . قال : وعيسى بن ميمون هذا الذى روى حديث ابن عباس [2] ليس هو ممن يحتج بحديثه وكذلك صالح بن حسّان وسئل مالك عن الرجل يمسح بكفيه وجهه عند الدعاء ؟ فأنكر ذلك وقال : ما علمت . وسئل عبد الله عن الرجل يبسط يديه فيدعو ثم يمسح بهما وجهه قال : كره ذلك سفيان] [3] ا . هـ .

● قال ابن مفلح فى المبدع (١٢/٢) : [وهل يمسح وجهه بيديه إذا فرغ ؟ على روايتين : أشهرهما أنه يمسح بهما وجهه ، نقله أحمد واختاره الأكثر لما روى السائب بن يزيد عن أبيه أن النبى ﷺ كان إذا دعا رفع يديه ومسح بهما وجهه رواه أبو داود من رواية ابن لهيعة وكخارج الصلاة . والثانية : لا ، نقلها الجماعة ، واختارها الآجرى لضعف الخبر ، وعنه : يكره ، صححها فى « الوسيلة » ، وعنه : يمرهما على صدره . وإذا سجد رفع يديه ، نص عليه ، لأنه مقصود فى القيام ، فهو كالقراءة ذكره القاضى وغيره ، وقيل : لا ، وهو أظهر] .

---

(١) هو عبد ربه ابن عبيد الازدى الجرموزى البصرى .

(٢) وهو حديث « **إذا دعوت الله فادع الله ببطون كفيك ولا تدع بظهورهما فإذا فرغت فامسح بهما وجهك** » .

(٣) مختصر قيام الليل والوتر ص ١٤١ ، ١٤٢ .

• وفى « مسائل أحمد » لإبنه عبد الله ص ٩١ :

(سئل أبى وأنا أسمع عن رفع الأيدى فى القنوت ؟ يمسح بها وجهه ؟ قال : الحسن ، يروى عنه أنه كان يمسح بها وجهه فى دعائه إذا دعا .

قلت لأبى : يمسح بهما وجهه ؟؟ قال : أرجو أن لا يكون به بأس . قال لنا أبو عبد الرحمن : لم أر أبى يمسح بهما وجهه .

• قال النووى فى الروضة (٢٥٥/١) : [وهل يسن رفع اليدين فى القنوت ومسح الوجه بهما إذا فرغ ؟ فيه أوجه : أصحها يستحب الرفع دون المسح . والثانى : يستحبان والثالث : لا يستحبان . قلت : لا يستحب مسح غير وجهه قطعاً . بل نص جماعة على كراهته .

• قال الشيخ صالح البليهى فى « السلسبيل » (١٤٠/١) :

[قوله ويمسح وجهه : لعموم ما رواه أبو داود بإسناده وسكت عنه السائب بن يزيد عن أبيه أن النبى ﷺ كان إذا دعا فرفع يديه مسح وجهه بهما . وإذا سكت أبو داود عن الحديث فعنده لا بأس به . وروى عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « **سلوا الله ببطون أكفكم فإذا فرغتم فامسحوا بها وجوهكم** » رواه أبو داود والبيهقى وضعف أبوداود هذا الحديث . وحديث السائب بن يزيد حسّنه السيوطى فى الجامع]

• قال الألبانى فى صفة صلاة النبى ﷺ ص ١٥٩ :

[وأما مسح الوجه بهما ، فلم يرد فى هذا الموطن فهو بدعة ، وأما خارج الصلاة فلم يصح ، وكل ما روى من فى ذلك هو ضعيف . وبعضها أشد ضعفاً من بعض كما حققته فى « ضعيف أبى داود » (٢٦٢) و « الأحاديث الصحيحة » (٥٩٧) ولذلك قال العز بن عبد السلام فى بعض فتاويه · لا يفعله إلا الجهال » .

مَنْ نسي القنوت في الوتر

قال محمد بن نصر في « الوتر » :

[عن الحسن : إذا نسي القنوت في الوتر سجد سجدتي السهو ، وفي رواية : إن قنت في الوتر فحسن ، وإنْ لم يقنت فليس عليه شيء .

وعن الأوزاعي فيمن ترك قنوت الوتر : إنما ترك سنة لا شيء عليه .

وعن ابن أبي ليلى : فيمن نسي القنوت في الفجر : يسجد سجدتي سهو .

وعن حماد وسفيان : إذا نسي القنوت في الوتر فعليه سجدتا السهو .

وعن أحمد : إن كان ممّنْ تعود القنوت فليسجد سجدتي السهو .

وعن ابن عُلَيّة : فيمن نسي القنوت في الوتر لا شيء عليه .

وعن هشيم : يسجد سجدتي السهو .

● وفي « مسائل أحمد » لعبد الله ص ٩٤ :

« قرأت على أبي قلت : مَنْ ترك القنوت ساهيًا ؟ قال : يسجد إذا كان مِمّنْ يقنت » .

● وفي مسائل أحمد لأبي داود ص ٧١ :

[قال أبو داود : سمعت أحمد سُئل عن رجل نسي القنوت ؟ قال : إن كان ممن تعودّ القنوت فليسجد سجدتي السهـو .

قال أبو داود : سمعت أحمد سأله ابن علية عن الرجل ينسى القنوت في الوتر ؟ فقال : لا شيء عليه] .

● وقال النووي في الروضة (٣٣٠/١) عن القنوت في الوتر :

[والصحيح اختصاص الاستحباب بالنصف الثاني من رمضان وبه قال

جمهور الأصحاب وظاهر نص الشافعي كراهة القنوت فى غير هذا النصف .

ولو ترك القنوت فى موضع نستحبه ، سجد للسهو . ولو قنت فى غير النصف الأخير من رمضان ـ وقلنا لا يستحب ، سجد للسهو . وحكى الروياني وجهًا : أنه يجوز القنوت فى جميع السنة بلا كراهة . ولا يسجد للسهو بتركه فى غير النصف . قال : وهذا اختيار مشايخ طبرستان واستحسنه] ا . هـ . أى الروياني .

باب

ما يدعى به فى آخر الوتر وبعده

قال الألبانى فى «قيام رمضان» ص ٢٤ :

ومن السنةأن يقول فى آخر وتره (قبل السلام أو بعده) :

« اللهم إنى أعوذ برضاك من سخطك ، وبمعافاتك من عقوبتك ، وأعوذ بك منك لا أحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك »[1] . وإذا سلم من الوتر قال :

« سبحان الملك القدوس ، سبحان الملك القدوس ثلاثًا ويمد بها صوته ويرفع فى الثالثة[2] .

« عن أم الدرداء قالت : كان أبو الدرداء إذا فرغ من صلاة الليل يدعو لإخوانه يقول : اللهم اغفر لأخى فلان وفلان فقلت له لوْ أنّ هذا الدعاء لنفسك فقال : إن المسلم إذا دعا لأخيه بظهر الغيب فإن الملائكة تؤمن على دعائه تقول آمين ولك بمثل ذلك فرغبت فى تأمين الملائكة » . وفى رواية : إن من الدعاء الذى لا يـرد دعوة الرجل لأخيه بظهر الغيب وأن الملك الموكل ليقول

---

(١) صحيح أبى داود ١٢٨٢ للألبانى و «الإرواء» (٤٣٠) .

(٢) صحيح أبى داود ١٢٨٤ للألبانى .

إذا دعا الرجل لأخيه آمين ولك بمثل . وعنه « رب نائم مغفور له وقائم مشكور له قيل : وكيف هذا ؟ قال الرجل يصلي من الليل فيذكر أخاه وهو نائم فيستغفر له فيغفر لهذا وهو نائم ويشكر لهذا وهو قائم »[1].

● وعن علي بن أبي طالب أنه كان يقول : « اللهم تم نورك فهديت فلك الحمد ، وعظم حلمك فعفوت فلك الحمد ربنا وجهك أكرم الوجوه ، وجاهك خير الجاه ، وعطيتك أنفع العطايا وأهناها ، تطاع ربنا فتشكر وتُعصى فتغفر لمن شئت ، تجيب المضطرّ إذا دعاك ، وتغفر الذنب . وتقبل التوبة ، وتكشف الضرّ لا يجزى بآلائك أحد ولا يحصى نعمتك قول قائل » .

عن عروة أنه كان يواظب على حزبه من الدعاء كما يواظب على حزبه من القرآن » .

قال الحافظ في الفتح (٢/٥٠٥):

[قال ابن التين : اختلف في الوتر على سبعة أشياء ، في وجوبه ، وعدده ، واشتراط النية فيه ، واختصاصه بقراءة ، واشتراط شفع قبله ، وفي آخر وقته ، وصلاته في السفر على الدابّة . قلت : وفي قضائه ، والقنوت فيه وفي محل القنوت ، وفيما يقال فيه ، وفي فصله ووصله ، وهل تسن ركعتان بعده . وفي صلاته من قعود . لكن هذا الأخير ينبني على كونه مندوباً أو لا ؟ وقد اختلفوا في أول وقته أيضًا ، وفي كونه أفضل التطوع ، أو الرواتب أفضل منه ، أو خصوص ركعتي الفجر] ا . هـ .

(١) مختصر قيام الليل والوتر ص ١٤٧ ـ ١٤٨

ليتَ القيامَ بأُنْسهِ يَتَجَدَّدُ

وقم إذا ما امتد جنح الدجى   وغضّت الأجفــان بالنــوم
واستـنشق الجنــة ريحانهــا   وحُــمْ عليهــا أيمــا حَــوْم



اعلم رحمك الله أن المغبون في الدنيا الذي لا يقول : سأربح غدا ، ولا يهتدي من أمره رشدا ، ولا يتجر لسلعته أبدا ، وصلاة الليل من أنفق أسواق الآخرة سوقا ، وأكثر بضائعها حقوقا ، وجب على العاقل المنتفع بعقله أن ينظر لنفسه ويأخذ منها بحظه ، فيفرح بهذا الليل إذا أقبل وطال ، ويحزن إذا تقلّص وزال ، إذ هو موطن تنتعش فيه الأرواح ، وتبتهج وترتاح ، وتتقلّب بين مَسَرَّات وأفراح ، وتكثر من المساءلة والإلحاح ، وتمتار[1] من خير ربها وتمتاح[2] ، وتستمنح من سماح مَنْ بيده السماح ، ومَنْ يُغدى على فضله ويُرَاح .

فهي قائمة بين يدي خالقها ، عاكفة على مناجاة بارئها ، تتنسم من تلك النفحات ، وتقتبس من أنوار تلك القربات ، وما يرد عليها في تلك المقامات ، فتارة تذكر هناتها ، وسالف زلّاتها ، وأيام بطالاتها ، فتجدّ وتجتهد ، وتعد وتستعد ، وترغب وتسأل ، وتتضرع وتتوسل ، وتجأر وتبتهل .

وعسى ولعلّ ، وما ذلك على الله بعزيز ، وإنه عليه ليسير ، وهو على كل شيء قدير .

قال يحيى بن معاذ الرازي: الدنيا حانوت المؤمنين، والليل والنهار رؤوس أموالهم، وصالح الأعمال بضائعهم، وجنة الخلد أرباحهم، ونار الأبد خسرانهم.

وأنشد بعضهم :

بهذا الليل فلتفرحْ فإنَّه ... لما ترجوه من خير مظنه
فخذه مرسِلا فيه جفونا ... كأن دُمُوعها سُحْب مُزنَّه
وقُمْ فيهِ ولو تحت المواضيء ... وقفْ فيهِ ولو فوق الأسنّه
وأنت بقلب محزونٍ أثارتْ ... به الأحزانَ نارا مُسْتَكِنَّه
فبات لها بجنبيه شعاع ... يريك سناه من خلف الأكِنّه

(١) الميرة : طلب الطعام ، والمقصود : طلب الرزق والخير من الله .
(٢) امتاح فلان فلانا إذا أتاه يطلب فضله ، فهو ممتاح .

ونادِ مهيمنا جعلت إليه عُرَى الآمال من إنس وجنّه
عسى ولعلَّ والرُّغْبَى إليه وفيه ما تريد ومَا تمنّهْ
فخفه إنه أهل لذاكم ورَجّه إنه المرجو إنَّهْ

أخي : خذ العمر في أوله ، واعمل منه في أفضله ، وأتِ من اجتهادك بأتمه وأكمله ، واسْعَ سَعْيَ من يخاف أن يقتطع عن المنزل ، ويحبس عنه فلا يصل ، قبل أن ينقل جلدك ، ويفتر جدُّك ، ويكبو زندك ، فيحبسك الكبر ، ويفنيك الهرم ، وتندم وأنَّى ينفعك الندم . ومنْ سعى في الشباب وجد ذلك في الكِبَرِ أمامه ، وكان إلى كل نجاة إمامه .

قال موسى بن علي : مشينا يوما مع الجنيد رحمه الله ، فلما بلغنا منزل الشونيزنية التفت إلينا ووقف، ثم قال: يا معشر الشباب، جدّوا قبل أن تعجزوا، واجتهدوا قبل أن تطلبوا أثرًا بعد عين ، فإني تذكرت مجاهدات لي في هذا المسجد ، وتقبح اليوم في عيني ما أنا فيه من البطالة . قال موسى : وكان حين قال هذه المقالة أكثر اجتهادا من جماعة شبان في أنواع المجاهدات(١) .

كان يزيد الرقاشي إذا قام لصلاة الليل يقول : اللهم إن فراري من النار إلى رحمتك بطيء ، فقرِّب رحمتك مني يا أرحم الراحمين ، وطلبي لجنتك ضعيف فقوّ ضعفي في طاعتك يا أكرم المسئولين(٢) .

قام رجل من الصالحين يصلي من الليل ، فمر بقوله تعالى : ﴿ **سارعوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والأرض** ﴾ [آل عمران : ١٣٣] فجعل يرددها ويبكي حتى أصبح ، فلمّا أصبح قيل له : لقد أبكتك آية ما مثلها يُبكي ! إنها جنة عريضة ــ أي واسعة ــ فقال : يا بن أخي ، وما ينفعني عرضها

(١) الصلاة والتهجد ص ٣٠٣ .
(٢) الصلاة والتهجد ص ٣٦٧ .

إن لم يكنْ لي فيها موضع قدم[1] .

قال أشهب بن عبد العزيز : خرجت ليلة بعدما رقد الناس ، فمررت بمنزل مالك بن أنس ، فإذا هو قائم يصلي ، فلما فرغ من قراءة ﴿ **الحمد لله رب العالمين** ﴾ ابتدأ ﴿ **ألهاكم التكاثر حتى زرتم المقابر** ﴾ حتى بلغ ﴿ **ثم لتسئلن يومئذ عن النعيم** ﴾ فبكى بكاء طويلا، ثم جعل يرددها ويبكي، وشغلني ما أسمع من كثرة بكائه عن التوجه إلى حاجتي التي خرجت إليها ، ولم أزل قائما وهو يرددها ويبكي حتى طلع الفجر ، فلما تبين له الفجر ركع ، فانصرفت إلى منزلي فتوضأت ، ثم أتيت المسجد ، فإذا به في مجلسه والناس حوله ، فلما أصبح نظرت إلى وجهه وقد علاه نور[2] .

قال سعيد بن عبيد : كان سعيد بن جبير يؤم قومه ، فسمعته ليلة في تراويح شهر رمضان يردد قوله تعالى : ﴿ **إذ الأغلال في أعناقهم والسلاسل يسحبون . في الحميم ثم في النار يسجرون** ﴾ فجعل ينشج بنشيج يقطع أكباد السامعين ؛ حتى سقط مغشيا عليه[3] .

وقام الحسن البصري ليلة يصلي فردد هذه الآية حتى أسحر ﴿ **وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها** ﴾ فلما أصبح قيل له : يا أبا سعيد ، لم تكد تجاوز هذه الآية سائر الليلة ! قال : إن فيها لمعتبرا ؛ ما نرفع طرفا ولا نرده إلا وقع على نعمة ، وما لا نعلم من نعم الله أكثر[4] .

إن من ادعى محبة الله يكون أسيرا في قيود السهد والفكر، بل قتيلا بسيوف الذل والعبر .

---

(١) المصدر السابق ص ٢٧٧ .
(٢) المصدر السابق ص ٢٧٧-٢٧٨ .
(٣) الصلاة والتهجد ٢٧٨ .
(٤) المصدر السابق ص ٢٧٨-٢٧٩ .

فالبس من الظلماء سابغ درعها ... والناس فيه هُجَّد وقيامُ
وإذا نزفت دموع عينك فابْكين ... بدم له من مُقلتيك تتجامُ
من قلب أهيمَ لا يقرُّ قراره ... حتى يرى ما خطّت الأقلام
والبس لهذا الموت جنة خائف ... قد ضاق عنه مسلك ومقام
واكحل جفونك بالسهاد من أجله ... فالسهد حل والمنام حرام
فمن العجائب أن تراه نائما ... من طالبوه ساهرون قيام[1]

قال الجريري : قصدت الجنيد فوجدته يصلي ، فأطال جدا ، فلما فرغ ، قلت له : قد كبرت ووهن عظمك ورَق جلدك وضعفت قوتك ، فلو اقتصرت على بعض صلاتك . فقال : اسكت ، طريق عرفنا به ربنا لا ينبغي لنا أن نقتصر منه على بعضه . والنفس ما حمّلتها تتحمل ، والصلاة صلة ، والسجود قربة ، ومن ترك طريق القرب ؛ يوشك أن يُسلَك به طريق البعد ، ثم أنشد :

صبرتُ عن اللذات حتى تَولّت ... وألزمت نفسي هجرها فاسْتمرتِ
وكانت على الأيام نفسي عزيزةً ... فلما رأت صبري على الذلّ ذَلَّتِ
وما النفس إلا حيث يجعلها الفتى ... فإنْ تُوِّقتْ تَاقتْ وإلَّا تسلَّتِ

قال أبو سليمان الداراني : لو لم يبك الغافل باقي عمره إلا على ما فاته من لذة الطاعة فيما مضى من عمره ؛ لكان ينبغي أن يبكي على ذلك حتى يخرج من الدنيا .

وعد ثوبان العابد أخًا له في الله أن يفطر عنده فلم يفعل ، فلقيه أخوه ذلك ، فقال له : وعدتني أن تفطر عندي ، فلم تفعل وأخلفتني ، فقال له : لولا ميعادك الذي وعدتك ما أخبرتك بالذي منعني عن الوفاء . لما صليت العتمة أردت المسير إليك ، فقلت : أوتر فإني لا آمن الموت أن يطرقني ، فإن جاءني وجدني قد أوترت ، فأوترت ، فلما كنت في الدعاء من الوتر رُفِعتْ لي روضة

(١) المصدر السابق ص ٤٠٢ .

خضراء من الجنة ، فيها أنواع من الزهر ، فما زلت أنظر إليها حتى أصبحت ، فأنساني ذلك وعدك الذي وعدتك[1] .

في ظلمة الليل للعباد أنوار ... منها شموس ومنها فيه أقمارُ
تسري قلوبهم في ضوئهن إلى ... ذاك المقام ومولاهم لهم جارُ
يَرْقَوْن في درجات كلها قدس ... طورا فطورا وذاك القُدس أطوارُ
فينزلون رياضا جَمّة أنفا[2] ... فيها من العلم أشجار وأنهارُ
يا طيب مأكلهم وطيب مشربهم ... وطيبت ما نزلوا وطيب ما ساروا
هو اللذاذُ وإنْ عَزّت مطالبه ... وهِي الأماني وإن شَطّت بها الدارُ
فازوا بها ورجال الله فائزةٌ ... وفي العناية تخصيص وإيثارُ
أكرِمْ من رجال لو رأيتهمُ ... وللظلام على الأجفانِ أستارُ
رأيت أشباح قوم مُلِئتْ عجبا ... ماءً يفيض وفي ينبوعه نارُ
خُمص البطون من الدنيا كأنهمُ ... خيل الرّهانِ وهذي الدار مضمارُ
تخالهم وَيْكَ موتى لا حِراك بهم ... وهم مع الله إقبال وإدبارُ
إنْ ينطقوا فتلاواتٌ وأذكار ... أو يسكتوا فاعتبارات وأفكارُ
ورُبما بُهت الأقوام مِنْ عجبٍ ... وفي القلوب أعاجيب وأخبارُ
مستيقظين لذي الذكرى فكلهمُ ... لذا التذكر أسماع وأبصارُ
حدِّثْ حديثهمُ لله دَرّهمُ ... ففي حديثهم شرب وإسكارُ
مَرّوا إلى الله منشورا لواؤهم ... تحت العجاج وجند الله أنصارُ
مستعصمين بمولاهم فلو قذفوا ... في جاحم النار لم تقربهمُ النارُ

أخي ، يقول الله تعالى : ﴿ **يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيرا** ... ﴾ أولها خروجا طلوع الشمس من مغربها ، ولا يعرف ذلك ولا يفزع إليها إلا المتهجدون ، فيأمنون

(١) الصلاة والتهجد ٣١٣ .
(٢) الرياض الأنف : هي التي لم يرعها أحد .

بصلاتهم ، ويخسر الغافلون ، ولَوْ لم يكن للمتهجدين إلا هذا الشرف لكفاهم نجاة وشرفا وعلما ؛ أَلَمْ يَقُل الله تعالى في حقهم : ﴿ **قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون** ﴾ .

ولقد ساق السيوطي في تفسيره الدر المنثور (٣/٣٩٠-٤١٠) آثارا أخرجها ابن مردويه عن حذيفة عن رسول الله ﷺ ، وابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ ، وعبد بن حميد وابن المنذر وأبو الشيخ من طريق قتادة، وعبد بن حميد وابن مردويه عن عبد الله بن أبي أوفى عن رسول الله ﷺ، وذكرها أيضًا ابن كثير عن تفسير هذه الآية .

« وفي ليلتها تطول تلكم الليلة كقدر ثلاث ليال ، فيستيقظ الذين يخشون ربهم فيصلون له، ثم يقضون صلاتهم والليل كأنه لم ينقض، فيضطجعون حتى إذ استيقظوا والليل مكانه ، فإذا رأوا ذلك خافوا أن يكون ذلك بين يدي أمر عظيم، فإذا أصبحوا فطال عليهم طلوع الشمس، فبينما هم ينتظرونها إذا طلعت عليهم من قبل المغرب، فإذا فعلت ذلك لم ينفع نفسًا إيمانها لم تكن آمنت قبل ذلك ».

وعند عبد بن حميد : « ليأتين على الناس ليلة بقدر ثلاث ليال من لياليكم هذه ، فإذا كان ذلك يعرفها المصلون يقوم أحدهم فيقرأ حزبه ثم ينام ، ثم يقوم فيقرأ حزبه ثم ينام، ثم يقوم، فبينما هم كذلك ماج الناس بعضهم في بعض فقالوا: ما هذا ؟ فيفزعون إلى المساجد ، فإذا هم بالشمس قد طلعت من مغربها ، فضجَّ الناس ضجّة واحدة » .

وأخرج أبو الشيخ في العظمة والبيهقي عن ابن مسعود أنه قال ذات يوم لجلسائه: أرأيتم قول الله عز وجل : ﴿ **تغرب في عين حمئة** ﴾ ماذا يعني بها ؟ قالوا : الله أعلم! قال: فإنها إذا غربت سجدت له وسبحته وعظمته، وكانت تحت العرش، فإذا حضر طلوعها ، سجدت له وسبّحته وعظمته واستأذنته فيؤذن لها ، فإذا كان اليوم الذي تحبس فيه سجدت له وسبحته وعظمته ، ثم استأذنته فيقال لها :

اثبتي . فإذا حضر طلوعها سجدت له وسبحته وعظمته ، ثم استأذنته ، فيقال لها : اثبتني فتحبس مقدار ليلتين ، قال : ويفزع إليها المتهجدون ، وينادي الرجل جاره : يا فلان ما شأننا الليلة ؟ لقد نمت حتى شبعت، وصلّيتُ حتى أعييت ؟! ثم يقال لها : اطلعي من حيث غربت .

يا أخي ، لا يرفع طول هذه الليلة إلّا حملة القرآن المتهجدون ، فيتضرعون ويبكون ، والغافلون في غفلاتهم ، لا تنفعهم غفلتهم وبكاؤهم ، ويكتب عليهم حسرة . أما المتهجدون فينفعهم ليلهم وتهجدهم وبكاؤهم ، فيأمنون .

وأخرج ابن أبي شيبة عن أبي أسامة قال : إن صبح يوم القيامة يطول تلك الليلة كطول ثلاث ليال، فيقوم الذين يخشون ربهم فيصلون، حتى إذا فرغوا من صلاتهم أصبحوا ينظرون إلى الشمس من مطلعها، فإذا هي قد طلعت من مغربها.

أخي : بطول السُّرى يقصر الطويل ويقرب البعيد ، ومن سرى ليله حمد رأيه وانتظر نيله .

قال أبو حازم : ما مرّت بي ليلة إلّا وأنا لم أقض نهمتي .

وقيل لبعض الصالحين: كيف الليل عليك؟ فقال: ما أدري ما أنا فيه، إلّا أنني بين نظرة ووقفة، يقبل بظلامه فأتدرعه، ثم يسفر قبل أن أتلبسه ثم أنشد:

لم أستتم عناقــه لقدومــه ... حتى بدا تسليمه لوداعـي

شكا بعض الطلاب لأستاذه سهر الليل ، وأن طوله قد أضرَّ به ، وأنه لا يقدر أن ينام ، وسأله في شيء يستجلب به النوم ، فقال له أستاذه : يا بني إن لله نفحات في الليل والنهار، تصيب القلوب المستيقظة، وتخطيء القلوب النائمة، فتعرضْ يا بني لتلك النفحات . فقال له : يا أستاذ ، تركتني حياتي لا أنام بالليل والنهار ما استطعت .

قال بعضهم : ما رأيت كالليل ، إن اضطربت تحته غلبك ، وإن ثبت له لم يقف لك .

أخي ، جاء رجل إلى محمد بن سيرين ــ رحمه الله تعالى ــ فقال له : عَلِّمْني العبادة . فقال له ابن سيرين : أخبرني عن نفسك كيف تأكل ؟ قال : آكل حتى أشبع . فقال : ذاك أكل البهائم . قال : فكيف تشرب الماء ؟ قال : أشرب حتى أروى . قال : ذاك شرب الأنعام ، اذهب فتعلم الأكل والشرب ثم جِيء حتى أُعلمك العبادة .

قال أبو جعفر البقّال ــ وكان رجلا صالحا ــ : دخلت على أحمد بن يحيى فرأيته يبكي بكاءً كثيرا ما كاد يتمالك. فقلت له: أخبرني ما حالك؟ فأراد أن يكتمني فلم أدعه ، فقال لي : فاتني حزبي البارحة ، ولا أحسب ذلك إلا لأمر أحدثته ، فعوقبت بمنع حزبي ، ثم أخذ يبكي ، فأشفقت عليه وأحببت أن أسهل عليه ، فقلت له : ما أعجب أمرك ! لم ترض عن الله تعالى في نومة نوّمك إياها حتى قعدت تبكي ! فقال لي : دع عنك هذا يا أبا جعفر ، فما أحسب ذلك إلا من أمر أحدثته ، ثم غلب عليه البكاء ، فلمّا رأيته لا يرجع إلى قول انصرفت عنه وتركته[1] .

واشترى أبو عبد الله النباجي جارية سوداء للخدمة، فقال لها: قد اشتريتك، فضحكت ، فحسبها مجنونة ، فقال لها : أنت مجنونة ؟ فقالت : سبحان من يعلم خفيات القلوب ، ما أنا بمجنونة . ثم قالت له : هل تقرأ شيئا من القرآن ؟ فقال : نعم . فقالت : اقرأ علي . فقرأ عليها : بسم الله الرحمن الرحيم ، فشهقت وقالت : يا مولاي هذه لذة الخبر فكيف لذة النظر ؟ فلما جنّ الليل وطيء فراشا للنوم ، فقالت له : أما تستحي من مولاك إنه لا ينام وأنت تنام ؟ ثم أنشدت :

عجبًا للمحب كيف ينام ... جوف ليل وقلبه مستهام
إن قلبي وقلب من كان مثلي ... طائران إلى مليك الأنام
فارض مولاك إن أردت نجاة ... وتجافى عن اتباع الحرام

(١) الصلاة والتهجد ص ٣٢٢ -٣٢٣ .

قال النباجي : ثم قامت ليلتها تصلي ، فلما كانت في آخر سجدة سمعتها تقول فيها : يارب ، بحبك إياي لا تعذبني ، فقلت لها : غلطت ، قولي :.بحبي إياك لا تعذبني ، فلما فرغت قالت لي : يا مولاي ما غلطت ، بل أصبت ، لولا سابق محبته لي لم أحبه ، ولم توجد محبتي له[1] .

قولها له : أما تستحي من مولاك أنه لا ينام وأنت تنام ، إنما تريد وأنت تنام مختارًا للنوم ، وإنما ينبغي لك أن تكون في عبادة وفي عمل يقربك منه حتى يغلبك النوم ، فإذا غلبك النوم نمت .

ومثل هذه الحكاية ما يُروى عن السري رحمه الله تعالى قال :

دخلت سوق النخاسين[2] فرأيت جارية ينادى عليها بالبراءة من العيوب ، فوقف الناس عنها ، فاشتريتها بعشرة دنانير ، فلما انصرفت بها إلى المنزل ، عرضت عليها الطعام ، فقالت لي : والله يا مولاي ما رأيت أحدا في دارنا أكل نهارا قط . قال : فخرجت فتركتها ، فلما كان العشاء أتيتها بطعام فأكلت منه قليلا ، ثم قالت : يا مولاي ، بقيت لك خدمة ؟ قلت : لا . قالت : فدعني لخدمة مولاي الأكبر . قلت : أي وكرامة . فانصرفت إلى بيت تصلي فيه ، وصليت أنا العشاء الآخرة ورقدت، فلما مضى من الليل الثلث ضربت الباب عليّ، فقلت لها: ما تريدين؟ قالت : يا مولاي أما لك حظ من الليل ؟ قلت : لا . فمضت ، فلما كان النصف منه ضربت علي الباب وقالت : يا مولاي ، قام المتهجدون إلى وردهم . قلت : يا جارية ، أنا بالليل خشبة ، وبالنهار جلبة . قالت : يا ويلاه ! ومضت . فلما بقي من الليل الثلث الآخر ضربت الباب عليّ ضربًا عنيفا ، وقالت : أما دعاك الاشتياق إلى مناجاة الملك الخلّاق ، قم خذ لنفسك مكانا ، فقد سبقك الخُدّام . فهاج مني كلامها خاطرا ، وقمت وأسبغت الوضوء ، وركعت ركعات ، ثم

(١) الصلاة والتهجد ص ٣٢٧ .

(٢) النخاس : في الأصل : بائع الدواب ، سمي بذلك لنخسه إياها حتى تنشط ، وقد يسمى بائع الرقيق نخاسا ، والأول هو الأصل .

تحسست إليها فوجدتها ساجدة ، وهي تقول : يا مولاي ، بحبك لي إلا ما غفرت لي : فقلت لها : يا جارية ، ومن أين علمت أنه يحبك ؟

فقالت : يا مولاي ، لولا محبته علي ما أنامك وأقامني . فقلت لها : اذهبي فأنت حرة لوجه الله العظيم ، فدعت ثم خرجت وهي تقول : هذا العتق الأصغر ، بقي العتق الأكبر[1] .

وكان بالقيروان رجل يمشي ويُذكّر الناس عامة الليل[1] ، ويقول فيما يقول : الرحيل الرحيل . فبقي على ذلك زمانا ، ففقد صوته ابن الأغلب أمير القيروان فسأل عنه ، فقيل له : قد مات ، فأنشد ابن الأغلب :

ما زال يلهجُ بالرحيل وذِكْرِهِ   حتى أناخ ببابه الجَمّالُ
فأصابه ذا أُهْبةٍ مستيقظًا   متشمّرًا لَمْ تُلْهِهِ الآمالُ[1].

وكان موسى الطبراني يقوم الليل كله ، فإذا كان السحر نادى : حتى متى أصف الطريق للمريدين، وأنا في جادة المتحيرين، عمل العاملون، مضى الصالحون، فاز المتقون ، ثم يبكي ويشهق .

قال محمد بن السماك : كان لي جار بالكوفة يصوم النهار ، ويقوم الليل ، فإذا جنّ عليه الليل يبكي ويقول :

لمّا رأيتُ الليل أقبل خاشعا   بادرتُ نحو مؤانسي وحبيبي
أبكي فتُقْلقني إليه صبابتي   فأبيت مسرورا بقرب مجيبي

فإذا كان آخر الليل يبكي ويقول :

قد بتُّ في الليل إذْ لاحتْ   معالمه ماكان أنسي فيه بمولائي
ضممت في القلب حبا قد كلفت به   والله يعلم ما مكنون أحشائي

وكان له أب شيخ كبير فسألني أن أكلمه ليرفق بنفسه ، فبعثت إليه يوما

---

(١) الصلاة والتهجد لابن الخراط ص ٣٢٩ .

وأنا في جماعة من أصحابي ، فلما جاء نظرت إليه فإذا هو كالشن[1] البالي ، فسلّم وجلس فقلت له : يا حبيبي إن الله عز وجل افترض عليك طاعة أبيك ، كما افترض عليك طاعته ، ونهاك عن معصية أبيك ، كما نهاك عن معصيته ، فتأذن لنا أن ننصحك في شيء، فقال لي: يا عم: لعلك تريد أن تأمرني بالتقصير في العمل، وترك المبادرة إلى الله عز وجل؟ قلت: لا، ولكن بدون هذا يدرك المطلوب.

فقال : هيهات هيهات يا عم ، إني بايعت على هذا الشأن فئة من الحي ، بايعتهم وعاهدتهم على السباق إلى الله سبحانه ، فجدوا واجتهدوا ، ودعوا فأجابوا رحمة الله عليهم ، ولم يبق من القوم غيري .

قال محمد بن السماك : فتركنا والله في حيرة ومضى ، فما كان إلا قليل حتى قيل لي : قد لحق بالله عز وجل :

قد أدبر الليل وطاب الكرى وقام مَنْ يبغي الرِّضا والغِنَا
وبان للمُتعب راحاتُه واستعذب الخدمة لمّا خلا
يشكو إليه نفسه أنّها أمارّة بالسوء تبغي الردى

قال أبو سليمان الداراني : أهل الليل على ثلاث طبقات : فمنهم من إذا قرأ فتفكر بكى ، ومنهم مَنْ إذا قرأ فتفكر لم يبك لكنه صاح ، ومنهم مَنْ إذا قرأ فتفكر لم يبك ولم يَصِحْ ولكنه بُهِت . فقال له رجل : يا أبا سليمان ، من أي شيء بكى هذا ومِنْ أي شيء صاح هذا ؟ ومِنْ أي شيء بُهِت هذا ؟ قال : ما أقوى على التفسير . قال أبو سليمان : وهذه الطبقة أرفعها ، وهي التي إذا تذكرت بهتت ، فلم تبك ولَمْ تصح .

عَرِّج على الدار لا شطّتْ بك الدار هناك خَيَّمَ رهبانٌ وأحبارُ
وانظر هناك رجالاتٍ كأنهمُ خيل الرِّهان جرى بهن مضمارُ

(١) القربة البالية .

شدوا الحزيم[1] وأرخَوا من أعنّتِهِمْ ... وساعدتهُم على المطلوب أقدارُ
قاموا ونمتَ وأرزاق الورى قِسَمٌ ... وفي المقادير إيــراد وإصدارُ

يابن آدم :

بقيام الليل يعلو أجرك ، ويرِي زندك ، ويثبت مجدك ، فإيّاك أن تَهُدّ بالكسل بنيانه ، وتسقط بالملل إيوانه ، فيخرب منك مالا يَعْمر ، وينصدع منك ما لايُجْبر ، وتخسر من بضائعك أعظمَ ما يُخسَر .

لــو يعلــمُ الراقــدُ مافاتَـــهْ ... وأيُّ مجدٍ هَـــدّ أبياتَـــهْ
لحَرَّمَ النـــوم على جفنـــه ... وَسَدَّ بالخدمـــة أوقاتـــهْ
وأرسل الدمعـــة ممزوجَـــةً ... على مبـــيت طالما مابَاتَـــهْ
ضيَّـع فيـه الحظَّ مـن ربِّـــه ... ولم يُبَـــال الـــذي فاتـــهْ
من درجات ثَبَتَتْ في العُلَى ... تحكـم في الفـردوسِ إثباتـــه
ومَنْ يَرُمْ تلك المعـالي غَـدًا ... يطــل إليها اليــوم إعناتَـــهْ

أخي، ماظنك ــ رحمك الله ــ بعبد أراه الله نوره فأنار له ضميره، وكشف عنه حُجبَه وستُوره ، أتقول : يخالطه كسل ، أو يطوف به ملل ، أوْ يجزع لطارق نَزَلْ ، صَغُرَ أوْ جلَّ ، كَثُرَ أَوْ قل ؟ كلا ، ومن أنعم عليه وأحسن إليه ما دام ذلك النور حواليه ، ودليل ربه تبارك وتعالى بين يديه .

قال سعيد بن المسيب: إن الرجل ليصلي بالليل؛ فيجعل الله في وجهه نورا يحببه عليه كل مسلم، فيراه من لم يره قط، فيقول: إني لأحب هذا الرجل.

يا بن آدم : اهجر فراشك ، فإن الفرش غدًا أمامك .

اهجرْ فراشَكَ جوفَ الليلِ وارْم بهِ ... ففي القبور إذا وافيتها فُرُشُ
ما شئت إنْ شِئتَها فُرُشا مُرَقّشة ... أَوْ رمضةً فوقها السمومةُ الرقُشُ[2]

---

(١) موضع الحزام من الصدر والظهر كله ما استدار ؛ كناية عن التشمير للأمر ، والاستعداد له .

(٢) الأفاعي المرقشة بنقط سوداء وبيضاء .

هذا عليه قرير العين نائِمُها　　وذَا عليه سخين العين يُنتهشُ
شتان بينهما وبين حالهما　　هل يستوي الرِّيُ في الأحشاءِ والعطشُ
فبادرْ الصبح أن تغشى طلائعه　　ويلتقي اللحيان الروم والحبشُ
كم فاز دونك باللذات من رجلٍ　　وافَى به دُلجَ الأسحارِ والغبش[1]
قاموا ونمْنَا وكُلٌّ في تَقَلُّبِهِ　　لنفسه جاهدا يسعى ويَجْتوشُ[2]
زكُّوا نُفوسَهُم بكل صالحةٍ　　وطَيَّبوها فلا عيب ولا وقَشُ[3]
أولئك النَّاسُ إنْ عُدَّ الكرامُ فَهُمْ　　وإن تُرِدْ دَبْشا فنحن ذَا دبشُ

قال أبو إسحاق الجيلي : قدمت على علي بن عبد الحميد الغضائري[4] ، فوجدته أكثر خلق الله عبادة ، وأعظمهم مجاهدة ، وكان لا يتفرّغ من صلاته آناء ليله ونهاره ، فانتظرت فراغه ، وطلبت الكلام معه ، فلم أقدر على ذلك ، ولم أجدْ إليه سبيلا ، فقلت له : يا هذا ، إنّا قد فارقنا الآباء والأمهات ، وهجرنا الأهلين والقرابات ، وتركنا الأوطان ، وارتحلنا إليك حتى قدمنا عليك ، فلو تفرغت إلينا ساعة حتى تعلمنا مما علمك الله ، وتفيدنا مما أفادك الله . فتفرغ وقال لي : أصابتني دعوة الرجل الصالح سري السقطي ــ رحمه الله تعالى ــ جئته يوما فوجدته في مناجاته ، فضربت بابه ، فقال : من هذا ؟ فقلت : أنا ، فسمعته يقول : اللهم مَنْ جاءني يشغلني عنك فاشغله بك عني ، فما رجعت من عنده حتى حُبّبت لي الصلاة ، والشغل بذكر الله ، فما أتفرغ لشيء سواه .

أثارَ التذكُّرُ أحْزانَهُ　　فثارَ وأبدى لنا شَانَهُ
وقام سِتْر الدجى مسبَلُ　　فأسبل بالدمع أجفانَهُ

---

(١) شدة ظلمة الليل .
(٢) الاجتواش : هو أخذ الرجل صدرا أو جزءًا من الليل
(٣) الوقش : العيب .
(٤) الدبش : القشر .
(٥) في صفة الصفوة وحلية الأولياء : العطائري .

وبَكّى ذُنُوبا له قـد مَضتْ فأبكَـى عِـدَاه وخِلّانـهُ
وَمَـنْ لَـمْ يكُـنْ قلبُـه جمرةً فهـذا لعمـرُك قـد كَانَـهُ
ومَنْ ذا أحقُّ بها من جهولٍ تحقّـقَ للهِ عصيانُـهُ
وأخلـقَ في اللهـو جُثْمانَـه كما أخلـق الـذنبُ إيمانَـهُ
فلـولا تـفَضّلُ مَـنْ فضلُـه عرفنـاهُ قِدْمًـا وعرفَانُـهُ
لَعَـنّ(١) على وجهـه آيـةٌ تكـون على الخزي عُنْوانَـه

قال بعض الصالحين : أقل فائدة تكون في ذكر الكبار والصالحين وأهل الحقائق أن يعرف الإنسان نفسه ، ويرى تقصيرها وكسلها وقلة جدها . ويُروى هذا الكلام عن أبي بكر الدقاق .

كان أبو إسحاق السبيعي يقول : يا معشر الشباب ، جدوا واجتهدوا ، وبادروا قوتكم ، واغتنموا شبيبتكم قبل أن تعجزوا ، فإنه قلَّما مرّت بي ليلة إلا قرأت فيها ألف آية .

ما عَلَى الليل لو أقام علينا ساعة مُحْسِنًا بـذاكَ إلينـا
فَجَلَوْنا به صَدأ من قُلـوبٍ أكسبتها الذنوبُ طَبْعًا وَرَيْنـاَ
ودَنَوْنَا مـن ربّنـا وعَلوْنـا وسَمَوْنـا بفضلـه وارتقينَـا
فسمعنـا عجائبًـا ورأينـا وشُفينـا جراحـة واشتفينـا
فاز عبدٌ أقام بالليـل سُوقـا أغْفلته التجـار غبنـا وعينـا
قام فيـه وستْرُه قـد تدَلّـى والكَرَى مـالىءٌ فُـؤادا وعينـا
فطوى في الضلوع نارًا وأجرى في الثرى من دُموع عَيْنَيْه عينا
وشكا ماشكـا بـذُلٍّ وشجـوٍ صيّرَ الصعب من أمانيه هَينا
فتـغشّاه مـن سُرورٍ وطـيب ما ثنى خِفَّة وأذْهَبَ أيْنَـا
وإذا مـا الأنـام لله قامـوا بـان في جنـة هُنـالِكَ بَوْنـا

(١) بدا وظهر .

كان شريح بن هانئ يقول : ما فقد رجل شيئا أهون عليه من نعسة تركها .

واصبرْ مع الله على فقدها أهون شيء نومةٌ تفقد

وكان بشر بن سعد يوقظ أهله ويقول : الصلاة الصلاة . ويقول :إن السفر لا يقطع إلا بِدُلَج الليل ، وإن الدنيا سفر ونصب وتعب ، حتى يُفضي العبد إلى رحمة الله تعالى .

من كثر في سفره رقادُه ، تعذر مراده وطال عن محبوبه بعاده .

كَمْ ذا الرقادِ وأهل الجدِّ ما رقدوا كأنهم دوننا بالأمر قد قصدوا
قاموا ونمْتَ وجَدُّوا إذْ هَزِلْتَ وما عملتَ من عمل ذاكَ الذي تَجِدُ
يا صفقة خَسِرَتْ وخاب تاجرُها هل فيك وَيْكَ لنقض البيع مستندُ
وَلّى الشبابُ وولّى العمرُ أطيبُهُ وغيض سَلْسَلُه فما الذي تَرِدُ
فاهجر منامك لا تُلِمّْ بساحته ففي القبور إذا ما جئتها مهدُ
ما شئت إن شئتها مهدًا مُلَيَّنَةً من الحريرة وإلّا جمرة تَقِدُ
لله درّ رجال لم يَمِلْ بِهِمُ لين الفِراش ولا الأوانسُ الخُرُدُ
قاموا ونار الأسى في القلب تتّقدُ ودمعة العين في الخدّين تَطّرِدُ
بثوا حديثهمُ وطول شجْوِهِمُ واستشفعوا لِعَظيم الفضل إذْ قصدوا
تنعموا في الدّجَى بقرب ربِّهمُ وفي قبورهم يا طيب مَا وجدوا
جازوا عليك وأنت راقِدٌ فمضوا وخَلّفوك إلى الوِرْد الذي وردوا
يا راقدًا ورجالُ الله ساهرةٌ ما كان أولى بتلك المقلة الرَّمَدُ

قال سفيان الثوري : كان زياد بن فياض[1] يخرج إلينا كأنما خرج من قبر ؛ من كثرة صلاته وعبادته .

---

(١) هو : أبو الحسن الخزاعي ، كوفي ، روى عن سعيد بن جبير ، وروى عنه الثوري والأعمش ، قال يحيى بن معين : ثقة . « الجرح والتعديل » (٣/٥٤٢) .

كان محمد بن بسّام الأوني من البكائين ، وأقام نيفا وأربعين سنة يصلي بالقرآن في كل ليلة ، وربما ختمه في الليل والنهار مرتين ، وما ترك ذلك قَط في سفر ولا حضر، ولا في أرض الروم ولا بطريق مكة، وكان إذا استثقل في النوم أتاه آتٍ فقال: السلام عليك أبا عبد الله وَرحمته وبركاته، الصلاة رحمك الله، الصلاة خير من النوم ، وربما أحس بإصبعه تُعَضّ .

وأنشد بعضهم :

ابْـرأ إلى الله مـن النـومِ — في ليلـة تـغشاك أو يـوْم
غَيـرُ غـذاء تغتذيـه وإنْ — أوذيت بالعـتْبِ واللّـوْم
وقم إذا ما امتد جنح الدجى — وغصّت الأجفـان بالنـوم
وأنت مِنْ ذنبك في رَوْعَـةٍ — ينهَـدُّ منها أجلَـدُ القـوم
واقطع مدى عمرك صوما وسُم[1] — نـفسك فيـه شد مـا سومِ
واستـنشقت الجنـة ريحانَهَـا — وحُـمْ عـليها أيَّمَـا حَـوْمِ
فـربما نِـمْت بتـركِ الكـرى — ونِلتَ عَذْبَ الـوِرْدِ بـالصوم

قال عمرو بن ميمون : مكث هشيم بن بشير يصلي الصبح بوضوء العشاء الآخرة عشرين سنة .

شَمَّـرَ للأمـر قـد شَمَّـرا — وقطـعَ الليـل صلاةً ودُعَـا
وكلمـا يخافـه إذا دَجَـا — من كسل في جِدّه أوْ مَنْ وفى
أنشد ما قد قاله من قدْ مضا — عند الصباح يحمدُ القومُ السُّرى
وتشتفي العينان من طعم الكرى

قال حسان بن أبي الأسود : رأيت رجلا يصلي الليل كله ، فتتبعت أمره ، فإذا هو مملوك يحمل على رأسه للناس . فقلت له : يا هذا ، أجنّيٌّ أنت أم إنسي ؟ أما تستريح ؟ تحمل بالنهار ، وتقوم بالليل ؟ فقال : أسألك إلا ما كتمت عني ،

---

(١) سم نفسك : أي احمل نفسك وشق عليها ؛ حتى تصبح طيعة لك ذلولا .

أنا مملوك ، أؤدي الضريبة لمولاي من خدمتي ، وهو مخلوق ، فكيف بالخالق سبحانه ؟! والأمر أسرع من ذلك . ثم دخلت عليه بعد ذلك فوجدته مريضا ، وليس عنده أحد ، وهو يقول : الساعة الساعة ، ثم جعل يقول : الأمر أسرع من ذلك ، الأمر أسرع من ذلك ، فلم أزل عنده حتى مات رحمة الله عليه .

قال عبد الله بن وهب : كل ملذوذ إنما له لذة واحدة ، إلا العبادة ، فإن لها ثلاث لذات : إذا كنتُ فيها ، وإذا تذكرتُها ، وإذا أعطيتُ ثوابها .

أخي ، من علم ما يطلبُ من ربه ، هان عليه ما يبذل من نفسه .

جَلَّتْ مطالبُه فهانتْ عِندَهُ أوصابُه وحياتُه ومماتُه

قال بكر العابد : كنا نكون عند زرعة ـ يعني العابد ـ فهو في أول الليل في سورة البقرة ، وفي آخر الليل في المفصّل ، ورأيته يوما رفع يديه وقال : اللهم لا تجعل حظي منك أكلة ولا شربة ولا لبس هذه المرقعة ، وكان سفيان ابن عيينة يبكي ويقول : يا بكر ، كيف قال زرعة ؟

قال إسماعيل بن زياد : قد رأيت العابدين والمجتهدين ، فما رأيت أحدًا قط أصبر على صلاة بليل ولا نهار من مسرور بن أبي عوانة، كان يصلي لا يفتر، وقدم علينا مرة فاعتل بعلّة، فقال: أخرجوني إلى الساحل؛ حتى أنظر إلى الماء كي لا أنام.

وقال عمّار بن عمرو البجلي : خرجنا مع محمد بن النضر الحارثي[1] إلى مكة ، فما كنا نستيقظ إلا رأيناه على محمله قاعدًا يصلي ، فإذا نزل بالنهار إنما كان في خدمة أصحابه ، فكانوا يقولون له : يا أبا عبد الرحمن ، نحن نكفيك . فيقول : أتأسفون عليّ بالثواب ، فكنا نرى أنه ما نام في ذلك الطريق .

يا بن آدم لو علمت مقدار صلاتك بالليل ، لأكثرت على فوتها من العويل والويل ، ولو علمت تنوير هذا الظلام للقلوب والأجسام ، لَقُمتَ في سواده ، وتقلّبتَ في حدادِه ، ورغبت في طوله وازدياه .

(١) من عباد الكوفة ، روى عن الأوزاعي ، وروى عنه ابن المبارك . الجرح والتعديل ٨/١١٠ .

قال عبد السلام بن حرب الملائي: ما رأيت أحدا أصبر على سهر الليل من خلف بن حوشب[1]، لقد سافرت معه إلى مكة، فما رأيته نام بليل حتى رجع.

قال ذو النون المصري : إن سفر الآخرة لا يقطع بالراحات ، بل تُحمل النفس فيه على التعب والمشقات .

كان موسى بن أبي عائشة من القائمين بالليل ، وكان يدعى : المجتهد ؛ من كثرة سهره وطول قيامه .

وكان عبد الله بن الوليد المزني أعبد الناس ، وكان بالحيرة ، وكان رهبانها يقولون : ما كنا نظن أن في الحنيفية مثل هذا ، كأنه جذع قائم الليل كله .

كان أبو يونس القوي[2] من العابدين . قال ابن وضاح : قال وكيع بن الجراح ذات يوم : حدثنا أبو يونس القوي عن الحسن . فقيل له : مَنْ أبو يونس القوي ؟ قال : ذاك الذي بكى حتى عمي ، وصلّى حتى احدودب ، وخاف حتى أقعد .

ويُروى عن أبي عمر بن حزب الله قال : كنت في محرس من محارس الشام فسمعت رجلا ينشد هذه الأبيات بالليل :

لو علم الراقدون ما رقدوا ولا تهنّى منامَهُ أحدُ
يأيها النائمون وَيْحَكُمُ قد فاز مَنْ في الظلام يجتهدُ
إن كُنتمُ نُوَّمًا فإن له رجال صدقٍ له قد انفردوا

قال : فقام الناس من كل جهة لمّا سمعوه يصلون ويتهجدون .

وقال منصور بن عمّار الواعظ: لو علمت من عصيت؛ لما نِمتَ أو تسترضيه، ولفررت بالنهار مِنْ معاصيه .

(١) كوفي، روى عن طلحة بن مصرف، وروى عنه شعبة وابن عيينة. انظر الجرح والتعديل (٣/٣٦٩).
(٢) سُمّي بالقوي لقوته على العبادة، وهو الحسن بن يزيد العجلي، كوفي، ثقة. صفة الصفوة (٣/٨٠) والجرح والتعديل (٣/٤٢) .

يَا حبيب القلوب أنت حبيبٌ   أنت أنسي وأنت مني قريبُ
يـا طبيبـا بذكـره يتـداوى   كلُّ ذي عِلّةٍ فنعم الطبيبُ
طلعت شمس من أحبك ليلا   واستنارت فما تلاها غـروبُ
إن شمس النهار تغرب بالليل   وشمس القلوب ليس تغيبُ
فإذا ما الظلام أسبل سِتْـرًا   فـإلى ربها تحنّ القلـوبُ

كيف يلذ في ظلم الليل المنام مَنْ علم أن حبيبه لا ينام ؟ أما تقوم العيون النائمة إليه ؟ فعساه يقسم لها مِنْ رحْمته ما تتنعم به .

اللهم إن حيائي منك أمرضني ، وحبي لك أسقمني ، فإن فكّرتُ في إحسانك لم أبلغ بفكري إلى كنهه ، وإنْ ذكرت سترك عليّ لم أقم بشكره ، فيا عجبا لقلوب العارفين ، كيف لم تنقطع إجلالًا لك إذْ عرفوك ، وإعظاما لقدرتك إذ وصفك ؟

كان حسان بن أبي سنان من المتهجدين المشمرين ، كان ورعا ، كثير الصلاة ، كثير الصيام؛ فنحل وسقم حتى صار كهيئة الخيال ، فلما مات وأدخل مغسله ليغسل، وكشف عنه الثوب، فإذا هو كالخيط رقة ونحافة ، فجعل أصحابه من حوله يبكون.

قال يحيى بن سليمان وإبراهيم العبسي : لما نظرنا إليه وهو كذلك قد أبلاه الدءوب[1] والاجتهاد، أكبرنا ذلك، وبكى أهل البيت وعلت أصواتهم، فسمعوا قائلا من ناحية البيت يقول :

تَجـوَّعَ لله كـيْ يـراهُ   نحيل الجسم من طول الصيامِ
وقـام لربـه في الليـل حتـى   لأذهب جسمَه طـولُ القيـام

فوالله ما رأينا في البيت إلا باكيا ، وتفقدنا قائل هذا فلم نر أحدا ، وكانوا يرون أن بعض الجن رثاه ، رحمه الله .

---

(١) الدءوب والدأب بمعنى واحد، وهو : الجد في تحصيل أمر، انظر لسان العرب مادة « د أ ب ».

قام من الليل حين قَامَا ... ودمعه مُرسل سَجاما[1]
وبين جنبيه نارُ ذكرى ... تمتحش اللحم والعظاما
لا كحشاه حَشًا مُروّع ... قام عليه الأسى قياما
ما باله لا يذوق غمضا ... ما بالُه حَرّم الطعاما
وكلما زدته مَلامًا ... زاد في أمره هُياما
لَعلّه ذاكرٌ ذنوبا ... قد ألبست قلبه ظلاما
وأثقلت ظهره فأضحى ... غير مُطيق بها قياما
وعرّضته لهولِ يومٍ ... تاه له ذو الحجى وهامَا
إنْ كان هذا فلا تلمه ... فعاله اليوم والملاما
وَدَعْه يبكي حتى يُبَكّي ... من عابه في البُكا ولامَا
فلا أرى دَمْعُهُ امتساكا ... ولا رأت عينُه منامَا

قال الثوري رحمه الله : تعبد شاب صغير من بني تميم ، فكان يُحيي الليل كله بالصلاة لا ينام ، فقالت له أمه : يا بني ، لو نمت شيئًا . فقال لها : يا أماه ، ما شئت ، إن شئت نمت اليوم ولا أنام غدا ، وإن شئت لم أنم اليوم لعلّي أدرك غدا مع المستريحين من عسر الحساب ، والآمنين من خوف العذاب . فقالت له : والله يا بني ما أريد لك إلا راحة الآخرة، والنجاة من شدائدها، والفوز بنعيمها، يا بني راحة الآخرة أحبّ إليّ لك من راحة الدنيا ، فدونك يا بني ، فحالف السهر لعلك تنجو من عسر ذلك اليوم ، وما أخالك ناجيا .

فصرخ الشاب صرخة خرّ ميتا بين يديها ، فاجتمع إليها نساء بني تميم يُعزُّونها فجعلت تقول : يا بُنيَّاه ، واقتيل يوم القيامة .

---

(١) أي : كثير دائم لا ينقطع .
(٢) تحرق .

وبعد يا أخي ،

قد سمعت ـ رحمك الله ـ بهؤلاء المتهجدين المجتهدين، والذين لم تسمع بهم أكثر، ولَعَلّ ما سمعت سيوقظ مني ومنك نائما، وينبه مني ومنك غافلا، وإذا كنت بالليل تنام جفونك، وبالنهار تغفل عن إصلاح شئونك، فاسمع صفتي وصفتك:

بلج الصباح وأنت جِذْع راقدُ ... كالميِّت المُلقَى وغيرك هاجدُ
مُلِئَتْ جفونُك نومةً لو قُسِّمَتْ ... في أمة ما كان فيها ساهِدُ
في ليلة عَرضَتْ وطال زمانها ... فالكل من أقطارها متباعـد
شَهدتْ عليك بغفلة وبطالـة ... كل عليك بشُؤْمِه متعـاضِدُ
شهّدت عليك بذاكَ زهرُ نجومها ... والله ربك فوق ذلك شاهدُ
يا راقـدا قلى الكرى أجفَانه ... وإذا تيقّظَ فهو أيضا راقـدُ..
هلّا أفقتَ وفي شبابك فَضْلَةٌ ... والموت لم يفجأك منهُ رائد
وقطعت أسباب الهوادة والهوى ... إذْ ليس إلا ما يسوءك عائد
فاستدرِكَنْ ما فات منك بتوبة ... منها عليك دلائل وشواهِـدُ
زفرات محزون وأدمع خائـف ... قد شابَهُنَّ دمٌ بقلبك عاقـد
ونحول جسم قد بَراهُ صيامُه ... ومصادر محمـودة ومـواردُ
وإذا الدجى ألقى عليك رداءه ... وَدَعَتْكَ غيد للفراش نواهِـدُ
فاهجر فراشك عند ذاك فإنما ... فُرْش اللبيب هناكَ وَيْكَ مساجدُ
واضرع لمن سلطانهُ لا ينقضي ... أبـدا وسَيْبُ عطائه متزايـدُ
فلعلّـه يُعطيكهـا مقبولـةً ... ترقى بها ذاك الملا وتشاهـدُ
ويعودُ مُرُّ العيش في مرضاته ... عَذْبًا ويدنو من مُناك مُباعدُ
وإذا أتتك من المليك عنايـة ... فالكل ساع في هواك وجَاهِدُ

أخي ،

ألا فانْزل عن الفُرُش الوثيره ... وإن باتت نُجرِّدُهـا منيـرَهْ

ووطِّئْ من تُرابِ الأرض فُرْشا		لوجهكَ والدجى مُرْخٍ ستورَهْ
وأرسل دمع محزون مصاب		أخي حُزن مصيبته كبيْرهْ
تغلغلَ في الذنوب وفي الخطايا		وأقدم في العيان وفي السَّرِيرَه
فبات بقلبه منها اضطراب		وبين شئونه عين غزيرَه
وإنْ يُطْفَأ سعيرٌ في فؤادي		فذكراهُ مؤجّجةٌ سعيرَه
ومَنْ يحللْ بوادي الذنب أنَّى		تبيتُ له به عين قريرهْ؟!

أخي ... وقبل الرحيل .. وقبل الوداع :

يا راقدَ الليل والنهارِ		وبائع الربح بالخسَارِ
وصاعدا ذِرْوة الأماني		وهو من العمر في انحدار
وغافلا والمنون رُدَّتْ		إليه مسنونة الشَّفَارِ
وَيْك تيقظْ فإن جارا		جاورْتَ منها لشرٌّ جار
وليس ينجيك فضلُ مالٍ		ولا رجالٌ ذوو اقتدار
ولا جيادٌ مُضمرات		تخرج من كبة[1] الغبار
وإن مَنْ نامَ وهْو خَلِقٌ		عن ذكرِ هذا لفي اغترار
فقم وثوب الظلام ضاف		وأنت مستجمِع الإزار
وماء عينيك في انسكاب		ونار جنبيك في استِعار
واضرع لمَنْ جوده عميمٌ		يُسكبُ بالليل والنهار
عساه يُعطيكها نصوحا		تصلح ما كان من عَوَار
وتقبس النور في فؤاد		كأنه مُلَبَّسٌ بقار
ونادِ يا من به استنارت		في الفُلْك السبعة الدّوار
ومَنْ به قامَ كُلُّ شيءٍ		في الخلق من جامد وجَارِ
عَبْدُك وافاكَ في ذنوبٍ		يسبحُ منهن في بِحارِ
ليس لها ساحل يُرجّى		فيه نجاةٌ من البوار

(١) كبة الغبار : شدته .

غير رجائي إليك يسري إذْ أغلقتْ دونه المسارِ
فامنن عليه بفضل عفوٍ يغسل من حُوبه الكبار
ما ألبست وجهه سخاما وطوّقت جيده بعارِ
أولى فمن ذا سواك نرجو أوْ من إلى فضله نجَار

أخي، وفي نهاية هذا الفصل، وهو نهاية الكلام عن التهجد والقيام، لا أودعك إلّا بوصية وموعظة طبيب القلوب يحيى بن معاذ الرازي : « ما وجدنا في الفضائل عملاً أفضل من قيام الليل ، ولا ورثوا عن شيء من تلك الأعمال ما ورثوا عن قيام الليل، به وجدوا القلوب، وزايلوا الذنوب، ووقعوا على الطريق إلى علام الغيوب » .



عَرفْتَ فالزم

أعربنا فى القول ولحنا فى العمل

« إبراهيم بن أدهم

« واعجباه من ألسنة تصف ، وقلوب تعرف ، وأعمال تخالف »

الحسن البصرى



● عن أبى بزرة الأسلمى قال : قال رسول الله ﷺ : « **لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يُسأل عن أربع : عن عمره فيما أفناه . وعن علمه ماذا عمل فيه ، وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه وعن جسمه فيما أبلاه** »(١) .

● قال رسول الله ﷺ : « **مثل الذى يعلم الناس الخير وينسى نفسه كمثل السراج يضىء للناس ويحرق نفسه** »(٢) .

● قال ابن مسعود : تعلموا تعلموا ، فإذا علمتم فعملو(٣) .

● وقال أبو هريرة رضى الله عنه : « مثل علم لا يعمل به كمثل كنز لا ينفق منه فى سبيل الله عز وجل »(٤) .

● وعن عيسى بن مريم عليه السلام :

« إلى متى تصفون الطريق للدالجين وأنتم مقيمون مع المتحيرين . إنما يبتغى من العلم القليل ومن العمل الكثير »(٥) .

● وعن أبى الدرداء رضى الله عنه « إنما أخاف أن يكون أول ما يسألنى عنه ربى أن يقول : قد علمت فما عملت فيما علمت »(٦) .

● قال ابن المنكدر : « العلم يهتف بالعمل فإن أجابه وإلا ارتحل » .

● قال الحسن : « إياك والتسويف ، فإنك بيومك ولست بغدك ؛ فإن يكن غد لك فكن فى غدٍ كما كنت فى اليوم ، وإن لم يكن لك غد لم تندم على

---

(١) إسناده صحيح : أخرجه الدارمى والترمذى وقال : حسن صحيح وقال الألبانى : إسناده صحيح أنظر اقتضاء العلم العمل ص ١٦ ، ١٧ .

(٢) إسناده جيد : رواه الطبرانى والضياء المقدسى فى المختارة عن جندب . أنظر تخريج الشيخ الألبانى فى « اقتضاء العلم » ص ٤٩ ، و « قيام رمضان » ص ٥ .

(٣) إسناد موقوف حسن : أنظر اقتضاء العلم ص ٢٢ ، ٢٣ . وتخريج وتحقيق الشيخ الألبانى .

(٤) قال الألبانى : إسناد موقوف لا بأس به أنظر الإقتضاء وتخريجه وتحقيقه ص ٢٤

(٥) اقتضاء العلم العمل .

(٦) قال الألبانى : موقوف حسن الإسناد أنظر الإقتضاء ص ٤١ .

ما فرطت في اليوم » .

● قال داود الطائي : « يا أخي . إنما الليل والنهار مراحل ينزلها الناس مرحلة بعد مرحلة حتى ينتهي ذلك إلى آخر سفرهم ، فإن استطعت أن تقدم في كل يوم مرحلة زاداً لما بين يديها فافعل ، فإن انقطاع السفر عن قريب ، والأمر أعجل من ذلك فتزوّد لنفسك ، واقض ما أنت قاض فكأنك بالأمر قد بغتك » .

● قال عبد الله بن ادريس : مهما فاتك من العلم فلا يفوتك العمل .

أخي : « إن الخطأ الأكبر أن تنظم الحياة من حولك وتترك الفوضى في قلبك »[1] .

أخي : ما أحسن ما قاله أبو عبد الله الروذباري : « العلم موقوف على العمل ، والعمل موقوف على الإخلاص ، والإخلاص لله يورث الفهم عن الله عز وجل .

أخي : أنظر إلى الكلام الطيب يهديكه مالك بن دينار : إن العبد إذا طلب العلم للعمل كسره علمه ، وإذا طلبه لغير ذلك ازداد به فجوراً أو فخراً » .

● قال سهل بن عبد الله : العلم كله دنيا ، والآخرة منه العمل به .

● قال الجنيد : متى أردت أن تُشرَّفَ بالعلم ، وتنسب إليه ، وتكون من أهله قبل أن تُعطيَ العلم ما له عليك احتجب عنك نوره وبقي عليك رسمه وظهوره ذلك العلم عليك لا لك ، وذلك أن العلم يشير إلى استعماله ، فإذا لم تستعمل العلم في مراتبه رحلت بركاته » .

أترى يرجع لي دهر مضى   أترى ينفعني قولي ترى
ويك يا عينُ أعيني قلقي   إنْ توانيت فلا ذقت الكرى

(١) قول مصطفى صادق الرافعي أنظر الرقائق ص ٤٥ .

أخى :

ولا تُرج فعل الخير يومًا إلى غد　　لعلَّ غدًا يأتى وأنت فقيد
فيومك إن اعتبته عاد نفعه　　عليك ، وماضى الأمس ليس يعود

إخوانى : أنذرتكم سوف فإنها جند من جنود إبليس .

إلى كم أقول ولا أفعل　　وكم ذا أحوم ولا أنزل
وأزجر عينى فلا ترعوى　　وأنصح نفسى فلا تقبل
وكم ذا تعلّل لى ويحها　　بعلّ وسوف وكم تمطل
وكم ذا أؤمل طول البقا　　وأغفل والموت لا يغفل

أخى : أعربنا فى القول ولحنّا فى العلم .

أخى : إن الواو والراء والدال لا تشم منها رائحة الورد .

أخى : كن بالخير موصوفًا ولا تكن للخير وصّافًا .

وبعد يا داعية الإسلام : بادر يا أخى فإنك مبادر بك ، وأسرع فإنك مسروع بك ، وَجِدَّ فإن الأمر جد ، تيقظ من رقدتك وانتبه من غفلتك .

واحسرتا ، أأكون كالقوس ، رفعت السهم فمرّ ، ولم تبرح ، أأصير كالإبرة تكسو غيرها وهى عريانة ، أأشبه حال الشمعة أضاءت غيرها باحتراق نفسها ؟ !

أعوذ بك يا إلهى أن تجعل حظى لفظى .

واآسفى أأصف وأصفى ؟ ويشرب غيرى .

فعندى زفير ما ترقّى إلى الحشى　　وعندى دموع ما بلغن لمآقيا .

أخى : اجلس إلى من تكلمك صفته ، ولا تجلس إلى من يكلمك لسانه .

مالى ـ وقَدْ فرّطت فى امرى ـ سوى   رب إلى نفحاته أتعرضُ
ماكان من عذر لتقصيرى سوى   نفس تقاد إلى الجنان فتعرض
نامت وأهل الجدِّ قُوّامٌ ، ولمْ   تنفض غبار النوم فما يُنْفَضُ
لم تَحْذُ حَذْوَ الصادقين وظهرها   من زحمة الأوزار أوشك يُنقَضُ
قعدت ولم تبذل كما بذلوا ، ولم   تسمع دعاء الله : « مَنْ ذا يُقرضُ ؟
عبد بضاعته الكلام جهاده   صحف تسطر ، أو قريض يُقرضُ
يدعو الورى للصالحات وسِفْرُهُ   فى صالح الأعمال خِلْوٌ أبيض
ويحب درب الصالحين وإن أكُنْ   قَصَّرتُ فيما طوّلوه وعرضوا[1]

أو كما قال أبو سليمان الدارانى : « الأخ من يعظك بحاله قبل أن يعظك بمقاله » .

● أخى :

إنما يصلح التأديب بالسوط من صحيح البدن ثابت القلب قوى الذراعين فيؤلم ضربه فيردع فأما من هو سقيم البدن لا قوة له فماذا ينفع تأديبه بالضرب .

وكانوا إذا خرجوا من عنده خرجوا وهم لا يعدون الدنيا شيئًا .

كان الحسن إذا خرج إلى الناس كأنه رجل عاين الآخرة ثم جاء يخبر عنها

قال بعض السلف : إن العالم إذا لم يرد بموعظته وجه الله زلت موعظته عن القلوب كما يزل القطر عن الصفا .

وصفت التقى حتى كأنى ذو تقى   وريح الخطايا من ثيابى تعبق

العالم الذى لا يعمل بعلمه كمثل المصباح يضىء للناس ويحرق نفسه .

قال أبو العتاهية :

وَبَّخْتَ غيرك بالعمى فأفدته   بصـرًا وأنت محسن لعماك
وفتيلة المصباح تحرق نفسها   وتضىء للأعشى وأنت كذاك

أخى : قال الحسن :

اليوم ضيفك ، والضيف مرتحل يحمدك أو يذمك وكذلك ليلتك .

(١) مناجاة للقرضاوى من ديوان نفحات ولفحات للقرضاوى ص ٨٨ ، ٨٩ .

أخى : إذا ذكرت حالنا وحال سلفنا يظهر لك قول الشاعر :

وكـنـا نستـطب إذا مـرضـنـا فصـار هلاكنا بيد الطبيب[1]

يإخوتى ليس لى منكم سوى طلب هل يخذل الأخ من فى الله آخاه ؟
إذا قرأتم وصليتم صلاتكم وقـام قـائمكـم لله نـاجـاه
وهزت الأرض بالتسبيح سجدتُه ويللت وجـهـه بالدمع عيناه
وراح يدعو بما يحلوله طلبا لـلـمحسنين : بـدنـيـاه وأخـراه
فلا تخلو أخاكم من دعائكم بظهر غيب وستر الليل أرخاه
ولتشفعوا لى إلى ربى وربكم وادعوا « لسيد » : لاتتركه ربَّاه
ادعـوه يمـنـحنى عفوا وعافية فليس أكرم منه فى عطاياه
ادعوه يقبلنى فى المخلصين له من استقاموا وقالوا ربنا الله
وأنتم الـقوم لايشقى جليسكمو ومن شفعتم له يكرمه مولاه[2]

● قال ابن الجوزى فى « صيد الخاطر » :

« لقد تاب على يدىّ فى مجالس الذكر أكثر من مائتى ألف ، وأسلم على يدىّ أكثر من مائتى نفس ، وكم سالت عين متجبر بوعظى لم تكن تسيل ، ويحق لِمَنْ تلمح هذا الإنعام أن يرجو التمام ، وربما لاحت أسباب الخوف بنظرى إلى تقصيرى وزللى »

---

(١) انظر لطائف المعارف من ص ١٣ .

(٢) قصيدة شوق وحنين من ديوان نفحات ولفحات للقرضاوى ص ١٠٣ .

ولقد جلست يوماً فرأيت حولى أكثر من عشرة آلاف . مامنهم إلا قد رقّ قلبه أو دمعت عينه فقلت لنفسى ، كيف بك إنْ نَجَوْا وهلكت فصحت بلسان وجدى :

« إلهى وسيدى إنْ قضيت علىّ بالعذاب غدًا فلا تعلمهم بعذابى صيانة لكرمك لا لأجلى ، لئلا يقولوا : عذّب مَنْ دلّ عليه .

إلهى قد قيل لنبيك ﷺ : أقتل أبىّ المنافق فقال : **لا يتحدث الناس أن محمدًا يقتل أصحابه** .

إلهى : فاحفظ حسن عقائدهم فىّ بكرمك أنْ تعلمهم بعذاب الدليل عليك .. حاشاكَ والله يا رب من تكدير الصافى .

زوّر رجل شفاعة إلى بعض الملوك على لسان بعض أكابر الدولة فاطلع المزور عليه على الحال فسعى عند الملك فى قضاء تلك الحاجة واجتهد حتى قُضيت ، ثم قال للمزور عليه : ما كنّا نخيب مَنْ عَلّق أمله بنا ورجا النفع من جهتنا .

إلهى : فأنت أكرم الأكرمين وأرحم الراحمين فلا تخيب من عَلّق أمله ورجاءه بك وانتسب إليك ودعا عبادك إلى بابك وإن كان متطفلاً على كرمك ، ولم يكن أهلاً للسمسرة بينك وبين عبادك ولكنه طمع فى سعة جودك وكرمك فأنت أهل الجود والكرم ، وربما استحيا الكريم من رَدّ من تطفّل على سماط كرمه » ا . هـ .

لئن لم يعظ العاصين من هو مذنب فمن يعظ العاصين بعد محمد

يا ضيعة العمر إن نجا السامع وهلك المسموع يا خيبة المسعى إن وصل التابع وانقطع المتبوع(١) . اللهم لا تجعلنا مِمّن يدعو إليك بالأبدان ويهرب منك

---

(١) تحفة الواعظ فى الخطب والمواعظ للشيخ أحمد فريد .

بالقلوب .. يا أكرم الأشياء علينا لا تجعلنا أهون الناس عندك .

يا معشر التائبين :

لا تنسوني غدًا ،

بعتكم أغلى المُلْك .

فلا تنسوني غداً

لكرامة الدّلاّل .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

الفقير إلى رحمة ربه

السيد بن حسين بن عبد الله العفّاني



المراجع

(أ) التفسير

١ ـ تفسير الطبرى ـ لابن جرير الطبرى ـ مطبعة مصطفى الحلبى .
٢ ـ تفسير الطبرى ـ لابن جرير ـ طبع دار المعارف ـ تحقيق محمود شاكر وأحمد شاكر .
٣ ـ تفسير القرطبى ـ للإمام القرطبى ـ كتاب الشعب .
٤ ـ تفسير ابن كثير ـ للحافظ ابن كثير ـ كتاب الشعب .
٥ ـ إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن ـ للعلامة أبى السعود ـ طبعة محمد على صبيح الكريم المسمى « بتفسير أبى السعود » .
٦ ـ زاد المسير ـ ابن الجوزى ـ المكتب الإسلامى .
٧ ـ روح المعانى فى تفسير القرآن العظيم ـ للعلامة الألوسى ـ طبعة دار الفكر . والسبع المثانى .
٨ ـ المحرر الوجيز فى تفسير الكتاب العزيز لابن عطية ـ تحقيق احمد الملاح ـ طبع المجلس الأعلى للشئون الإسلامية .
٩ ـ الكشاف ـ للزمخشرى .
١٠ ـ محاسن التأويل ـ للشيخ جمال الدين القاسمى .
١١ ـ أضواء البيان ـ للشنقيطى ـ مكتبة ابن تيمية .
١٢ ـ لطائف الإشارات ـ لعبد الكريم القشيرى ـ طبع دار الكاتب العربى .
١٣ ـ بصائر ذوى التمييز بلطائف الكتاب العزيز ـ للفيروز أبادى .
١٤ ـ فى ظلال القرآن ـ للشيخ سيد قطب ـ دار الشروق .
١٥ ـ الصحيح المسند من أسباب النزول ـ لمقبل بن هادى الوادعى ـ مكتبة ابن تيمية .

(ب) السنة

١ ـ فتح البارى بشرح صحيح البخارى ـ للحافظ ابن حجر العسقلانى ـ طبعة السلفية .
٢ ـ شرح مسلم للنووى ـ للإمام محى الدين النووى ـ دار الشعب .

٣ ـ تحفة الأحوذى فى شرح سنن الترمذى ـ للمباركفورى ـ طبعة الهند .
٤ ـ تحفة الأحوذى فى شرح سنن الترمذى ـ للمباركفورى ـ طبعة المكتبة السلفية بالمدينة المنورة .
٥ ـ عون المعبود شرح سنن أبى داود ـ للطيب أبادى .
٦ ـ بذل المجهود ـ سنن أبى داود .
٧ ـ حاشية السيوطى على النسائى .
٨ ـ مختصر سنن أبى داود للمنذرى ومعه معالم السنن للخطابى ـ مكتبة انصار السنة المحمدية .
٩ ـ سنن ابن ماجة ـ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقى .
١٠ ـ مصباح الزجاجة فى زوائد ابن ماجة .
١١ ـ موارد الظمآن فى زوائد ابن حبان .
١٢ ـ مسند أحمد بن حنبل ـ تحقيق الشيخ أحمد محمد شاكر ـ طبع دار المعارف .
١٣ ـ جامع الأصول لأبن الأثير ـ تحقيق عبد القادر الأرناؤوط ـ دار الفكر .
١٤ ـ الفتح الربانى فى ترتيب مسند أحمد بن حنبل الشيبانى على أبواب البخارى ـ للساعاتى .
١٥ ـ صحيح ابن خزيمة ـ تحقيق د . مصطفى الأعظمى والشيخ الألبانى ـ المكتب الإسلامى .
١٦ ـ مجمع الزوائد للهيثمى ـ مكتبة القدسى .
١٧ ـ المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية ـ لابن حجر العسقلانى ـ المكتب الإسلامى .
١٨ ـ صحيح الترغيب والترهيب ـ للشيخ الألبانى ـ المكتب الإسلامى .
١٩ ـ صحيح الجامع الصغير ـ للشيخ الألبانى ـ المكتب الإسلامى .
٢٠ ـ فيض القدير للمناوى .
٢١ ـ مشكاة المصابيح للتبريزى ـ تحقيق الشيخ الألبانى ـ المكتب الإسلامى .
٢٢ ـ السلسلة الصحيحة ـ للشيخ الألبانى ـ المكتب الإسلامى .
٢٣ ـ شرح السنة للإمام البغوى ـ تحقيق شعيب الأرناؤوط وزهير الشاويش .
٢٤ ـ إرواء الغليل ـ للشيخ الألبانى ـ المكتب الإسلامى .
٢٥ ـ تمام السنة فى تخريج أحاديث فقه السنة ـ الألبانى ـ المكتب الإسلامى .
٢٦ ـ خطبة الحاجة ـ للشيخ الألبانى ـ المكتب الإسلامى .
٢٧ ـ المستدرك للحاكم .

٢٨ ـ المصنف لعبد الرزاق الصنعانى .
٢٩ ـ السنن الكبرى للبيهق .
٣٠ ـ المعجم الكبير للطبرانى .
٣١ ـ تاريخ بغداد ـ للخطيب البغدادى .
٣٢ ـ الإصابة فى تمييز الصحابة ـ لابن حجر العسقلانى ـ دار الكتاب العربى .
٣٣ ـ شرف أصحاب الحديث ـ للخطيب البغدادى .
٣٤ ـ تلخيص الجبير لابن حجر .
٣٥ ـ المنتقى على موطأ مالك ـ للإمام أبى الوليد سليمان الباجى ـ مطبعة السعادة ـ الطبعة الأولى .
٣٦ ـ زاد المسلم فيما اتفق عليه البخارى ومسلم .
٣٧ ـ تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف ـ للحافظ المزى ـ المكتب الإسلامى .
٣٨ ـ لسان الميزان ـ لابن حجر .
٣٩ ـ تهذيب التهذيب لابن حجر .
٤٠ ـ الجرح والتعديل ـ لابن أبى حاتم .
٤١ ـ طبقات الحنابلة لأبى يعلى ـ طبعة دار المعرفة ببيروت .
٤٢ ـ سير أعلام النبلاء ـ للذهبى .
٤٣ ـ مختصر شعب الإيمان للبيهق .
٤٤ ـ المقصد العلى فى زوائد أبى يعلى الموصلى ـ تحقيق د . نايف الدعيس ـ إدارة النشر بتهامة ـ السعودية .ـ
٤٥ ـ ميزان الاعتدال للذهبى .ـ
٤٦ ـ مختصر الشمائل المحمدية للترمذى للألبانى .
٤٧ ـ الاسرائيليات والموضوعات فى كتب التفسير لأبى شهبه ـ مجمع البحوث الإسلامية .
٤٨ ـ مشكل الآثار للطحاوى .
٤٩ ـ تغليق التعاليق ـ لابن حجر تحقيق سعيد بن عبد الرحمن موسى القزق ـ المكتب الإسلامى .
٥٠ ـ معرفة السنن ولآثار للبيهق ـ تحقيق السيد أحمد صقر ـ طبعة المجلس الأعلى للشئون الإسلامية .
٥١ ـ تذكرة الحفاظ للذهبى .
٥٢ ـ الاصابة فيما استدركته عائشة على الصحابة للزركشى .
٥٣ ـ السمط الثمين .

٥٤ ـ تبييض الصحيفة فى أصول الأحاديث الضعيفة ـ محمد عمرو عبد اللطيف ـ مكتبة التوعية الإسلامية .
٥٥ ـ شرح معانى الآثار ـ للطحاوى :
٥٦ ـ الشفاعة ـ لمقبل بن هادى الوادعى ـ الأرقم ـ الكويت ;

(جـ) الفقه

١ ـ المجموع (شافعى) للإمام محيى الدين النووى ـ المكتبة العالمية بالفجالة .
٢ ـ روضة الطالبين (شافعى) للإمام محيى الدين النووى ـ المكتب الإسلامى .
٣ ـ المغنى لابن قدامة (حنبلى) .
٤ ـ المبدع لابن مفلح (حنبلى)
٥ ـ الإنصاف للماردوى (حنبلى) .
٦ ـ مسائل الإمام أحمد لأبى داود السجستانى ـ المكتب الإسلامى .
٧ ـ مسائل الإمام أحمد لاسحاق بن هانىء النيسابورى ـ المكتب الإسلامى .
٨ ـ مسائل الإمام أحمد لابنه عبد الله ـ المكتب الإسلامى .
٩ ـ مجموع فتاوى ابن تيمية ـ لشيخ الإسلام ابن تيمية ـ مكتبة ابن تيمية .
١٠ ـ الفتاوى السعدية ـ للشيخ عبد الرحمن السعدى .
١١ ـ زاد المعاد ـ لابن القيم .
١٢ ـ طرح التثريب فى شرح التقريب ـ لابن العراق ـ دار الفكر العربى .
١٣ ـ السلسبيل فى معرفة الدليل ـ للشيخ صالح البليهى ـ ابن تيمية .
١٤ ـ الاجماع لابن المنذر ـ دار الدعوة بالإسكندرية .
١٥ ـ الاستذكار لابن عبد البر القرطبى ـ المجلس الأعلى للشئون الإسلامية .
١٦ ـ المحلى لابن حزم ـ طبعة دار الآفاق الجديدة .
١٧ ـ نيل الأوطار ـ الإمام الشوكانى ـ مكتبة الكليات الأزهرية .
١٨ ـ السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار للشوكانى ـ المجلس الأعلى للشئون الاسلامية .
١٩ ـ سبل السلام للصنعانى .
٢٠ ـ حاشية ابن عابدين « در المختار على الدر المختار » لمحمد الأمين الشهير بابن عابدين ـ دار إحياء التراث العربى .
٢١ ـ روضة الناظر وجنة المناظر وشرحها نزهة ـ الخاطر لابن بدران ـ مكتبة المعارف .

٢٢ ـ الروضة الندية لصديق حسن خان .
٢٣ ـ إشراق المصابيح فى صلاة التراويح للإمام تقى الدين السبكى .
٢٤ ـ صفة صلاة النبى ﷺ للألبانى ـ المكتب الإسلامى .
٢٥ ـ قيام رمضان ـ للألبانى .
٢٦ ـ رسالة التراويح للألبانى ـ المكتب الإسلامى .
٢٧ ـ التراويح أكثر من ألف عام فى مسجد النبى عليه الصلاة والسلام ـ عطية محمد سالم ـ دار التراث بالمدينة .
٢٨ ـ صفة صوم النبى ﷺ يسلم الهلالى وعلى حسن عبد الحميد ـ مكتبة التوعية .
٢٩ ـ أسرار الصيام للغمارى .
٣٠ ـ مساجلة علمية حول صلاة الرغائب بين العز بن عبد السلام وابن الصلاح ـ الألبانى ـ المكتب الإسلامى .

المراجع

(د) الرقائق

١ ـ حلية الأولياء ـ لأبى نعيم الأصبهانى .
٢ ـ صفة الصفوة ـ لابن الجوزى .
٣ ـ بستان الواعظين ورياض السامعين ـ ابن الجوزى ـ تحقيق د . السيد الجميلى ـ طبع دار الكتاب العربى .
٤ ـ اللطف فى الوعظ ـ ابن الجوزى .
٥ ـ التبصرة ـ ابن الجوزى .
٦ ـ المدهش ـ ابن الجوزى .
٧ ـ تلبيس ابليس ـ ابن الجوزى .
٨ ـ الزهد ـ لأحمد بن حنبل .
٩ ـ الزهد والرقائق لعبد الله بن المبارك ـ تحقيق الشيخ حبيب الله الأعظمى .
١٠ ـ الزهد الكبير للبيهقى ـ تحقيق مختار الندوى .
١١ ـ إحياء علوم الدين ـ للغزالى .
١٢ ـ الفوائد ـ ابن القيم ـ طبع دار الصفا .
١٣ ـ حادى الأرواح إلى بلاد الأفراح ـ ابن القيم ـ مطبعة المدنى .

١٤ ـ مدارج السالكين ـ ابن القيم ـ أنصار السنة المحمدية .
١٥ ـ إغاثة اللهفان ـ ابن القيم .
١٦ ـ طريق الهجرتين ـ ابن القيم ـ المكتبة السلفية بالروضة .
١٧ ـ مفتاح دار السعادة ـ ابن القيم .
١٨ ـ الجواب الكافى لمن سأل عن الدواء الشافعى ـ ابن القيم ـ مطبعة المدنى .
١٩ ـ الوابل الصيب من الكلم الطيب ـ لابن القيم .
٢٠ ـ التبيان فى آداب حملة القرآن ـ للنووى ـ طبع مصطفى الحلبى .
٢١ ـ بستان العارفين ـ للنووى .
٢٢ ـ التحبير فى التذكير ـ لعبد الكريم القشيرى .
٢٣ ـ الغنية للجيلانى .
٢٤ ـ الفتح الربانى ـ للجيلانى .
٢٥ ـ رسالة المسترشدين للحارث المحاسبى ـ تحقيق أبى غدة ـ مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب .
٢٦ ـ عيون الأخبار لابن قتيبة الدينورى .
٢٧ ـ الطريق إلى الله [الصدق] لأبى سعيد الخرّاز ـ تحقيق دكتور عبد الحليم محمود ـ الناشر ـ دار الإنسان .
٢٨ ـ عقود اللؤلؤ والمرجان فى وظائف شهر رمضان ـ للشيخ إبراهيم بن عبيد آل عبد المحسن ـ دار نبة للطباعة .
٢٩ ـ لطائف المعارف ـ ابن رجب الحنبلى ـ دار الدعوة بالإسكندرية .
٣٠ ـ جامع العلوم والحكم ـ ابن رجب الحنبلى .
٣١ ـ استنشاق نسيم الأنس ـ ابن رجب الحنبلى .
٣٢ ـ اختيار الأولى شرح حديث اختصام الملأ الأعلى ـ ابن رجب .
٣٣ ـ العوائق . لمحمد أحمد الراشد .
٣٤ ـ المنطلق ـ لمحمد أحمد الراشد ـ مؤسسة الرسالة .
٣٥ ـ الرقائق لمحمد أحمد الراشد .

٣٦ ـ مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ـ لابن الجوزى ـ دار الكتب العلمية ببيروت .
٣٧ ـ مناقب عمر بن عبد العزيز ـ لابن الجوزى .
٣٨ ـ اقتضاء العلم العمل ـ للخطيب البغدادى ـ تحقيق الألبانى .
٣٩ ـ شرح القصيدة النونية للهراس ـ مكتبة ابن تيمية .
٤٠ ـ حجة الله البالغة لشاه ولى الله الدهلوى ـ دار التراث .
٤١ ـ التخويف من النار لابن رجب الحنبلى .
٤٢ ـ أربح البضاعة فى معتقد أهل السنة والجماعة (ميمية ابن القيم ـ بائية الصنعانى ...» جمع على بن سليمان آل يوسف ـ السعودية .
٤٣ ـ الزهار الأوائل ـ لمصطفى حلمى .
٤٤ ـ الطبقات الكبرى ـ لابن سعد .
٤٥ ـ روضحة العقلاء ونزهة الفضلاء ـ لابن حبان البستى ـ مطبعة أنصار السنة .
٤٦ ـ ربانية لارهبانية لأبى الحسن الندوى ـ مؤسسة الرسالة
٤٧ ـ موارد الظمآن لدروس الزمان ـ للشيخ السلمان ـ مكتبة ابن تيمية .
٤٨ ـ مجالس شهر رمضان ـ محمد بن صالح العثيمين .
٤٩ ـ النفحة القدسية والتحفة الإنسية ـ للشيخ أحمد الحفظى ـ المكتب الإسلامى .
٥٠ ـ النصيحة فى الأذكار والأدعية الصحيحة ـ محمد أحمد إسماعيل ـ دار طيبة .
٥١ ـ عودة الحجاب الجزء الثانى ـ محمد أحمد إسماعيل ـ دار طيبة .
٥٢ ـ نهج البلاغة ـ المنسوب ـ إلى أمير المؤمنين على ـ تحقيق محمد عبده ـ كتاب الشعب .
٥٣ ـ تنبيه المغتربين ـ للشيخ عبد الوهاب الشعرانى .
٥٤ ـ شريط « الشتاء » للشيخ محمد إحمد إسماعيل .
٥٥ ـ مجموعة شرائط « قيام الليل » للشيخ عبد الرحيم الطحان .
٥٦ ـ مجموعة شرائط « قيام الليل » للشيخ عبد الرحيم الطحان .
٥٦ ـ الإمام النووى للحافظ السخاوى ـ جمعية النشر والتأليف بالأزهر .
٥٧ ـ رسالة الأولياء مجموعة رسائل ابن أبى الدينار ـ جمعية النشر والتأليف الأزهرية .
٥٨ ـ حياة الصحابة ـ للكندهلوى .
٥٩ ـ زين العابدين على بن الحسين ـ د . عبد الحليم محمود .
٦٠ ـ مختصر قيام الليل للمروزى ـ للمقريزى .
٦١ ـ فضائل الجهاد المسمى « فكاهة الأذواق من مشارع العشاق » اختصار الشيخ محمود العالم ـ طبع مكتبة القاهرة .

٦٢ ـ كتاب الجهاد للشيخ الحافظ الإمام عبد الله بن المبارك ـ مجمع البحوث الإسلامية .
٦٣ ـ تحفة الواعظ فى الخطب والمواعظ ـ للشيخ أحمد فريد .

(س) تـراجـم

١ ـ العقود الدرية فى مناقب شيخ الإسلام ابن تيمية ـ الحافظ ابن عبد الهادى ـ دار الكتب العلمية .
٢ ـ ابن تيمية ـ لأبى الحسن الندوى .
٣ ـ مناقب الإمام أحمد بن حنبل ـ لابن الجوزى ـ طبعة دار الآفاق الجديدة ببيروت .
٤ ـ أحمد بن حنبل إمام أهل السنة ـ لعبد الحليم الجندى ـ دار المعارف .
٥ ـ السلطان المجاهد ـ محمد الفاتح ـ فاتح القسطنطينية ـ زياد أبو غنيمة ـ دار الفرقان .
٦ ـ صلاح الدين الأيوبى بطل حطين ـ للشيخ عبد الله ناصح علوان ـ دار السلام للطباعة والنشر .
٧ ـ البداية والنهاية ـ لأبن كثير .
٨ ـ الذهبى ومنهجه فى كتابة تاريخ الإسلام ـ للدكتور بشار عواد معروف .

(ع) عـقيـدة

١ ـ شرح الطحاوية ـ لابن أبى العز الحنفى ـ تحقيق الألبانى ـ المكتب الإسلامى .
٢ ـ الإبداع فى مضار الابتداع ـ للشيخ على محفوظ ـ دار الاعتصام .
٣ ـ الاعتصام للشاطبى ـ تحقيق محمد رشيد رضا .
٤ ـ الإيمان لابن أبى شيبة ـ تحقيق الألبانى .
٥ ـ المدخل لابن الحاج .
٦ ـ خلق أفعال العباد ـ للبخارى ـ مؤسسة الرسالة .
٧ ـ دلائل النبوة لأبى نعيم الأصبهانى .
٨ ـ الشرح والإبانة لابن بطة الحنبلى والمقدمة للدكتور رضان بن نعسان معطى .
٩ ـ البدع لأحمد بن حجر آل بوطامى .

(لـ) لغة وشعـر

١ ـ لسان العرب لابن منظور .

٢ ـ النهاية ـ لابن الأثير .
٣ ـ البيان والتبيين ـ للجاحظ .
٤ ـ البخلاء للجاحظ .
٥ ـ نشأة التصوف الإسلامى ـ دكتور إبراهيم بسيونى ـ دار المعارف .
٦ ـ التيار الإسلامى فى الشعر العباسى ـ دكتور مجاهد مصطفى ـ منشورات وزارة الأوقاف العراقية .
٧ ـ الشوقيات لأحمد شوقى ـ طبعة المكتبة التجارية الكبرى .
٨ ـ طاوعنى قلبى فى النسيان ـ فاروق جويدة ـ مكتبة غريب .
٩ ـ ديوان الشافعى .
تحقيق ـ د . محمد عبد المنعم خفاجة ـ مكتبة الكليات الأزهرية .
١٠ ـ ديوان الأسرار والرموز ـ لمحمد إقبال .
١١ ـ قاب قوسين « ديوان شعر » محمود حسن إسماعيل .
١٢ ـ نفحات ولفحات « ديوان شعر » للشيخ القرضاوى .
١٣ ـ الأرض المباركة ـ لعدنان النحوى .
١٤ ـ الشاعر محمد عواد..
١٥ ـ مجلة الاعتصام .



الفهـــارس

فهـرس الآثار :

أ- المرفوعة .

ب الموقوفة .



أولاً : القسم المرفوع

حرف الألف

(١) لعل الصواب : امرأة .

حـرف الباء

حـرف التاء

حـرف الثاء

حـرف الجيم

المعرف بالألف واللام

حـرف الحاء

المعرف بالألف واللام

حـرف الخاء

حـرف الدال

حرف الذال

حرف الراء

حــرف الزاي

حــرف السين

حرف الشين

المعرف بالألف واللام

حرف الصاد

المعرف بالألف واللام

حـــرف الطاء

حـــرف العين

حـرف الفاء

حـرف القاف

حـرف الكاف

حـرف اللام

حـرف الميم

المعرف بالألف واللام

حــرف النون

حــرف الهاء

حـرف الواو

المعرف بالألف واللام

حـرف اللام ألف

حـرف الياء

ثانياً : القسم الموقوف

حـرف الألف

(*) في الأصل (الله) بدل (الليل) ولعل ما أثبتناه هو الصواب ، والله أعلم .

المعرف بالألف واللام

حـرف الباء

حـرف التاء

حـرف الثاء

حـرف الجيم

حرف الحاء

المعرف بالألف واللام

حــرف الخاء

حــرف الدال

حــرف الذال

حــرف الراء

حرف السين

المعرف بالألف واللام

حـرف الشين

المعرف بالألف واللام

حـرف الصاد

المعرف بالألف واللام

حـرف الضاد

حـرف الطاء

حـرف العين

المعرف بالألف واللام

حرف الفاء

حرف القاف

المعرف بالألف واللام

حــرف الكاف

حـرف اللام

المعرف بالألف واللام

حرف الميم

حرف النون

حــرف الهاء

حــرف الواو

المعرف بالألف واللام

حـرف اللام ألف

حـرف الياء

الفهــرس

الموضوع	الصفحة
فصل : قيام ليل الشتاء	٥
الكلام على حديث « الشتاء ربيع المؤمن » والرد على الدكتور نايف	٧
فصل : قيام الليل في السفر والحج	١٦
فصل : يالك ركضة إلى الفردوس الأعلى	١٩
المتهجدون والحور العين	٢٢
فصل : فوائد	
الفائدة الأولى	٣١
الفائدة الثانية	٣٢
فائدة في أسرار الأوقات	٣٢
فوائد أنفس من الذهب للطحان	٣٤
فوائد القيام	٣٧
فصل : ما يعين على التهجد	٤١
الأسباب الظاهرة	٤٣
فائدة	٥٢
عدم المبالغة في حشو الفراش	٥٦
السابع : النوم على الجانب الأيمن	٥٦
الميسرات الباطنة لقيام الليل	٥٧
فصل : آداب القيام	٦١
الإخلاص وترك العجب	٦٣
اتباعك لهدي نبيك ﷺ	٦٦
الاغتسال والتطيب ولبس الثياب الحسنة	٦٦

الموضوع	الصفحة
التسوك لقيام الليل	٦٧
غسل اليد قبل غمسها في إناء الوضوء والوضوء وضوءًا حسنًا	٦٩
الحرص على أذكار القيام	٧١
ترديد الآية وتدبر ما فيها	٧١
ترديد السورة	٧٣
البكـاء	٧٤
حسن الصلاة	٧٤
ترك القيام مع النعاس والفتور ، والقصد في العمل	٧٥
النهي عن تخصيص ليلة الجمعة بقيام	٨٠
إيقاظ الأهل والصبية لقيام الليل	٨٠
نوم السحر الأعلى	٨١
الفصل بين صلاة الليل بالتسبيح	٨٢
فصل : باب آخر من القيام	٨٣
إذا اعتاد الرجل القيام نُبِّه لذلك	٨٥
نزول الملائكة والسكينة وحضور عمّار الدار لصلاة الليل	٨٧
باب : أي الليل أفضل ؟	٨٩
فصل : فقه القيام	٩١
صلاة الليل مثنى مثنى أولى	٩٣
صلاة القاعدة على النصف من صلاة القائم	٩٧
صلاة النائم على النصف من صلاة القاعد	٩٧
كيفية جلوس المصلي قاعدا في حال قراءته	١٠٢
التربع في الصلاة ومن اختاره من عذر أو مرض أو رخص فيه	١٠٣
ذكر من صلى محتبيا	١٠٣
الاحتباء	١٠٣

الموضوع	الصفحة

الموضوع **الصفحة**

التراويح « قيام رمضان »

الموضوع **الصفحة**

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع **الصفحة**

الموضوع **الصفحة**

الموضوع **الصفحة**

الموضوع	الصفحة

مطابع ابن تيمية بالقاهرة
هاتف ٨٦٢٧٩٢ - ٨٦٤٢٤٠







